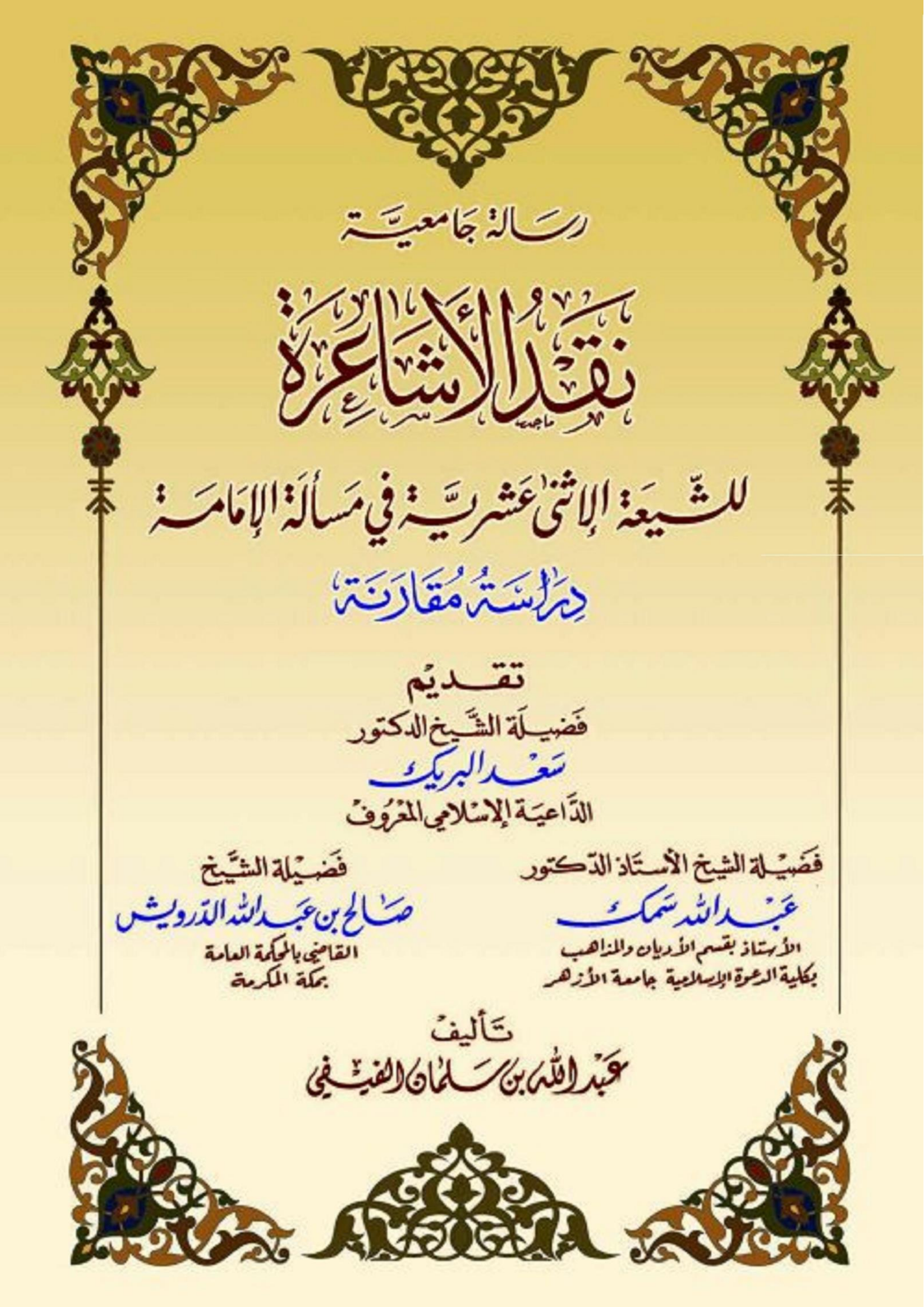


رسالة جامعية

نقد الأشاعرة

للشيعة الإثنى عشرية في مسألة الإمامة

دراسة مقارنة

تقديم

فضيلة الشيخ الدكتور

سعد البريك

الداعية الإسلامي المعروف

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور

عبد الله سمك

الأستاذ بقسم الأديان والمذاهب

بكلية الدعوة الإسلامية جامعة الأزهر

فضيلة الشيخ

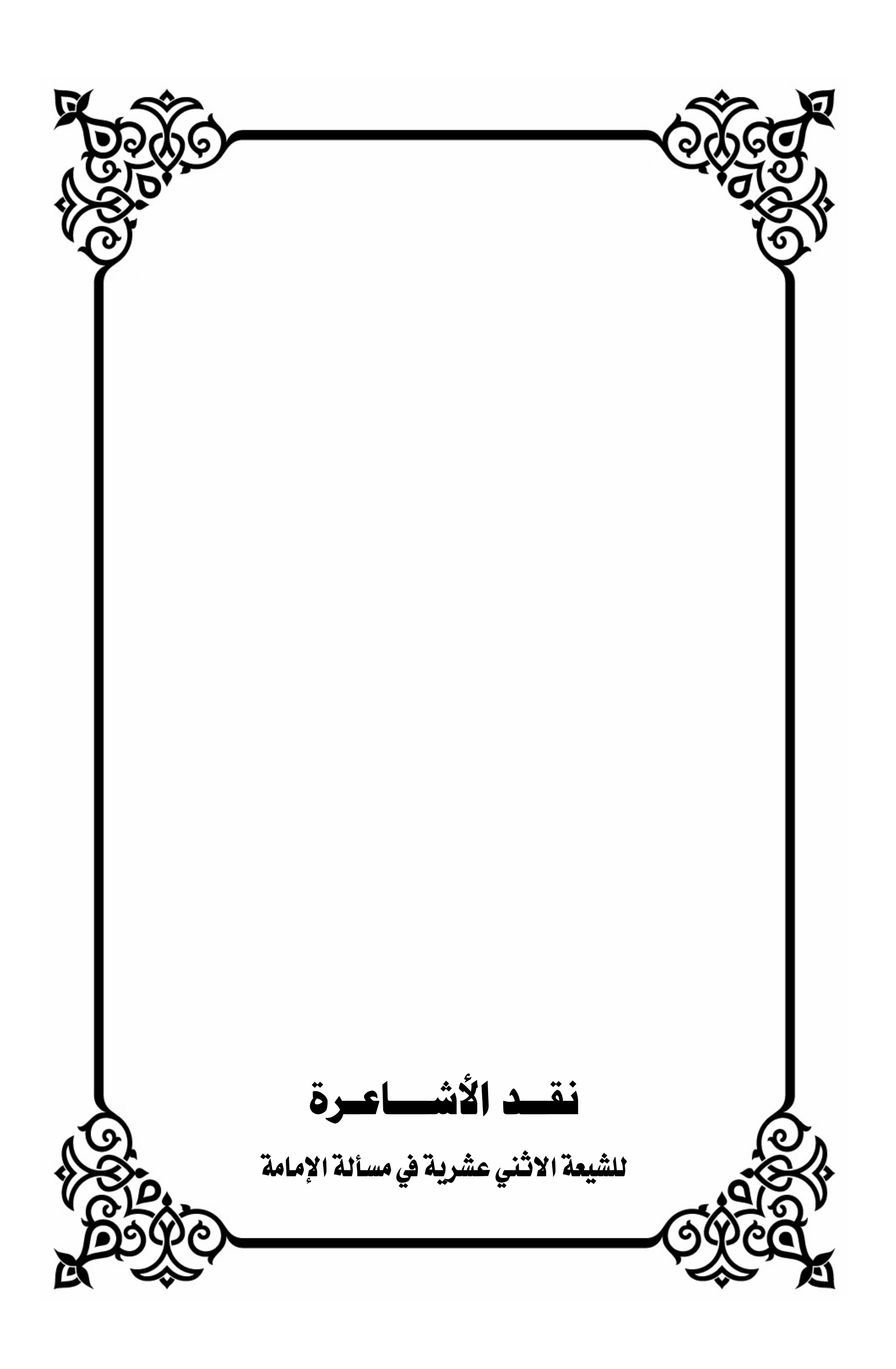
صالح بن عبد الله الدرويش

القاضي بالمحكمة العامة

بمكة المكرمة

تأليف

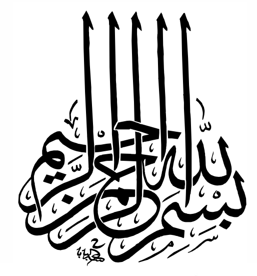
عبد الله بن سلمان الفيفي



نقــد الأشــاعـرة

للشيعة الاثني عشرية في مسألة الإمامة





الطبعة الأولى

١٤٣٣هـ/٢٠١٢م

ح عبد الله بن سلمان الفيفي، ١٤٣٣هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الفيفي، عبد الله بن سلمان

نقد الأشاعرة للشيعة الاثنىٰ عشرية في مسألة الإمامة/ عبد الله سلمان الفيفي- مكة المكرمة، ١٤٣٣هـ

٧٦٠ ص، ١٧× ٢٤ سم

ردمك: ٠-١٠٧٨-٠١-٦٠٣-٩٧٨

١- الإمامة عند الشيعة ٢- الأشعرية أ. العنوان ب.

ديوي ٢٤٧.١ ٩٠٨٢/ ١٤٣٣

رقم الإيداع: ٩٠٨٢/ ١٤٣٣

ردمك: ٠-١٠٧٨-٠١-٦٠٣-٩٧٨





رسالة جامعية

نقد الأشاعرة

للشيعة الاثني عشرية في مسألة الإمامة

دراسة مقارنة

تقديم

فضيلة الشيخ الدكتور

سعد البريك

الداعية الإسلامي المعروف

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور

عبدالله سمك

الأستاذ بقسم الأديان والمذاهب

بكلية الدعوة الإسلامية جامعة الأزهر

ورئيس القسم السابق

فضيلة الشيخ

صالح بن عبد الله الدرويش

القاضي بمحكمة الاستئناف

بمكة المكرمة

تأليف

عبد الله بن سلمان الفيفي





بسم الله الرحمن الرحيم

أصل هذا الكتاب رسالة علمية حصل بها الباحث على درجة الماجستير من قسم العقيدة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة وذلك يوم ٢/ ٧/ ١٤٣٢ هـ.

وقد تكونت لجنة المناقشة من:

١ - الدكتور أحمد بن قوشتي بن عبد الرحيم بن مخلوف المشرف على الرسالة.

٢ - الدكتور أبو زيد بن محمد مكي عضوًا .

٣ - الدكتور شريف الخطيب عضوًا .





تقديم
فضيلة الشيخ: سعد البريك

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، المبعوث رحمة للعالمين ، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان وبعد:

فإن الإمامة في الدين مطلب هام ومقصد جليل ، لا يُنال إلا بالصبر واليقين كما قال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا ۖ وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴾، لكن بعض الفرق جانبت الهدي النبوي الصحيح وخالفت أهل السنة والجماعة في كثير من أصول الدين ، ومنها فرقة الاثني عشرية ، فغالت في مسألة الإمامة وجعلتها من أركان الإسلام ، كما ورد في كتاب الكافي (٢/ ١٨) عن أبي عبد الله : بني الإسلام على خمسة أشياء على الصلاة والزكاة والحج والصوم والولاية. قال زرارة: وأي شيء من ذلك أفضل ؟ فقال: الولاية أفضل، وفي رواية أخرى : ولم يناد بشيء كما نودي بالولاية، فأخذ الناس بأربع وتركوا هذه- يعني الولاية-.

فهذه الفرقة تجعل الإيمان بالولاية والإمامة أفضل وأعظم من سائر أركان الإسلام كالصلاة والزكاة والصيام والحج ، وبسبب ذلك كفرت أهل السنة والجماعة لأنهم لا يقولون بقولها في مسألة الإمامة .

ولذا اهتم أهل السنة بالرد على هذه الفرقة وبيان ما هي عليه من خلل في مسألة الإمامة والغلو فيها والقول بعصمة الأئمة والغيبة والرجعة إلى آخر المسائل المتعلقة بموضوع الإمامة .

ومن أشمل ما أُلِّف في هذه المسألة كتاب الشيخ عبدالله بن سلمان الفيفي الموسوم بـ «**نقد الأشاعرة للشيعة الاثني عشرية في مسألة الإمامة**»، حيث أتى فضيلته على حجج هذه الفرقة وأدلتها ورد عليها بعد أن ناقشها عقلاً ونقلاً وبيَّن أنها منقوضة بأبسط الحجج العقلية ، ما جعل هذا الكتاب مرجعاً من المراجع الهامة في مسألة الإمامة ، فجزاه الله خيراً عن السنة وأهلها ، وأجزل له المثوبة ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

الفقير إلى عفو ربه

سعد بن عبدالله البريك

تقديم
فضيلة الشيخ: عبد الله سمك

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهديه، واستن بسنته إلى يوم الدين.. وبعد..

فقد اقتضت سنة الله تعالى أن تكون الدنيا دار ابتلاء؛ ليميز الله الخبيث من الطيب، وأن تكون ساحة تدافع بين أهل الحق وأتباع الباطل، فأما الزبد فيذهب جفاء، وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض.

ومن فضل الله تعالى أن جعل للحق رجالا، يصدعون به، ويدافعون عنه، ففي الحديث الذي صححه الإمام أحمد بن حنبل (رحمة الله): ((يحمل (يرث) هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين))

وممن نعدهم من هؤلاء العدول – ونحسبهم والله حسيبهم – الشيخ عبدالله الفيفي، فقد تحمل عبئا ثقيلا، وتصدى لأمر عظيم، حاول المخالفون من الشيعة الإمامية الاثناعشرية ترويجه، حين خلطوا الأوراق، واختزلوا خلافهم مع الأمة كلها، وأشاعوا أن صراعهم مع الدعوة الوهابية، وأن حربهم ضد السلفية، ونسبوا إليهم كراهية أهل البيت؛ فقام الشيخ عبدالله بهذا العمل الكبير؛ فكشف زيفهم، في أعظم أركان عقيدتهم: في الإمامة ركن الدين الأعظم في اعتقادهم،

وأثبت بالأدلة العقلية والنقلية من كتبهم قبل كتب مخالفيهم؛ بطلان عقيدتهم في الإمامة وبيان خطرها على الإسلام والمسلمين.

وقد تصدى العلماء لبطلان هذه العقيدة وبيان خطرها وآثارها المدمرة، واختار الشيخ عبدالله الفيفي من علماء الأمة الإسلامية علماء الأشاعرة الذين تركوا تراثا عظيما، وعلما غزيرا في كافة العلوم الإسلامية الشرعية والعربية والمادية.

واختار الشيخ عبدالله من هؤلاء العلماء بعض الأعلام كالباقلاني والجويني والغزالي وابن العربي والرازي والقرطبي والعز بن عبدالسلام والآمدي وابن خلدون والسيوطي (رحمهم الله تعالى جميعًا) وبذلك قطع الشيخ عبدالله الفيفي حجة الإمامية ودعوى الاثناعشرية، وأظهر أن علماء الأمة -ومنهم الأشاعرة- رفضوا عقيدة الإمامية، وحذروا من أساليبهم الخبيثة التي فرقت وحدة المسلمين، وكانت عونا لأعداء الإسلام والمسلمين، فاحتلوا البلاد وأذلوا العباد، واستنزفوا الثروات وأشاعوا الافتراءات.

ونحن نناشد عوام الشيعة ومثقفيهم أن يتدبروا مذهبهم، ويتفكروا في أنفسهم، بعيداً عن رؤسائهم الدينيين، الذين اتخذوهم أربابًا من دون الله تعالى.

داعيا الله تعالى أن يبارك هذا العمل، وأن ينفع به، ويجزي صاحبه خيرًا.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

عبدالله علي سمك
الأستاذ بقسم الأديان والمذاهب
بكلية الدعوة الإسلامية جامعة الأزهر
ورئيس القسم السابق

تقديم
فضيلة الشيخ:
صالح بن عبد الله الدرويش

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين .

وبعد:

فقد اطلعت على رسالة الشيخ عبد الله بن سليمان الفيفي الموسومة بـ«نقد الأشاعرة للشيعة الاثنى عشرية في مسألة الإمامة دراسة مقارنة»، وسرني ما رأيت؛ لأن الباحث قد بذل قصارى جهده، فأجاد وأفاد - أسأل الله أن يتقبل منا ومنه.

ولا يخفى على المهتمين بعلم الفرق أن الإمامة والقول بالنص على الاثني عشر إمامًا وما صاحبها من غلو فيهم تجاوز الشرع والعقل، مثل: دعوى وجود المعجزات لهم، هي العقيدة التي فارق بها الشيعة الاثنا عشرية جميع الفرق الإسلامية، والمنتسبة إلى الإسلام، حيث جعلوا الإيمان باثني عشر إمامًا معصومًا بعد الرسول ﷺ من أركان الدين.

واهتمام الباحثين ومراكز البحث العلمي والجامعات بموضوع الإمامة في محله؛ لأن هذه العقيدة عندهم أساس العقائد عندهم؛ ولأجلها طعنوا في أصحاب الرسول ﷺ، وقد تفطن لذلك شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله، وانطلق في رده على ابن المطهر الحلي في كتابه الشهير منهاج السنة، فقد دافع شيخ

الإسلام في كتابه هذا عن الفرق الإسلامية في مواجهة الشيعة الاثني عشرية، حيث جعل الأمة على قسمين: من يؤمن بإمامة الخلفاء الثلاثة الراشدين -رضي الله عنهم، ويعتقد صحتها. ومن ينكرها، ويجعلهم أئمة ضلال وجور.

وله -رحمه الله- كلام جميل في مواطن مختلفة من كتبه في الثناء على الأشاعرة لموقفهم من الرافضة الاثنى عشرية، وردهم عليهم في طعنهم في الخلفاء الثلاثة، كقوله -رحمه الله-: «وكانت الرافضة والقرامطة -علماؤها وأمراؤها- قد استظهرت في أوائل الدولة السلجوقية حتى غلبت على الشام والعراق وأخرجت الخليفة القائم ببغداد إلى تكريت وحبسوه بها في فتنة البساسيري المشهورة فجاءت بعد ذلك السلجوقية حتى هزموهم وفتحوا الشام والعراق وقهروهم بخراسان وحجروهم بمصر. وكان في وقتهم من الوزراء مثل: «نظام الملك» ومن العلماء مثل: «أبي المعالي الجويني» فصاروا بما يقيمونه من السنة ويردونه من بدعة هؤلاء ونحوه ما لهم من المكانة عند الأمة بحسب ذلك»[(١)].

وهذا الكتاب -الذي بين يديك- يسد ثغرة في المكتبة الإسلامية؛ لأن الباحث -وفقه الله- قد جمع بعض جهود الأشاعرة في ردهم على الرافضة الاثني عشرية، وهذا من أهم الأمور في وقتنا المعاصر؛ لأن بعض دعاة الرافضة الاثني عشرية يرفعون عقيرتهم منادين بأن خلافهم مع من يصفونهم بالوهابية تارة، ويصفونهم بالسلفيين تارة أخرى، وقد ناقش الباحث هذه المسألة وأفاض فيها.

---

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ج٤ ص١٨.

وللكتاب مزية خارجة عن موضوعه وهي التأكيد علىٰ أن الجامعات السعودية تهتم بتراث علماء الأمة من غير السلفيين، وتبرز جهودهم في نشر العلم، والرد علىٰ المبتدعة، وهذا مما يشكر للجامعات السعودية.

وثمة مسألة متصلة بالسياق وهي أنه ينبغي علىٰ أساتذة الجامعات بناء الثقة لدىٰ الباحثين في الدراسات العليا، وتشجيعهم علىٰ دراسة عقائد الفرق المنحرفة، والرد عليها، ومناقشتها، والرجوع إلىٰ مصادر المخالفين مباشرة، مع الحرص علىٰ أمانة النقل، وأدب الرد؛ لأن إقناع المخالف بأقوال من يثق بهم مجدية.

وكذلك فإن في بيان ما هو موجود في مصنفاتهم من تناقض، وكشف ما فيها من طوام لا يقبلها العقل، ولا أساس لها من النقل، له فوائد لا تحصىٰ.

وفي الختام أسأل الله أن يوفق الباحث لمزيد من الدراسات والبحوث التي تنفع المسلمين، وأسأل الله تعالىٰ أن ينفع بهذا الكتاب، وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا محمد.

حرر بتاريخ ١٣/ ٢/ ٣٣هـ في المسجد الحرام

صالح بن عبد الله الدرويش

القاضي بمحكمة الاستئناف بمكة المكرمة.

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ﷺ وبعد:

فقد بين الله تعالىٰ قيمة العلم فقال: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤] وقال تعالىٰ: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [الزمر: ٩] وقال النبي ﷺ: «**من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين**»[(١)].

ولا شك أن أشرف أنواع العلوم الشرعية هو علم العقيدة؛ لأنه الفقه الأكبر، فطلبه غاية لا وسيلة؛ فبمعرفته يسعد الإنسان في الدنيا والآخرة.

ومن الأمور المعلومة أنه لا بد لأي عقيدة من سلطان يحرسها ويدفع عنها عدوان المعتدين، ويرد عنها اتهامات المبطلين، ومتىٰ وجد الإمام القائم بها عليه، المحكم لشرع الله والراغب في نشره، ووجد العالم الداعي إلىٰ الله تعالىٰ علىٰ بصيرة كان هذا نورًا علىٰ نور، فارتفعت راية الدين وعم العدل، ومن أبرز ما يدل علىٰ هذا ما حصل من خير عظيم ونشر للدين بعد أن تعاهد الإمام محمد بن سعود والإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمهما الله تعالىٰ - علىٰ خدمة الإسلام، ونشر العقيدة السلفية.

وقد عكر هذا الخير علىٰ الشيعة الاثني عشرية صفوهم ونغص حياتهم؛ لأنهم لا يريدون أن تقوم للسنة دولة تدافع عن المعتقد الصحيح الذي بعث به النبي ﷺ، وتتبنىٰ المنهج السلفي القويم الذي يأمر بالرجوع في أمور العقيدة إلىٰ فهم السلف الصالح، ويأمر بمحاربة البدع وفق المنهج السلفي الصافي من كل كدر.

---

(١) البخاري رقم ٧١ ومسلم رقم ١٠٣٧.

فأخذوا يهاجمون أنصار العقيدة السلفية في هذا العصر ويلمزونهم ويحاولون التنقص منهم؛ لا لشيء إلا لأنهم يحرصون علىٰ رد الناس إلىٰ المعتقد الصحيح الذي كان عليه النبي ﷺ وصحابته ﷺ والقرون الثلاثة المفضلة.

ثم أخذت وسائل الإعلام الشيعية تدلس علىٰ جمهور المسلمين وتحاول إيهامهم بأن خلافهم إنما هو مع أتباع المنهج السلفي الذين تصفهم بالوهابية فقط، مع محاولة إقناع الناس بأن أتباع المنهج السلفي متشددون في نقد غيرهم؛ وذلك بقصد تهيئة نفوس بعض المسلمين لتقبل المد الشيعي القائم علىٰ الباطل، ولتنفيرهم من قبول قول الدعاة الذين يدعون إلىٰ المنهج السلفي المبرأ من كل عيب.

ومن المعلوم بداهة أن أهل السنة بجميع اتجاهاتهم من سلفيين ومعتزلة وأشاعرة وماتريدية يرفضون عقائد الرافضة، وينصر بعضهم بعضًا في نقدها امتثالًا لقوله تعالىٰ: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المائدة: ٢].

ولذا أحببت في هذه الرسالة أن أركز جهدي علىٰ دراسة موقف الأشاعرة من الرافضة، لدحض دعوىٰ الشيعة من ناحية، ولأبرز نقدًا آخر للرافضة من داخل صفوف أهل السنة في مسألة من أهم المسائل وهي الإمامة من ناحية أخرىٰ.

وبعد الانتهاء من نقل كلام الأشاعرة في نقد الكلام الشيعي المراد نقده فإني أقوم بتكميل ما ظهر لي من نقص إن وجد من كتب السلفيين ليتبين للقارئ قوة المنهج السلفي.

ثم أتبع ذلك ببيان ما ظهر لي من تناقض الشيعة في المسألة ليتبين للقارئ بطلان معتقد الشيعة في الإمامة.

تنبيهات:

التنبيه الأول: كان اسم الرسالة (نقد الأشاعرة للشيعة الاثني عشرية في مسألة

الإمامة)، ثم رأيت أن أضيف إلىٰ العنوان (دراسة مقارنة)؛ وذلك لأتمكن من إدخال النقد السلفي أو التناقضات الشيعية المتعلقة بالكلام المراد نقده.

التنبيه الثاني: إذا أطلقت لفظ السنة فإني أقصد المعنىٰ العام، فيدخل فيه كل العلماء المنقول كلامهم من السلفيين والأشاعرة.

التنبيه الثالث: بدأت في جميع المواضع بالنقد الأشعري؛ لأنه هو المقصود الأساسي من الرسالة، ثم بعد هذا أعرض ما وجدته من الانتقادات السلفية وخصوصًا من منهاج السنة لابن تيمية، وذلك ليتبين للقارئ مدىٰ الترابط بين الانتقادات السلفية والأشعرية للكلام المراد نقده، ثم اتبع هذا ببيان تناقض الشيعة في عقيدتهم في الإمامة.

التنبيه الرابع: قد أنقل عن غير السلفيين أو الأشاعرة إذا كان النقد الموجه إلىٰ الشيعة قد سبقوا إليه، أو لم يذكره غيرهم، كالجاحظ المعتزلي، أو ابن حزم الظاهري، أو القاضي عبد الجبار المعتزلي، وهذا في مواضع نادرة، وأصرح بأن الكلام منقول عنهم.

التنبيه الخامس: قمت في أغلب الكلام المنقول من كتب الشيعة بالنقل بالنص؛ لأن هذا أظهر في قيام الحجة عليهم.

التنبيه السادس: قمت بنقل نصوص عن أئمة أهل البيت من مصنفات الشيعة مع تيقني أنها مكذوبة عليهم من قبل علماء الشيعة؛ وذلك لإلزامهم بكلام من يقولون بعصمته، ولبيان تناقضهم.

أسباب اختيار الموضوع:

الأسباب التي دعتني إلى اختيار هذا الموضوع هي:

١- دفع دعوىٰ تطرف شيخ الإسلام ابن تيميه وعلماء الدعوة السلفية في علاقتهم بالشيعة، وذلك بإبراز موقف الأشاعره من الشيعة الاثني عشرية.

٢- الرغبة في تزويد المكتبة الإسلامية بكتاب يكون مرجعًا أساسيًا في هذا

الموضوع الذي يعتبر أساس عقيدة الشيعة الاثني عشرية، وكذلك الرغبة في التصدي للمد الشيعي الاثني عشري القائم في هذه الأيام.

٣- بيان ما يتمتع به أنصار العقيدة السلفية من عدل وإنصاف وقبول للحق ممن أتىٰ به حتىٰ مع من تختلف معه كالأشاعرة.

منهجي في البحث:

لقد كان المنهج الذي سرت عليه في هذه الرسالة هو المنهج النقدي.

عملي في البحث:

يمكنني أن ألخص المنهج الذي سرت عليه في هذه الرسالة في النقاط التالية.

١- تتبع آراء الشيعة الاثنىٰ عشرية في الإمامة من خلال كتبهم المعتمدة.

٢- ذكر أقوال أئمة الأشاعرة في الرد علىٰ أقوال الشيعة من خلال كتب الأشاعره.

٣- الالتزام بالأحاديث الصحيحة في الرد علىٰ الشيعة وعدم ذكر الأحاديث الضعيفة.

٤- تخريج الأحاديث النبوية المذكورة وفق طرق التخريج المتبعة.

٥- بعد أن أذكر موقف علماء الأشاعرة من عقيدة الشيعة أقوم ببيان تناقض الشيعة والاستدلال علىٰ فساد عقيدتهم في الإمامة من خلال كتبهم المعتمدة.

٦- إن لم أجد للأشاعرة كلامًا يكفي في إبطال ما ذكره الشيعة فإنني أقوم بالتعقيب عليه ببيان موقف علماء السلف من ذلك.

٧- في المباحث التي خُصصت في الدراسة لعرض عقيدة الشيعة في الإمامة حاولت قدر المستطاع أن أعرضها مع بيان تناقضها ليكون هذا أدعىٰ لظهور بطلانها

خطة البحث:

قسمت البحث إلى تمهيد وثلاثة أبواب على النحو التالي:

التمهيد وفيه تعريف الأشاعرة والشيعة الاثنىٰ عشرية.

١- تعريف موجز بالسنة.

٢- تعريف موجز بالشيعة.

الباب الأول:

عقيدة الإمامة عند الشيعة الاثنىٰ عشرية ونقد أهل السنة لهم وفيه تمهيد وثلاثة فصول.

تمهيد فيه بيان معنىٰ الإمامة في اللغة والاصطلاح عند كل من الشيعة وأهل السنة.

الفصل الأول:

منزلة الإمامة عند الشيعة الاثنىٰ عشرية ونقد أهل السنة لهم وفيه مبحثان.

المبحث الأول:

الإمامة أصل الدين عند الشيعة ونقد أهل السنة لهم وفيه مطلبان.

١- **المطلب الأول:** تطور نظرية الإمامة عند الشيعة.

٢- **المطلب الثاني:** اشتراط الاعتقاد بالإمامة عند الشيعة لصحة الإيمان.

المبحث الثاني:

أدلة الشيعة علىٰ وجوب التعيين الإلهي للإمام ونقد أهل السنة لهم وفيه مطلبان.

١- **المطلب الأول:** الأدلة النقلية وهي قسمان:

أ - الأدلة من القران الكريم.

ب - الأدلة من السنة النبوية.

٢- **المطلب الثاني:** الأدلة العقلية.

الفصل الثاني:

عدد الأئمة عند الشيعة الاثني عشرية وحصرهم استحقاق الإمامة في أهل البيت ونقد أهل السنة لهم وفيه ثلاثة مباحث.

المبحث الأول:

تحديد المراد بأهل البيت عند الشيعة ونقد أهل السنة لهم وفيه مطلبان.

١- **المطلب الأول:** تحديد المراد بأهل البيت في اللغة.

٢- **المطلب الثاني:** تحديد المراد بأهل البيت عند الشيعة.

المبحث الثاني:

أدلة الشيعة علىٰ حصر الإمامة في أهل البيت ونقد أهل السنة لهم وفيه مطلبان.

١- **المطلب الأول:** الأدلة النقليه الصحيحة في ذاتها غير الدالة علىٰ دعواهم.

٢- **المطلب الثاني:** الأدلة النقليه غير الصحيحة في ذاتها.

المبحث الثالث:

حصر الأئمة بعدد معين عند الشيعة ونقد أهل السنة لهم وفيه ثلاثة مطالب:

١- **المطلب الأول:** تاريخ القول بحصر عدد الأئمة.

٢- **المطلب الثاني:** آراء الشيعة الاثنىٰ عشرية في عدد الأئمة.

الفصل الثالث:

أدلة الشيعة الاثنىٰ عشرية علىٰ أحقية علي بن أبي طالب للخلافة بعد الرسول بلا فاصل ونقد أهل السنة لهم وفيه مبحثان.

المبحث الأول:

الأدلة النقلية وفيه مطلبان.

١- **المطلب الأول:** الأدلة النقليه الصحيحة في ذاتها غير الدالة علىٰ دعواهم.

٢- **المطلب الثاني**: الأدلة النقليه غير الصحيحة في ذاتها.

المبحث الثاني:

الأدلة غير النقليه وفيه مطلبان.

١- **المطلب الأول**: الأدلة العقلية.

٢- **المطلب الثاني**: الأدلة المستنبطة من أحوال علي - رضي الله عنه.

الباب الثاني:

نقد أهل السنة لتصور الشيعة الاثنىٰ عشرية للإمام وفيه ثلاثة فصول.

الفصل الأول:

العصمة وفيه مبحثان:

المبحث الأول:

نشأة القول بالعصمة وفيه ثلاثة مطالب.

١- **المطلب الأول**: تعريف العصمة.

٢- **المطلب الثاني**: تأثر الشيعة بالديانات الأخرىٰ في عقيدة العصمة.

٣- **المطلب الثالث**: تاريخ القول بعصمة الأئمة عند الشيعة وموقف الشيعة المعاصرين من العصمة.

المبحث الثاني:

نقد أهل السنة لأدلة الشيعة في العصمة وفيه مطلبان.

٣- **المطلب الأول**: الأدلة النقلية وهي قسمان.

أ- الأدلة من القران الكريم.

ب- الأدلة من السنة النبوية.

٤- **المطلب الثاني**: الأدلة العقلية.

الفصل الثاني:

الغيبة وفيه ثلاثة مباحث.

المبحث الأول:

نشأة القول بالغيبة وفيه ثلاثة مطالب.

١- **المطلب الأول:** تعريف الغيبة.

٢- **المطلب الثاني:** تأثر الشيعة بالديانات الأخرىٰ في عقيدة الغيبة.

٣- **المطلب الثالث:** تاريخ القول بالغيبة عند الشيعة

المبحث الثاني:

غيبة الإمام الثاني عشر عند الشيعة وفيه ثلاثة مطالب.

١- **المطلب الأول:** البحث في وجوده وعدمه.

٢- **المطلب الثاني:** الغيبة الصغرىٰ ودور السفراء الأربعة.

٣- **المطلب الثالث:** الغيبة الكبرىٰ وأثرها علىٰ الشيعة.

المبحث الثالث:

نقد أهل السنة لأدلة الشيعة في الغيبة وفيه مطلبان.

١- **المطلب الأول:** الأدلة النقلية وهي قسمان.

أ- الأدلة من القران الكريم.

ب-الأدلة من السنة النبوية.

٢- **المطلب الثاني:** الأدلة العقلية.

الفصل الثالث:

الرجعة وفيه ثلاثة مباحث.

المبحث الأول:

نشأة القول بالرجعة وفيه ثلاثة مطالب.

١ - **المطلب الأول**: تعريف الرجعة.

٢ - **المطلب الثاني**: تأثر الشيعة بالديانات الأخرىٰ في عقيدة الرجعة.

٣ - **المطلب الثالث**: تاريخ القول بالرجعة عند الشيعة.

المبحث الثاني:

آراء الشيعة في مسألة الرجعة وفيه قولان.

١ - رجعة قوم من الأموات إلىٰ الدنيا.

٢ - رجعة الدولة والأمر والنهي.

المبحث الثالث:

نقد أهل السنة لأدلة الشيعة في الرجعة وفيه مطلبان.

١ - **المطلب الأول**: الأدلة النقلية وهي قسمان.

أ- الأدلة من القران الكريم.

ب- الأدلة من السنة النبوية.

٢ - **المطلب الثاني**: الأدلة العقلية.

الباب الثالث:

نقد أهل السنة لشبهات الشيعة الاثنىٰ عشرية في خلافة الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم وفيه ثلاثة فصول.

الفصل الأول:

نقد أهل السنة لشبهات الشيعة الاثنىٰ عشرية في الصديق رضي الله عنه وفيه مبحثان:

المبحث الأول:

شبهاتهم في شخص الصديق رضي الله عنه وفيه مطلبان.

١- المطلب الأول: القوادح في إيمانه.

٢- المطلب الثاني: القوادح في صفاته وشمائله.

المبحث الثاني:

شبهاتهم حول خلافة الصديق رضي الله عنه وفيه مطلبان.

١- **المطلب الأول**: القوادح في ثبوت خلافته.

٢- **المطلب الثاني**: القوادح في سياسته في الحكم.

الفصل الثاني:

نقد أهل السنة لشبهات الشيعة الاثنىٰ عشرية في الفاروق رضي الله عنه وفيه مبحثان:

المبحث الأول:

شبهاتهم في شخص الفاروق رضي الله عنه وفيه مطلبان.

١-المطلب الأول: القوادح في إيمانه.

٢-المطلب الثاني: القوادح في صفاته وشمائله.

المبحث الثاني:

شبهاتهم حول خلافة الفاروق رضي الله عنه وفيه مطلبان.

١- **المطلب الأول**: القوادح في ثبوت خلافته.

٢- **المطلب الثاني**: القوادح في سياسته في الحكم.

الفصل الثالث:

نقد أهل السنة لشبهات الشيعة الاثنىٰ عشرية في ذي النورين رضي الله عنه وفيه مبحثان:

المبحث الأول:

شبهاتهم في شخص ذي النورين رضي الله عنه وفيه مطلبان.

١- **المطلب الأول**: القوادح في إيمانه.

٢- **المطلب الثاني**: القوادح في صفاته وشمائله.

المبحث الثاني:

شبهاتهم حول خلافة ذي النورين رضي الله عنه وفيه مطلبان.

١- **المطلب الأول**: القوادح في ثبوت خلافته.

٢- **المطلب الثاني**: القوادح في سياسته في الحكم.

الخاتمة وفيها ذكر أبرز النتائج التي توصلت إليها والتوصيات.

والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام علىٰ سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ما ذكره الذاكرون وغفل عنه الغافلون بأبي هو وأمي صلى الله عليه وسلم.



التمهيد

وفيه تعريف بالسنة والشيعة:

تعريف بالسنة في اللغة والاصطلاح:

السنة في اللغة:

السنة في اللغة هي: الطريقة والسيرة، حميدة كانت أو ذميمة[١].

السنة في الاصطلاح:

ذكر شيخ الإسلام أن السنة في الاصطلاح تطلق باعتبارين:

الاعتبار الأول: أن تطلق ويراد بها من أثبت خلافة الخلفاء الثلاثة، فيدخل في ذلك جميع الطوائف إلا الرافضة.

الاعتبار الثاني: أن تطلق ويراد بها ما يقابل البدعة، فيقال: السنة كذا، والبدعة كذا؛ فلا يدخل فيه إلا من يثبت الصفات لله تعالىٰ، وقال: إن القرآن غير مخلوق، وإن الله يُرىٰ في الآخرة، ويثبت القدَر، وغير ذلك من الأصول المعروفة عند أهل الحديث والسنة[٢].

ويقال لمن كان علىٰ هذا: أهل السنة والجماعة، ويقال لهم: السلفيون لاتباعهم لفهم السلف الصالح.

أشهر فرق السنة بالاعتبار الأول:

المعتزلة:

المعتزلة هم فرقة كلامية، قيل: إن واصل بن عطاء هو الذي وضع أصول

---

(١) **انظر**: تهذيب اللغة للأزهري ج١٢ ص٢١٠ والمعجم الوسيط ج١ ص٤٥٦.

(٢) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج١ ص٤٨٢.

مذهبهم، وتابعه عمرو بن عبيد، فلما كان زمن هارون الرشيد صنف لهم أبو الهذيل العلاف كتابين، وبين مذهبهم، وبنىٰ مذهبهم علىٰ الأصول الخمسة، التي سموها: العدل، والتوحيد، وإنفاذ الوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر! ولبسوا فيها الحق بالباطل، إذ شأن البدع هذا(١).

الماتريدية.

الماتريدية هي فرقة كلامية تنتسب إلىٰ أبي منصور الماتريدي، وآراؤهم العقدية تتقارب إلىٰ حد كبير مع آراء الأشاعرة.

الأشاعرة:

الأشاعرة هم فرقة كلامية تنسب نفسها إلىٰ أبي الحسن الأشعري وهو علي بن إسماعيل ابن أبي بشر إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسىٰ بن أمير البصرة بلال بن أبي بردة بن صاحب رسول الله ﷺ أبي موسىٰ الأشعري اليماني(٢).

وقد كان في أول أمره علىٰ معتقد المعتزلة، ثم خرج عليهم، وكان من أشد خصومهم إن لم يكن أشدهم علىٰ الإطلاق، وكان بعد خروجه علىٰ معتقد المعتزلة قد تأثر بمعتقد ابن كلاب، ثم في آخر حياته اعتقد معتقد السلف، كما صرح بذلك في كتابه (الإبانة) الذي هو آخر مؤلفاته، كما صرح بذلك ابن تيمية والآلوسي والشيخ ابن عثيمين(٣).

---

(١) **انظر**: شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ص٥٣٧ - ص٥٣٨.

(٢) انظر في ترجمته: سير أعلام النبلاء للذهبي ج١٥ ص٨٥ - ص٩٠ وللتوسع عن حياته وأطواره العقدية راجع: الإمام أبو الحسن الأشعري حياته وأطواره العقدية للدكتور. صالح بن عبد الله التميمي.

(٣) **انظر**: الفتوىٰ الحموية الكبرىٰ لشيخ الإسلام ص٤٩٩، وجلاء العينين في محاكمة الأحمدين للآلوسي ص١٥٧، ومجموع فتاوىٰ ابن عثيمين ج٣ ص٣٣٦ - ص٣٣٨، وفتاوىٰ اللجنة =

ومن الدلائل علىٰ أن كتاب (الإبانة) هو آخر مؤلفات أبي الحسن الأشعري أنه قد صرح فيه بأنه متابع في عقيدته لما كان يعتقده إمام أهل السنة والجماعة أحمد بن حنبل حيث قال: «قولنا الذي نقول به وديانتنا التي ندين بها التمسك بكتاب الله ربنا ﷻ وبسنة نبينا ﷺ ، وما روي عن الصحابة والتابعين وأئمة المحديثين، ونحن بذلك معتصمون، وبما كان يقول به أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل - نضر الله وجهه ورفع درجته وأجزل مثوبته - قائلون، ولما خالف قوله مخالفون؛ لأنه الإمام الفاضل والرئيس الكامل الذي أبان الله به الحق، ودفع به الضلال، وأوضح به المنهاج، وقمع به بدع المبتدعين وزيع الزائغين وشك الشاكين؛ فرحمة الله عليه من إمام مقدم، وجليل معظم، وكبير مفهم»[1] فإن قيل: إنه بعد تأليفه لهذا الكتاب، ومتابعته للإمام أحمد رحمهما الله رغب عنه وتبنىٰ عقائد مخالفة لما كان يقول به الإمام أحمد؛ كان هذا تبديعًا لأبي الحسن الأشعري؛ لأن الإمام أحمد بن حنبل هو بطل المحنة وإمام أهل السنة والجماعة بلا منازع، وبهذا يتبين لنا أن أبا الحسن الأشعري سلفي العقيدة في أغلب المسائل، وأن بينه وبين عقيدة الأشاعرة المنتسبين إليه فرقًا كبيرًا وتباينًا واضحًا.

وقد خالف الأشاعرةُ أهل السنة والجماعة في عدة مسائل منهجية وعقدية منها.

قولهم بوجود تعارض بين العقل والنقل، ثم ما تبع هذا من القول بوجوب تقديم العقل علىٰ النقل[2].

الدائمة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية (المجموعة الأولىٰ) ج٣ ص٢٣٩.

(١) الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٢٠١.

(٢) **انظر**: أساس التقديس للرازي ص٢٢٠ - ص٢٢١.

وكذلك ما ذهب إليه جمهور الأشاعرة من إثبات سبع صفات فقط وهي: الحياة، والعلم، والقدرة، والسمع، والبصر، والكلام، والإرادة[(١)].

وكذلك ما ذهبوا إليه من أن أفعال العباد الاختيارية واقعة بقدرة الله وليس لقدرتهم تأثير فيها، بل الله سبحانه أجرىٰ عادته بأن يوجد في العبد قدرة واختيارًا، فإذا لم يكن هناك مانع أوجد فيه فعله المقدور مقارنًا لهما[(٢)].

وأيضًا قولهم: إن الإيمان هو التصديق القلبي[(٣)]، وقد التزم الأشاعرة لأجل هذا القول بعدم زيادة الإيمان ونقصانه[(٤)].

وبعد هذا العرض الموجز لأبرز المسائل العقدية التي خالف فيها الأشاعرة بقي أن أبين هنا أن الأشاعرة قد رفضوا عقيدة الشيعة الاثني عشرية في الإمامة وردوها علىٰ أصحابها وحاربوها أشد المحاربة، بل إن السبكي وهو من أشد خصوم ابن تيمية قد امتدح ابن تيمية بقصيدة لرده علىٰ ابن مطهر الحلي جاء فيها:

إن الروافض قوم لا خلاق لهم	**من أجهل الناس في علم وأكذبه**
والناس في غنية عن رد إفكهم	**لهجنة الرفض واستقباح مذهبه**
وابن المطهر لم تطهر خلائقه	**داع إلىٰ الرفض غال في تعصبه**
لقد تقول في الصحب الكرام ولم	**يستح من افتراء غير منتبه**
ولابن تيمية رد عليه وفىٰ	**بمقصد الرد واستيفاء أضربه**[(٥)]

---

(١) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٢٢٧.

(٢) **انظر**: شرح المواقف للجرجانىٰ ج٨ ص١٤٥ - ص١٤٦.

(٣) **انظر**: المرجع السابق ج٨ ص٣٢٢ - ص٣٢٣.

(٤) **انظر**: الإرشاد لإمام الحرمين الجويني ٣٩٩.

(٥) **انظر**: الوافي بالوفيات للصفدي ج٢١ ص١٧٨ وجلاء العينين في محاكمة الأحمدين للآلوسي ص٣٣.
=

ومن أبرز علماء الأشاعرة الذين قمت في هذه الرسالة بدراسة مواقفهم من عقيدة الشيعة الاثني عشرية في الإمامة.

١- أبو بكر الباقلاني المتوفى سنة ٤٠٣ هـ.

٢- عبد القاهر البغدادي المتوفى سنة ٤٢٩ هـ.

٣- إمام الحرمين الجويني المتوفى سنة ٤٣٨هـ.

٤- أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي المتوفى سنة ٤٥٨هـ

٥- حجة الإسلام الغزالي المتوفى سنة ٥٠٥ هـ.

٦- أبو بكر بن العربي المتوفى سنة ٥٤٣ هـ

٧- علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر المتوفى سنة ٥٤٣هـ.

٨- الشهرستاني المتوفى سنة٥٤٨هـ.

٩- فخر الدين الرازي المتوفى سنة ٦٠٦ هـ.

١٠-أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي المتوفى سنة ٦٥٦ هـ.

١١-العز بن عبد السلام الملقب بسلطان العلماء والمتوفى سنة ٦٦٠ هـ.

١٢-محمد بن أحمد القرطبي المتوفى سنة ٦٧١هـ.

١٣-أبو الحسن الآمدي المتوفى سنة ٦٣١هـ.

١٤-ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي المتوفى سنة ٦٨٥هـ.

١٥-عضد الدين الإيجي المتوفى سنة٧٥٦هـ.

١٦-سعد الدين التفتازاني المتوفى سنة ٧٩٣هـ.

=

ص٣٣.

١٧- عبد الرحمن بن محمد بن خلدون المتوفىٰ سنة ٨٠٨هـ.

١٨- الشريف الجرجاني المتوفىٰ سنة ٨١٦ هـ.

١٩- جلال الدين السيوطي المتوفىٰ سنة ٩١١ هـ.

٢٠- أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي المتوفىٰ سنة ٩٧٤هـ.

٢١- الشيخ محمد أبو زهرة المتوفىٰ سنة ١٩٧٤م.

عقيدة أهل السنة بالاعتبار الثاني:

إذا نظرنا إلىٰ معنىٰ السنة بالاعتبار الثاني، وهو ما قابل البدعة، فإننا نجد أنه لا يدخل فيه إلا أهل السنة والجماعة المبرؤون عن كل بدعة[1]، وهم المتبعون لفهم السلف الصالح، ويسمون لأجل هذا بالسلفيين لرجوعهم إلىٰ فهم السلف الصالح، وهم أهل القرون الثلاثة المفضلة ومن اتبعهم بإحسان، ولعدم تعصبهم لشخص غير معصوم، وقد أخذ الشيعة يكثرون الطعن علىٰ أتباع المنهج السلفي في هذا العصر؛ وذلك لتنفير الناس عن منهجهم الواضح وسبيلهم البين.

فمن الشيعة من يقول: إن العقيدة السلفية إنما أخرجها إلىٰ الوجود شيخ الإسلام ابن تيمية المتوفىٰ: ٧٢٨هـ ولم يكن لها وجود من قبل، ثم قام بنشرها في هذا العصر الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمهما الله.

ومنهم من يقول: بل هذه العقيدة كانت موجودة قبل وجود شيخ الإسلام ابن تيمية، ولكنها عقيدة خاصة بالحنابلة.

وقد رأيت أن أذكر هنا عقيدتنا التي نعتقدها وندين الله بها بشرطين اشترطتهما

---

(١) وهذا إنما هو وصف للمنهج في ذاته لا لآحاد المتبعين له؛ لأنه قد يوجد منهم من تلبس ببدعه إلا أنها لا تخرجه من السلفية؛ لأن البدع منها كبائر تخرج من السلفية، ومنها صغائر لا تخرج من السلفية.

علىٰ نفسي.

الشرط الأول: ألا أنقل عن ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ أو من جاء بعده كلمة واحدة؛ وذلك للرد علىٰ من قال من الشيعة: إن العقيدة السلفية مستمدة من ابن تيمية.

الشرط الثاني: ألا أنقل عن أحد من علماء الحنابلة، ولو كلمة واحدة، وذلك للرد علىٰ من قال من الشيعة: إن العقيدة السلفية عقيدة خاصة بالحنابلة.

وقد اعتمدت علىٰ ما كتبة الأئمة من مذهب أبي حنيفة أو مالك أو الشافعي ومن غيرهم كمحمد بن جرير الطبري الذي كان صاحب مذهب لكنه اندرس لعدم وجود الأنصار، أو من لم يشتهر بمتابعة مذهب معين بل كان من أهل الحديث كابن أبي زمنين والصابوني، وكان آخر الأئمة الذين نقلت عنهم هو أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي إمام المالكية في زمانه والمتوفىٰ: ٤٦٣هـ فأقول:

عقيدتنا - نحن السلفيين أصحاب الحديث أهل السنة والجماعة - هي الشهادة لله تعالىٰ بالوحدانية، وإثبات ما أثبت الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لنفسه في كتابه، وعلىٰ لسان رسوله ﷺ من الصفات، مع نفي مشابهة صفاته تعالىٰ لصفاته خلقه[(١)].

فيؤمن السلفيون أهل الحديث بأن الله تعالىٰ متصف بصفات الكمال لم يزدد بخلق خلقه شيئًا لم يكن قبلهم من صفاته، وكما كان بصفاته أزليًا كذلك لا يزال عليها أبديًا[(٢)].

قال الإمام ابن عبد البر: «أهل السنة مجمعون علىٰ الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة، والإيمان بها، وحملها علىٰ الحقيقة لا علىٰ المجاز؛ إلا أنهم لا

---

(١) **انظر:** عقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٣٦ - ص٣٧.

(٢) **انظر:** العقيدة الطحاوية لأبي جعفر الطحاوي الحنفي ص٤ - ص٥.

يكيفون شيئًا من ذلك»[١].

ونقول ذلك في جميع الصفات التي نزل بذكرها القرآن، ووردت بها الأخبار الصحاح من السمع، والبصر، والعين، والوجه، والعلم، والقوة، والقدرة، والعزة، والعظمة، والإرادة، والمشيئة، والكلام، والرضا والغضب، والحياة، والفرح، والضحك، وغيرها من غير تشبيه لشيء من ذلك بصفات المربوبين المخلوقين، بل ننتهي فيها إلىٰ ما قاله الله تعالىٰ، وقاله رسوله ﷺ من غير زيادة عليه ولا إضافة إليه، ولا تكييف له ولا تشبيه، ولا تحريف ولا تبديل ولا تغيير، ولا إزالة للفظ عما تعرفه العرب، ونضعه عليه بتأويل منكر، بل نجريه علىٰ الظاهر، ونكل علم كيفيتها إلىٰ الله تعالىٰ[٢].

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بأن لله وجهًا بلا تكييف، قال الإمام أبو الحسن الأشعري: «فمن سألنا فقال: أتقولون إن لله سبحانه وجهًا؟ قيل له: نقول ذلك خلافًا لما قاله المبتدعون»[٣].

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بأن له ﷻ يدين بلا كيف، قال الإمام أبو الحسن الأشعري: ونؤمن بأن «له سبحانه يدين بلا كيف كما قال سبحانه: ﴿خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥] وكما قال: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤]»[٤].

---

(١) التمهيد لابن عبد البر المالكي ج٧ ص١٤٥.

(٢) **انظر**: التبصير في معالم الدين للطبري ص٤٠ واعتقاد أهل السنة لأبي بكر الشافعي ص٣٤ وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٣٩.

(٣) الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٤٤٣ وانظر: تفسير الطبري ج٢٧ ص١٧٤.

(٤) المرجع السابق ص٢١٤ وانظر: تفسير الطبري ج٢ ص٢٩٤.

وقال أيضًا: ومن «سألنا أتقولون إن لله يدين؟ قيل: نقول ذلك»[(١)].

وأهل السنة والجماعة لا يحرفون الكلام عن مواضعه بحمل اليدين على النعمتين[(٢)]، قال الإمام أبو الحسن الأشعري: «وليس يجوز في لسان العرب، ولا في عادة أهل الخطاب، أن يقول القائل: عملت كذا بيدي ويعني به النعمة»[(٣)].

وكذلك لا يحرف السلفيون، الكلام عن مواضعه بحمل اليدين على القوتين[(٤)]، قال الإمام أبو الحسن الأشعري: «فلما أراد الله عز وجل تفضيله عليه بذلك، وقال الله تعالى موبخًا له على استكباره على آدم أن يسجد له: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسۡجُدَ لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّۖ أَسۡتَكۡبَرۡتَ﴾ [ص: ٧٥] دل على أنه ليس معنى الآية القدرة إذ كان الله عز وجل خلق الأشياء جميعًا بقدرته؛ وإنما أراد إثبات يدين ولم يشارك إبليس آدم عليه السلام في أن خلق بهما»[(٥)].

وأهل السنة والجماعة مع إثباتهم لليدين لله تعالى لا يكيفونهما بكيف أو يشبهونهما بأيدي المخلوقين، تشبيه المشبهة[(٦)].

وكذلك يؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بأن له سبحانه وتعالى عينين بلا كيف، قال الإمام أبو الحسن الأشعري: ونؤمن بأن «له سبحانه عينين بلا كيف، كما قال

---

(١) المرجع السابق ص٤٤٣.

(٢) **انظر**: اعتقاد أهل السنة لأبي بكر الشافعي ص٣٦ وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٣٧.

(٣) الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٤٤٩.

(٤) **انظر**: عقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٣٧.

(٥) الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٤٥٤ وانظر: تفسير الطبري ج٢٣ ص٢٢١.

(٦) **انظر**: عقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٣٧.

سبحانه: ﴿تَجۡرِي بِأَعۡيُنِنَا جَزَآءٗ لِّمَن كَانَ كُفِرَ﴾»[(١)].

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بأن الله تعالىٰ يُرىٰ يوم القيامة بالأبصار، ومما يدل علىٰ هذا قوله تعالىٰ: ﴿وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ (٢٢) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ (٢٣)﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٣] وذلك أن معنىٰ ناظرة هنا تنظر إلىٰ خالقها سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ[(٢)].

ويثبت السلفيون - أهل الحديث - الصفات الفعلية للرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ كنزوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ كل ليلة إلىٰ السماء الدنيا، من غير تشبيه له بنزول المخلوقين، ولا تمثيل ولا تكييف. قال الإمام أبو الحسن الأشعري: «ونصدق بجميع الروايات التي يثبتها أهل النقل عن النزول إلىٰ السماء الدنيا، وأن الرب عَزَّوَجَلَّ يقول: (هل من سائل هل من مستغفر)[(٣)] وسائر ما نقلوه وأثبتوه خلافًا لما قاله أهل الزيغ والتضليل»[(٤)].

وقال الإمام ابن عبد البر: الذي عليه أهل السنة والجماعة هو الإيمان بمثل هذا

---

(١) الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٢١٥.

(٢) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص٧ والتبصير في معالم الدين للطبري ص١٣٧ وتفسير الطبري ج٢٩ ص٢٤٠ والإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٢٨٢ وأصول السنة لابن أبي زمنين ص١٢٠ وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٧٦.

(٣) ونص الحديث عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ينزل ربنا ، كل ليلة إلىٰ السماء الدنيا حين يبقىٰ ثلث الليل الآخر يقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له؟ » أخرجه البخاري رقم ١١٤٥ ومسلم رقم ٧٥٨.

(٤) الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٢٤٦ وانظر: التبصير في معالم الدين للطبري ص١٣٦ وأصول السنة لابن أبي زمنين ص١١٠ وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٥٠ والتمهيد لابن عبد البر المالكي ج٧ ص١٢٨ - ص١٣٢.

وشبهه من القرآن والسنن دون كيفية فيقولون: ينزل ولا يقولون كيف النزول[(١)].

وكذلك يثبتون ما أنزله الله عز اسمه في كتابه، من ذكر المجيء. قال الإمام أبو الحسن الأشعري: «ونقول: إن الله عَزَّوَجَلَّ يجيء يوم القيامة كما قال سبحانه: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلۡمَلَكُ صَفّٗا صَفّٗا ٢٢﴾»[(٢)].

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بأن القرآن الكريم كلام الله تعالىٰ بالحقيقة غير مخلوق، منه سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ بدا بلا كيفية قولًا، وأنزله علىٰ رسوله وحيًا، وإليه يعود؛ ومن قال بخلقه واعتقده فهو كافر عندهم[(٣)].

قال الإمام ابن عبد البر: والقرآن عندنا صفة من صفات الله تعالىٰ، وهو كلام الله تعالىٰ[(٤)] ومما يدل علىٰ أن الله تعالىٰ يتكلم إذا شاء بما شاء قوله «تعالىٰ مخبرًا عن نفسه أنه يقول: ﴿لِّمَنِ ٱلۡمُلۡكُ ٱلۡيَوۡمَۖ﴾ وجاءت الرواية أنه يقول هذا القول ولا يرد عليه أحد شيئًا فيقول: ﴿لِلَّهِ ٱلۡوَٰحِدِ ٱلۡقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦] فإذا كان الله قائلًا مع فناء الأشياء إذ لا إنسان ولا ملك ولا حي ولا جان ولا حجر ولا شجر ولا مدر فقد صح أن كلام الله خارج عن الخلق لأنه يوجد ولا شيء من المخلوقات موجود»[(٥)].

---

(١) **انظر**: الاستذكار لابن عبد البر المالكي ج٢ ص٥٢٩.

(٢) الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٢٤٩ وانظر: تفسير الطبري ج٢ ص٤٤٨ وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٥٠ ومعاني القرآن للنحاس ج١ ص١٥٥.

(٣) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص٦ - ص٧ والتبصير في معالم الدين للطبري ص٢٠١ - ص٢٠٣ وتفسير الطبري ج١ ص٦٧٣ واعتقاد أهل السنة لأبي بكر الشافعي ص٣٦ وأصول السنة لابن أبي زمنين ص٨٢ وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٤٠.

(٤) **انظر**: التمهيد لابن عبد البر المالكي ج٧ ص٢٦١.

(٥) الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٣١٦ - ٣١٨.

وكلام الله تعالىٰ كلام مسموع، ولا يجوز أن يقال إن المراد هنا هو الكلام النفسي، قال الإمام أبو الحسن الأشعري: «ولا يجوز أن يكون كلام المتكلم حالًا في غيره مخلوقًا في شيء سواه، كما لا يجوز ذلك في العلم»[١].

ونؤمن بأن الله سبحانه وتعالى فوق سبع سموات علىٰ عرشه كما نطق به كتابه في قوله عز وجل ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] وهو مع استوائه علىٰ العرش مستغن عن العرش وما دونه[٢]، وقد استدل الإمام أبو الحسن الأشعري بعدة أدلة تدل علىٰ إثبات صفة العلو لله تعالىٰ، ومن هذه الأدلة:

الدليل الأول: النصوص الواضحة الدالة علىٰ أنه سبحانه وتعالى موصوف بالعلو حيث قال: «فالسموات فوقها العرش فلما كان العرش فوق السموات قال: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ [الملك: ١٦] لأنه مستو علىٰ العرش الذي فوق السموات»[٣] وكذلك من النصوص التي استدل بها الإمام الأشعري علىٰ إثبات صفة العلو لله تعالىٰ ما رواه الإمام مسلم من أن رجلًا أتىٰ بأَمة سوداء يريد أن يعتقها في كفارة فقال لها الرسول صلى الله عليه وسلم: «**أين الله**؟ قالت: في السماء، قال: **من أنا**؟ قالت: أنت رسول الله،

---

(١) المرجع السابق ص٣١٩.

(٢) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص١١ وخلق أفعال العباد للبخاري ص١٤ – ص١٥ وتفسير الطبري ج١ ص٢٧٦ واعتقاد أهل السنة لأبي بكر الشافعي ص٣٢ وأصول السنة لابن أبي زمنين ص٨٨ وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٤٤ والاستذكار لابن عبد البر المالكي ج٧ ص٣٣٧ والتمهيد لابن عبد البر المالكي ج٢٢ ص٨٠ – ص٨١.

(٣) الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٤٠٨.

قال: **أعتقها فإنها مؤمنة**»[١] حيث قال بعد ذكره لهذا الحديث: «وهذا يدل علىٰ أن الله ﷻ علىٰ عرشه فوق السماء»[٢].

الدليل الثاني: الإجماع حيث قال: إن الله «تعالىٰ في السماء علىٰ عرشه والسماء بإجماع الناس»[٣].

الدليل الثالث: الفطرة حيث قال: «ورأينا المسلمين جميعًا يرفعون أيديهم إذا دعوا نحو السماء؛ لأن الله ﷻ مستو علىٰ العرش الذي هو فوق السموات، فلولا أن الله ﷻ علىٰ العرش لم يرفعوا أيديهم نحو العرش كما لا يهبطونها إذا دعوا إلىٰ الأرض»[٤].

ولا يجوز أن يفسر الاستواء بالاستيلاء. قال الإمام أبو الحسن الأشعري: «ولو كان الله مستويًا علىٰ العرش بمعنىٰ الاستيلاء، وهو ﷻ مستول علىٰ الأشياء كلها، لكان مستويًا علىٰ العرش وعلىٰ الأرض وعلىٰ السماء وعلىٰ الحشوش والأقذار لأنه قادر علىٰ الأشياء مستول عليها»[٥].

ومن قول أهل السنة والجماعة: أن الكرسي بين يدي العرش وأنه موضع القدمين[٦].

*****

---

(١) أخرجه الإمام مسلم رقم ٥٣٧.

(٢) الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٤٣٨ - ص٤٣٩.

(٣) المرجع السابق ص٤٢٢.

(٤) المرجع السابق ص٤٠٩ وانظر: عقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٤٤.

(٥) المرجع السابق ص٤١١ - ص٤١٢.

(٦) **انظر**: أصول السنة لابن أبي زمنين ص٩٤.

وأهل السنة والجماعة يؤمنون بالملائكة فيؤمنون بجبريل وميكائيل وإسرافيل ومالك.

ومن هذا إيمانهم بالكرام الكاتبين الذين يكتبون أعمال العباد[١]، وكذلك يؤمنون بأن ملك الموت يقبض الأنفس[٢].

*****

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بالكتب المنزلة علىٰ المرسلين، ومنها صحف إبراهيم، والتوراة، والزبور، والإنجيل، والقرآن الكريم[٣].

*****

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بجميع الرسل الذين قص الله قصصهم، مع إيمانهم بأن الله تعالىٰ رفع بعضهم درجات علىٰ بعض بالكرامة ورفعة المنزلة[٤].

ونؤمن بأن محمدا ﷺ عبده المصطفىٰ ونبيه المجتبىٰ ورسوله المرتضىٰ وأنه خاتم الأنبياء وإمام الأتقياء وسيد المرسلين وحبيب رب العالمين، وكل دعوىٰ للنبوة بعده فغي وهوىٰ وهو المبعوث إلىٰ عامة الجن وكافة الورىٰ بالحق والهدىٰ وبالنور والضياء[٥].

ولا نفضل أحدًا من الأولياء علىٰ أحد من الأنبياء - عليهم السلام - ونقول:

---

(١) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص١٥ وأصول السنة لابن أبي زمنين ص١٤٥.

(٢) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص١٥ وأصول السنة لابن أبي زمنين ص١٤٨.

(٣) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص١١ وتفسير الطبري ج٣٠ ص١٩٨.

(٤) **انظر**: تفسير الطبري ج٣ ص٣.

(٥) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص٦.

نبي واحد أفضل من جميع الأولياء[١].

*****

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بعذاب القبر وأن هذه الأمة تفتن في قبورها، وتسأل[٢].

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بأشراط الساعة ومنها: خروج الدجال، ونزول عيسىٰ بن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ من السماء، وطلوع الشمس من مغربها، وخروج دابة الأرض من موضعها[٣].

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بالبعث بعد الموت، وجزاء الأعمال يوم القيامة، والعرض والحساب، وقراءة الكتاب، والثواب والعقاب[٤].

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بالحوض والكوثر، وقد روي عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة[٥].

---

(١) **انظر**: المرجع السابق ص١٩.

(٢) **انظر**: معالم أصول الدين للطبري ص٢٠٧ والعقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص١٥ والإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٢٥٦ واعتقاد أهل السنة لأبي بكر الشافعي ص٤٥ وأصول السنة لابن أبي زمنين ص١٤٨ والتمهيد لابن عبد البر المالكي ج٢٢ ص٢٥١.

(٣) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص١٩ والإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٢٥٦.

(٤) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص١٦ وأصول السنة لابن أبي زمنين ص١١٥ وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٧٢.

(٥) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص٩ والإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٥٩٨ واعتقاد أهل السنة لأبي بكر الشافعي ص٤٣ وأصول السنة لابن أبي زمنين ص١٥٨ =

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بالميزان يوم القيامة[(١)].

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بالصراط، وأن الناس يمرون عليه يوم القيامة علىٰ قدر أعمالهم[(٢)].

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بإدخال فريق من الموحدين الجنة بغير حساب، ومحاسبة فريق منهم حسابًا يسيرًا، وإدخالهم الجنة بغير سوء يمسهم وعذاب يلحقهم، وإدخال فريق من مذنبيهم النار، ثم إعتاقهم وإخراجهم منها، وإلحاقهم بإخوانهم الذين سبقوهم إلىٰ الجنة، ولا يخلدون في النار، وأما الكفار فإنهم يخلدون فيها ولا يخرجون منها أبدًا، ولا يترك الله فيها من عصاة أهل الإيمان أحدًا[(٣)].

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بأن الجنة والنار قد خلقتا الآن[(٤)].

ويشهد أهل السنة والجماعة أن الجنة والنار باقيتان لا تفنيان أبدًا، وأن أهل الجنة لا يخرجون منها أبدًا، وكذلك أهل النار الذين خلقوا لها لايخرجون منها أبدا[(٥)].

=

وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٧٥ والتمهيد لابن عبد البر المالكي ج٢ ص٢٩١.

(١) **انظر**: أصول السنة لابن أبي زمنين ص١٦٢.

(٢) **انظر**: المرجع السابق ص١٦٨.

(٣) **انظر**: التبصير في معالم الدين للطبري ص١٨٤ - ص١٨٦ والعقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص١٣ - ص١٤ وأصول السنة لابن أبي زمنين ص١٨٠ وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٧٥.

(٤) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص١٦ والإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٢٦٥ وأصول السنة لابن أبي زمنين ص١٣٤ والتمهيد لابن عبد البر المالكي ج٥ ص٨.

(٥) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص١٦ وأصول السنة لابن أبي زمنين ص١٣٩ وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٧٧ والتمهيد لابن عبد البر المالكي ج٥ ص٩ - ص١١.

ويؤمن أهل السنة والجماعة بشفاعة الرسول ﷺ لمذنبي التوحيد، ومرتكبي الكبائر، كما ورد به الخبر الصحيح عن رسول الله ﷺ وقد أجمع المسلمون علىٰ هذا[١].

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بأن الله تعالىٰ قد علم أفعال العباد، وكل ميسر لما خلق له[٢]. قال ابن عبد البر: أجمع أهل السنة والجماعة علىٰ أن الله ﷻ قد فرغ من أعمال العباد، فكل يجري فيما قدر له، وسبق في علم الله تبارك اسمه[٣].

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بأن الله تعالىٰ قد كتب في أم الكتاب ما هو كائن إلىٰ يوم القيامة قبل أن يخلق خلقه جف القلم بما هو كائن إلىٰ يوم القيامة، وما أخطأ العبدَ لم يكن ليصيبه، وما أصابه لم يكن ليخطئه[٤].

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بأن الله تعالىٰ هو خالق أفعال العباد، والإقرار بهذا من الاعتراف بتوحيد الله تعالىٰ وربوبيته كما قال تعال: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢][٥].

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، أن الطاعة والمعصية من العباد بسبب من الله تعالىٰ، وهو توفيقه للمؤمنين وخذلانه للعاصين، وباختيار من العبد إما للطاعة أو للمعصية من غير اضطرار منه لأحدهما؛ لأنه لو كانت الأفعال كلها لله

---

(١) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص٩ والإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٥٩٣ وأصول السنة لابن أبي زمنين ص١٧٢ وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٧٣ والتمهيد لابن عبد البر المالكي ج١٩ ص٦٤.

(٢) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص٩.

(٣) **انظر**: التمهيد لابن عبد البر المالكي ج١٨ ص١٥.

(٤) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص١٠ وتفسير الطبري ج١٧ ص٢٦١.

(٥) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص١٠ - ص١١.

تعالىٰ لكان لا معنىٰ للأمر والنهي [(١)].

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بأن الله تعالىٰ مريد لجميع أعمال العباد خيرها وشرها، لم يؤمن أحد إلا بمشيئته، ولم يكفر أحد إلا بمشيئته، ولو شاء لجعل الناس أمة واحدة قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٩٩] فإيمان المؤمنين ومعصية العاصين وكفر الكافرين كل ذلك شاءه وقضاه فيضل من يشاء ويهدي من يشاء [(٢)].

*****

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، أن الإيمان قول وعمل [(٣)].

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بأن الإسلام أوسع من الإيمان، وليس كل إسلام إيمانًا [(٤)] ويقر السلفيون، أهل السنة والجماعة، بأن الإيمان يزيد وينقص قال الإمام أبو الحسن الأشعري: ونؤمن بأن «الإيمان قول وعمل يزيد وينقص» [(٥)] وقال أيضًا: «أجمعوا علىٰ أن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية» [(١)].

---

(١) **انظر**: التبصير في معالم الدين للطبري ص١٧٠ - ص١٧٤.

(٢) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص١٧ وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٩٠.

(٣) **انظر**: التبصير في معالم الدين للطبري ص١٩٧ واعتقاد أهل السنة لأبي بكر الشافعي ص٣٩ والتمهيد لابن عبد البر المالكي ج٩ ص٢٣٨.

(٤) الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٢٣١.

(٥) الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٢٣٩ وانظر: تفسير الطبري ج٢٦ ص١٨٢ وأصول السنة لابن أبي زمنين ص٢٠٧ وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٧٨ والانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء لابن عبد البر المالكي ص٣٤ - ص٣٥ والاستذكار لابن عبد البر المالكي ج٨ ص٢٨٣ والتمهيد لابن عبد البر المالكي ج٩ ص٢٥٢ - ص٢٥٣.

ونسمي أهل قبلتنا مسلمين مؤمنين ما داموا بما جاء به النبي ﷺ معترفين وبكل ما قاله وأخبر به مصدقين، ولا نقول: لا يضر مع الإيمان ذنب، ولا نكفر أحدًا بكبيرة مالم يستحلها وإن خرج من الدنيا غير تائب منها ومات علىٰ التوحيد والإخلاص، فإن أمره إلىٰ الله ﷻ إن شاء عفا عنه، وأدخله الجنة غير معاقب، وإن عذبه مدة بعذاب النارلم يخلده فيها، بل يخرجه منها إلىٰ الجنة(٢).

*****

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، أن أفضل أصحاب رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي ﷺ وأنهم الخلفاء الراشدون(٣).

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بأن ما جرىٰ من علي والزبير وعائشة - رضي الله عنهم أجمعين - إنما كان علىٰ تأويل واجتهاد وعلي ﷺ هو الإمام وكلهم من أهل الاجتهاد، وقد شهد لهم النبي ﷺ بالجنة، فدل علىٰ أنهم كلهم كانوا علىٰ حق في اجتهادهم(٤).

=

(١) رسالة إلىٰ أهل الثغر لأبي الحسن الأشعري ص٢٨٤ وانظر: اعتقاد أهل السنة لأبي بكر الشافعي ص٤٠.

(٢) **انظر**: التبصير في معالم الدين للطبري ص١٨٠ والعقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص١١ - ص١٢ والإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٢٦٤ وأصول السنة لابن أبي زمنين ص٢٢٤ وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٨٢ والتمهيد لابن عبد البر المالكي ج٢٣ ص٢٨٧.

(٣) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص١٨ والإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٦١٢ - ص٦٢٠ واعتقاد أهل السنة لأبي بكر الشافعي ص٤٦ - ص٤٧ وأصول السنة لابن أبي زمنين ص٢٧٠ وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٩٥.

(٤) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص١٨ والإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن =

وكذلك ما جرىٰ بين علي ومعاوية رضي الله عنهما كان عن تأويل واجتهاد، وكل الصحابة رضي الله عنهم أئمة مأمونون غير متهمين في الدين، وقد أثنىٰ الله تعالىٰ ورسوله ﷺ علىٰ جميعهم وتعبدنا بتوقيرهم وتعظيمهم وموالاتهم مع وجوب البراءة من كل من ينقص أحدًا منهم - رضي الله عنهم أجمعين -[(١)].

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، بأنه يجب علينا أن نسمع ونطيع ونصلي الجمعة والأعياد وسائر الصلوات والجماعات خلف كل إمام، برًا كان أو فاجرًا، كما رُوي أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يصلي خلف الحجاج[(٢)].

ونرىٰ الدعاء لأئمة المسلمين بالصلاح والإقرار بإمامتهم وتضليل من رأىٰ الخروج عليهم إذا ظهر منهم ترك الاستقامة، وندين بإنكار الخروج بالسيف وترك القتال في الفتنة[(٣)].

قال الإمام ابن عبد البر: إن لم يتمكن من نصح السلطان فالصبر والدعاء بلا

=

الأشعري ص٦٢٤ - ص٦٢٥ وعقيدة السلف أهل الحديث ص١٠١.

(١) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص١٨ والإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٦٢٥ - ص٦٢٦ وأصول السنة لابن أبي زمنين ص٢٦٣ وعقيدة السلف أهل الحديث للصابوني ص١٠١.

(٢) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص١٤ والإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٢٥١ - ص٢٥٢ واعتقاد أهل السنة لأبي بكر الشافعي ص٥٠ وأصول السنة لابن أبي زمنين ص٢٧٥ وعقيدة السلف أهل الحديث للصابوني ص١٠٠.

(٣) **انظر**: العقيدة الطحاوية للطحاوي الحنفي ص١٤ والإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري ص٢٥٤ - ص٢٥٥ واعتقاد أهل السنة لأبي بكر الشافعي ص٥٠.

سب أو إثارة للفتن؛ لما روي عن أنس بن مالك قال: كان الأكابر من أصحاب رسول الله ﷺ ينهوننا عن سب ولاة الأمر[١].

وقال أيضًا: إن الأحاديث المرفوعة تدل علىٰ أن مفارقة الجماعة، وشق عصا المسلمين، والخلاف علىٰ ولي الأمر المجتمع عليه يبيح إراقة الدم، بل يوجب قتال من فعل ذلك[٢].

ويؤمن السلفيون، أهل السنة والجماعة، أنه يجب علىٰ الإمام من النصح لرعيته كالذي يجب عليهم[٣].

*****

وهذه العقيدة السلفية هي عقيدتنا التي نعتقدها وندين الله تعالىٰ بها، ونسأل الله تعالىٰ أن يثبتنا عليها؛ وألا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا؛ وأن يتوفانا عليها، إنه ولي ذلك والقادر عليه. وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا وحبيبنا وسيدنا محمد وعلىٰ آله وصحبه وسلم.

تعريف موجز بالشيعة:

الشيعة في اللغة:

قال ابن منظور في لسان العرب: الشيعة: القوم الذين يجتمعون علىٰ الأمر. وكل قوم اجتمعوا علىٰ أمر، فهم شيعة. وكل قوم أمرهم واحد يتبع بعضهم رأي بعض، فهم شيع، والشيعة قوم يرون رأي غيرهم. وتشايع القوم: صاروا شيعًا.

---

(١) **انظر**: التمهيد لابن عبد البر المالكي ج٢١ ص٢٨٧.

(٢) **انظر**: المرجع السابق ج٢١ ص٢٨٧.

(٣) **انظر**: المرجع السابق ج٢١ ص٢٨٨.

وتشيع الرجل إذا ادعىٰ دعوىٰ الشيعة[(١)].

الشيعة في الاصطلاح:

ذكر العلماء عدة تعريفات لبيان معنىٰ الشيعة في الاصطلاح. وأحسن التعريفات في نظري هو تعريف ابن حزم الأندلسي الذي ذهب إلىٰ أن: من وافق الشيعة في أن عليًا رضي الله عنه أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ وأحقهم بالإمامة، وولده من بعده فهو شيعي، وإن خالفهم فيما عدا ذلك مما اختلف فيه المسلمون، فإن خالفهم فيما ذكرنا فليس شيعيًا[(٢)].

خلاف العلماء في نشأة التشيع:

اختلف العلماء في تحديد الزمن الذي نشأ فيه التشيع، والأقوال الجديرة بالبيان، ولها وجه من القوة، ثلاثة أقوال هي:

القول الأول: أن التشيع قد ظهر في أواخر عهد عثمان رضي الله عنه وذلك علىٰ يد عبد الله بن سبأ اليهودي وقد ذهب إلىٰ هذا القول ابن حزم ومحمد أبو زهرة[(٣)].

القول الثاني: أن التشيع قد ظهر في عهد علي رضي الله عنه وقد ذهب إلىٰ هذا القول ابن النديم[(٤)].

---

(١) **انظر**: لسان العرب لابن منظور ج٨ ص١٨٨ – ص١٨٩ والقاموس المحيط للفيروز آبادي ج٣ ص٤٧ والصحاح للجوهري ج٣ ص١٢٤٠ وتاج العروس للزبيدي ج١١ ص٢٦٠.

(٢) **انظر**: الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ج٢ ص٢٧٠.

(٣) **انظر**: المرجع السابق ج٢ ص٢١٣ وتاريخ المذاهب الإسلامية لمحمد أبو زهرة ص٣١ – ص٣٢.

(٤) **انظر**: الفهرست لابن النديم ص٢٢٣.

وقد نصر هذا القول ابن تيمية وقال: إنه لما حدثت البدع الشيعية في خلافة علي رضي الله عنه ردها، وكانت ثلاث طوائف: غالية، وسبابة، ومفضلة. فأما الغالية فإنه حرقهم بالنار، وأما السبابة فإنه لما بلغه مَن سب أبا بكر وعمر رضي الله عنهما طلب قتله فهرب منه، وأما المفضلة فقال: لا أوتىٰ بأحد يفضلني علىٰ أبي بكر وعمر إلا جلدته حد المفترين، وروي عنه من أكثر من ثمانين وجهًا أنه قال: خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر[(١)].

القول الثالث: أن التشيع قد ظهر بعد قتل الحسين رضي الله عنه وقد ذهب إلىٰ هذا القول الدكتور علي سامي النشار[(٢)].

والراجح أن التشيع بمعناه العام قد ظهر في عهد علي رضي الله عنه ولهذا ثبت عنه بالتواتر أنه قال علىٰ منبر الكوفة: أيها الناس! إن خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر، وعمر[(٣)].

---

(١) **انظر**: مجموع فتاوىٰ ابن تيمية ج٣٥ ص١٨٤ – ص١٨٥ وجامع الرسائل لابن تيمية ج١ ص٢٦٠.

(٢) **انظر**: نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام ج٢ ص٣٤.

(٣) **انظر**: المعجم الأوسط للطبراني ج٥ ص٩٥ والاستيعاب لابن عبد البر ج٣ ص٩٧٢ – ٩٧٣ وتمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل للباقلاني ص٤٦٥ وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي ج١٤ ص٤١٧ وتاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ج٤٤ ص٣٧٨ وتأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص١٤ وتفسير القرطبي ج١٧ ص٢٤٠ والبداية والنهاية لابن كثير ج٧ ص٣٧٠ وسير أعلام النبلاء للذهبي ج١٨ ص٥٩ وميزان الاعتدال للذهبي ج٤ ص٤٨٠ وتاريخ الإسلام للذهبي ج٣ ص١١٥ ولسان الميزان لابن حجر العسقلاني ج٣ ص٢٩٠ وفتح الباري لابن حجر العسقلاني ج٧ ص٢٦ – ص٢٧ وإمتاع الأسماع للمقريزي ج١١ ص١١٩ وكنز العمال =

وأما بداية أمر الشيعة الإمامية الاثني عشرية فإنها هي التي كان ظهورها بعد قتل الحسين رضي الله عنه وذلك أنهم ذهبوا إلىٰ أن الإمامة إنما هي «جارية في الأعقاب وأعقاب الأعقاب إلىٰ يوم القيامة»[1] وأنكروا إمامة الأئمة من أهل البيت الذين تقول بهم بقية طوائف الشيعة كالزيدية والكيسانية، وبذلك صار لهم وجود مستقل عن بقية طوائف الشيعة.

ومما يجب التنبيه عليه أن من الشيعة من يقول: «إن أول من وضع بذرة التشيع في حقل الإسلام هو نفس صاحب الشريعة الإسلامية، يعني أن بذرة التشيع وضعت مع بذرة الإسلام، جنبًا إلىٰ جنب، وسواء بسواء، ولم يزل غارسها يتعاهدها بالسقي والعناية حتىٰ نمت وأزهرت في حياته، ثم أثمرت بعد وفاته. وشاهدي علىٰ ذلك نفس أحاديثه الشريفة»[2] وقوله هذا إنما هو قلب للحقائق والأحاديث الصحيحة. فعن «ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنا في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحدًا ثم عمر ثم عثمان ثم نترك أصحاب النبي ﷺ لا نفاضل بينهم»[3]، ووجه الدلالة أن الصحابة كانوا متفقين علىٰ تقديم الصديق علىٰ علي في عهد النبي ﷺ.

=

للمتقي الهندي ج١٣ ص٢٧.

(١) كمال الدين وتمام النعمة للصدوق ص٤١٧ وانظر: تفسير نور الثقلين للحويزي ج٤ ص٥٩٦ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٥ ص٢٥٠.

(٢) أصل الشيعة وأصولها لكاشف الغطاء ص١٨٤.

(٣) أخرجه البخاري برقم ٣٦٩٧.

أشهر فرق الشيعة:

الفرقة الأولى: الزيدية:

الزيدية هي فرقة من فرق الشيعة تنسب نفسها إلىٰ زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ﵁ وذهبوا إلىٰ أن عليًا هو أفضل الصحابة ﵁ إلا أن الخلافة فوضت إلىٰ أبي بكر ﵁ لمصلحة رأوها وقاعدة دينية راعوها من تسكين الفتنة وتطييب قلوب العامة؛ فإن عهد الحروب التي جرت في أيام النبوة كان قريبًا وسيف علي عن دماء المشركين من قريش وغيرهم لم يجف بعد والضغائن في صدور القوم من طلب الثأر فكانت المصلحة أن يكون القائم بهذا الشأن من عرفوه باللين والتؤدة والتقدم بالسن والسبق في الإسلام والقرب من رسول الله ﷺ، وهو الصديق ﵁[(١)].

ومع تصحيح الشيعة الزيدية لخلافة الصديق ﵁ فقد كانوا يكثرون التشنيع علىٰ عقيدة الشيعة الاثني عشرية في الإمامة، كما اعترف بذلك أكابر علماء الشيعة الاثني عشرية أنفسهم، فقد ذكر المفيد أن الزيدية أنكروا قول الإمامية في اختصاص ولد الحسين بالإمامة دون ولد الحسن ﵄ وقالوا: كيف صارت الإمامة في ولد الحسين دون ولد الحسن وهما جميعًا إمامان علىٰ ما تقرر بالاتفاق بين الشيعة الزيدية والشيعة الاثني عشرية؟[(٢)].

وذكر الصدوق والمفيد أن الشيعة الزيدية قد قالت: إن الرواية التي دلت علىٰ أن الأئمة اثنا عشر قول أحدثه الإمامية قريبًا وولدوا فيه عدة روايات، مع أن هذه

---

(١) **انظر:** الملل والنحل للشهرستاني ج١ ص١٥٥.

(٢) **انظر:** المسائل الجارودية للمفيد ص٢٩.

الروايات إنما هي خرافات وأخبار موضوعات، ولم يدلل الشيعة الاثنا عشرية علىٰ صحتها ببرهان[(١)].

وكذلك ذكر الصدوق أن الشيعة الزيدية استدلوا علىٰ بطلان الروايات التي تدل علىٰ أن الأئمة اثنا عشر بأدلة منها أن الشيعة الاثني عشرية يقولون بأن جعفرًا الصادق قد نص علىٰ إمامة إسماعيل وأشار إليه في حياته، ثم إن إسماعيل مات في حياته فإن كان خبر الاثني عشر صحيحًا فكان لا أقل من أن يعرفه جعفر ويعرفه خواص شيعته لئلا يغلط هو وهم هذا الغلط العظيم[(٢)].

ومنها أنه لو كان خبر الأئمة الاثني عشر صحيحًا لما كان الناس يشكون بعد جعفر الصادق في الإمامة حتىٰ تقول طائفة من الشيعة بعبد الله وطائفة بإسماعيل وطائفة تتحير.

وذكر أن الزيدية قالوا للشيعة الاثني عشرية انظروا من كم وجه يبطل هذا خبر الاثني عشر! أحدها: جلوس عبد الله للإمامة، والثاني إقبال الشيعة إليه، والثالث: حيرتهم عند امتحانه، والرابع: أنهم لم يعرفوا أن إمامهم موسىٰ الكاظم حتىٰ دعاهم موسىٰ إلىٰ نفسه، وفي هذه المدة مات زرارة بن أعين، وهو من خواص تلاميذ جعفر الصادق قبل أن يعرف من هو الإمام[(٣)].

ومنها: أنه لا يجوز أن يكون من قول النبي ﷺ: إن الأئمة اثنا عشر؛ لأن الحجة باقية علىٰ هذه الأمة إلىٰ يوم القيامة، والاثنا عشر بعد محمد ﷺ قد مضىٰ منهم أحد

---

(١) **انظر**: كمال الدين للصدوق ص٦٧ والمسائل الجارودية للمفيد ص٣٥.

(٢) **انظر**: المرجع السابق ص٦٩.

(٣) **انظر**: المرجع السابق ص٧٤.

عشر، مع زعم الشيعة الاثني عشرية أن الأرض لا تخلو من حجة، وهذا يلزم منه خلو الأرض من الحجة لأن الثاني عشر لم يسمع له أمر ولم تر له عين[(١)].

ومنها اختلاف الإمامية في عمر المهدي عند موت الحسن العسكري، فمنهم من زعم أن ابنه كان ابن سبع سنين، ومنهم من قال: إنه كان رضيعًا، وكيفما كان فإنه في هذه الحال لا يصلح للإمامة بحال[(٢)].

ومنها شك كثير من الناس في صحة وجود ولد للحسن العسكري[(٣)].

ومنها تنازع أم الحسن العسكري وأخيه جعفر في ميراثه، وهذا يلزم منه أنه لم يكن له ولد؛ لأن من مات وله عقب فلا بد أن يظهر ولده ويقسم ميراثه مع بقية الورثة[(٤)].

ومنها: أن قول الشيعة الاثني عشرية: إننا نتمسك بأقوال هؤلاء الأئمة الأحد عشر السابقين المعصومين ويكون تمسكنا بهم تمسكًا بالإمام الثاني عشر الغائب مناقض لقولهم: إنه لا يجوز أن يموت رسول الله ﷺ ولا يخلف إمامًا معصومًا؛ لأنه لا يصح أن تقتصر أمته علىٰ حجج العقول والكتاب والسنة[(٥)].

ولأجل هذا الموقف الرافض لعقيدة الشيعة الإمامية في الإمامة ذهب بعض علماء الاثني عشرية إلىٰ «أن الزيدية ليسوا من فرق الشيعة في شيء، كما أنهم ليسوا من

---

(١) **انظر**: المرجع السابق ص٧٤.

(٢) **انظر**: المرجع السابق ص٧٨.

(٣) **انظر**: المرجع السابق ص٧٩.

(٤) **انظر**: المرجع السابق ص٨٠.

(٥) **انظر**: المرجع السابق ص٨١.

السنة ولا من الخوارج، وأنهم طائفة مستقلة بين السنة والشيعة»(١) وقال الآخر: إنهم «ليسوا من فرق الشيعة في شيء، بل الشيعة براء منهم، لعنهم الله تعالىٰ»(٢).

وكذلك روىٰ الشيعة «عن عمر بن يزيد، قال: سألت أبا عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ عن الصدقة علىٰ الناصب وعلىٰ الزيدية؟ فقال: لا تتصدق عليهم بشيء، ولا تسقهم من الماء إن استطعت، وقال لي: الزيدية هم النصاب»(٣).

الفرقة الثانية: الإسماعيلية:

الإسماعيلية هي فرقة من فرق الشيعة تنتسب إلىٰ إسماعيل الابن الأكبر لجعفر الصادق، ولم يعترفوا بإمامة موسىٰ الكاظم الإمام السابع للشيعة الاثني عشرية، وكذلك لم يعترفوا بإمامة أي إمام من نسله بل ذهبوا إلىٰ أن الإمامة إنما هي في إسماعيل بن جعفر ثم في نسله، وقد استدلوا علىٰ ذلك بأدلة يرون أنها تدل علىٰ صحة عقيدتهم في الإمامة، وتبطل عقيدة الشيعة الاثني عشرية في الامامة، ومن أبرز أدلتهم الأدلة التي استدل به الكرماني في كتابه «المصابيح في إثبات الإمامة»، ومنها.

الدليل الأول: أن الإمامة لما كانت في عقب جعفر الصادق، وكان الإمام لا ينص علىٰ من يجعله إمامًا إلا بعد أن يعلم أنه يصلح لها بالاتفاق بين الشيعة

---

(١) الشيعة في الميزان لمحمد جواد مغنية ص٣٦.

(٢) رسائل في دراية الحديث لأبي الفضل البابلي ج٢ ص٥٨.

(٣) **انظر**: اختيار معرفة الرجال للطوسي ج٢ ص٤٩٤ وتهذيب الأحكام للطوسي ج٤ ص٥٣ ومنتهىٰ المطلب للحلي ج١ ص٥٢٢ وبحار الأنوار للمجلسي ج٩٣ ص١٣٠ وسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج٩ ص٢٢٢ ووسائل الشيعة (الإسلامية) للعاملي ج٦ ص١٥٣ ومستدرك سفينة البحار للشاهرودي ج٤ ص٣٩٢ وجواهر الكلام للجواهري ج٣٠ ص٩٥.

الإسماعيلية والشيعة الاثني عشرية، وكان أول ما يستصلح للإمام في إمامته ألا يكون عقيمًا، وكان الإمام جعفر قد نص علىٰ إسماعيل، كان من ذلك الحكم بأن لإسماعيل ولدًا وعقبًا، وإذا كان له عقب، فعقبه أحق بالإمامة من أعمامه، فثبت أن الإمامة لإسماعيل ولعقبه من دون موسىٰ الكاظم(١).

الدليل الثاني: أن الإمام لما كان معصومًا بالاتفاق بين الشيعة الإسماعيلية والشيعة الاثني عشرية، ولو لم يكن لإسماعيل عقب ولا ذرية. كان نص جعفر عليه زلة فوجب أن يكون لإسماعيل لما نص عليه جعفر المعصوم بالاتفاق عقب وذرية، وإذا كانت له ذرية وعقب، فعقبه بالإمامة أولىٰ بالإمامة من عمه موسىٰ الكاظم(٢).

الدليل الثالث: أنه لما كانت الإمامة لجعفر، وكانت محفوظة في عقبه، وكان له أولاد أربعة: إسماعيل، وعبد الله، ومحمد، وموسىٰ، ولم يستحقها عبد الله ولا محمد بالاتفاق بيننا، بقي النزاع بيننا محصورًا في إسماعيل وموسىٰ ودليلنا علىٰ بطلان إمامة موسىٰ الكاظم هو عدم توفر شروط الإمامة فيه وفي عقبه، وهي وجود النص بوجود المنصوص عليه، والدعوة القائمة إلىٰ توحيد الله تعالىٰ، فموسىٰ الكاظم لم يكن منصوصًا عليه، بل النص كان علىٰ إسماعيل مع أن من شروط الإمام أن يكون ذا نسل وعقب وقد انقطع نسله بموت الحسن العسكري بلا ولد(٣).

---

(١) **انظر**: المصابيح في إثبات الإمامة ص٩٨.

(٢) **انظر**: المرجع السابق ص٩٨ – ص٩٩.

(٣) **انظر**: المرجع السابق ص٩٩.

الدليل الرابع: أن الحاجة إلىٰ الإمام إنما هي لكونه حافظًا للشرع، وداعيًا إلىٰ الإسلام بالترغيب، وقاضيًا فيما يحدث من الحوادث بما أنزل الله، ومقيمًا للحدود، ومجيبًا عما يرد إليه مما يراد معرفته من أمور الدين بالاتفاق بين الشيعة الإسماعيلية والشيعة الاثني عشرية، ومن لم تكن فيه هذه الخصال ليس بإمام بالاتفاق.

ومحمد بن الحسن العسكري الذي تنتظره الشيعة الاثنا عشرية ليس حافظًا للشرع، ولا مخرجًا للناس من اختلافاتهم، ولا قاضيًا فيما يحدث بينهم من الحوادث، ولا مستغفرًا لهم، ولا مصليًا بهم، ولا داعيًا، ولا مطهرًا، ولا مقيمًا للحدود؛ فلما كان كذلك ثبت أنه ليس بإمام، وثبت أن آباءه إلىٰ موسىٰ الكاظم ليسوا بأئمة، فالإمامة لإسماعيل وذريته من دون موسىٰ الكاظم وذريته(١).

الفرقة الثالثة: النصيرية:

النصيرية هم طائفة من طوائف الشيعة وقد ذكرت المراجع الشيعية أن النصيرية يتبعون رجلًا يقال له محمد بن نصير النميري، وكان يدعي النبوة، وكان يقول بالتناسخ والغلو في علي عليه السلام ويقول فيه بالربوبية، ويستحلون ترك العبادات وارتكاب المنهيات والمحرمات، ويقول بالإباحة للمحارم، ويقولون: إن اليهود والنصارىٰ علىٰ حق(٢).

---

(١) **انظر**: المرجع السابق ص١٠١ – ص١٠٢.

(٢) **انظر**: الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف لابن طاووس ص٦٨ ونفس الرحمن في فضائل سلمان للطبرسي ص٥٦٤ ومناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج١ ص٢٢٨ والعمدة لابن البطريق ص٢١٣ ونهج الإيمان لابن جبر ص٤٩٢ والنافع يوم الحشر للحلي ص٥٣ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٦١ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٣ ص٤٠٥ – ٤٠٦ وبحار =

الفرقة الرابعة الشيعة الاثني عشرية:

الشيعة الاثنا عشرية هم أكبر الطوائف الشيعية علىٰ الإطلاق وهم يقولون بإمامة اثنىٰ عشر إماما وهم علىٰ النحو الآتي:

١- علي بن أبي طالب ﵁ المولود في السنة الثانية قبل البعثة والمقتول سنة ٤٠ بعد الهجرة.

٢- أبو محمد الحسن بن علي الزكي المولود سنة ٢ والمتوفىٰ سنة ٥٠هـ.

٣- أبو عبد الله الحسين بن علي سيد الشهداء المولود سنة ٣ والمقتول سنة ٦١هـ.

٤- أبو محمد علي بن الحسين المعروف بزين العابدين المولود سنة ٣٨ والمتوفىٰ سنة ٩٥ هـ.

٥- أبو جعفر محمد بن علي الباقر المولود سنة ٥٧ والمتوفىٰ سنة ١١٤ هـ.

٦- أبو عبد الله جعفر الصادق المولود سنة ٨٣ والمتوفىٰ سنة ١٤٨ هـ.

٧- أبو إبراهيم موسىٰ بن جعفر الكاظم المولود سنة ١٢٨ والمتوفىٰ سنة ١٨٣ هـ.

٨- أبو الحسن علي الرضا المولود سنة ١٤٨ والمتوفىٰ سنة ٢٠٣ هـ.

٩- أبو جعفر محمد الجواد المولود سنة ١٩٥ والمتوفىٰ سنة ٢٢٠ هـ.

١٠- أبو الحسن علي الهادي المولود سنة ٢١٢ والمتوفىٰ سنة ٢٥٤ هـ.

١١- أبو محمد الحسن بن علي العسكري المولود سنة ٢٣٢ والمتوفىٰ سنة ٢٦٠ هـ.

١٢- محمد بن الحسن العسكري[(١)].

وهؤلاء هم الأئمة الذين تزعم الشيعة أنهم أئمة معصومون وقالوا: إن عقيدتنا

=

الأنوار للمجلسي ج٢٥ ص٢٨٥ - ص٢٨٦ ومدينة المعاجز للبحراني ج١ ص٢٥٤.

(١) **انظر**: عقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص٧٦.

«فيمن جحد إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب والأئمة من بعده - عليهم السلام - أنه بمنزلة من جحد نبوة جميع الأنبياء»[(١)] ومن المتفق عليه أنه لا يوجد من يؤمن بهؤلاء الأئمة الاثني عشر إلا الإمامية، وهذا يلزم منه أنهم يكفرون جميع من على وجه الأرض إلا أن يكون من الرافضة.



(١) الاعتقادات في دين الإمامية للصدوق ص١٠٤ وانظر. الكافي للكليني ج١ ص٤٢٩ وشرح أصول الكافي للمازندراني ج٧ ص١٠٤ وبحار الأنوار للمجلسي ج٨ ص٣٥٨ بصائر الدرجات للصفار ص٩٢.

الباب الأول

عقيدة الإمامة عند الشيعة الاثني عشرية ونقد أهل السنة لهم

وفيه تمهيد وثلاثة فصول:

تمهيد: في بيان معنى الإمامة في اللغة والاصطلاح عند كل من السنة والشيعة.

الفصل الأول: منزلة الإمامة عند الشيعة الاثني عشرية ونقد أهل السنة لهم.

الفصل الثاني: عدد الأئمة عند الشيعة الاثني عشرية وحصرهم استحقاقَ الإمامة في أهل البيت ونقد أهل السنة لهم.

الفصل الثالث: أدلة الشيعة الاثني عشرية على أحقية علي بن أبي طالب بالخلافة ونقد أهل السنة لهم.

تمهيد

في بيان معنى الإمامة في اللغة والاصطلاح عند كل من أهل السنة والشيعة

قبل أن نشرع في بيان عقيدة الشيعة في الإمامة، وعرض جزئياتها ومناقشة شبهاتها وتفصيلها، وبيان موضع الخطأ في استدلالاتهم، حري بنا أن نبين هنا معنىٰ الإمامة في اللغة وفي الاصطلاح السني والشيعي.

الإمامة في اللغة:

يقول الفيروز آبادي: الإمامة والإمام: ما ائتم به من رئيس أو غيره[(١)].

وتكرر هذا في لسان العرب لابن منظور حيث ذكر أنه يقال: فلان إمام القوم، أي هو المتقدم لهم[(٢)].

فالإمام كل من اقتُدي به وقدم في الأمور قال الجوهري: الإمام: الذي يقتدىٰ به[(٣)].

وقال المازني: إمام كل شيء: قَيِّمهُ والمصلح له، والقرآن إمام المسلمين، وسيدنا محمد رسول الله ﷺ إمام الأئمة، والخليفة إمام الرعية[(٤)].

الإمامة في الاصطلاح عند أهل السنة:

للعلماء في معنىٰ الإمامة أقوال متقاربة حيث يقول إمام الحرمين الجويني: الإمامة رئاسة تامة، وزعامة تتعلق بالخاصة والعامة في مهمات الدين والدنيا، متضمنة

---

(١) القاموس المحيط للفيروز آبادي ج٤ ص٧٧ وانظر. تاج العروس للزبيدي ج١٦ ص٣٣.

(٢) لسان العرب لابن منظور ج١٢ ص٢٦.

(٣) تاج العروس للزبيدي ج١٦ ص٣٣ وانظر. معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس زكريا ج١ ص٢٨.

(٤) لسان العرب لابن منظور ج١٢ ص٢٥ وانظر. تاج العروس للزبيدي ج١٦ ص٣٤.

حفظ الحوزة، ورعاية الرعية، وإقامة الدعوة بالحجة والسيف[١].

ويقول الشريف الجرجاني: من أصحابنا من قال: الإمامة رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا لشخص من الأشخاص، والأولىٰ أن يقال: هي خلافة الرسول ﷺ في إقامة الدين وحفظ حوزة الملة بحيث يجب اتباعه علىٰ كافة الأمة[٢].

الإمامة في الاصطلاح عند الشيعة:

لم يقنع الشيعة بما ذكر سابقًا من أن الإمامة من أمور الفروع التي هي موكولة للعباد، وأن الإمام إنما أقيم لحمل الناس علىٰ أمور الدين وحفظ حوزة الملة وحفظ الدين وسياسة العباد؛ بل إنهم قد انفردوا «بمفهوم خاص للإمامة ضيقوا فيه كثيرًا من عمومه، ووضعوا له قيودًا تجعله غير منطبق إلا علىٰ أئمتهم الذين أضفوا عليهم صفات وخصائص بعينها تبرر استحقاقهم للإمامة دون من سواهم»[٣].

ولم يأت هذا التضييق لمفهوم الإمامة عندهم من فراغ بل هو مفهوم مستند إلىٰ ما يعتقدونه في الإمامة من علو منزلتها. قال ابن مطهر الحلي: «إن الإمامة عندنا من جملة ما هو أعظم أركان الدين، وإن الإيمان لا يثبت بدونها»[٤] وقال أيضًا في منهاج الكرامة في معرفة الإمامة: «فهذه رسالة شريفة ومقالة لطيفة، اشتملت علىٰ

(١) غياث الأمم لإمام الحرمين الجويني ص١٥.

(٢) شرح المواقف للجرجانىٰ ج٨ ص٣٤٥.

(٣) نظرية الإمامة وأثرها في التأويل عند الشيعة الاثني عشرية للدكتور أحمد قوشتي عبد الرحيم مجلة التأصيل العدد الثالث ص ١٨٥.

(٤) الألفين للحلي ص٤٦ وانظر. أصل الشيعة وأصولها لكاشف الغطاء ص٢٤ وعقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص٦٥.

أهم المطالب في أحكام الدين، وأشرف مسائل المسلمين، وهي مسألة الإمامة، التي يحصل بسبب إدراكها نيل درجة الكرامة، وهي أحد أركان الإيمان المستحق بسببه الخلود في الجنان، والتخلص من غضب الرحمن»[(١)].

وما ذهبوا إليه مبني علىٰ تصورهم للإمامة التي يرون أنها ليست أمرًا موكولًا للعباد، بل هي أجل من ذلك وأعلىٰ وأسمىٰ فهم يرون «أن الإمامة منصب إلهي كالنبوة، فكما أن الله سبحانه يختار من يشاء من عباده للنبوة والرسالة، ويؤيده بالمعجزة التي هي كنص من الله ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القصص: ٦٨] عليه، فكذلك يختار للإمامة من يشاء»[(٢)].

وهذا يبين لنا أن أبرز «ما يميز المفهوم الشيعي للإمامة هو اقترابها الشديد من مفهوم النبوة واعتبارها تتميمًا وتكميلًا له»[(٣)] وهذا ما أكده الصدوق حيث قال: إن «كل ما كان جائزًا في الأنبياء فهو واجب لازم في الأئمة حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة»[(٤)] وقد بلغ الغاية في الغلو عندما زعم «أن التشاكل بين الأنبياء والأئمة بين واضح»[(٥)]. وقال المجلسي في بيان علو منزلة الأئمة وقرب منزلتها من النبوة: إننا لا «نعرف جهة لعدم اتصافهم بالنبوة إلا رعاية جلالة خاتم

---

(١) منهاج الكرامة للحلي ص٢٧.

(٢) أصل الشيعة وأصولها لكاشف الغطاء ص٢١١ - ص٢١٢.

(٣) نظرية الإمامة وأثرها في التأويل عند الشيعة الاثني عشرية للدكتور أحمد قوشتي عبد الرحيم مجلة التأصيل العدد الثالث ص١٨٧.

(٤) كمال الدين للصدوق ص٢٣.

(٥) المرجع السابق ص٢٤.

الأنبياء، ولا يصل عقولنا إلىٰ فرق بين النبوة والإمامة، وما دلت عليه الأخبار فقد عرفته، والله تعالىٰ يعلم حقائق أحوالهم - صلوات الله عليهم أجمعين»[١]. وأما ما يتعلق بتعريف الإمام فقال المفيد: «الإمام هو الإنسان الذي له رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابة عن النبي - عليه السلام »[٢].



(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٢٦ ص٨٢.

(٢) النكت الإعتقادية للمفيد ص٣٩.

الفصل الأول

منزلة الإمامة عند الشيعة الاثنى عشرية ونقد أهل السنة لهم

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الإمامة أصل الدين عند الشيعة ونقد أهل السنة لهم.

المبحث الثاني: أدلة الشيعة علىٰ وجوب التعيين الإلهي للإمام ونقد أهل السنة لهم.

المبحث الأول
الإمامة أصل الدين عند الشيعة ونقد أهل السنة لهم

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
تطور نظرية الإمامة عند الشيعة:

من الأمور اللافتة للنظر في عقيدة الشيعة في الإمامة هو ما حصل فيها من تطور ملحوظ ولعل أول من تحدث عن مفهوم الإمامة بالصورة الموجودة عند الشيعة هو ابن سبأ، الذي بدأ يشيع القول بأن الإمامة هي وصاية من النبي ﷺ، ومحصورة بالوصي، وإذا تولاها سواه يجب البراءة منه وتكفيره(١) فإنه كان أول من أشهر القول بفرض إمامة علي وأظهر البراءة من أعدائه والخلفاء الثلاثة وكفرهم(٢)، وقرر أن الإمامة منصب إلهي، ولا يصح أن يسند اختيار الإمام إلىٰ الناس، بل هو أمر موكول إلىٰ الله تعالىٰ.

وقد حشد الشيعة العديد من الروايات المكذوبة التي تدل علىٰ أن الإمامة إنما هي بالنص لا بالاختيار؛ مع ضرورة أن يكون المنصوص عليه من ذرية علي رضي الله عنه ومن يتأمل تلك الروايات يجد أنها إنما تتحدث عن امتداد الإمامة إلىٰ يوم القيامة،

---

(١) أصول مذهب الشيعة للقفاري ج٢ ص٧٩٢.

(٢) **انظر**: اختيار معرفة الرجال للطوسي ج١ ص٣٢٤ وعبد الله بن سبأ لمرتضىٰ العسكري ج٢ ص١٧٣ – صوبحار الأنوار للمجلسي ج٢٥ ص٢٨٧١٧٤ ومعجم رجال الحديث للخوئي ج١١ ص٢٠٦ – ص٢٠٧.

وكذلك يجد أنها عامة في جميع ذرية علي ﷺ وهي تعبر عن نظرية الإمامة الإلهية عند الشيعة الاثني عشرية الموازية لنظرية الشورىٰ لدىٰ أهل السنة والممتدة إلىٰ يوم القيامة أيضًا، وذلك في مراحل نشوئها الأولىٰ[(١)].

وكان الشيعة يقولون بالنص من النبي ﷺ علىٰ علي ﷺ فقط، ثم ذهبوا إلىٰ أن الذي ينص علىٰ الإمام فيما بعد هو الإمام الذي قبله، وقد انتقلت الإمامة من علي إلىٰ الحسن ثم منه إلىٰ الحسين ﷺ بهذه الطريقة.

ولكن حدث أن قتل الحسين بن علي ﷺ في كربلاء ولم يوصِ إلىٰ أحد من أبنائه الذكور، وإنما أوصىٰ إلىٰ ابنته فاطمة فعن «أبي جعفر عليه السلام قال: لما حضر الحسين عليه السلام ما حضره، دفع وصيته إلىٰ ابنته فاطمة ظاهرة في كتاب مدرج، فلما أن كان من أمر الحسين عليه السلام ما كان، دفعت ذلك إلىٰ علي بن الحسين - عليهما السلام، قلت له: فما فيه - يرحمك الله -؟ فقال: ما يحتاج إليه ولد آدم منذ كانت الدنيا إلىٰ أن تفنىٰ»[(٢)] وحصل أن أدعت الكيسانية أن الإمامة في ابن الحنفية فاحتاج القائلون بإمامة زين العابدين من الشيعة إلا استحداث دليل آخر مع قولهم بالنص وهو المعجزة؛ وذلك للخروج من هذا المأزق الذي وقعوا فيه و«لكي تثبت الإمامة في ذرية الحسين، وإلا فإن السلسلة تنقطع، وتصبح حجة الكيسانية والحسنية الذين تصدوا لقيادة الشيعة عمليًا، أقوىٰ من حجة الإمامية»[(٣)].

وقد استقر قول الشيعة الاثني عشرية في هذه المرحلة علىٰ حصر الإمامة في ذرية

---

(١) **انظر**: تطور الفكر السياسي الشيعي لأحمد الكاتب ص١٠١ - ص١٠٢.

(٢) الكافي للكليني ج١ ص٣٠٤.

(٣) تطور الفكر السياسي لأحمد الكاتب ص٦٠.

الحسين وتم إبعاد ذرية الحسن رضي الله عنهما لا لذنب صدر منهم بل بذنب صدر من الحسن رضي الله عنه كما يزعم الشيعة فعن «حمران عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت له: يا بن رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - زعم ولد الحسن عليه السلام أن القائم منهم، وأنهم أصحاب الأمر، ويزعم ولد ابن الحنفية مثل ذلك، فقال: رحم الله عمي الحسن عليه السلام لقد غمد الحسن عليه السلام أربعين ألف سيف حين أصيب أمير - المؤمنين عليه السلام ، وأسلمها إلىٰ معاوية ومحمد بن علي سبعين ألف سيف قاتله، لو خطر عليهم خطر ما خرجوا منها حتىٰ يموتوا جميعًا، وخرج الحسين - صلوات الله عليه - فعرض نفسه علىٰ الله في سبعين رجلًا من أحق بدمه منا، نحن والله أصحاب الأمر، وفينا القائم»[١] وفي رواية نسبها الكليني إلىٰ «أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: لا تجتمع الإمامة في أخوين بعد الحسن والحسين إنما هي في الأعقاب وأعقاب الأعقاب»[٢].

وبعد موت زين العابدين ظهرت الزيدية، وهم القائلون بإمامة زيد بن علي بن الحسين، وهذا ما لم توافق عليه الرافضة القائلون بإمامة الباقر، بل أنكروا إمامة زيد مع أن الشرط المذكور سابقًا منطبق عليه، فهو من ولد الحسين - رضي الله عنه، وقد خرجت معه الرافضة لما خرج علىٰ الحكم الأموي، ولكنهم انقلبوا عليه بعد خروجهم معه، وقد ذكر ابن خلدون أن الرافضة سُموا رافضة لأنه لما خرج زيد بن علي بالكوفة، واختلف عليه الشيعة وناظروه في أمر الشيخين رضي الله عنهما وذكروا أنهما

(١) تفسير العياشي ج٢ ص٢٩١ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٢٩ ص٤٥٣ ومعجم أحاديث المهدي للكوراني ج٥ ص٢٢٨.

(٢) الكافي للكليني ج١ ص٢٨٦ وانظر. كمال الدين وتمام النعمة للصدوق ص٤١٧ وتفسير نور الثقلين للحويزي ج٤ ص٥٩٦ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٥ ص٢٥٠.

ظلما عليًا رضي الله عنه فأنكر ذلك عليهم فانصرفوا عنه ورفضوه فسموا رافضة، وسمىٰ أتباعه زيدية[١]. وقد اعتذر الروافض القائلون بإمامة زيد ابتداءً، ثم المنكرون لها فيما بعد، برواية أخرجها الكليني عن أبي الحسن الرضا أن «للإمام علامات منها أن يكون أكبر ولد أبيه»[٢] وهذا الرواية كذبة باردة؛ لأنها لو كانت موجوده عندهم من قبل لما ساغ لهم الخروج مع زيد مع أنه أصغر من الباقر.

وفي هذه المرحلة ظهر إضافة إلىٰ القول بأن الإمامة إنما هي في الابن الأكبر، القول بحجية الإمام علىٰ يد شيطان الطاق، فقد روىٰ الكليني بسنده «عن أبان قال: أخبرني الأحول أن زيد بن علي بن الحسين - عليهما السلام - بعث إليه وهو مستخف قال: فأتيته فقال لي: يا أبا جعفر، ما تقول إن طرقك طارق منا أتخرج معه؟ قال: فقلت له: إن كان أباك أو أخاك، خرجت معه قال: فقال لي: فأنا أريد أن أخرج أجاهد هؤلاء القوم فاخرج معي؛ قال: قلت: لا، ما أفعل، جعلت فداك، قال: فقال لي: أترغب بنفسك عني؟ قال: قلت له: إنما هي نفس واحدة، فإن كان لله في الأرض حجة فالمتخلف عنك ناج، والخارج معك هالك، وإلا تكن لله حجة في الأرض فالمتخلف عنك والخارج معك سواء. قال: فقال لي: يا أبا جعفر، كنت أجلس مع أبي علىٰ الخوان فيلقمني البضعة السمينة، ويبرد لي اللقمة الحارة حتىٰ تبرد، شفقةً علي، ولم يشفق علي من حر النار، إذا أخبرك بالدين ولم يخبرني به؟ فقلت له: جعلت فداك، شفقته عليك من حر النار لم يخبرك، خاف

---

(١) **انظر**: تاريخ ابن خلدون ج٤ ص٢٩.

(٢) الكافي للكليني ج١ ص٢٨٤ وانظر. الإمامة والتبصرة لابن بابويه ص١٣٧ والخصال للصدوق ص١١٦ - ص١١٧ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٥ ص١٣٧.

عليك: ألا تقبله فتدخل النار، وأخبَرَني أنا، فإن قبلت نجوت، وإن لم أقبل لم يبال أن أدخل النار»[(١)].

ولو كان القول بحجية الإمام هو الحق لعلمه زيد قبل أن يعلمه شيطان الطاق، وقول الشيطان: إن الباقر لم يعلم زيدًا لشفقته عليه من حر النار؛ لأنه متىٰ أخبره ولم يقبله دخل النار مغالطة واضحة؛ لأنه لا نزاع بيننا في عظيم شفقة النبي ﷺ بنا، ولأجل ذلك حرص علىٰ أن يبين لنا ما يقربنا من النار أو يدخلنا فيها؛ لأن الشفقة تستلزم الحرص علىٰ النصح، وبيان المخاطر، فكذلك الحال هنا.

وقد استمر الشيعة علىٰ القول بأن الإمامة إنما هي في الابن الأكبر للإمام، ولا يمكن مع هذا أن تجتمع في أخوين بعد الحسن والحسين رضي الله عنهما ولكن حصل فيما بعد أن مات إسماعيل الابن الأكبر لجعفر الصادق، قبل أن يتولىٰ الإمامة فتدارك الشيعة هذا بالقول بإمامة أخيه موسىٰ بن جعفر وفسروا هذا بالبداء.

وفي عصر جعفر الصادق رحمه الله ظهر القول بعصمة الأئمة لتدعيم ما ذهب إليه الشيعة من قبل في قولهم بحجية الإمام، وأنه مشرع وقوله حجة، ويجب اتباعه لا أنه عالم من العلماء يصيب ويخطئ. وكان الذي تولىٰ كبر هذا القول هو هشام بن الحكم وقد روت لنا كتب الشيعة «عن محمد بن أبي عمير، قال: ما سمعت ولا استفدت من هشام بن الحكم في طول صحبتي إياه شيئًا أحسن من هذا الكلام في

---

(١) المرجع السابق ج١ ص١٧٤ وانظر. الاحتجاج للطبرسي ج٢ ص١٤١ وبحار الأنوار للمجلسي ج٤٦ ص١٨٠ - ص١٨١ ومدينة المعاجز للبحراني ج٥ ص٢٧٣ - ص٢٧٤ ومستدرك الوسائل للنوري ج١١ ص٣٢ وشرح أصول الكافي للمازندراني ج٥ ص١٠٤ وجامع أحاديث الشيعة للبروجردي ج١٣ ص٥١ ومعجم رجال الحديث للخوئي ج٨ ص٣٦٦.

صفة عصمة الإمام، فإني سألته يومًا عن الإمام، أهو معصوم؟ قال: نعم. فقلت: وما صفة العصمة فيه، وبأي شيء تعرف؟ قال: إن جميع الذنوب لها أربعة أوجه لا خامس لها: الحرص والحسد، والغضب، والشهوة، فهذه منفية عنه»(١).

ولم يكن قد ظهر في هذه المراحل القول بالنص من النبي ﷺ علىٰ الاثني عشر، ويدل علىٰ هذا، إضافةً إلىٰ ما سبق، ما رواه الكليني بسنده «عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما مات عالم حتىٰ يعلمه الله عز وجل إلىٰ من يوصي»(٢)، وكذلك نجد في بصائر الدرجات «باب في الأئمة أنهم يعلمون إلىٰ من يوصون قبل موتهم مما يعلمهم الله»(٣) ولو كان النص من النبي ﷺ علىٰ الاثني عشر موجودًا لعلمه الإمام منذ توليه الإمامة علىٰ أقل تقدير، لأن الشيعة يقولون بأن الإمام يعلم جميع مسائل الدين؛ وأجلُّ مسائل الدين عندهم الإمامة.

ومما يدل علىٰ أنه لم يكن للقول بالنص من النبي ﷺ علىٰ الاثني عشر في هذه المرحلة أدنىٰ ذكر أن الشيعة مُقِرُّون بأنهم لم يكونوا علىٰ علم بمن يتولىٰ الإمامة بعد موت الإمام إلا بالخبر منه. فقد روىٰ الكليني بسنده «عن صفوان الجمال، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال له منصور بن حازم: بأبي أنت وأمي، إن الأنفس يغدىٰ عليها ويراح، فإذا كان ذلك فمن؟ فقال أبو عبد الله عليه السلام: إذا كان ذلك

---

(١) الأمالي للصدوق ص٧٣١ - ٧٣٢ وانظر. الخصال للصدوق ص٢١٥ وبحار الأنوار للمجلسي ج١٠٨ ص٣٥٢ - ص٣٥٣.

(٢) الكافي للكليني ج١ ص٢٧٧.

(٣) بصائر الدرجات للصفار ص٤٩٣.

فهو صاحبكم، وضرب بيده علىٰ منكب أبي الحسن عَلَيْهِ السَّلَامُ الأيمن»[١].

بل إن الكليني قد ذكر أن بعض الشيعة قد شك في إمامة أبي جعفر الثاني لصغر سنه فقد روىٰ بسنده «عن أحمد بن محمد بن عيسىٰ، عن أبيه محمد بن عيسىٰ قال: دخلت علىٰ أبي جعفر الثاني عَلَيْهِ السَّلَامُ فناظرني في أشياء، ثم قال لي: يا أبا علي، ارتفع الشك ما لأبي غيري»[٢] وهذا يلزم منه عدم وجود ذكر النص من النبي ﷺ علىٰ الاثني عشر؛ لأنه لو وجد له ذكر لكان الاستشهاد به أقوىٰ مما ذكر.

ومن البراهين الواضحة علىٰ هذا ما رواه الكليني بسنده «عن الحسين بن بشار قال: كتب ابن قياما إلىٰ أبي الحسن عَلَيْهِ السَّلَامُ كتابًا يقول فيه: كيف تكون إمامًا وليس لك ولد؟ فأجابه أبو الحسن الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ شبه المغضب -: وما علمك أنه لا يكون لي ولد؟ والله لا تمضي الأيام والليالي حتىٰ يرزقني الله ولدًا ذكرًا يفرق به بين الحق والباطل»[٣] بل إن الكليني ذكر أن سائلا قال للصادق: «إن كان كون - ولا أراني الله ذلك - فبمن أأتم؟ قال: فأومأ إلىٰ ابنه موسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ قلت: فإن حدث بموسىٰ حدث فبمن أأتم؟ قال: بولده، قلت: فإن حدث بولده حدث وترك أخًا كبيرًا وابنًا صغيرا فبمن أأتم؟ قال: بولده، ثم قال: هكذا أبدًا»[٤] فأطلق القول وجعلها ممتدة إلىٰ يوم القيامة، ولم يحصرها بعدد معين.

ولكن وبعد موت الحسن العسكري من دون ولد ظاهر، ووصول نظرية الإمامة عند الشيعة إلىٰ طريق مسدود، شهدت هذه المرحلة تطورًا جديدًا في

---

(١) الكافي للكليني ج١ ص٣٠٩.

(٢) المرجع السابق ج١ ص٣٢٠.

(٣) المرجع السابق ج١ ص٣٢٠.

(٤) المرجع السابق ج١ ص٣٠٩.

نظرية الإمامة، وهو القول بغيبة الإمام المهدي الذي يسميه الشيعة محمد بن الحسن العسكري، وما تبع ذلك من قول الشيعة بوجود نص من قبل الرسول ﷺ يحدد الأئمة باثني عشر إمامًا آخرهم الإمام الغائب محمد بن الحسن العسكري وقالوا: إن «النبي – صلىٰ الله عليه وآله – أنه نص علىٰ الأئمة الاثني عشر وسماهم واحدًا بعد واحد»(١).

وقد استعانت النظرية الاثنا عشرية بأحاديث ذكرها أهل السنة حول حدوث الهرج والمرج بعد الخليفة أو الأمير الثاني عشر، ولكي ينسجم عدد الأئمة السابقين مع هذه الروايات فقد لجأ الاثنا عشريون إلىٰ حذف اسم الإمام زيد والإمام عبدالله الأفطح والإمام أحمد بن موسىٰ الذين قال بإمامتهم كثير من الشيعة الإمامية، كما رفضوا الاعتراف بإمامة جعفر بن علي الهادي، وأضافوا اسم الإمام محمد بن الحسن العسكري ونظموا قائمة جديدة بأسماء تسعة من أولاد الحسين واحدًا بعد واحد، وقالوا بأن هؤلاء الأئمة قد نص عليهم الرسول ﷺ وأعلن أسماءهم من قبل(٢).

والذي يظهر لي أن قول الشيعة برجعة الأئمة في زمن ظهور المهدي إنما كان بعد دعوىٰ تحديد أسماء هؤلاء الأئمة من قبل الرسول ﷺ وحصرهم باثني عشر إمامًا لأن السؤال المنطقي الذي سيوجه إلىٰ الشيعة هنا هو أننا إن كنا متفقين علىٰ أن خبر الرسول ﷺ لا يمكن أن يتخلف، فمتىٰ تولىٰ هؤلاء الأئمة الإمامة؟ وللخروج من هذا التناقض قالوا: برجعتهم، ولكن مع هذا لم يسلموا من التناقض(٣).

---

(١) معجم رجال الحديث للخوئي ج١٤ ص١٧ وانظر. الحدائق الناضرة للبحراني ج١٢ ص٤٠٦ ووسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج٧ ص٣٨١.

(٢) **انظر**: تطور الفكر السياسي الشيعي لأحمد الكاتب ص١٠٢ – ص١٠٣.

(٣) **انظر**: فصل الرجعة من هذه الرسالة.

ثم في العصر الحاضر حصل انحراف شديد وانقلاب كبير علىٰ عقيدة الإمامية في الإمامة التي تقوم علىٰ ضرورة وجود النص والعصمة فيمن يتولىٰ الإمامة؛ وذلك علىٰ يد الخميني الذي قرر أنه متىٰ «نهض بأمر تشكيل الحكومة فقيه عالم عادل فإنه يلي من أمور المجتمع ما كان يليه النبي (ص) منهم، ووجب علىٰ الناس أن يسمعوا له ويطيعوا، ويملك هذا الحاكم من أمور الإدارة والرعاية والسياسة للناس ما كان يملكه الرسول (ص) وأمير المؤمنين (ع)، علىٰ ما يمتاز به الرسول والإمام من فضائل ومناقب خاصة»[١] بل قال «إن حكومة الإسلام هي حكومة القانون فالفقيه هو المتصدي لأمر الحكومة لا غير، هو ينهض بكل ما نهض به الرسول (ص) لا يزيد ولا ينقص شيئًا فيقيم الحدود كما أقامها الرسول ويحكم بما أنزل الله»[٢] وظهر في الساحة السياسية الشيعية ما يسمىٰ بالولي الفقيه.

وبعد هذا العرض الموجز لتطور عقيدة الشيعة في الإمامة ينبغي أن أبين أن أهم ما فيها من تطور هو القول بالإمامة الإلهية، والقول بأن الإمام لا بد وأن يكون معينًا من الله تعالىٰ لا من قبل الناس؛ شأنه في هذا شأن الأنبياء، وقد أصر الشيعة علىٰ أن استحقاق الإمامة إنما يكون عن طريق النص، وذكروا أدلة نقلية وعقلية، بعضها يدل علىٰ أن نصب الإمام واجب علىٰ الله ﷻ وبعضها يدل علىٰ أن الإمامة لا تصح إلا في أهل البيت، وبعضها تدل علىٰ اختصاص علي رضي الله عنه بالإمامة من جملة أهل البيت، وهذه الأدلة في الواقع لا تخلو من إحدىٰ حالتين:

---

(١) الحكومة الإسلامية للخميني ص٤٩.

(٢) المرجع السابق ص٧٠.

الحالة الأولىٰ: أدله صحيحة لكن لا تدل علىٰ شيء من عقائد الشيعة البتة.

الحالة الثانية: أدله غير صحيحة، ثم من هذه الأدلة ما لا يدل علىٰ شيء من عقائد الشيعة البتة، ومنها ما يدل لكن دلالته ساقطة لعدم صحة الدليل.

وما ذهب إليه الشيعة من القول بالنص باطل وغير صحيح، وقد كان مما استدل به الباقلاني والفخر الرازي والآمدي علىٰ فساد قول الشيعة بالنص علىٰ علي ﷺ أن النبي ﷺ لو نص علىٰ إمام بعينه وفرض طاعته لنقل ذلك واشتهر؛ ولا سيما وأن فرض الإمامة من الفرائض العامة اللازمة لكل أحد في عينه، فالعادة تحيل تواطؤ الكل علىٰ عدم نقله فيمتنع عليهم ألا ينقلوه، وإلا كانوا جميعًا مخطئين بكتمان نص الرسول ﷺ وهو محال مخالف للعقول[1].

ولا يمكن للشيعة أن يقولوا: إن النص لم ينقل، لأنه لم يكن بمجمع من الناس؛ لأن الكليني قد روىٰ «عن أبي جعفر عليه السلام قال: بني الإسلام علىٰ خمس: الصلاة والزكاة والصوم والحج والولاية ولم يناد بشيء ما نودي بالولاية يوم الغدير»[2].

وقد أكد الباقلاني علىٰ أن النص من النبي ﷺ علىٰ إمام معين، علىٰ الصفة التي تدعيها الشيعة من التصريح والإظهار، أعظم وأخطر من تولية الأمراء كتولية أسامة بن زيد وزيد بن حارثة، فتوافر الدواعي علىٰ نقل هذا النص أكثر بكثير من الدواعي الداعية لنقل توليته ﷺ للأمراء والقضاة، بل الواجب لو كان الأمر علىٰ

---

(١) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٤٤٢ والأربعين في أصول الدين للرازي ج٢ ص٢٩٤ وأبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص١٣٣ - ص١٣٤.

(٢) الكافي للكليني ج٢ ص٢١.

ما قالوه أن يغلب نقل النص من الكافة علىٰ كتمانه، وأن يظهر وينقله خلف عن سلف إلىٰ وقتنا هذا نقلًا شائعًا ذائعًا.

وهذا لو حصل لأوجب أن يعلم ضرورة صدق الشيعة فيما قالوه من دعوىٰ النص، ولما وجد لهم مخالف من الأمة يوفي علىٰ عددهم، كما لم يوجد فيها من ينكر فرض الصلاة والصيام وإمرة أسامة بن زيد - ﷺ؛ فلما لم يكن الأمر كذلك، بل كانت دعوىٰ النص علىٰ علي ﷺ شاذة ووجدنا جمهور الأمة والسواد الأعظم منها ينكر ذلك ويجحده ويبرأ من الدائن به علمنا يقينًا أنه لا صحة لدعوىٰ النص علىٰ علي - ﷺ[1].

وقد تسائل الرازي والآمدي كيف يكون هناك نص علىٰ إمامة علي ولم يحتج به هو ولا العباس - رضي الله تعالىٰ عنهما - ولا غيرهما وقت الحاجة إليه مع أن عليًا ﷺ استشهد بفضائله في غير موضع، فلو كان هذا النص المزعوم موجودًا لتمسك به لأنه حجة قاطعة[2].

واستشهد الباقلاني علىٰ بطلان قول الشيعة بالنص علىٰ علي ﷺ بما ورد عن قيس بن عبادة قال: قلت لعلي - ﷺ: أرأيت مسيرك هذا (إلىٰ محاربة من لم يبايعه) عهدًا عهده إليك رسول الله ﷺ، أم رأي رأيته؟ فقال: ما عهد إلي رسول الله ﷺ في شيء، ولكن رأي رأيته[3].

---

(١) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٤٤٣ - ص٤٤٤.

(٢) **انظر**: الأربعين في أصول الدين للرازي ج٢ ص٢٩٤ - ص٢٩٥ وأبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص١٦٤.

(٣) **انظر**: مناقب الأئمة للباقلاني ص٧٨ - ص٧٩.

ومما يدل علىٰ سقوط القول بالنص ما ذكره سيف الدين الآمدي من أن عليًا كان يخاطب أبا بكر رضي الله عنهما بقوله: يا خليفة رسول الله، ولو كان هو المنصوص عليه نصًا جليًا لكان كاذبًا في ذلك، وهذا باطل لأن الله سبحانه وتعالى وصف الصحابه بالصدق قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ [الحشر: ٨][(١)].

ومما يؤكد كلام الآمدي أن عليًا قد كتب إلىٰ معاوية - رضي الله عنهما: أما بعد، إن بيعتي بالمدينة لزمتك بالشام؛ لأنه «بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان، فلم يكن للشاهد أن يختار ولا للغائب أن يرد، وإنما الشورىٰ للمهاجرين والأنصار إذا اجتمعوا علىٰ رجل فسموه إمامًا كان ذلك لله رضا، فإن خرج منهم خارج بطعن أو بدعة ردوه إلىٰ ما خرج منه، فإن أبىٰ قاتلوه علىٰ اتباعه غير سبيل المؤمنين، وولاه الله ما تولىٰ»[(٢)].

فلو كان منصوصًا عليه نصًا جليًا لقال بل عهدٌ عهده إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولاحتج علىٰ معاوية رضي الله عنهما بالنص لا بالبيعة، إذ لا بيعة مع النص الجلي، بل إنه كان يقول: «دعوني والتمسوا غيري فإنّنا مستقبلون أمرًا له وجوه وألوان لا تقوم له القلوب ولا تثبت عليه العقول، وإن تركتموني فإنّي كأحدكم، ولعليّ أسمعكم وأطوعكم لمن وليّتموه أمركم، وأنا لكم وزيرًا خير منّي لكم أميرًا»[(٣)].

ومما يبين كذب دعوىٰ الروافض في وجود النص علىٰ علي ما ذكره الباقلاني

---

(١) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص١٦٥.

(٢) نهج البلاغة ج٣ ص٧.

(٣) المرجع السابق ج١ ص١٨١.

ووافقه عليه الآمدي من أن أكثر القائلين بتفضيله علىٰ الصديق من الزيدية ومعتزلة بغداد وغيرهم ينكر النص عليه ويجحده مع تفضيله علىٰ الصديق رضي الله عنهما وزوال التهمة عنه في هذا الباب[١].

وزاد الباقلاني علىٰ هذا أن النص لو كان قد رواه فرد واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم في صدر الأمة فالواجب أن يقع لنا العلم ضرورة بأن هذا الأمر الخطير والشأن العظيم قد ادعاه ورواه شخص ما في صدر الإسلام، وأنه قد استشهد عليه وأيده بدعواه حضور القوم له وسماعهم إياه؛ لأن توفر الدواعي علىٰ نقل ذلك لو كان صحيحًا، أشد من توفرها علىٰ نقل خلاف الأنصار في الإمامة.

ولا بد أن تتلقاه الأئمة بالقبول أو بالرد أو ينكره البعض ويصححه الآخرون منها ويقع التشاجر بينهم في ذلك؛ لأنه لا يجوز إغفاله وقلة الاحتفال به، بل يجب أن تعلمه العذراء في خدرها من المسلمين، ومن ليس من أهل الإسلام من أهل السير أيضًا، ولما لم يكن شيء من ذلك بل اتفق الكل علىٰ عدم ذكره، مع انعقاد إجماع المسلمين في الصدر الأول علىٰ إبطال دعوىٰ النص وترك العمل به وانقياد الأمة كلها لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما واعتقادها بوجوب طاعتهما والسكون تحت رايتهما، وفيهم علي والعباس وعمار والمقداد وأبو ذر والزبير بن العوام – رضي الله عنهم، يدل دلالة كافية علىٰ أنه لم يكن للنص عندهم أدنىٰ ذكر[٢].

وقد ذهب الآمدي إلىٰ أنه لو كان النّصّ علىٰ عليّ صحيحًا لما جاز له أن يدخل مع السّتّة الذي نصّ عليهم عمر – رضي الله عنهما؛ لأن في ذلك إبطالًا للنص[٣].

(١) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٤٤٤ وأبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص١٦٤.

(٢) **انظر**: المرجع السابق ص٤٤٩.

(٣) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص١٦٥.

وأكد الباقلاني علىٰ أن هذا الخبر الذي ادعته الشيعة قد عارضه خبر من قال بالنص علىٰ أبي بكر أو بالنص علىٰ العباس، وروايتهم في ذلك أظهر وأثبت، والعمل في صدر الأمة موافق لرواية النص علىٰ أبي بكر فهو إذن أقوىٰ وأثبت فيجب ترك الأضعف بالأقوىٰ، فإن لم نفعل ذلك فلا أقل من اعتقاد تعارض هذه الأخبار وتكافئها وتعذر العمل بشيء منها، فنرجع إلىٰ ما كنا عليه من أن الأصل ألا نص، وإذا بطل النص ثبت الاختيار ثبوتًا لا يمكن دفعه وإنكاره[1].

وذكر الآمدي أن قول العباس لعلي - رضي الله عنهما: إني لأعرف الموت في وجه النبي ﷺ كما أعرفه في وجوه بني هاشم. فقم بنا إلىٰ رسول الله ﷺ نسأله فإن كان هذا الأمر فينا علمنا، وإن كان في غيرنا أمرناه فوصىٰ الناس بنا. فقال له علي: ما كنت لأسألها رسول الله ﷺ، فإنا إن سألناه فقال: ليست فيكم منعناها الناس وقالوا: رسول الله ﷺ قال ليست فيكم، والله لا سألتها أبدًا.

ثم ما حصل في سقيفة بني ساعدة من تنازع في تعيين الإمام دليل وأي دليل علىٰ عدم وجود النص المزعوم[2].

ومما يثير انتباه الباحث في موقف الأشاعرة من دعوىٰ الشيعة الاثني عشرية أن الإمامة لا تثبت إلا النص لا بالاختيار استدلال الفخر الرازي علىٰ بطلان هذا النص المزعوم بما كان يحصل بعد موت كل إمام من الأئمة الذين كانت الاثني عشرية تقول بوجود النص عليهم من التنازع بعد موته، وقد أجاد الرازي وأفاد وأحسن كل الإحسان عندما توسع في بيان ذلك الاختلاف[3] ولما كان نقل هذا

---

(١) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٤٥٠.

(٢) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص١٣٤ - ص١٣٥.

(٣) **انظر**: محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ج٢ ص٢٤٢ - ص٢٤٤.

الاختلاف من كتب الشيعة أدق وأظهر في إقامة الحجة فقد رأيت أن أسوق هذا الاختلاف من كتبهم المعتمدة فأقول:

ذكر العاملي أنه لما مات علي ﵁ كان «مما اختلف الناس فيه من تعيين الأئمة بعد أمير المؤمنين - ﵇. فأول فرقة شذت من الإمامية الكيسانية قالت: بإمامة محمد بن الحنفية فذهب شذاذ منهم إلىٰ أنه الإمام بعد أبيه»[(١)] وبعد أن استقر القول بإمامة الحسن ﵁ وجد الخلاف من جديد في تحديد المستحق للإمامة فوجد من الشيعة فرقة «قالوا: هي لابنه الحسن الملقب بالرضا، ومنهم من نقلها إلىٰ غيره أيضًا، والأكثر قالوا: هي لأخيه الحسين»[(٢)] وبعد موت الحسين ﵁ لم تجتمع كلمة الشيعة «واختلفوا بعد قتله فمنهم من قال: هي لابن الحنفية... والأكثر قالوا: هي لزين العابدين - ﵇ »[(٣)].

وبعد أن اشتهر القول بإمامة زين العابدين ﵀ ولحق بالرفيق الأعلىٰ وجد بعد موته «المنكرون لإمامة محمد بن علي الباقر ﵇ وهم الذين ساقوها إلىٰ زيد بن علي ﵁ وهم الزيدية»[(٤)] وأما المقرون بأن الإمامة إنما هي للباقر فقد وجد منهم «المنكرون لإمامة جعفر بن محمد الصادق - ﵇ ، وهم فرقتان: إحداهما: الذين قالوا إن الباقر لم يمت وهم ينتظرونه. الثانية: الذين قطعوا بموته لكن

---

(١) الصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٦٦ وانظر. الفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٢٩٧ والنجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٧٢.

(٢) المرجع السابق ج٢ ص٢٦٩ وانظر. النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٧٢.

(٣) المرجع السابق ج٢ ص٢٦٩ وانظر. النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٧٢.

(٤) النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٧٢ وانظر. الصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٧١.

ساقوا الإمامة إلىٰ محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن»[(١)].

وبعد أن استقر الشيعة علىٰ القول بإمامة الصادق تفرقوا من جديد بعد موته فقالت فرقة: «إن أبا عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ توفي ونص علىٰ ابنه إسماعيل بن جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ وأنه الإمام بعده وأنه القائم المنتظر، وأنكروا وفاة إسماعيل... وقال فريق منهم: إن إسماعيل قد كان توفي علىٰ الحقيقة في زمن أبيه عَلَيْهِ السَّلَامُ غير أنه قبل وفاته نص علىٰ ابنه محمد فكان الإمام بعده... وقالت فرقة أخرىٰ: إن الإمام بعد أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ ابنه عبد الله بن جعفر... وقال فريق من هؤلاء: إن الذي نص علىٰ محمد بن إسماعيل هو الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ دون إسماعيل... وقالت فرقة أخرىٰ: إن أبا عبد الله توفي وكان الإمام بعده محمد بن جعفر»[(٢)].

وبعد خلاف كبير وتفرق عظيم استقر أمر الشيعة الاثني عشرية علىٰ القول بإمامة موسىٰ بن جعفر الكاظم «حتىٰ قبض موسىٰ بن جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ فافترقت بعد وفاته فرقًا قال جمهورهم بإمامة أبي الحسن الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ... وقال جماعة منهم بالوقف علىٰ أبي الحسن موسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ وادعوا حياته... وقال فريق منهم: إنه قد مات وسيبعث وهو القائم بعده. واختلفت الواقفة في الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ ومن قام من آل محمد بعد أبي الحسن موسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ فقال بعضهم: هؤلاء خلفاء - أبي الحسن عَلَيْهِ السَّلَامُ وأمراؤه وقضاته إلىٰ أوان خروجه، وإنهم ليسوا بأئمة وما ادعوا الإمامة قط، وقال الباقون إنهم ضالون مخطئون ظالمون، وقالوا في الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ خاصة قولًا عظيمًا وأطلقوا تكفيره وتكفير من قام بعده من ولده»[(٣)].

---

(١) المرجع السابق ص١٧٢.

(٢) الفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٣٠٥ - ص٣٠٦ وانظر. الصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٧١ والنجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٧٣ - ص١٧٤.

(٣) المرجع السابق ص٣١٣ وانظر. النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٧٤.

وقد استقر أمر الشيعة بعد وفاة موسىٰ بن جعفر علىٰ «أبي الحسن الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فلما توفي وخلف ابنه أبا جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ وله عند وفاة أبيه سبع سنين، اختلفوا وتفرقوا ثلاث فرق: فرقة مضت علىٰ سنن القول في الإمامة، ودانت بإمامة أبي جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ ونقلت النص عليه وهم أكثر الفرق عددًا. وفرقة ارتدت إلىٰ قول الواقفة، ورجعوا عما كانوا عليه من إمامة الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ. وفرقة قالت بإمامة أحمد بن موسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ وزعموا أن الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ وصىٰ إليه ونص بالإمامة عليه»(١).

وبعد وفاة الجواد تفشىٰ الخلاف من جديد، حيث ذكر العاملي أن القائلين بإمامة الجواد قد ذهبت «منهم فرقة إلىٰ القول بعده بمحمد ابنه، ثم رجعوا إلىٰ الحق وانضموا إلىٰ الباقين، وقالوا بإمامة الهادي، وزعمت فرقة أن الإمام بعد الجواد أخوه جعفر»(٢) ثم واصل العاملي كلامه عما حصل من تفرق بين الشيعة فقال: «وأما القائلون بإمامة الهادي فافترقوا، منهم من قال: إنه حي، والأكثرون قطعوا بموته، واختلفوا فشذت منهم طائفة بالقول بإمامة ابنه جعفر، وأخرىٰ قالت: بإمامة ابنه محمد... والجمهور قالوا: بإمامة ابنه العسكري»(٣).

وأما ما حصل بموت الحسن العسكري فإنه أمر يفوق الخيال، قال الشريف المرتضىٰ: «ولما توفي أبو محمد الحسن بن علي بن محمد - عليهم السلام - افترق أصحابه بعده علىٰ ما حكاه أبو محمد الحسن بن موسىٰ النوبختي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أربع عشرة فرقة»(٤).

---

(١) الفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٣١٥ وانظر. والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٧٥ النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٧٤.

(٢) الصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٧٥.

(٣) المرجع السابق ج٢ ص٢٧٥ وانظر. النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٧٤.

(٤) الفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٣١٨ وانظر. فرق الشيعة للنوبختي ص٩٧ - ص١٠٩ =

ويمكن أن أضيف إلىٰ ما سبق أن مما يبين بطلان القول بأن الإمامة منصب إلهي أن المصادر تذكر أن عليًا رضي الله عنه قد استشهد فقال له من حوله «يا أمير المؤمنين، إن مت نبايع الحسن؟ فقال: لا آمركم ولا أنهاكم أنتم أبصر»[(١)] ومما يؤكد أن القول بالاختيار هو قول علي أنه قد كتب إلىٰ معاوية - رضي الله عنهما: «إنه بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان، فلم يكن للشاهد أن يختار ولا للغائب أن يرد، وإنما الشورىٰ للمهاجرين والأنصار إذا اجتمعوا علىٰ رجل فسموه إمامًا كان ذلك لله رضا، فإن خرج منهم خارج بطعن أو بدعة ردوه إلىٰ ما خرج منه، فإن أبىٰ قاتلوه علىٰ اتباعه غير سبيل المؤمنين، وولاه الله ما تولىٰ»[(٢)].

وكذلك الحسن رضي الله عنه كان ممن يقول بالاختيار؛ فها هو يكتب إلىٰ معاوية رضي الله عنه هذا الكتاب: «بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما صالح عليه الحسن ابن علي بن أبي طالب معاوية بن أبي سفيان: صالحه علىٰ أن يسلم إليه ولاية أمر المسلمين، علىٰ أن يعمل فيهم بكتاب الله وسنة رسوله - صلىٰ الله عليه وآله - وسيرة الخلفاء الصالحين، وليس لمعاوية بن أبي سفيان أن يعهد إلىٰ أحد من بعده عهدًا، بل يكون الأمر من بعده شورىٰ بين المسلمين»[(٣)].

❊ ❊ ❊

=

والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٧٢ والنجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٧٤.

(١) البداية النهاية لابن كثير ج٧ ص٣٦٢.

(٢) نهج البلاغة ج٣ ص٧ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٣٢ ص٣٦٧ - ص٣٦٨ والغدير للأميني ج١٠ ص٣١٦.

(٣) بحار الأنوار للمجلسي ج٤٤ ص٦٥ وانظر. شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج١٦ ص٢٢ - ص٢٣ والغدير للأميني ج١١ ص٦ وشرح إحقاق الحق للمرعشلي ج١١ ص٢٢١ والانتصار للعاملي ج٨ ص١٢٦.

المطلب الثاني
اشتراط الاعتقاد بالإمامة لصحة الإيمان عند الشيعة

من الأمور التي هي محل اتفاق بين علماء أهل السنة أن الإمامة إنما هي من الأمور الفرعية، وأما الشيعة الاثنا عشرية فإنهم يرون أن الإمامة هي أصل الدين وقاعدته فقالوا: «اعلم أن الإمامية أجمعوا علىٰ اشتراط صحة الأعمال وقبولها بالإيمان الذي من جملته الإقرار بولاية جميع الأئمة - عليهم السلام - وإمامتهم، والأخبار الدالة عليه متواترة بين الخاصة والعامة»(١). وروىٰ الكليني «عن فضيل بن يسار قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: من مات وليس له إمام فميتته ميتة جاهلية، ومن مات وهو عارف لإمامه لم يضره، تقدم هذا الأمر أو تأخر، ومن مات وهو عارف لإمامه، كان كمن هو مع القائم في فسطاطه»(٢).

ويقول الصدوق «واعتقدنا فيمن جحد إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب والأئمة من بعده - عليهم السلام - أنه بمنزلة من جحد نبوة جميع الأنبياء»(٣).

وعلماء أهل السنة يرفضون هذا التكفير مؤكدين علىٰ أن الإمامة إنما هي من فروض الكفايات، ومن الأحكام العملية دون الاعتقادية؛ لكنها ألحقت بأصوله دفعًا لخرافات أهل البدع والأهواء، وصونًا للأئمة المهديين عن مطاعنهم كيلا يفضي بالقاصرين إلىٰ سوء اعتقاد في الصديق وهو أفضل الصحابة- رضي الله عنه، وبهذا لا تكون الإمامة من مسائل التكفير(٤).

---

(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٢٧ ص١٦٦ - ص١٦٧.

(٢) الكافي للكليني ج١ ص٣٧١ - ص٣٧٢.

(٣) الاعتقادات في دين الإمامية للصدوق ص١٠٤.

(٤) **انظر**: نهاية الإقدام للشهرستاني ص٤٧٨ وشرح المواقف للجرجاني ج٨ ص٣٤٤ وشرح المقاصد =

وقد أكد الشريف الجرجاني علىٰ أننا لا نسلم أن الانتفاع بالإمام إنما يكون بالوصول إليه، بل بوصول أحكامه وسياسته ونصبه لمن يرجع إليه وتصل به أحكامه وسياسته[1].

مع أن الأمة لا تحتاج إلىٰ علم الإمام وبيانه لشيء خص به دونهم، وكشف ما ذهب علمه عنهم؛ لأنه هو وهم في علم الشريعة وحكمها سيان، فالإمام إنما يقام لتدبير الجيوش وسد الثغور وردع الظالم والأخذ للمظلوم، وإقامة الحدود وقسم الفيء بين المسلمين، والدفع بهم في حجهم وغزوهم؛ فهذا الذي يليه ويقام لأجله، فإن غلط في شيء منه أو عدل به عن موضعه كانت الأمة من ورائه لتقويمه وتقويته علىٰ القيام بواجبه[2].

وبين شيخ الإسلام أن القول بأن مسألة الإمامة أهم المطالب في أحكام الدين، وأشرف مسائل المسلمين كذب بإجماع المسلمين، فإن الإيمان بالله ورسوله ﷺ أهم من مسألة الإمامة، وهذا معلوم بالاضطرار من دين الإسلام فالكافر لا يصير مؤمنًا حتىٰ يشهد ألا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله ﷺ، ومن المتواتر أن الكفار علىٰ عهد رسول الله ﷺ كانوا إذا أسلموا أجرىٰ عليهم أحكام الإسلام، ولم تذكر لهم الإمامة بحال، ولا نقل هذا عن رسول الله ﷺ أحد من أهل العلم، لا نقلًا خاصًا ولا عامًا، فكيف تكون أهم المطالب في أحكام الدين والحال كما ذكر؟.

=

للتفتازاني ج٢ ص١٧١.

(١) **انظر**: شرح المواقف للجرجاني ج٨ ص٣٤٧.

(٢) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٤٧٧ – ص٤٨٧ وشرح المواقف للجرجاني ج٨ ص٣٤٩.

وبتقدير الاحتياج إلىٰ معرفة الإمامة فإنه لا يحتاج إلىٰ ذلك من مات علىٰ عهد النبي ﷺ، فكيف تكون أشرف مسائل المسلمين، وأهم المطالب في الدين لا يحتاج إليها أحد علىٰ عهد النبي ﷺ مع اتفاقنا علىٰ أنهم من أفضل الأمة.

فإن قال الشيعة: إن النبي ﷺ كان هو الإمام في حياته، ولم يحتج الناس إلىٰ الإمام إلا بعد مماته، فلم تكن هذه المسألة أهم مسائل الدين في حياته ﷺ، قيل: بتقدير صحة ذلك لا يجوز أن يقال: إن الإمامة أهم مسائل الدين مطلقًا، بل في وقت، دون وقت ثم متىٰ ثبت أن الإيمان بالله ورسوله ﷺ، كان في زمانه ﷺ الذي هو أشرف الأزمنة، أعظم من مسألة الإمامة فما بعده يكون أولىٰ.

وهذا إنما هو لو أننا سلمنا بأن النبي ﷺ إنما وجبت طاعته لكونه إمامًا، وهذا غير صحيح، بل الصحيح أنه تجب طاعة النبي ﷺ علىٰ الناس لكونه رسول الله إلىٰ الناس كافة، وهذا المعنىٰ ثابت له حيًا وميتًا، فتجب طاعته علىٰ من بعده كوجوب طاعته علىٰ أهل زمانه، وليس هذا لأحد غيره ﷺ.

مع أنه لو كانت مسألة الإمامة أهم مسائل الدين لكان النبي ﷺ قد بينها لأمته الباقين من بعده، كما بين لهم أمور الصلاة والزكاة والصيام والحج، وعين أمر الإيمان بالله وتوحيده واليوم الآخر، ولكان بيان مسألة الإمامة في الكتاب والسنة كبيان هذه الأصول.

وأكد شيخ الإسلام علىٰ أن قول الشيعة إن الإمامة أهم المطالب في أحكام الدين لا يخلو من أحد الأمور التالية:

الأمر الأول: أن يريدوا به إمامة الاثني عشر وهذا باطل؛ لأنه قد علم بالاضطرار أن حصر الإمامة باثني عشر إمامًا لم يكن معلومًا شائعًا بين الصحابة ولا التابعين فبطل أن يكون هذا أهم أمور الدين، فبطل هذا القول.

الأمر الثاني: أن يريدوا به معرفة إمام كل زمان بعينه في زمانه بحيث يكون الأهم في زماننا الإيمان بإمامة المهدي المنتظر، والأهم في زمان الخلفاء الأربعة الإيمان بإمامة علي - رضي الله عنه، والأهم في زمان النبي ﷺ الإيمان بإمامته، فعلىٰ هذا التقدير يكون أهم المطالب في كل زمان الإيمان بإمام ذلك الزمان، ويكون هذا أعظم من الإيمان بأنه لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ﷺ، ومن الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت، ومن الإيمان بالصلاة والزكاة والصيام والحج وسائر الواجبات، وهذا - مع أنه معلوم فساده بالاضطرار من دين المسلمين - فليس هو مذهب الإمامية، فإن اهتمامهم بعلي رضي الله عنه وإمامته أعظم من اهتمامهم بإمامة من بعده فبطل هذا القول.

الأمر الثالث: أن يراد به الإيمان بأحكام الإمامة مطلقًا غير معين، وهذا باطل أيضًا للعلم الضروري أن هناك من أمور الدين ما هو أهم من الإمامة كالتوحيد والصلاة والزكاة والصيام والحج[1].

ولو سلمنا أن الإمامة أهم المطالب في أحكام الدين فإن الشيعة علىٰ هذا أخسر الناس صفقة في الدين؛ لأنهم جعلوا إمامهم هو الإمام المعدوم الذي لم ينفعهم في دين ولا دنيا، فلم يستفيدوا من أهم الأمور الدينية شيئًا من منافع الدين ولا الدنيا[2].

وبين أن الحديث الذي استدل به الشيعة وهو «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية» لم يصح وإنما الحديث المعروف «**من خلع يدًا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية**»[3] وهذه

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص٤٧ - ص٥٠.

(٢) **انظر**: المرجع السابق ج٣ ص٦٣.

(٣) أخرجه مسلم برقم ١٨٤٨.

الحديث إنما يدل علىٰ النهىٰ عن الخروج علىٰ ولاة أمور المسلمين بالسيف، وإن من لم يكن مطيعًا لولاة الأمور مات ميتة جاهلية، وهذا ضد قول الرافضة لأنهم أعظم الناس مخالفة لولاة الأمور، وأبعد الناس عن طاعتهم إلا كرهًا[1].

ولو سلمنا بصحة هذا الحديث فليس فيه حجة للشيعة؛ لأن النبي ﷺ قد قال «**من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثم مات مات ميتة جاهلية، ومن قتل تحت راية عمية يغضب للعصبة ويقاتل للعصبة فليس من أمتي، ومن خرج من أمتي علىٰ أمتي يضرب برها وفاجرها لا يتحاشىٰ من مؤمنها ولا يفي بذي عهدها فليس مني**»[2]. وهذا الحديث يتناول من قاتل في العصبية، والرافضة رؤوس هؤلاء، ولكن لا يكفر المسلم بالاقتتال في العصبية، كما دل علىٰ ذلك الكتاب والسنة، فكيف يكفر بما هو دون ذلك؟.

ثم إن هذا الحديث حجة علىٰ الرافضة لأنهم لا يعرفون إمام زمانهم فإنهم يدعون أنه غائب منتظر، ومعرفة الإمام التي يخرج الإنسان بها من الجاهلية هي المعرفة التي تحصل بها المنفعة، وهم في هذه المدة لم ينتفعوا بإمامته لا في دين ولا في دنيا، فإن كانت أهم مسائل الدين، وهم لم ينتفعوا بالمقصود منها، فقد فاتهم من الدين أهمه وأشرفه[3].

❊ ❊ ❊

---

(1) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص٦٩.

(2) أخرجه مسلم برقم ١٨٥١.

(3) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج١ ص٧٠ - ص١٧.

المبحث الثاني

أدلة الشيعة على وجوب التعيين الإلهي للإمام ونقد أهل السنة لهم

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

الأدلة النقلية على وجوب التعيين الإلهي للإمام

ذهبت الإمامية إلىٰ أن الإمامة والخلافة من المناصب الإلهية التي يتولىٰ الله تعالىٰ توليتها لمن يشاء من عباده، وتعسفوا في ليّ أعناق النصوص للدلالة علىٰ مرادهم، ففرحوا بالمتشابه ونفروا عن المحكم من آيات الكتاب العزيز، فاعتمدوا في استدلالهم علىٰ النصوص التي تدل علىٰ اختيار الله للأنبياء أو النصوص التي تدل علىٰ استخلاف الله لبني آدم في الأرض.

ومن نظر إلىٰ كتب الشيعة وجدهم يقررون أن الإمام لا يد له في الإمامة؛ لأن «الإمامة لا تكون بفعل منه في نفسه، ولا بفعل من الناس فيه من اختيار أو تفضيل أو غير ذلك، وأنها تكون بفعل من الله تعالىٰ فيه، كما قال لإبراهيم عليه السلام: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ وكما قال تعالىٰ لداود عليه السلام: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ﴾ وكما قال عز وجل للملائكة في آدم: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ فالإمام إنما يكون إمامًا من قبل الله تعالىٰ وباختياره إياه في بدء الصنيعة والتشريف في النسب والطهارة في المنشأ والعصمة في المستقبل»[1] وعند التأمل في تفسير هذه الآيات

(١) عيون أخبار الرضا للصدوق ج١ ص٢١٠ - ص٢١١ وانظر. الإمامة والتبصرة لابن بابويه ص٣٧ وكمال الدين وتمام النعمة للصدوق ص٩ والكافي للكليني ج١ ص٢٠١ - ص١٩٩ =

نجد أنها لا تدل علىٰ شيء مما ذهبوا إليه. وهذا ما سيتضح - إن شاء الله - من خلال بيان تفسير هذه الآيات التي استدلوا بها وهي.

الآية الأولىٰ: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [البقرة: ١٢٤].

استدل الشيعة بهذه الآية علىٰ أن الإمامة منصب إلهي، ولا يمكن أن يهمله سبحانه، ولا يمكن أن يدفعه إلىٰ غير مستحقة، ولا يمكن أن يسندها الله إلىٰ غيره سبحانه؛ لأن «الإمامة أجل قدرًا، وأعظم شأنًا، وأعلىٰ مكانًا، وأمنع جانبًا، وأبعد غورًا، من أن يبلغها الناس بعقولهم، أو ينالوها بآرائهم، أو يقيموا إمامًا باختيارهم»[(١)].

ومن خلال النظر فيما كتبه أهل السنة في تفسير هذه الآية نجد أنه لا متعلق للشيعة بهذه الآية، بل هي في الدلالة علىٰ فساد عقيدة الشيعة أظهر وأوضح، وقد بين الإمام القرطبي أن هذه الآية قد استدل بها جماعة من العلماء علىٰ أن الإمام يكون من أهل العدل والإحسان والفضل، مع القوة علىٰ القيام بذلك؛ فأما أهل الفسوق والجور والظلم فليسوا لها بأهل، لقوله تعالىٰ: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ ولهذا خرج الحسين بن علي رضي الله عنه علىٰ يزيد بن معاوية وإن كان الحق الذي لا شك فيه أنه لا يجوز القيام عليه لخلعه إلا إذا ارتكب كفرًا بواحًا عليه من الله برهان، يدل علىٰ ذلك قول الرسول ﷺ «**ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن عرف برئ، ومن أنكر سلم، ولكن من رضي وتابع**». قالوا: يا رسول الله أفلا نقاتلهم؟ =

والرسائل للخميني ج١ ص١١٤ ونظام الحكم في الإسلام لمنتظري ص٢٩ ولأكون مع الصادقين ص٣٦ - ص٣٧.

(١) الكافي للكليني ج١ ص١٩٩.

قال: «**لا ما صلوا**»[(١)][(٢)].

مع أنه قد حصل الخلاف في المراد بالإمامة المذكورة في الآية، فقيل: إن المراد النبوة لأنها أكمل أنواع الإمامة، والرسول أكمل أفراد هذا النوع، وقيل: بل المراد مطلق الإمامة[(٣)].

وأكد الفخر الرازي علىٰ أننا لو سلمنا أن المراد بالعهد هنا مطلق الإمامة، فإن الآية إنما تدل علىٰ أن النص طريق من طرق إثبات الإمامة وذلك لا نزاع فيه، وإنما النزاع بيننا هل تثبت الإمامة بغير النص، وليس في هذه الآية تعرض لهذه المسألة، لا بالنفي ولا بالإثبات، وإنما فيها الدلالة علىٰ أنه تعالىٰ سيعطي بعض ولده ما سأل، ولولا ذلك لكان الجواب: لا، أو لقال تعالىٰ: لا ينال عهدي ذريتك[(٤)].

ومما يدل علىٰ بطلان تعلق الشيعة بهذه الآية ما ذكره الفخر الرازي والقرطبي من أن إبراهيم عليه السلام بعد هذه الآية بآية سأل الله تعالىٰ أن يرزق المؤمنين دون الكافرين قال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ١٢٦] وسبب تخصيص إبراهيم عليه السلام المؤمنين في هذا الدعاء بالرزق، أنه دعا لذريته أولًا أن يجعلهم الله أئمة، ولم يخصص الدعاء بالمؤمنين فأخبره الله أن الظالمين من ذريته لا يستحقون ذلك، فلما أراد أن يدعو لهم بالرزق خص المؤمنين بسبب ذلك، فأعلمه

(١) أخرجه مسلم برقم ١٨٥٤.

(٢) **انظر**: تفسير القرطبي ج٢ ص١٠٨ - ص١٠٩.

(٣) **انظر**: تفسير الرازي ج٤ ص٤٤ وتفسير القرطبي ج٢ ص١٠٨.

(٤) **انظر**: المرجع السابق ج٤ ص٤٤ - ص٤٥.

اللهّ تعالىٰ بقوله ﴿وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ﴾ أن هناك فرقًا بين الإمامة والرزق فمنصب الإمامة لا يليق بالفاسقين، أما الرزق فإن الله يرزق الكافر من الدنيا ولا يجعله إماما(١).

الآية الثانية: قوله تعالىٰ: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلۡنَٰكَ خَلِيفَةٗ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱحۡكُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلۡهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمۡ عَذَابٞ شَدِيدُۢ بِمَا نَسُواْ يَوۡمَ ٱلۡحِسَابِ﴾ [ص: ٢٦].

وهذه الآية لا تدل علىٰ شيء مما ذهب إليه الشيعة؛ لأن المراد من قوله تعالىٰ: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلۡنَٰكَ خَلِيفَةٗ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱحۡكُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلۡهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [ص: ٢٦] أي جعلناك خليفة تخلف من كان قبلك من الأنبياء والأئمة الصالحين في الدعوة إلىٰ الله تعالىٰ، وفي سياسة الناس؛ لأن الله تعالىٰ قد استخلف غير داود عليه السلام من عباده في الأرض، ولم تكن لهم سلطة أو إمامة بمعنىٰ الأمر والنهي قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَوَعَجِبۡتُمۡ أَن جَآءَكُمۡ ذِكۡرٞ مِّن رَّبِّكُمۡ عَلَىٰ رَجُلٖ مِّنكُمۡ لِيُنذِرَكُمۡۚ وَٱذۡكُرُوٓاْ إِذۡ جَعَلَكُمۡ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعۡدِ قَوۡمِ نُوحٖ﴾ [الأعراف: ٦٩] وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي جَعَلَكُمۡ خَلَٰٓئِفَ ٱلۡأَرۡضِ وَرَفَعَ بَعۡضَكُمۡ فَوۡقَ بَعۡضٖ دَرَجَٰتٖ لِّيَبۡلُوَكُمۡ فِي مَآ ءَاتَىٰكُمۡ﴾ [الأنعام: ١٦٥](٢).

فأثبت سبحانه وتعالى وجود خلفاء مجتمعين في وقت واحد ومن المعلوم أنه لا يجوز علىٰ عقيدة الشيعة وجود أكثر من خليفة في وقت واحد، بل إن إجماع الشيعة قد قام علىٰ منع ثبوت إمامين في عصر واحد، يتسميان بالإمامة(٣).

(١) **انظر**: تفسير الرازي ج٤ ص٦١ وتفسير القرطبي ج٢ ص١٢٠.

(٢) **انظر**: تفسير الطبري ج٢٣ ص١٨٠ والمفردات للراغب الأصفهاني ص١٥٦ وتفسير الرازي ج٢٦ ص١٩٩ وتفسير القرطبي ج١٥ ص١٧٧ - ص١٨٨ وتفسير ابن كثير ج٧ ص٦٢ - ص٦٣.

(٣) **انظر**: الشافي في الإمامة للشريف المرتضىٰ ج١ ص٣١٦ - ص٣١٧.

وذكر الشيخ الشنقيطي أن هذه الآية دلت على أمر داود عليه السلام بالحكم بما أنزل الله، وقد أُمر الرسول ﷺ بمثل ما أمر به داود عليه السلام قال تعالى: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ﴾ [المائدة: ٤٢].

ومن المعلوم أن نبينا وداود - عليهما الصلاة والسلام - لا يحكمان بغير الحق، ولا يتبعان الهوى فيضلهما عن سبيل الله، ولكن الله تعالى، يأمر أنبياءه - عليهم الصلاة والسلام - فيكون المعنى أنه يجب على الإمام العدلُ، وهذا يأتي في القرآن كثيرًا. ومن أصرح الأدلة القرآنية الدالة على أن النبي يخاطب بخطاب، والمراد بذلك الخطاب غيره يقينًا قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ [الإسراء: ٢٣] ومن المعلوم أن أباه ﷺ توفي قبل ولادته، وأن أمه ماتت وهو صغير، ومع ذلك فإن الله يخاطبه بقوله تعالى: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا﴾ ومعلوم أنه لا يبلغ عنده الكبر أحدهما، ولا كلاهما لأنهما قد ماتا قبل ذلك بزمان(١).

فتبين لنا أن في ذلك أمر لمن يلي أمر أمة محمد ﷺ أن يعدل بين الناس، ولو كان هناك معصوم بعد النبي ﷺ، وأنه هو من سيلي أمر الأمة كما تقول الشيعة، لما أمر بذلك؛ إذ إنه يتعذر غاية التعذر على الإمام المعصوم أن يحكم بغير الحق، أو أن يتبع الهوى فيضله عن سبيل الله، فدل ذلك على صحة عقيدة أهل السنة في عدم عصمة الأئمة، فلما بطل القول باشتراط عصمة الإمام بهذا الدليل الواضح دل ذلك على فساد عقيدة الجعفرية في الإمامة.

---

(١) **انظر**: أضواء البيان للشنقيطي ج٦ ص٣٣٩.

ومما يدل علىٰ بطلان استدلال الرافضة بهذه الآية أنهم قد تناقضوا في بيان المراد منها، فرووا عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ الإمام المعصوم عندهم في تفسير هذه الآية ما يبين بطلان عقيدتهم في الإمامة؛ لأنهم قد رووا عنه أن العظماء من بني إسرائيل قالت: «وما شأن طالوت يملك علينا وليس في بيت النبوة والمملكة، وقد عرفت أن النبوة والمملكة في بيت آل اللاوىٰ ويهودا وطالوت من سبط ابن يامين بن يعقوب، فقال لهم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ﴾»(١).

فقرروا بما رووه عن جعفر الصادق ما يناقض مذهبهم في كون الإمامة مخصوصة ببيت معين، بل هي في أهل الكفاءة من أي البيوت كان.

ثم إنهم قرروا بما رووه عن جعفر الصادق أنه «لما كان زمان داود عَلَيْهِ السَّلَامُ كان له أربعة إخوة ولهم أب شيخ كبير، وكان داود عَلَيْهِ السَّلَامُ من بينهم حامل الذكر وكان أصغر إخوته»(٢).

وهذا مناقض لعقيدة الشيعة في الإمامة؛ لأنهم قد قرروا أن «للإمام علامات: منها أن يكون أكبر ولد أبيه، ويكون فيه الفضل والوصية»(٣) وهنا نجد أن الصادق قد نص علىٰ أن داود عَلَيْهِ السَّلَامُ كان أصغر إخوته.

الآية الثالثة: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوٓا۟ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّىٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠].

---

(١) تفسير العياشي ج١ ص١٣٢ وانظر. تفسير القمي ج١ ص٨١.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة للصدوق ص١٥٣ - ص١٥٤.

(٣) الكافي للكليني ج١ ص٢٨٤ وانظر. الإمامة والتبصرة لابن بابويه ص١٣٧ والخصال للصدوق ص١١٦ - ص١١٧ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٥ ص١٣٧.

استدل الشيعة بهذه الآية علىٰ أن الإمامة منصب إلهي لا يمكن أن يهمله الله ﷻ، ولا يمكن أن يدفعه إلىٰ غير مستحقه، ولا يمكن أن يسندها الله إلىٰ غيره سبحانه لأنه قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ وهذا القول باطل لأن (جاعل) من «جعل» الذي له مفعولان ومعناه مُصَيِّرٌ في الأرض خليفة، والخليفة من يخلف غيره ويقوم مقامه قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰكُمْ خَلَٰٓئِفَ فِي ٱلْأَرْضِ مِنۢ بَعْدِهِمْ لِنَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [يونس: ١٤] وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي ٱلْخَلْقِ بَصْۜطَةً﴾ [الأعراف: ٦٩] وقد ذكر أهل التفسير أنه قد اختلف في المراد بالخليفة من هو علىٰ قولين:

الأول: أن المراد بالخليفة آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ واستغنىٰ بذكره عن ذكر بنيه؛ وعلىٰ هذا يكون معنىٰ من يفسد فيها ذريته لا هو، ويكون قد سمي خليفة لأن الله تعالىٰ لما نفىٰ الجن من الأرض وأسكن آدم الأرض كان آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ خليفة لأولئك الجن الذين تقدموه.

الثاني: أن المراد بالخليفة ولد آدم؛ لأن بعضهم يخلف بعضًا[1].

وقد ذكر الرازي والقرطبي أن الله تعالىٰ لما قال للملائكة ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ قالت الملائكة كما حكىٰ الله عنهم: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ﴾ والملائكة إنما قالت ذلك؛ لأنها لا تعلم إلا ظاهرهم وهو الفساد والقتل،

---

(١) **انظر**: تفسير الطبري ج١ ص٢٨٢ – ص٣٠٧ وزاد المسير لابن الجوزي ج١ ص٤٦ – ص٤٨ وتفسير الرازي ج٢ ص١٦٥ – ص١٦٦ وتفسير القرطبي ج١ ص٢٦٣ وتفسير البيضاوي ج١ ص٢٨٠ – ص٢٨١ وروح المعاني للآلوسي ج١ ص٢٢٣ وزهرة التفاسير لمحمد أبو زهرة ص١٩٤ – ص١٩٥ وأضواء البيان للشنقيطي ج١ ص٢٠ – ص٢١.

ولم تعلم باطنهم وأما الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فقد علم الله أن فيمن يستخلف في الأرض أنبياء وفضلاء وأهل طاعة فقال تعالىٰ: ﴿إِنِّيٓ أَعۡلَمُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾[1].

فإن قيل: بأن المراد بالخليفة آدم فقد دخل في اللفظ بنوه تبعًا كما سبق، فيكون اللفظ قد عم آدم وبنيه، فخرج بذلك دلالته علىٰ لفظ الخلافة الخاصة، وصار معناه خلائف يخلف بعضهم بعضًا في عمارة الأرض، ويكون منهم المفسدون في الأرض.

وإن قيل: بأن المراد بالخليفة آدم فقط قيل: هذا لا يستقيم علىٰ مذهب الشيعة الذين يمنعون صدور الذنب صغيرًا أو كبيرًا من الأنبياء؛ لأن الآية قد دلت علىٰ حصول بعض الفساد من الخليفة، وهذا يبطل احتجاجهم بالآية.

وإن قال قائل: ألا يمكن أن يقال: إن الخليفة عن الله تعالىٰ هو آدم، ثم يكون الأوصياء من بعده هم الخلفاء؟ قيل: هذا باطل لأن الفساد الذي ذُكر في الآية إنما يكون من الخليفة، والإمام عند الشيعة معصوم من الوقوع في الخطأ، فضلًا عن الإفساد في الأرض، فدل علىٰ بطلان قولهم.

فإن قال الشيعة: هذا يلزم منه أن يوصف الأنبياء - عليهم السلام - بالفساد لأنهم داخلون في لفظ الخليفة، قيل: لا يلزم ذلك لأن الفساد عندنا إنما يكون من الخليفة وهم ذرية آدم الذين يخلف بعضهم بعضًا، ولا يلزم أن يكون الفساد منهم جميعا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَكُمۡ خَلَٰٓئِفَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ فَمَن كَفَرَ فَعَلَيۡهِ كُفۡرُهُۥۖ وَلَا يَزِيدُ ٱلۡكَٰفِرِينَ كُفۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ إِلَّا مَقۡتٗاۖ وَلَا يَزِيدُ ٱلۡكَٰفِرِينَ كُفۡرُهُمۡ إِلَّا خَسَارٗا﴾ [فاطر: ٣٩].

والذي أراه أن هذه الآية إنما تدل علىٰ بطلان القول بوجوب النص الإلهي علىٰ الإمام؛ وذلك أن عمدتهم في إيجاب نصب الإمام علىٰ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هو قولهم

---

(١) **انظر**: تفسير الرازي ج٢ ص١٦٩ وتفسير القرطبي ج١ ص٢٧٨.

بوجوب اللطف الإلهي بالناس(١). وهذه الآية مما ينسف مستندهم هذا، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠] فذكر تعالىٰ أنه أخبر الملائكة أنه سيجعل في الأرض خليفة قبل خلق آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ ثم بعد خلقه، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥].

فتبين أنه أسكن الجنة، ثم أهبط إلىٰ الأرض، وجعل خليفة في الأرض لمن سبقه في سكنىٰ الأرض من الجن، ولو كان اللطف الإلهي واجبًا علىٰ الله تعالىٰ لكان اللطف في إبقائه في الجنة لا في إخراجه منها وإسكانه الأرض، وهذا يدل علىٰ بطلان القول بوجوب اللطف علىٰ الله تعالىٰ، فلما بطل ذلك دلت هذه الآية علىٰ فساد عقيدة الشيعة في الإمامة.



---

(١) سيأتي في المطلب التالي - إن شاء الله - مناقشة ذلك.

المطلب الثاني
الأدلة العقلية

قبل أن ندخل في بيان استدلال الشيعة باللطف علىٰ وجوب نصب الله للإمام، وهو قول أخذوه عن المعتزلة، وهو متفرع علىٰ مسألة التحسين والتقبيح العقلي، لذا ينبغي لنا أن نقدم بمقدمة تبين ذلك ليتبين بطلان ما استند عليه الشيعة إجمالًا، ثم ندخل في بيان وجه استدلالهم باللطف ونبطله تفصيلا فأقول:

كان الناس علىٰ عقيدة أهل السنة والجماعة لا يوجبون علىٰ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ شيئًا بعقولهم، ثم حدثت البدع وحصل الخروج عن هذا الإجماع. وقد ذكر الشهرستاني أن أول من اشتهر عنه بحث هذا الموضوع الجهم بن صفوان، إذ إنه هو الذي وضع قاعدته المشهورة: إيجاب المعارف بالعقل قبل ورود الشرع[(١)].

فحكم أن العقل يوجب ما في الأشياء من صلاح وفساد، وحسن وقبح، وهو يفعل هذا قبل نزول الوحي، وبعد ذلك يأتي الوحي مصدقًا لما قال به العقل من حسن بعض الأشياء وقبح بعضها، فتفرقت الأمة في هذه المسألة علىٰ ثلاثة أقوال هي:

القول الأول: قول المعتزلة الذين تلقفوا قول الجهم بن صفوان فقالوا بأن الحسن والقبح صفتان ذاتيتان في الأشياء، والحاكم بالحسن أو القبح هو العقل؛ فالعقل يوجب ما في الأشياء من صلاح وفساد، وحسن وقبح، وهو يفعل هذا قبل نزول الوحي، وبعد ذلك يأتي الوحي مصدقًا لما قال به العقل من حسن بعض الأشياء وقبح بعضها، ووافقهم عليه الكرامية[(٢)]، ثم تأثر به الشيعة وتلقفوه عن

---

(١) الملل والنحل للشهرستاني ج١ ص٨٨.

(٢) **انظر**: نشأة الفكر الفلسفي للنشار ج١ ص٣٤٦ وموقف ابن تيمية من الأشاعرة للمحمود ج٣ =

المعتزلة[(١)].

فأوجبوا علىٰ الله شريعة بعقولهم، وفسروا ذلك باللزوم الذي أوجبته حكمته، وأنه يستحيل عليه خلافه، كما يستحيل عليه الحاجة والنوم والتعب واللغوب؛ وهذا هو معنىٰ الوجوب والامتناع في حق الله عندهم، فهو وجوب اقتضته ذاته وحكمته وغناه، وامتناع يستحيل عليه الاتصاف به لمنافاته لكماله، ثم التزم أصحاب هذا القول من اللوازم الباطلة ما لا قبل لهم به فقالوا: إنه تعالىٰ إذا أمر العبد ولم يعنه بجميع ما هو مقدور له تعالىٰ من وجوه الإعانة كان ظالمًا له، وهذا هو معنىٰ اللطف الذي قالوا به.

ولا ريب أن الله سبحانه وتعالى قد أوجب علىٰ نفسه بنفسه لا بالعقل. وقد اتفق العلماء علىٰ وجوب ما يجب بوعده الصادق حقا لعباده المؤمنين، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧] وأما الإيجاب عليه سبحانه وتعالى، والتحريم بالقياس علىٰ خلقه، فهذا قول مبتدع مخالف لصحيح المنقول وصريح المعقول، وأهل السنة والجماعة متفقون علىٰ أنه سبحانه خالق كل شيء ومليكه، وأن ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وأن العباد لا يوجبون عليه شيئًا بعقولهم[(٢)].

القول الثاني: قول الأشاعرة، وهو أن الله سبحانه وتعالى لا يقبح منه شيء ولا يجب عليه شيء من قبل العقل، ولا يجب علىٰ العباد شيء قبل ورود السمع، وهذا القول

=

ص١٣١٩.

(١) **انظر**: نظرية الإمامة لدىٰ الشيعة الاثني عشرية لأحمد صبحي ص٧٦ - ص٧٧ وتأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة لعبداللطيف الحفظي ص٤٩٩.

(٢) **انظر**: اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ج٢ ص٧٨٤ - ص٧٨٦ ومفتاح دار السعادة لابن القيم ج٢ ص٥٤١ - ص٥٤٨ وموقف ابن تيمية من الأشاعرة للمحمود ج٣ ص١٣١٩.

مبني علىٰ نفي التحسين والتقبيح العقلي. والقول بأن التحسين والتقبيح من موارد الشرع، وقالوا: لو عكس الشرع فحسن ما قبحه، وقبح ما حسنه لم يكن ممتنعًا، فجوزوا عليه ما يتعالىٰ ويتنزه عنه لمنافاته حكمته وحمده وكماله.

وهذا القول لم يقله أحد من سلف الأمة ولا أئمتها وقد حدث في الإسلام في زمن أبي الحسن الأشعري لما ناظر المعتزلة في القدر عن طريق الجهم بن صفوان وأمثاله من أئمة الجبر وهو قول باطل، ومما يدل علىٰ بطلانه أنه ﷻ يحتج علىٰ فساد مذهب من عبد غيره بالأدلة العقلية التي تقبلها الفطر والعقول، ويجعل ما ركبه في العقول من حسن عبادة الخالق وحده وقبح عبادة غيره من أعظم الأدلة علىٰ ذلك كقوله تعالىٰ ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٨] فقوله ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ دليل علىٰ أنها في نفسها فحشاء، وأن الله لا يأمر بما يكون كذلك، وأنه يتعالىٰ ويتقدس عنه، ولو كان كونه فاحشة إنما علم بالنهي خاصة كان بمنزلة أن يقال إن الله لا يأمر بما ينهىٰ عنه، وهذا كلام يصان عنه آحاد العقلاء، فكيف بكلام رب العالمين[1].

القول الثالث: قول أهل السنة والجماعة وهو التفصيل، لأن إطلاق التحسين والتقبيح علىٰ كل فعل من جهة العقل وحده دون الشرع، أو نفي أي دور للعقل في تحسين الأفعال أو تقبيحها غير صحيح، ويوضح شيخ الإسلام ابن تيمية المذهب الحق في هذا توضيحًا كاملًا، فيقسم الأفعال إلىٰ ثلاثة أنواع:

---

(١) **انظر**: الرد علىٰ المنطقيين لشيخ الإسلام ص٤٦٥ ومفتاح دار السعادة لابن القيم ج٢ ص٣٢٠ – ص٣٣٨ وموقف ابن تيمية من الأشاعرة للمحمود ج٣ ص١٣٢٠.

النوع الأول: أن يكون الفعل مشتملًا علىٰ مصلحة أو مفسدة تعلم بالعقل ولو لم يرد الشرع بذلك، كما يعلم أن العدل مشتمل علىٰ مصلحة العالم، والظلم يشتمل علىٰ فساده، فهذا النوع ثبت أنه حسن أو قبيح بالعقل قبل ورود الشرع، لا أن الشرع أثبت للفعل صفة لم تكن.

النوع الثاني: أن الشارع إذا أمر بشيء صار حسنًا، وإذا نهىٰ عن شيء صار قبيحًا، واكتسب الفعل صفة الحسن والقبح بخطاب الشارع.

النوع الثالث: أن يأمر الشارع بشيء ليمتحن العبد، هل يطيعه أم يعصيه، ولا يكون المراد فعل المأمور به، كما أمر إبراهيم بذبح ابنه **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿فَلَمَّآ أَسۡلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلۡجَبِينِ﴾ [الصافات: ١٠٣]. فلما حصل المقصود، فداه بالذبح، وهذا النوع والذي قبله لم يفهمه المعتزلة ومن تلقف قولهم، فزعموا أن الحسن والقبح لا يكون إلا لما هو متصف بذلك بدون أمر الشارع.

والأشعرية ادعوا أن جميع الشريعة من قسم الامتحان، وأن الأفعال ليست لها صفة لا قبل الشرع ولا بالشرع. وأما العلماء والجمهور فأثبتوا الأقسام الثلاثة، وهو الصواب(١).

وبعد هذا العرض الموجز لأصل دليل الشيعة في فكرة إيجاب نصب الإمام علىٰ الله بمقتضىٰ العقل حريٌّ بنا أن نذكر تعريف الشيعة للطف، ثم نتبعه ببيان بطلان القول باللطف فأقول:

قال المفيد: «اللطف هو ما يقرب المكلف معه من الطاعة ويبعد عن المعصية»(٢)

---

(١) **انظر**: فتاوىٰ ابن تيمية ج٨ ص٤٣١ – ص٤٣٦ وموقف ابن تيمية من الأشاعرة للمحمود ج٣ ص١٣٢٠ – ص١٣٢٢.

(٢) النكت الاعتقادية للمفيد ص٣٥ وانظر. الاقتصاد للطوسي ص٧٧ وكشف المراد في للحلي ص٤٤٤.

وقال: إن «الإمامة لطف واللطف واجب علىٰ الله تعالىٰ»[(١)].

والقول بوجوب هذا اللطف، والاستدلالُ به علىٰ وجوب نصب الإمام من قبل الله باطل، وقد أكد التفتازاني علىٰ أنه لو وجب اللطف علىٰ الله ﷻ لما بقي كافر ولا فاسق؛ لأن هدايتهم من الألطاف[(٢)].

ثم إنا نعلم أنه لو كان في كل زمن وفي كل مكان معصوم يأمر بالمعروف ويدعو إلىٰ الحق، وكذلك لو كان القضاة والأمراء والجيوش معصومين لكان حال الخلق في الاجتناب عن القبائح أقرب مما إذا لم يكن كذلك؛ فلم فرق الشيعة بين الأمرين فأوجبوا نصب الإمام المعصوم علىٰ الله تعالىٰ في كل زمن بدعوىٰ اللطف، ولم يوجبوا نصب غيره من الولاة والقضاة وقادة الجيوش المعصومين، وكذلك لم يوجبوا وجود المعصومين في كل مكان، وفي ذلك من اللطف ما لا يخفىٰ، وهل هذا إلا تفريق منهم بين المتماثلين؟.

فإن قال الشيعة: إننا لم نوجب علىٰ الله تعالىٰ نصب هؤلاء المعصومين، وإن كان وجودهم في غاية اللطف بالمكلفين؛ لأن الواجب هو تحصيل أصل التمكين، أما تكميل التمكين فغير واجب علىٰ الله تعالىٰ قيل: فلم لا يكون اللطف الحاصل بوجود العلماء مغنيًا عن هذا اللطف ما دام أن المطلوب هو تحصيل أصل التمكين وأما تكميل التمكين فغير واجب؟.

وإن قال الشيعة: إننا لم نوجب علىٰ الله تعالىٰ نصب هؤلاء المعصومين وإن كان وجودهم في غاية اللطف بالمكلفين، لأنه قد يكون في إيجاب نصبهم مفسدة خفية

---

(١) المرجع السابق ص٤٥.

(٢) **انظر**: شرح المقاصد للتفتازاني ج٢ ص١٦٣ - ص١٦٤.

نحن لا نعلمها قيل: فقد يكون في القول بوجوب نصب الإمام المعصوم مفسدة خفية لا تعلمونها، فلم قلتم بوجوب نصبه علىٰ الله تعالىٰ؟.

وإن قال الشيعة: إنما قلنا بأن نصب الإمام المعصوم لطف لأنه لو لم يكن معصومًا لافتقر إلىٰ لطف آخر، قيل: فلم لا يكون ذلك اللطف هو الأمة التي دلت الأدلة القطعية علىٰ أن اجتماعها حجة.

وقد أكد الآمدي علىٰ أننا لو سلمنا أن نصب الإمام يكون معه المكلف أقرب إلىٰ فعل الطاعات مطلقًا فإن ذلك لا يوجب نصب الإمام علىٰ الله تعالىٰ؛ لأننا نعلم يقينًا أن حصول الطاعات بتقدير عصمة الأمة فردًا فردًا يكون أقرب إلىٰ فعل الطاعات، ومع ذلك فإنه لا يجب علىٰ الله تعالىٰ شيء من هذا بالاتفاق، وعلىٰ هذا يكون دليل الشيعة منقوصًا، والدليل المنقوص لا يكون صحيحًا.

مع أن المكلف إنما يكون أقرب إلىٰ فعل الطاعات، إذا نصب إمام ظاهر قاهر يرجىٰ ثوابه ويُخشىٰ عقابه، وأما إمام خفي لا يعرف فلا نسلم أن نصبه يكون لطفًا؛ وعلىٰ هذا فما فيه اللطف فالخصوم لا يوجبونه، والذي يوجبونه لا لطف فيه فيمتنع إيجابه[١].

وقال الفخر الرازي: إن مما يدل علىٰ فساد عقيدة الشيعة في قولهم باللطف أنهم يزعمون أن الله ﷻ ما أخلىٰ العالم قط من إمام، ثم قالوا: إننا وجدنا العالم متىٰ خلا عن إمام حصلت المفاسد، وهذا كلام باطل؛ لأنهم إذا لم يجدوا العالم خاليًا عن الإمام قط، لم يمكنهم أن يقولوا إنا وجدنا العالم متىٰ خلا عن الإمام حصلت المفاسد؟[٢].

(١) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص١٣٠ - ص١٣١.

(٢) **انظر**: المحصول للرازي ج٤ ص١٠٤.

وأكد الرازي ووافقه الآمدي علىٰ أننا لا نسلم بكون الإمامة التي تقول بها الشيعة لطفًا، بل الذي جربناه وجربه جميع العقلاء أنه متىٰ كان الإمام في الخوف والتقية حصلت المفاسد، ولم تمتنع هذه المفاسد إلا إذا وجد إمامٌ مهيب، والشيعة لا يوجبون ظهور الإمام وقوته؛ فظهر أن المفسدة عند وجود مثل هذا الإمام الذي تقول به الشيعة أزيد مما لو قيل بعدم وجوده، فكان في قول الشيعة هذا غاية في الأنس لمن شغفت نفسه بالمعاصي وظلم الناس لعلمه بتشريد الإمام، وأنه علىٰ الغاية من العجز وعدم مقدرته عن دفع الظلم عن نفسه فضلًا عن دفعه عن غيره، فظهر فساد قول الشيعة في كون نصب الإمام لطفًا[١].

وزاد الرازي علىٰ هذا: أن الإمام الذي يدعي الشيعة اندفاع المفاسد بوجوده لا يخلو إما أن يكون هو الإمام كيف كان أو الإمام القاهر.

فإن قال الشيعة الإمام كيف كان فقولهم ممنوع واستقراء العرف لا يشهد لهم البتة؛ لأن الخلق إنما ينزجرون من السلطان القاهر، فأما السلطان الضعيف فلا، وهذا وهو موجود بين أظهرهم، فكيف بالإمام الذي تدعيه الشيعة وهم لم يروه ولم يعرفوه ولم يظهر منه في الدنيا أثر ولا خبر؟ فإن مثل هذا الإمام لا يحصل بسببه انزجار عن القبائح ولا رغبة في الطاعات، فلم قال الشيعة إن مثل هذا الإمام يكون لطفًا؟.

وإن قال الشيعة الإمام القاهر هو الذي يكون في وجوده اللطف فهو مسلم به، لكنهم لا يوجبونه، فتبين أن الإمام الذي عرف بالاستقراء كونه لطفًا لا يوجب الشيعة وجوده، والذي أوجبوه قد عرف بالاستقراء كونه عاريًا عن وجود اللطف.

---

(١) **انظر**: المرجع السابق ج٤ ص١٠٤ - ص١٠٥ والأربعين في أصول الدين للرازي ج٢ ص٢٦٠ وأبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص١٣٠.

وقرر أن دعوىٰ الشيعة وجوب نصب الإمام كيف كان، سواء كان ظاهرًا أو مخفيًا، لأنه لطف. وقولهم: إن دليل كونه لطفًا تفاوت حال الخلق معه في الطاعات والمعاصي دعوىٰ مجردة لا دليل عليها البتة، ونحن نمنع ذلك؛ فإنْ تمسك الشيعة باستقراء أحوال العالم قلنا: ذلك التفاوت إنما حصل بوجود الإمام القاهر، وأنتم محتاجون إلىٰ بيان حصول مثل هذا التفاوت وانزجار الخلق عن المعاصي في حالة وجود الإمام كيف كان وجوده خائفًا أم مهيبًا، ومتىٰ لم يثبت الشيعة وقوع هذا لم يتم لهم الاستدلال بكون وجود مثل هذا الإمام الخائف لطفًا؛ إذ أي قمع للفساد بمثله، وأي نفع حصل به، والشيعة معترفون بأن السبب في غيبته هو خوفه(١).

مؤكدًا علىٰ أننا لو سلمنا أن نصب الإمام لطف كيف كان، سواء كان ظاهرًا أو مخفيًا، لأنه يقتضي تفاوت حال الخلق، لكن يقال للشيعة: متىٰ يجب نصبه إذا لم يخل عن جميع جهات القبح، أو إذا خلا من القبح؟.

إن قال الشيعة: إذا لم يخْلُ عن جميع جهات القبح فهو ممنوع؛ لأن بتقدير اشتماله علىٰ جهة من جهات القبح يكون نصبه لا لطف فيه.

وإن قال الشيعة: إذا خلا عن جميع جهات القبح فذاك مسلم به، ولكن دليل الشيعة لا يتم إلا إذا أقاموا الدلالة علىٰ خلوه عن جميع جهات المفسدة، وهم لم يفعلوا ذلك(٢).

مبينًا أن قول الشيعة بأن نصب الإمام لطف محض باطل، لأنه قد يحصل من نصبه مفسدة من جهتين:

---

(١) **انظر:** المحصول للرازي ج٤ ص١٠٥ – ص١٠٦.

(٢) **انظر:** المرجع السابق ج٤ ص١٠٦ – ص١٠٧ والأربعين للرازي ج٢ ص٢٦٠.

الأولىٰ: أن فعل الطاعة وترك المعصية عند عدم الإمام أشق منهما عند وجوده، فيكون نصب الإمام سببًا لنقصان الثواب من هذا الوجه، وبتقدير هذا الاحتمال فلا نسلم أنه يجب نصب الإمام علىٰ الله.

الثانية: أن نصب الإمام قد يقتضي كون المكلف تاركًا للقبيح لا لكونه قبيحًا، بل للخوف من الإمام، وأما عند عدم الإمام فالمكلف إنما يترك القبيح لقبحه لا للخوف من الإمام، وإن قال قائل: هذا باطل بترتب العقاب علىٰ فعل القبيح فإنه يقتضي أن يكون المكلف تاركًا للقبيح لا لقبحه بل للخوف من العقاب، فيقال: لم لا يجوز - علىٰ هذا - أن يكون ترتب العقاب علىٰ فعل القبيح لطفًا، وهذا اللطف يكون مغنيًا عن اللطف الحاصل من نصب الإمام؟[1].

ثم قال الفخر الرازي: لو سلمنا جدلًا أن في وجود الإمام لطفا لكن يقال للشيعة: هل يكون اللطف الموجود مع الإمام في كل الأزمنة أو في بعضها؟.

إن قالوا إن اللطف لا يكون موجودًا مع الإمام في كل الأزمنة، بل يمكن تصور وجود الإمام مع تصور خلوه من اللطف فقولهم مسلم به؛ لكن لما كان الأمر كذلك امتنع القول بوجوب نصب الإمام علىٰ الله، لأنه قد يكون هذا الزمن هو الزمن الذي يمكن فيه تصور وجود الإمام مع تصور خلوه من اللطف.

وإن قالوا: إن اللطف يكون موجودًا مع الإمام في كل الأزمنة، فمتىٰ وجد الإمام امتنع تصور خلوه من اللطف. فقولهم ممنوع؛ لأنه من الجائز أن يتفق في بعض الأزمنة وجود قوم يستنكفون عن طاعة الغير ويعلم الله تعالىٰ منهم أنه متىٰ نصب لهم إمامًا قصدوه بالقتل وإثارة الفتن العظيمة، وإذا لم ينصب لهم الإمام

---

(١) **انظر**: المحصول للرازي ج٤ ص١١٠ - ص١١٢.

فإنهم لا يقدمون علىٰ القبائح ولا يتركون الواجبات، فيكون نصب الإمام في ذلك الوقت مفسدةً، وهذا وإن كان نادرًا إلا أنه لا زمان إلا ويجوز أن يكون هو ذلك الزمان النادر؛ وحينئذ لا يمكن الجزم بوجوب نصب الإمام في شيء من الأزمنة.

ولو سلمنا أن الإمامة لطف في كل الأزمنة لكن يقال للشيعة: هل هي لطف يقوم غيرها مقامها أو لا يقوم غيرها مقامها؟.

إن قال الشيعة هي لطف يقوم غيرها مقامها قيل: سلمنا بذلك، ولكن لما قام غيرها مقامها لم يمكن الجزم بوجوبها علىٰ التعين؛ إذ قد يكون الواجب هو ما يقوم مقامها.

وإن قال الشيعة: هي لطف لا يقوم غيرها مقامها قيل هذا ممنوع؛ لأنه لا بد من الدلالة عليه، ولم يدلل الشيعة علىٰ ذلك

وقد أكد الرازي علىٰ أنه لو سلم كون الإمام لطفًا علىٰ التعيين، وليس له بدل لكان يقال: هل هو لطف في المصالح الدنيوية أو الدينية؟

إن قال الشيعة: إنه لطف في المصالح الدنيوية فإننا نسلم بذلك.

وإن قالوا: إنه لطف في المصالح الدينية فقولهم ممنوع؛ لأن ما ذكره الشيعة من منفعة وجود الإمام إنما هي في حصول نظام العالم واندفاع الهرج والمرج، وإن ادعىٰ الشيعة كون اللطف في شيء آخر وراء ذلك فهو ممنوع[(١)].

ويمكن أن أضيف إلىٰ ما سبق: أننا لو سلمنا أن وجود الإمام لطف في المصالح الدينية فإنه إنما يكون لطفًا بوجود إمام ظاهر مهيب لا خائف مستور عند الشيعة ومعدوم عندنا؛ وهذا يلزم منه أن يكون الشيعة يترددون في مهاوي الضلالات،

---

(١) **انظر**: المرجع السابق ج٤ ص١١٢ – ص١١٤ – ص١١٥ والأربعين للرازي ج٢ ص٢٦١.

ويتمرغون في أوحال المعاصي، ويتقلبون في المعاصي منذ غيبة الإمام المهدي المزعوم. فإن سلم لنا الشيعة بأن واقعهم هو ما ذكر قلنا: إذن اعترفتم أن جميع ما قررتموه من العلوم الشرعية هو الضلال كل الضلال، إذ كيف تحصل الطمأنينة بعلوم أناس معترفون بالغواية منذ غيبة الإمام المزعوم، فمتىٰ سلمتم بذلك لزم من ذلك بطلان عقيدتكم في الإمامة؛ إذ إنها تقوم علىٰ أن الله يجب عليه أن يلطف بعباده وينصب لهم إمامًا، فاعترافكم بالبقاء علىٰ الغواية هذه الفترة يبطل القول بوجوب اللطف.

وإن قلتم: نحن لا نسلم بأننا مقيمون علىٰ الغواية، بل نحن في غاية الرشاد، ومن قرأ علومنا حصل له غاية السرور والحبور، قلنا: إذن أبطلتم القول بالحاجة إلىٰ وجوب نصب الإمام المعصوم؛ إذ ما فائدة نصب هذا الإمام المعصوم وأنتم مقرون باستغنائكم عنه؟.

وإن قلتم: إنما كنا في قمة الصواب لوجود اللطف الحاصل لنا من الإمام المعصوم وإن لم يكن ذا سلطة، قلنا: اعترفتم بعدم الحاجة إلىٰ كون الإمام المعصوم عندكم صاحب السلطة، وعدم الحاجة إلىٰ كونه منبسط اليد، بل يكفي مجرد وجوده في حصول اللطف المزعوم؛ لأنه قد حصل لكم ذلكم اللطف من غير الحاجة إلىٰ انبساط يده، وهذا يبطل عقيدتكم في الإمامة؛ لأن اللطف عندكم إنما يكون في اجتماع السلطة السياسية والروحية في يد الإمام.

وإن قلتم: إننا وإن سلمنا أنه قد حصل لنا بمجرد وجود الإمام لطف ولو لم يكن منبسط اليد؛ إلا أن اللطف الحاصل لنا بكونه ذا سلطة وصاحب السيف أزيد من اللطف الحاصل به وهو في خلوته في السرداب بما لا يقدر قدره، قلنا: أفسدتم علىٰ هذا عقيدتكم في الإمامة، إذ إنها تقوم علىٰ أنه يجب علىٰ الله أن يلطف

بعباده ويفعل ما يقربهم من الطاعات، وقولكم هذا يدل علىٰ أنه لم يلطف بهم اللطف الكافي، بل فعل بعض اللطف ولو في فترة من الفترات، فلم قلتم: إنه يجب علىٰ الله تعالىٰ نصب الإمام، لأنه اللطف كل اللطف، مع اعترافكم أنه لم يحصل في بعض الأوقات من الإمام إلا بعض اللطف؟.

ومما يدل علىٰ بطلان القول بوجوب نصب الإمام علىٰ الله لأنه لطف أن العقول تحكم بداهة بانقطاع هذا اللطف لو سلم وجوده بموت الحسن العسكري بلا ولد، ولو كان هذا اللطف واجبًا علىٰ الله لما انقطع، ولو سلمنا جدلًا بأن له ولدًا فإن ذلك يدل علىٰ بطلان القول بوجوب اللطف لتعذر القول بوجود مثقال ذرةٍ من اللطف مع المهدي، وقول العاملي: إن «خوف المهدي من الظالمين، يمنعه من الاشتهار كما ألجأ الخوف جده إلىٰ الاستتار، وقد كان ظاهرًا لأوليائه، فلما اشتد الأمر استتر عنهم كأعدائه، وليس الستر سببًا لنفي ولادته ولطفيته»[1].

قولٌ لا يمكن تصوره. قال شاه عبد العزيز الدهلوي: إن اختفاء المهدي المزعوم لا يخلو إما أن يكون الاختفاء من خوف القتل، وإما أن يكون من خوف إيذاء. فإن قلتم بالأول لزم وقوع التناقض في عقيدتكم المتناقضة أصلًا؛ لأن موت الأئمة إنما هو باختيارهم، وقد عقد الكليني باب «أن الأئمة يعلمون متىٰ يموتون وأنهم لا يموتون إلا باختيار منهم»[2]، وإن قلتم بالثاني لزم منه أن الأئمة

---

(١) الصراط المستقيم للعاملي ج١ - ص١١٢.

(٢) الكافي للكليني ج١ ص٢٥٨ وانظر. شرح أصول الكافي للمازندراني ج٦ ص٧٣ وبحار الأنوار للمجلسي ج١٠٨ ص٣٩٦ والغدير للأمين ج٥ ص٥٢ وإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للحر العاملي ص٢٠٣ ومعجم رجال الحديث للخوئي ج٦ ص١٢٢.

فروا من عبادة المجاهدة وتحمل المشاق في سبيل الله تعالىٰ، وهذا بعيد عنهم.

ومع هذا لا معنىٰ لاختفاء صاحب الزمان؛ لأنه علىٰ عقيدتكم يعلم باليقين أنه سيعيش إلىٰ نزول عيسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ ولا يقدر أحد علىٰ قتله، وأنه سيملك الأرض بحذافيرها، وقد عنون الكليني في الكافي ما يدل علىٰ ذلك فقال: باب «أن الأئمة - عليهم السلام - يعلمون علم ما كان وما يكون وأنه لا يخفىٰ عليهم الشيء - صلوات الله عليهم»[١].

فمن أي شيء يتخوف ويختفي؟ ثم ما حاول الاستدلال به من قصة الغار واستتار سيد الأبرار من خوف الكفار فكلام واقع في غير موقعه؛ لأن استتاره ﷺ لم يكن لإخفاء دعوىٰ النبوة، بل كان من جنس التورية في الحرب لأجل أن الكفار لا يطلعون علىٰ مقصده ولا يسدون الطريق عليه.

وكان أيضًا قبل نزول قوله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٧] وهذا أيضًا كان ثلاثة أيام، فقياس ما نحن فيه عليه غاية الحماقة والوقاحة؛ ففرقٌ واضح لا يخفىٰ علىٰ من له أدنىٰ عقل بين الاختفاء الذي كان مقدمة لظهور الدين والغلبة علىٰ الكافرين، وبين الاختفاء الذي لازمه الخذلان وترك الدعوة وانتشار الطغيان القرونَ تلو القرون[٢].

والذي أراه أن من أقوىٰ الأدلة الدالة علىٰ بطلان قول الشيعة في إيجاب نصب الإمام علىٰ الله تعالىٰ لأنه لطف، واللطف واجب عليه بزعمهم أنهم قرروا أن الأرض

---

(١) المرجع السابق ج١ ص٢٦٠.

(٢) **انظر**: مختصر التحفة للآلوسي ص١١٧ - ص١١٩.

لا تخلو من حجة، بل عقد الكليني بابًا كاملا أسماه «باب أن الأرض لا تخلو من حجة»[(١)].

فيظهر لنا أن وجود الإمام الحجة أمر لا بد منه ما دام أن هناك عبادًا مكلفين ينبغي إقامة الحجة عليهم، والحجة لا تقوم إلا بالإمام المعصوم؛ فوجود الإمام المعصوم ملازم لوجود المكلفين. قال الحلي: «الإمام لا شك في كونه لطفا بالنسبة إلىٰ غير المعصومين مع بقاء التكليف، فيكون حينئذ واجبًا»[(٢)]، ولكن الشيعة قد قالوا: «ليس بعد المهدي عليه السلام دولة»[(٣)].

وقولهم: إنه ليس بعد المهدي دولة ولا إمام مبطل للأصل الذي بنوا عليه القول بوجوب نصب الإمام علىٰ الله تعالىٰ. قال المفيد: «الدليل علىٰ ذلك أن كل زمان لا بد فيه من إمام معصوم، وإلا لخلا الزمان من إمام معصوم، مع أنه لطف، واللطف واجب علىٰ الله تعالىٰ في كل زمان»[(٤)] وقال الشريف المرتضىٰ: «إن العقل قد دل علىٰ وجوب الإمامة، وإن كل زمان كلف فيه المكلفون الذين يجوز منهم

---

(١) الكافي للكليني ج١ ص١٧٨ وانظر. كمال الدين وتمام النعمة للصدوق ص١٠ والاعتقادات في دين الإمامية للصدوق ص٩٤ - ص٩٥ كتاب الغيبة للنعماني ص١٤٤ ودلائل الإمامة لمحمد بن جرير الطبري (الشيعي) ص٥٢٣ والاحتجاج للطبرسي ج٢ ص٧٨ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص١٣٠ - ص١٣١ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج١٩ ص٧٠٥ وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي ج١٦ ص٢٤٦ وبحار الأنوار للمجلسي ج٥١ ص٧٠ وأصل الشيعة وأصولها لكاشف الغطاء ص٢٢٨.

(٢) كتاب الألفين للحلي ص٣٦.

(٣) الإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للحر العاملي ص٣٦٥.

(٤) النكت الاعتقادية للمفيد ص٤٤ - ص٤٥.

القبيح والحسن، والطاعة والمعصية لا يخلو من إمام»[١]. وقال شيخ الطائفة: «قد ثبت وجوب الإمامة مع بقاء التكليف علىٰ من ليس بمعصوم في جميع الأحوال والأعصار بالأدلة القاهرة»[٢].

فلم لم يجب علىٰ الله تعالىٰ نصب إمام لمن يأتي من المكلفين بعد موت الإمام المهدي إذا كان «اللطف الواجب علىٰ الله تعالىٰ في الإمام هو نصبه وتكليفه بالإمامة»؟[٣].

ومن هنا يمكنني أن أُبين أنه متىٰ أُثبت وجود تكليف شرعي بعد موت المهدي كان ذلك استئصالًا لعقيدة الشيعة في الإمامة، ومحقًا لذكرها وقطعًا لدابرها، وقد ثبت في كتب الشيعة أن «النبي – صلىٰ الله عليه وآله – أنه قال: لا تنقطع الهجرة حتىٰ تنقطع التوبة، ولا تنقطع التوبة حتىٰ تطلع الشمس من مغربها»[٤][٥] فبقي أن ينظر في التوبة وما يتاب منه، هل يستمر وقتها إلىٰ ما بعد موت المهدي، وهل هي تكليف أم لا.

والجواب: أن التوبة أمر تكليفي بلا ريب **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿وَأَنِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُم مَّتَٰعًا حَسَنًا إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِى فَضْلٍ فَضْلَهُۥ ۖ وَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ

(١) المقنع في الغيبة للشريف المرتضىٰ ص٣٤.

(٢) الغيبة للطوسي ص٤.

(٣) النكت الاعتقادية للمفيد ص٤٥.

(٤) المبسوط للطوسي ج٢ ص٤ وانظر. تذكرة الفقهاء للحلي ج٩ ص١١ ومستدرك الوسائل للنوري جص١٤٥ وجواهر الكلام للجواهري ج٢١ ص٣٦ والينابيع الفقهية لعلي أصغر مرواريد ج٩ ص١٨٣ والسرائر لابن إدريس الحلي ج٢ ص١٤ وبحار الأنوار للمجلسي ج٥٣ ص١١٥ ومعجم أحاديث الإمام المهدي للكوراني ج٢ ص٢١١.

(٥) وهذا الحديث موجود في كتب السنة أيضا فقد أخرجه أبو داود برقم ٢٤٧٩ وصححه الألباني في إرواء الغليل برقم ١٢٠٨.

عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ﴾ [هود: ٣] وقال تعالى: ﴿وَيَٰقَوْمِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا۟ مُجْرِمِينَ﴾ [هود: ٥٢] وقال تعالى: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا ۚ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَٱسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ ۚ إِنَّ رَبِّى قَرِيبٌ مُّجِيبٌ﴾ [هود: ٦١] وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

وكذلك قرر الشيعة وجود الفتن المحيطة بالمكلفين بعد موت المهدي. فعن «جابر قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: والله ليملكَن رجل منا أهلَ البيت الأرضَ بعد موته ثلاثمائة سنة ويزداد تسعًا قال: قلت فمتىٰ ذلك؟ قال: بعد موت القائم قال: قلت: وكم يقوم القائم في عالمه حتىٰ يموت قال: تسع عشرة سنة من يوم قيامه إلىٰ يوم موته قال: قلت: فيكون بعد موته هرج؟ قال نعم خمسين سنة»[1].

وكذلك روت الكتب الشيعية عن جعفر الصادق «فإذا طلعت الشمس من مغربها آمن الناس كلهم في ذلك اليوم؛ فيومئذ لا ينفع نفسًا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا»[2]. فما دامت التوبة مستمرة إلىٰ طلوع الشمس من مغربها، وهو وقت إغلاق الباب أمام توبة التائبين، فهذا يلزم منه بالضرورة

---

(١) تفسير العياشي ج٢ ص٣٢٦ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٥٣ ص١٤٦ وإلزام الناصب في إثبات الحجة الغائب للحائري ج٢ ص٣٢٢ ومعجم أحاديث الإمام المهدي للكوراني ج٣ ص٣٣٠.

(٢) الكافي للكليني ج٥ ص١٠ وانظر. الخصال للصدوق ص٢٧٤ وتفسير القمي ج٢ ص٣٢٠ وتهذيب الأحكام للطوسي ج٤ ص١١٤ - ص١١٥ وتفسير العياشي ج١ ص٣٨٥ وبحار الأنوار للمجلسي ج٩٧ - ص١٦ ووسائل الشيعة (الإسلامية) للحر العاملي ج١١ - ص١٦ - ص١٧ و وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي ج١٥ ص٢٥.

وجود المعاصي ووجود العاصين ووجود التائبين، وهذا يستلزم لزومًا لا انفكاك عنه بقاء المكلفين وبقاء التكاليف بعد موت الإمام المهدي وهو الإمام الثاني عشر والأخير عند الشيعة.

ثم إننا نوجه السؤال إلىٰ علماء الشيعة ونقول لهم: أفتونا في حكم تغسيل وتكفين المهدي والصلاة عليه ودفنه، هل توجبون ذلك علىٰ الأمة أم لا؟ إن قلتم: لا يجب علىٰ الناس تغسيله ولا تكفينه ولا الصلاة عليه، قيل: إذن بطلت عقيدتكم في الإمامة؛ لأنكم قد ذكرتم أن من الأمور التي تبين عدم أهلية عثمان ﷺ للإمامة أنه «ترك بغير غسل ولا كفن ملقىٰ علىٰ المزبلة ثلاثًا وأمير المؤمنين عَلَيْسَّلِمْ الذي هو مع الحق والحق معه، لم ينه عن ذلك فدل علىٰ تكفيره؛ لأن الفاسق لا يجوز التخلف عن دفنه مع تكفينه»[(١)(٢)] وإن قلتم يجب علىٰ الناس تغسيله وتكفينه والصلاة عليه قيل إذن اعترفتم ببقاء التكليف علىٰ الناس بعد موته.

فيقال للشيعة: بعد أن ثبت بما لا محيد عنه بقاء التكليف والمكلفين بعد موت الإمام الثاني عشر عندكم، فإن كانت الإمامة لطفًا، واللطف واجب علىٰ الله عندكم، فلم لم يجب علىٰ الله أن ينصب لهؤلاء المكلفين إمامًا؟.

إن قلتم بانفكاك التلازم بين وجود الإمام المعصوم وبين وجود التكاليف والمكلفين؛ ولأجل هذا لم يجب عليه تعالىٰ في تلك الفترة نصب الإمام المعصوم قلنا

(١) الصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص٣٣ - ص٣٤ وانظر. الاستغاثة للكوفي ج١ ص٥٣ ونهج الحق للحلي ص٢٩٦ - ص٢٩٧ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٠٨ وكشف المراد للحلي ص٥١٦ - ص٥١٧ وكتاب الأربعين للشيرازي ص٥٨٧.

(٢) للرد علىٰ المطاعن الموجهه إلىٰ عثمان ﷺ انظر الفصل الثالث من الباب الثالث من هذه الرسالة.

ولم قلتم بهذا وقد ذكرتم أنه «تبين عدم جواز خلو الأرض من حجة علىٰ الدوام»؟[(١)].

ثم لم لا يقال بانفكاك التلازم بين وجود الإمام المعصوم وبين وجود التكاليف والمكلفين أبدًا؟ إذ كيف يقال: إنه يجب عليه تعالىٰ اللطف ببعض المكلفين دون البعض الآخر؟.

وإن قلتم: قد يكون في إيجاب نصب الإمام عليه تعالىٰ في تلك الفترة مفسدة لا نعلمها، قلنا: لا يصح التفريق بين زمن وزمن، فالرب هو الرب سبحانه، والمكلف هو المكلف، والتكليف هو التكليف، فمتىٰ ثبت وجود زمن لا يجب فيه نصب الإمام وجب عليكم قياس جميع الأزمنة عليه؛ إذ ما من زمن إلا ويحتمل أن يكون مثل هذا الزمن، والتفريق بين المتماثلين باطل في بداهة العقول.

وإن قلتم: إن الله تعالىٰ ينصب لهم إمامًا بطلت عقيدتكم؛ لأنه يكون الإمام الثالث عشر، وعقيدتكم تقوم علىٰ أن الأئمة اثنا عشر إمامًا، وحكمتم علىٰ أنفسكم بالكفر؛ لأنكم قد قلتم: «قال أبو عبد الله عليه السلام: الأئمة بعد نبينا اثنا عشر، نجباء مفهمون، من نقص منهم واحدًا أو زاد فيهم واحدًا، خرج من دين الله، ولم يكن من ولايتنا علىٰ شيء»[(٢)].

وإن قلتم: إن الفترة بين موت المهدي وقيام الساعة وجيزة؛ ولأجل هذا لم يجب علىٰ الله تعالىٰ نصب إمام يكون حجة علىٰ المكلفين، قيل: إذن أبطلتم عقيدتكم في الإمامة لأنكم قد قلتم «إن أبا عبد الله عليه السلام قال: إن الحجة لا تقوم

---

(١) كشف الغطاء لكاشف الغطاء ج١ ص٦.

(٢) الاختصاص للمفيد ص٢٣٣ وانظر. مستدرك الوسائل للنوري ج١٨ ص١٧٧ وبحار الأنوار للمجلسي ج٦٩ ص١٣٦ وجامع أحاديث الشيعة للبروجردي ج١٢٦ ص٥٢.

لله ﷻ علىٰ خلقه إلا بإمام حي يعرف»[(١)]. فكيف قامت الحجة علىٰ هؤلاء المكلفين بغير إمام؟ ثم متىٰ صح هذا القول لزم منه بطلان الحاجة إلىٰ الإمام المعصوم؛ لأنه لا فرق بين قيام الحجة علىٰ العباد بعد موت المهدي وقبله، فمتىٰ استغني عن الإمام المعصوم الذي تقول به الشيعة في فترة، جاز ذلك في كل فترة وهذا أمر معلوم.

وهذا باعتراف علماء الشيعة يقول العاملي «وإذا جاز خلو يوم من الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ جاز شهرًا، بل دهرًا، بل أبدًا وهذا اعتزال عن رأي الإمامية إلىٰ رأي المعتزلة، وخروج عنها إلىٰ مذهب الخوارج»[(٢)].

ثم إن هذا مناقض لما رويتم «عن يعقوب السراج قال: قلت لأبي عبد الله (ع) تبقىٰ الأرض بلا عالم حي ظاهر يفزع إليه الناس في حلالهم وحرامهم؟ فقال لي: إذن لا يعبد الله يا أبا يوسف»[(٣)]. فكيف عبد الله بعد المهدي بلا إمام حي ظاهر يفزع إليه الناس في حلالهم وحرامهم؟ وكذلك رويتم عن «ابن أبي يعفور قال: قال أبو عبد الله - عَلَيْهِ السَّلَامُ: لا تبقىٰ الأرض يومًا واحدًا بغير إمام منا تفزع إليه الأمة»[(٤)]. ورويتم «عن أبي جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: لو أن الإمام رفع من الأرض ساعة

---

(١) المرجع السابق ص٢٦٩ وانظر. الكافي للكليني ج١ ص١٧٧ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٣ ص٢.

(٢) الصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٧٥.

(٣) علل الشرائع للصدوق ج١ ص١٩٥ وانظر: مختصر بصائر الدرجات لحسن بن سليمان الحلي ص٨ وتفسير العياشي ج١ ص٢١٢ - ص٢١٣ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٣ ص٥١ - ص٥٢ وغاية المرام للبحراني ج٤ ص٢٢٩.

(٤) كمال الدين وتمام النعمة للصدوق ص٢٣٠ وانظر. بصائر الدرجات للصفار ص٥٣١ وبحار =

لماجت بأهلها، كما يموج البحر بأهله»(١)

بل إنكم ذهبتم إلىٰ أبعد من هذا فزعمتم أن «سليمان جعفر الحميري قال: سألت الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ فقلت: تخلو الأرض من حجة؟ فقال عَلَيْهِ السَّلَامُ: لو خلت الأرض طرفه عين من حجة لساخت بأهلها»(٢). فيقال: قد ثبت بالاتفاق أن المهدي، وهو الإمام المعصوم الأخير عندكم، يموت قبل قيام الساعة بفترة، فلم لم تمج الأرض بأهلها ولم تسخ الأرض بأهلها؟ وهل هذا إلا دليل قاطع وسلطان ظاهر علىٰ بطلان القول بوجوب اللطف علىٰ الله وما يلزم هذا من القول ببطلان القول بوجوب نصب الإمام علىٰ الله وفي هذا إبطال لعقيدة الشيعة في الإمامة.



=

الأنوار للمجلسي ج٢٣ ص٤٢ و مختصر البصائر لحسن بن سليمان الحلي ص٢١٣.

(١) الكافي للكليني ج١ ص١٧٩ وانظر: كتاب الغيبة للنعماني ص١٣٩ - ص١٤٠ وكمال الدين وتمام النعمة للصدوق ص٢٠٢ وبصائر الدرجات للصفار ص٥٠٨ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٣ ص٣٤ والتفسير الصافي للكاشاني ج٣ ص١٢٩ وتفسير نور الثقلين للحويزي ج٣ ص٤٤ ومنار الهدىٰ في النص علىٰ إمامة الإثني عشر للبحراني ص٨٩ وإلزام الناصب في إثبات الحجة الغائب للحائري ج١ ص١٠.

(٢) عيون أخبار الرضا للصدوق ج٢ ص٢٤٧ وانظر: بصائر الدرجات للصفار ص٥٠٩ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٣ ص٢٩.

الفصل الثاني

عدد الأئمة عند الشيعة الاثنى عشرية

وحصرهم استحقاق الإمامة في أهل البيت ونقد أهل السنة لهم :

المبحث الأول : تحديد المراد بأهل البيت عند الشيعة، ونقد أهل السنة لهم، وفيه مطلبان.

المبحث الثاني : أدلة الشيعة علىٰ حصر الإمامة في أهل البيت، ونقد أهل السنة لهم.

المبحث الثالث : حصر عدد الأئمة بعدد معين عند الشيعة، ونقد أهل السنة لهم.

المبحث الأول
تحديد المراد بأهل البيت عند الشيعة ونقد أهل السنة لهم

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
المراد بأهل البيت في اللغة

في هذا المطلب سوف أقوم بتحديد المراد بأهل البيت علىٰ ضوء المعنىٰ المذكور في كتب اللغة ثم أقوم بعد ذلك ببيان معنىٰ العترة المذكورة في كتب في اللغة لما بين المعنيين من التلازم.

فأقول: اختلف في ذلك فقال الفيروزبادي: أهل الرجل: عشيرته وذوو قرباه، وتأهل واتهل: اتخذ أهلًا. وأهل الأمر: ولاته وللبيت: سكانه وللمذهب: من يدين به وللرجل: زوجته كأهله وللنبي ﷺ أزواجه وبناته وصهره علي رضي الله تعالىٰ عنه أو نساؤه[(١)].

قال الراغب: أهل الرجل: من يجمعه وإياهم نسب أو دين، أو ما يجري مجراهما من صناعة وبيت وبلد، وأهل الرجل في الأصل: من يجمعه وإياهم مسكن واحد، ثم تجوّز به فقيل: أهل الرجل لمن يجمعه وإياهم نسب، وتعورف في أسرة النبيّ ﷺ مطلقًا إذا قيل: أهل البيت لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣][(٢)].

(١) القاموس المحيط للفيروزبادي ج٣ ص٣٣١.

(٢) المفردات للراغب الأصفهاني ج١ ص٩٦.

وذكر الزبيدي أن الأهل للنبي ﷺ هم أزواجه وبناته وصهره علي - رضي الله عنه، أو نساؤه. وقيل: أهل الرجال الذين هم آله ويدخل فيه الأحفاد، ومنه قوله تعالىٰ ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: ١٣٢] وقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] والأهل لكل نبي: أمته وأهل ملته. ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ﴾ [مريم: ٥٥][(١)].

فتبين لنا أن الفيروزبادي والراغب والزبيدي قد اتفقوا علىٰ أن الزوجات من الأهل فتكون زوجات النبي ﷺ بذلك داخلات في أهل البيت.

وبعد هذا فلا بعد من الحديث عن معنىٰ العترة فأقول: قال الأزهري: العترة أهل البيت، ورجح أن عترة النبي ﷺ أهل بيته، وهم آله الذين حرمت عليهم الصدقة المفروضة، وهم ذوو القربىٰ الذين لهم خمس الخمس المذكور في سورة الأنفال[(٢)].

وذكر ابن منظور الخلاف في معنىٰ العترة ثم قال: «والمشهور المعروف أن عترته أهل بيته، وهم الذين حرمت عليهم الزكاة والصدقة المفروضة، وهم ذوو القربىٰ الذين لهم خمس الخمس المذكور في سورة الأنفال»[(٣)].

وحكىٰ الزبيدي الخلاف في هذا فقال: عترة النبي ﷺ عبد المطلب وولده، وقيل: عترته: أهل بيته الأقربون، وهم أولاده، وعلي وأولاده، وقيل: عترته: الأقربون والأبعدون منهم، ورجح أن عترته أهل بيته، وهم الذين حرمت عليهم الزكاة

---

(١) تاج العروس للزبيدي ج١٤ ص٣٦.

(٢) تهذيب اللغة للأزهري ج٢ ص١٥٧.

(٣) لسان العرب لابن منضور ج٤ ص٥٣٨.

والصدقة المفروضة، وهم ذوو القربىٰ الذين لهم خمس الخمس المذكور في سورة الأنفال[١].

ويظهر لنا أن هؤلاء الأعلام قد اتفقوا علىٰ أن زوجات النبي ﷺ من العترة، وهذا يبين لنا خطأ الشيعة في إخراجهن من أهل البيت، ويكشف مدىٰ الظلم الذي أوقعه الشيعة علىٰ أهل البيت عمومًا وعلىٰ زوجات النبي ﷺ خصوصًا.



(١) تاج العروس للزبيدي ج٧ ص١٨٦.

المطلب الثاني
تحديد المراد بأهل البيت عند الشيعة

ذهب الشيعة إلىٰ أن أمهات المؤمنين غير داخلات في أهل البيت أو في العترة، ونسبوا إلىٰ جعفر الصادق ﵀ ما رووه «عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله ﵇: من آل محمد - صلىٰ الله عليه وآله؟ قال: ذريته. فقلت: أهل بيته؟ قال: الأئمة الأوصياء. فقلت: من عترته؟ قال: أصحاب العباء. فقلت: من أمته؟ قال: المؤمنون الذين صدقوا بما جاء به من عند الله ﷿ ، المتمسكون بالثقلين اللذين أمروا بالتمسك بهما: كتاب الله ﷿ ، وعترته أهل بيته الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرًا. وهما الخليفتان علىٰ الأمة بعده ﵇ »[(١)].

وكذلك زعموا أن سائلًا سأل أمير المؤمنين - ﵁: «من العترة؟ فقال: أنا والحسن والحسين والأئمة التسعة من ولد الحسين تاسعهم مهديهم وقائمهم، لا يفارقون كتاب الله ولا يفارقهم حتىٰ يرِدوا علىٰ رسول الله صلىٰ الله عليه وآله حوضَه»[(٢)] وأكد المجلسي أن الأخبار المتواترة تدل علىٰ بطلان القول بأن أزواج النبي ﷺ داخلات في أهل البيت[(٣)].

---

(١) معاني الأخبار للصدوق ص٩٤ وانظر. التفسير الصافي للكاشاني ج١ ص٣٢٩ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٥ ص٢١٧.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة للصدوق ص٢٤٠ - ص٢٤١ وانظر. معاني الأخبار للصدوق ص٩٠ - ص٩١ والمسائل الجارودية للمفيد ص٤٠ - ٤٣ وإعلام الورىٰ بأعلام الهدىٰ للطبرسي ج٢ ص١٨٠ - ص١٨١ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٣ ص١٤٧ ومعجم أحاديث الإمام المهدي للكوراني ج٣ ص١٤٩.

(٣) **انظر**: بحار الأنوار للمجلسي ج٣٥ ص٢٣٣.

بل إن عددا كبيرًا من علماء الشيعة قالوا: «إن رقية وزينب زوجتي عثمان لم يَكونا ابنتي رسول الله ﷺ ولا ولد خديجة زوجة رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - وإنما دخلت الشبهة علىٰ العوام فيهما لقلة معرفتهم بالأنساب وفهمهم بالأسباب»[1] وخالفوا في زواج النبي ﷺ من خديجة رضي الله عنها وذهبوا إلىٰ «أن النبي - صلىٰ الله عليه وآله - تزوج بها وكانت عذراء»[2] وعلىٰ هذا لا يمكن القول بأن رقية وزينب كانتا ابنتي رسول الله ﷺ أو أنهما كانتا ابنتي خديجة – رضي الله عنهن.

وإن كان المفيد قد خالف في هذا وشذذ من قال بهذا القول وقرر «أن زينب ورقية كانتا ابنتي رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - والمخالف لذلك شاذ بخلافه»[3].

وبعد أن تقرر أن زوجات النبي ﷺ داخلات في أهل البيت، لغة وشرعًا، بقي أن أُبين أن الشيعة قد جنوا علىٰ الإسلام أكبر جناية بإخراجهم لزوجات النبي ﷺ من أهل البيت، ولما تبع ذلك من مطاعن وجهها الشيعة إلىٰ زوجات النبي ﷺ، وسيكون عرض هذه المطاعن والرد عليها علىٰ وجه الاختصار الشديد؛ لأن موضوع هذه الرسالة إنما هو عن عقيدة الشيعة في الإمامة وليس عن مطاعنهم في زوجات النبي ﷺ.

---

(1) الاستغاثة للكوفي ج1 ص64 وانظر. مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج1 ص138 والصراط المستقيم للعاملي ج3 ص83 وأعيان الشيعة للأمين ج7 ص35 والدر النظيم لابن حاتم لعاملي ص185 وبحار الأنوار للمجلسي ج22 ص191 كشف الغطاء (لكاشف الغطاءج 1 ص5 وموسوعة التاريخ الإسلامي لليوسفي ج1 ص337.

(2) قاموس الرجال للتستري ج9 ص450.

(3) المسائل العكبرية للمفيد ص120.

المطعن الأول: تعريض الشيعة بزوجات النبي:

أهل السنة يقولون بفضل جميع أمهات المؤمنين، ومع ذلك فهم لا يقولون بعصمتهن رضي الله عنهن إلا أنهم مع ذلك يقولون: إنّ صدر الذنب من إحداهن أو منهن تبن إلىٰ الله فتاب عليهن فيكون حالهن بعد التوبة أكمل منه قبل المعصية، أما الشيعة فشذوا في هذا وذهبوا إلىٰ لي أعناق النصوص ليتوصلوا من ذلك إلىٰ الطعن في زوجات النبي ﷺ فذهبوا إلىٰ «أن زينب قالت لرسول الله - صلىٰ الله عليه وآله: لا تعدل وأنت رسول الله، وقالت حفصة: إن طلقنا وجدنا أكفاءنا في قومنا فاحتبس الوحي عن رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - عشرين يومًا، قال: فأنف الله عز وجل لرسوله فأنزل ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ﴾ إلىٰ قوله: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٨]»[1].

وهذا القول غير صحيح فقد ذكر الإمام القرطبي في تفسير هذه الآية أن النبي ﷺ تأذىٰ من بعض زوجاته - رضي الله عنهن. قيل: سألنه شيئًا من عرض الدنيا. وقيل: زيادة في النفقة. وقيل: آذينه بغيرة بعضهن علىٰ بعض. وقيل: إن السبب الذي أوجب التخيير لأجله، أن امرأة من أزواجه سألته أن يصوغ لها حلقة من ذهب، فصاغ لها حلقة من فضة وطلاها بالذهب، وقيل بالزعفران، فأبت إلا أن تكون من ذهب، فنزلت آية التخيير فخيرهن، فقلن: اخترنا الله ورسوله ﷺ، فرضي الله عنهن[2].

---

(١) الكافي للكليني ج٦ ص١٣٨ وانظر. من لا يحضره الفقيه للصدوق ج٣ ص٥١٧ تفسير القمي ج٢ ص١٩٢ والتفسير الأصفىٰ للكاشاني ج٢ ص٩٩٠ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٢ - ص١٩٨ - ص١٩٩ الحدائق الناضرة للبحراني ج٢٣ ص٩٩.

(٢) تفسير القرطبي ج١٤ ص١٦٢.

ويمكن أن يضاف أن هذا المطعن يتناقض مع ما في كتب الشيعة. فقد ذكر الطوسي أن سبب نزول الآية أن «أزواج النبي ﷺ سألنه شيئًا من عرض الدنيا، وطلبن منه زيادة في النفقة، وآذينه لغيرة بعضهن علىٰ بعض، فآلىٰ رسول الله ﷺ منهن شهرًا، فنزلت آية التخيير»[(١)].

المطعن الثاني: دعوى الشيعة أن الفتنة تخرج من بيت عائشة:

من الأمور المتقررة عند أهل السنة أن بيوت النبي ﷺ وبيوت أزواجه رضي الله عنهن إنما هي مشاعل هداية تتنزل فيها الآيات القرآنية، وتخرج منها الأحاديث النبوية؛ إلا أن الشيعة أخذوا يلبسون الحق بالباطل فزعموا أن النبي ﷺ قد قال: إن «الفتنة تخرج من هاهنا من حيث يطلع قرن الشيطان، وأشار إلىٰ مسكن عائشة»[(٢)].

وهذا القول باطل فقد ذكر ابن عساكر وابن بطال أن النبي ﷺ إنما أشار إلىٰ جهة المشرق، وذكر أن الفتنة تكون من تلك الناحية، وهذا هو ما كان، فمن المعلوم أن البدع إنما ابتدأت من المشرق، وإن كان الذين اقتتلوا بالجمل وصفين بينهم كثير من أهل الشام والحجاز[(٣)].

ومما يبين فضيلة ذلك البيت أن الله سبحانه وتعالى قد قال فيه وفي بيوت بقية أمهات المؤمنين: ﴿ وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ

(١) تفسير مجمع البيان للطبرسي ج٨ ص١٥١.

(٢) الصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص١٦٤ وانظر. نهج الحق وكشف الصدق للحلي ص٣٧٢ وكتاب الأربعين للشيرازي ص٦٢٤ قاموس الرجال للتستري ج١٢ ص٢٤٤ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣١ ص٦٣٩ والجمل للمدني ص٤٦ - ص٤٧ والعمدة لابن البطريق ص٤٥٦ والمراجعات لعبد الحسين ص٣٣٣ وجواهر التاريخ للكوراني ج٣ ص٢٩٨.

(٣) **انظر**: تاريخ ابن عساكر ج١ ص١٣٢ وشرح ابن بطال لصحيح البخاري ج١٠ ص٤٤.

لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٣٤] ومما يبين فضل بيت عائشة رضي الله عنها خاصة أنها «قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليتعذر في مرضه، أين أنا اليوم أين أنا غدًا، استبطاءً ليوم عائشة، فلما كان يومي قبضه الله بين سحري ونحري ودفن في بيتي»(١).

المطعن الثالث: اتهام عائشة وحفصة بقتل النبي:

من الأمور التي يعلمها من اطلع علىٰ السيرة النبوية بالاضطرار عظيمُ حزن عائشة وحفصة: رضي الله عنهما لوفاة النبي ﷺ، لكن الشيعة افتروا الكذب، وقالوا: إنهما رضي الله عنهما قد سقتاه ﷺ السم، ففي كتبهم «تدرون مات النبي - صلىٰ الله عليه وآله - أو قتل إن الله يقول: ﴿أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ ﴾ فسم قبل الموت، إنهما سقتاه قبل الموت فقلنا إنهما وأبوهما شر من خلق الله»(٢).

وهذا القول باطل؛ لأن الشيعة يثبتون عصمة الله لرسوله ﷺ من أن تصل إليه يد الغدر. قال الطوسي «وقوله ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ معناه يمنعك أن ينالوك بسوء من فعل أو شر أو قهر»(٣) وقال الطبرسي: «وروي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما نزلت هذه الآية، قال لحراس من أصحابه، كانوا يحرسونه، منهم سعد وحذيفة: الحقوا بملاحقكم، فإن الله تعالىٰ عصمني من الناس»(٤).

المطعن الرابع: عدم قبول الشيعة لرواية عائشة:

مما اتفق عليه علماء الإسلام قبول رواية عائشة - رضي الله عنها، أما الشيعة فقالوا:

---

(١) أخرجه البخاري رقم١٣٨٩ ومسلم رقم ٢٤٤٣.

(٢) تفسير العياشي ج١ ص٢٠٠ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٢٢ ص٥١٦ غاية المرام لهاشم البحراني ج٤ ص٢٢١ واغتيال النبي لنجاح الطائي ص١٣٦.

(٣) التبيان للطوسي ج٣ ص٥٨٨.

(٤) مجمع البيان للطبرسي ج٣ ص٣٨٣.

«رواية عائشة كخلافة أبيها فاسدة»[1].

وهذا القول غير صحيح؛ لأن الصحابة ﷺ كلهم عدول بإجماع أهل السنة كبيرهم وصغيرهم لابس الفتنة أم لا[2].

وعائشة رضي الله عنها من أجلة الصحابيات ومن نساء النبي ﷺ اللاتي قال الله فيهن ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [الأحزاب: ٣٢] فقبول روايتها من باب أولىٰ.

ثم إن خلافة الصديق ليست فاسدة، وسيأتي – إن شاء الله – نقد مطاعن الشيعة في خلافته – رضي الله عنه[3].

المطعن الخامس: اتهام عائشة بقذف مارية:

من اطلع علىٰ سيرة عائشة رضي الله عنها علم مدىٰ غيرتها علىٰ حبيبها ﷺ، وعلم كذلك قوة إيمانها، وأن هذه الغيرة لا يمكن أن تكون فيما يغضب الله؛ أما الشيعة فقد قالوا في تفسير قوله تعالىٰ: «﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلۡإِفۡكِ﴾: إن العامة روت أنها نزلت في عائشة وما رُميت به في غزوة بني المصطلق من خزاعة، وأما الخاصة فإنهم رووا أنها نزلت في مارية القبطية، وما رمتها به عائشة»[4].

وهذا القول ساقط لأن هذه الآيات إنما نزلت في حادثة الإفك، ولم يكن مما

---

(١) إحقاق الحق للتستري ص٣٥٩.

(٢) **انظر**: المستصفىٰ للغزالي ص١٣٠ والمنخول للغزالي ص٣٥٦ والإحكام للآمدي ج٢ ص٩٠ – ص٩١.

(٣) **انظر**: الفصل الأول من الباب الثالث.

(٤) بحار الأنوار للمجلسي ج٢٠ ص٣١٦ وانظر: علل الشرائع للصدوق ج٢ ص٥٨٠ والتفسير الصافي للكاشاني ج٣ ص٣٥٩ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٢ ص٢٤٢.

ذكره الشيعة شيء[(١)].

مع أن قول الشيعة هذا يدل علىٰ تناقضهم؛ لأن الطبرسي قد قال: قوله تعالىٰ: «﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ﴾ أي: بالكذب العظيم الذي قلب فيه الأمر عن وجهه ﴿عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ أيها المسلمون. قال ابن عباس، وعائشة: منهم عبد الله بن أبي سلول، وهو الذي تولىٰ كبره، ومسطح بن أثاثة، وحسان بن ثابت، وحمنة بنت جحش. ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم﴾ هذا خطاب لعائشة وصفوان، لأنهما قصدا بالإفك، ولمن اغتم بسبب ذلك»[(٢)].



(١) **انظر**: تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ج٥ ص١٢٠ - ص١٢٦ وأحكام القرآن لابن العربي ج٣ ص٣٥٨ - ص٣٦٥.

(٢) تفسير مجمع البيان للطبرسي ج٧ ص٢٣٠.

المبحث الثاني
أدلة الشيعة على حصر الإمامة في أهل البيت ونقد أهل السنة لهم

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
الأدلة النقلية الصحيحة في ذاتها غير الدالة على دعواهم

أخذ الشيعة في البحث عن الأدلة الصحيحة الدالة علىٰ علو منزلة أهل البيت للاستدلال بها علىٰ أنهم أولىٰ الناس بالإمامة ومن هذه الأدلة.

الدليل الأول: آية التطهير وهي قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣].

من الأدلة التي استدل بها الإمامية علىٰ انحصار الإمامة في أهل البيت الآية السابقة قال ابن المطهر الحلي: قوله تعالىٰ: «﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ روىٰ أحمد بن حنبل في مسنده عن واثلة بن الأسقع، قال: (طلبت عليًا عليه السلام في منزله، فقالت فاطمة: ذهب يأتي برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فجاءا جميعًا، فدخلا ودخلت معهما، فأجلس عليًا عن يساره، وفاطمة عن يمينه، والحسن والحسين بين يديه، ثم التفع عليهم ثوبه وقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ اللهم إن هؤلاء أهلي، اللهم هؤلاء أحق[1]. وعن أم سلمة، قالت: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان في بيتها فأتته فاطمة ببرمة فيها حريرة فدخلت بها عليه، قال: ادعي لي زوجك وابنيك، قالت: فجاء علي وحسن وحسين -

---

(١) لم أجده في مسند الإمام أحمد.

عليهم السلام، فدخلوا فجلسوا يأكلون من تلك الحريرة، وهو وهم علىٰ منام له علىٰ دكان تحته كساء خيبري، قالت: وأنا في الحجرة أصلي، فأنزل الله تعالىٰ هذه الآية ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ قالت: فأخذ فضل الكساء وكساهم به، ثم أخرج يده فألوىٰ بها إلىٰ السماء، وقال: هؤلاء أهل بيتي وخاصتي، اللهم فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرًا، وكرر ذلك، قالت: فأدخلت رأسي وقلت: وأنا معكم يا رسول الله؟ قال: إنك إلىٰ خير، إنك إلىٰ خير)[(١)].

وفي هذه الآية دلالة علىٰ العصمة، مع التأكيد بلفظ ﴿إِنَّمَا﴾، وبإدخال اللام في الخبر، والاختصاص في الخطاب بقوله: ﴿أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ والتكرير بقوله: ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ﴾ والتأكيد بقوله: ﴿تَطْهِيرًا ﴾، وغيرهم ليس بمعصوم، فتكون الإمامة في علي - عَلَيْهِ السَّلَامُ. ولأنه ادعاها في عدة من أقواله، كقوله: والله لقد تقمصها ابن أبي قحافة وهو يعلم أن محلي منها محل القطب من الرحىٰ، وقد ثبت نفي الرجس عنه، فيكون صادقًا، فيكون هو الإمام»[(٢)].

واستدلال الشيعة بهذه الآية علىٰ حصر الإمامة بأهل البيت باطل رأسا؛ لأنه مبني علىٰ الزعم بأن أزواج النبي ﷺ لسن من أهل البيت، وهو مصادمة للقرآن بجعل هذه الآية حشوًا بين ما خوطب به أزواج النبي ﷺ. فالآيات كلها منسوق بعضها علىٰ بعض فكيف صار ما في الوسط كلامًا منفصلًا لغيرهن ولا دخل لهن به.

ويدل علىٰ ذلك ما رواه المفسرون عن عكرمة أنه قال: من شاء بأهلته أنها نزلت

(١) أخرجه الإمام أحمد رقم ٢٦٥٠٨ وقال المحققون حديث صحيح.

(٢) منهاج الكرامة للحلي ص١٢٠ - ص١٢١ وانظر. الأمالي للصدوق - ص٢٠٨ والخصال للصدوق ص٤٠٣ والمعتبر للحلي ج١ ص٢٢ - ص٢٣ ونهج الحق للحلي ص١٧٣ - ص١٧٤.

في أزواج النبي ﷺ وهذه هو قول ابن عباس وعطاء أيضًا.

وكذلك قرينة السياق صريحة في دخولهن؛ لقوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ﴾ [الأحزاب: ٢٨].

ثم قال في نفس خطابه لهن: ﴿وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ وَأَقِمۡنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٣٣] ثم قال بعده: ﴿وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِۚ﴾ [الأحزاب: ٣٤].

ونظير ذلك من دخول الزوجات في اسم أهل البيت، قوله تعالىٰ في زوجة إبراهيم: ﴿قَالُوٓاْ أَتَعۡجَبِينَ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِۖ رَحۡمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيۡكُمۡ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٞ مَّجِيدٞ﴾ [هود: ٧٣] وكذلك قوله تعالىٰ في زوجة موسىٰ ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى ٱلۡأَجَلَ وَسَارَ بِأَهۡلِهِۦٓ﴾ [القصص: ٢٩] ومن المعلوم أن زوجة موسىٰ عليه السلام ليست من قرابته أصلًا بل هي من أهل مدين، وكذلك قوله تعالىٰ ﴿فَقَالَتۡ هَلۡ أَدُلُّكُمۡ عَلَىٰٓ أَهۡلِ بَيۡتٖ يَكۡفُلُونَهُۥ لَكُمۡ وَهُمۡ لَهُۥ نَٰصِحُونَ﴾ [القصص: ١٢] والظاهر البين أن أول الداخلين في أهل البيت هنا زوجة عمران التي هي أم موسىٰ ابن عمران الكليم، وهذا لا خفاء فيه[1].

وقد بين الشيخ الشنقيطي أن جمهور علماء الأصول قد اتفقوا علىٰ أن صورة سبب النزول قطعية الدخول، فلا يصح إخراجها بمخصص[2].

---

(١) **انظر**: تفسير الرازي ج٢٥ ص٢٠٩ والمحصول للرازي ج٤ ص١٧٠ - ص١٧٢ والإحكام للآمدي ج١ ص٢٤٧ وتفسير القرطبي ج١٤ ص١٨٢ - ص١٨٣ وتفسير البيضاوي ج٤ ص٣٧٤ والصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص٤١٧ - ص٤٢٣.

(٢) **انظر**: وأضواء البيان للشنقيطي ج٦ ص٢٣٧.

فالآية عامة في زوجات النبي ﷺ وفي علي رضي الله عنه وذريته، ومن أدل الدلائل علىٰ دخول زوجات النبي ﷺ في أهل البيت قوله تعالىٰ ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٢١] ومن المعلوم بداهة أن خروج الرسول ﷺ لم يكن من بيت علي رضي الله عنه بل من بيته ﷺ، وهذا مذكور في كتب الشيعة قال المشهدي في تفسيره: «﴿وَإِذْ غَدَوْتَ﴾ أي واذكر إذ غدوت، من غدا عليه: بَكَّر. ﴿مِنْ أَهْلِكَ﴾ قيل: من حجرة عائشة»[(١)].

ثم إن الاستدلال بهذه الآية علىٰ عصمة الأئمة ثم الاستدلال بذلك علىٰ أحقيتهم بالإمامة فاسد؛ لأن قوله تعالىٰ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ أي يزيل عنكم الذنوب ويطهركم منها، فنص علىٰ إذهاب الرجس لا المنع من وقوعه أصلًا، فدل ذلك علىٰ أنه قد وجد شيء منه، لكن الله أذهبه؛ فدلالة الآية علىٰ العصمة غير مسلمة، بل هي تدل علىٰ عدمها، إذ لا يقال في حق من هو طاهر: إني أريد أن أطهره ضرورة امتناع تحصيل الحاصل، وهذا ينقض عقيدة الشيعة في الإمامة؛ لأن عقيدتهم تقوم علىٰ أن الإمام معصوم من المعاصي أبدًا، ولا يمكن أن توجد المعصية منه أصلًا[(٢)].

وذكر الرازي والآمدي أن ما ثبت في حديث الكساء ليس فيه ما يقتضي قصر هذا الوصف علىٰ أهل الكساء؛ إذ ليس في قوله (هؤلاء أهل بيتي) صيغة قصر بل هو كقوله تعالىٰ: ﴿قَالَ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ ضَيْفِي فَلَا تَفْضَحُونِ﴾ [الحجر: ٦٨] فليس معناه ليس لي

---

(١) كنز الدقائق للمشهدي ج٢ ص٢١١ وانظر. تفسير الميزان للطبطبائي ج٤ ص٥.

(٢) **انظر**: تفسير الرازي ج٢٥ ص٢٠٩ وتفسير البيضاوي ج٤ ص٣٧٤ ومختصر التحفة للآلوسي ص١٥٢.

ضيف غيرهم، فلو سلم أن الآية تدل علىٰ العصمة فإنها إنما تدل علىٰ قول من قال من أهل السنة: إن إجماع أهل البيت حجة؛ لأن لفظ الآية عام في أهل البيت، وقد تقرر أن (هؤلاء) لا تفيد الحصر وإن كان القول بحجية إجماعهم غير صحيح؛ لأنا لا نسلم دلالة الآية علىٰ زوال كل رجس؛ لأن المفرد المعرف لا يفيد العموم فلا يلزم منه تطهيرهم من كل رجس[1].

فتبين لنا مما سبق أنه لا متعلق للشيعة بهذه الآية لدخول فاطمة وأمهات المؤمنين رضي الله عنهن فيها، وهن ممن لا يصلح للإمامة بالاتفاق، وأما قول الطبرسي: إن القول بدخول أمهات المؤمنين رضي الله عنهن فيها «غلط، لأنه لو كانت الآية فيهن خاصة لكنىٰ عنهن بكناية المؤنث، كما فعل في جميع ما تقدم من الآيات نحو ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ﴾ ﴿وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ فذكر جميع ذلك بكناية المؤنث، فكان يجب أن يقول إنما يريد الله ليذهب عنكن الرجس أهل البيت ويطهركن، فلما كنىٰ بكناية المذكر دل علىٰ أن النساء لا مدخل لهن فيها»[2] تلبيس ساقط.

قال الآمدي: فإن قيل: إن القول بدخول أمهات المؤمنين رضي الله عنهن فيها باطل؛ لأنه لو كانت الآية فيهن خاصة لكنىٰ عنهن بكناية المؤنث قلنا: إنما قال ﴿عَنكُمُ﴾ لأن أول الآية وإن كان خطابًا للزوجات، غير أنه لما خاطبهن بوصفهن من ﴿أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ أدخل معهن غيرهن من الذكور كعلي والحسن والحسين رضي الله عنهم فجاء بخطاب التذكير؛ لأن الجمع إذا اشتمل علىٰ مذكر ومؤنث، غلب جمع التذكير، وصار كما في قوله تعالىٰ في حق زوجه إبراهيم: ﴿وَٱمْرَأَتُهُۥ قَآئِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَٰهَا

(١) **انظر**: المحصول للرازي ج٤ ص١٧٠ والإحكام ج١ ص٢٤٥.

(٢) التبيان للطوسي ج٨ ص٣٤٠.

بِإِسْحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ ﴿٧١﴾ قَالَتْ يَٰوَيْلَتَىٰٓ ءَأَلِدُ وَأَنَا۠ عَجُوزٌ وَهَٰذَا بَعْلِى شَيْخًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عَجِيبٌ ﴿٧٢﴾ قَالُوٓا۟ أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ ۖ رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ۚ﴾ [هود: ٧١ -٧٣] فكان ذلك عائدًا إليها وإلىٰ من حواه بيت إبراهيم من ذكر وأنثىٰ[(١)].

ثم إن محاولة الطوسي منع صحة المعنىٰ الذي ذُكر بقوله: «وفي الناس من حمل الآية علىٰ النساء ومن ذكرناه من أهل البيت هربًا مما قلناه. وقال: إذا اجتمع المذكر والمؤنث غلب المذكر، فكنىٰ عنهم بكناية المذكر. وهذا يبطل بما بيناه من الرواية عن أم سلمة وما يقتضيه من كون من تناولته معصومًا. والنساء خارجات عن ذلك»[(٢)].

محاولة بينها وبين إصابة الحق كما بين المشرقين؛ لأن ما وقع من قول عمر بن أبي سلمة: أن أم سلمة رضي الله عنها قالت: وأنا معهم يا رسول الله؟... فقال: (أنت علىٰ مكانك، وأنت علىٰ خير) لا يدل علىٰ أن أم سلمة رضي الله عنها ليست داخلة في معنىٰ الآية، وقد وهم فيه الشيعة فظنوا أن النبي ﷺ منعها من أن تكون من أهل بيته، وهذه جهالة؛ لأن النبي ﷺ إنما أراد أن ما سألته من الحاصل؛ لأن الآية نزلت فيها وفي ضرائرها، فليست هي بحاجة إلىٰ إلحاقها بهم، فالدعاء لها بأن يذهب الله عنها الرجس ويطهرها دعاء بتحصيل أمر حصل وهو مناف لآداب الدعاء.

وأما علي والحسن والحسين وفاطمة رضي الله عنهم فلم تكن الآيات فيهم فاحتيج إلىٰ الدعاء لإدخالهم[(٣)].

ومما استدل به سيف الدين الآمدي علىٰ بطلان ما ذهب إليه الشيعة من وجود

---

(١) الأحكام للآمدي ج١ ص٢٤٧.

(٢) التبيان للطوسي ج٨ ص٣٤٠ - ص٣٤١.

(٣) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٤ ص١٨٢ ومختصر التحفة الاثني عشرية للآلوسي ص١٥٢، وتفسير ابن عاشور ج٢٢ ص١٧.

معصوم غير النبي ﷺ أنه لم يثبت أن عليًا رضي الله عنه أو أحدًا من أئمة أهل البيت أنكر علىٰ أحد ممن خالفهم فيما ذهبوا إليه من الأحكام، ولم يقل أحد منهم إني معصوم وإن الحجة فيما أقول، مع كثرة المخالفين[1].

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن قول الرافضة بأن الله خلق هذا المراد وأنه يكون لا محالة يتناقض مع أصول عقيدتهم؛ لأن إرادة الله عندهم لا تتضمن وجود المراد، بل قد يريد ما لا يكون ويكون ما لا يريد، فليس في كونه تعالىٰ مريدًا لذلك ما يدل علىٰ وقوعه[2].

ومصداق ما حكاه شيخ الإسلام عنهم هو تقرير الحلي نفسه لذلك فقد قال: «المطلب الخامس: في أنه تعالىٰ يريد الطاعات ويكره المعاصي. هذا مذهب الإمامية قالوا: إن الله تعالىٰ أراد الطاعات، ولم يرد المعاصي، سواء وقعت، أو لا. وكره المعاصي، وسواء وقعت، أم لا، ولم يكره الطاعات، سواء وقعت أم لا»[3] فأنت ترىٰ أن الحلي في هذا الموضع قرر أن مذهب الإمامية هو أن الله تعالىٰ أراد الطاعات، سواء وقعت أو لا، ولا شك أن قيام أهل البيت بالابتعاد عن الرجس وتنزههم عن الآثام طاعة؛ فكيف جزم في الموضع بأنها قد وقعت.

وكذلك ذكر شيخ الإسلام أن الدعاء بالعصمة من الذنوب ممتنع علىٰ أصل عقيدة الشيعة؛ لأن الأفعال الاختيارية التي هي فعل العبد ليست من مقدورات الله، بل فعل العبد يكون منه ويمتنع أن يكون مقدورًا لله، وإنما المقدور عندهم قدرة

---

(١) **انظر**: الإحكام للآمدي ج١ ص٢٤٩.

(٢) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص١٠٥.

(٣) نهج الحق للحلي ص٩٤.

تصلح للخير والشر كالمال الذي يمكن إنفاقه في الطاعة والمعصية، ثم العبد يفعل باختياره إما الخير وإما الشر بتلك القدرة، وهذا يبين أن من الممتنع علىٰ أصلهم أن يدعو لأحد بأن يجعله فاعلًا للواجبات تاركًا للمحرمات[1].

ويمكن تقرير كلام شيخ الإسلام بذكر الكلام التالي للحلي نفسه حيث قال: «إن الله تعالىٰ قد كلفنا بإيقاع أفعال، والامتناع عن أفعال. فإما أن يكون ما كلفنا به - إيجادًا أو إعدامًا-، مقدورًا لنا أو لا يكون. والثاني: يلزم منه تكليف ما لا يطاق: وهو قبيح عقلًا وممتنع سمعًا، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ﴾ والأول: يلزم منه المطلوب؛ لأن القادر هو الذي يصح منه وقوع الفعل هاهنا أفعال واقعة بعضها طاعات وبعضها معاص، فإما أن تكون صادرة من العبد خاصة، فثبت المطلوب، وإما أن تكون صادرة من الله تعالىٰ خاصة، فيقبح تعذيب العبد وإثابته، لأن نسبته إليها كنسبة غيره، حيث لا فعل له فيها وإما أن تكون صادرة منهما، فيقبح اختصاص العبد بالثواب والعقاب»[2] فأوضح عن عقيدتهم وبينها وقرر أن فعل العبد لا يخلو من ثلاث حالات هي:

الحالة الأولىٰ: أن يكون الفعل صادرًا من الله، وذكر أن هذا ممتنع؛ لأنه يقبح تعذيب العبد وإثابته.

الحالة الثانية: أن يكون الفعل صادرًا من الله وصادرًا من العبد معًا، وذكر أن هذا ممتنع؛ لأنه يقبح اختصاص العبد بالثواب والعقاب.

الحالة الثالثة: أن يكون الفعل صادرًا من العبد وحده، وقال: إن هذا هو الحق وعلىٰ هذا استحقاق العبد للثواب والعقاب.

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص١١٢ - ص١١٣.

(٢) الرسالة السعدية للحلي ص٦٦.

فإن كان الفعل صادرًا من العبد خاصة، ثم مع هذا لا يلزم وقوعه ولو أراده الله تعالىٰ، تبين لنا أنه يتعذر علىٰ أصول المعتقد الشيعي القول بعصمة الأئمة، وإن تكلفوا القول به عاد ذلك بالنقض علىٰ الركن الثاني من أركان عقيدتهم وهو العدل.

وإن قيل: إن كلام الحلي إنما يدل علىٰ أن الله لا يخلق فعل العبد، فما فعله الإمام فهو صادر منه وحده، وعلىٰ هذا استحقاق العبد للثواب والعقاب، وهذا لا يلزم منه أن يكون قال بالجبر؛ لأن العصمة عند الشيعة لطف يفعله الله تعالىٰ بالمكلف فيمتنع منه وقوع المعصية وترك الطاعة مع قدرته عليهما(١).

قيل: إن كان ذلك هو المختار عندكم، فهلا فعله بجميع العباد! فإنه أصلح لهم، وأنتم تصرحون بأنه يجب علىٰ الله تعالىٰ أن يفعل الأصلح بكل عبد، وذلك لا يمنع الثواب والعقاب عندكم كما لا يمنعه في حق المعصوم والتفريق بينهما تحكم محض(٢).

وأكد شيخ الإسلام علىٰ أن التطهير الذي أراده الله والذي دعا به النبي ﷺ ليس هو العصمة باتفاق السنة والشيعة؛ لأن أهل السنة لا معصوم عندهم إلا النبي ﷺ، والشيعة يقولون لا معصوم غير النبي ﷺ والإمام، فقد وقع الاتفاق علىٰ انتفاء العصمة المختصة بالنبي ﷺ والإمام عن أزواجه وبناته وغيرهن من النساء، وإذا كان كذلك امتنع أن يكون التطهير المدعو به للأربعة متضمنا للعصمة

---

(١) النكت الاعتقادية للمفيد ص٣٧ وانظر. تصحيح اعتقادات الإمامية للمفيد ص١٢٨ ورسائل المرتضىٰ للشريف المرتضىٰ ج٣ ص٣٢٥ - ص٣٢٦ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٢ ص٣٠٤ والأربعين للماحوزي ص٤٨ - ص٤٩ وبحار الأنوار للمجلسي ج١٧ ص٩٦ ومنار الهدىٰ في النص علىٰ إمامة الاثني عشر للبحراني ص١٠١.

(٢) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٢٢.

التي يختص بها النبي ﷺ والإمام عندهم لدخول فاطمة - رضي الله عنها - فيه وهي ممن لا يصلح لتولي منصب الإمامة بالاتفاق بيننا وبين الشيعة[(١)].

وإن من نظر إلىٰ التفاسير الشيعية لهذه الآية تبين له أن الشيعة ممن لا يؤمن لقولهم لشدة تناقضهم؛ فمن نظر إلىٰ تفسير التبيان ظهر له أن الطوسي قد تفطن إلىٰ هذا المعنىٰ الذي ذكره ابن تيمية فأتىٰ بلفظ يدل علىٰ أن فاطمة رضي الله عنها ليست بمعصومة، وأن هذه الآية لا تدل علىٰ عصمتها ليتخلص من هذا القادح فقال: «واستدل أصحابنا بهذه الآية علىٰ أن في جملة أهل البيت معصومًا لا يجوز عليه الغلط، وأن إجماعهم لا يكون إلا صوابًا»[(٢)] فأنت ترىٰ أنه انتقل من الاستدلال بالآية علىٰ إثبات وجود إمام معصوم إلىٰ إثبات أن إجماع أهل البيت حجة، مع أن لفظ الحديث يدل علىٰ أن الخمسة ومنهم فاطمة رضي الله عنها مشتركون في نفس الحكم.

وهذا يتناقض مع ما قرره الطبرسي في تفسيره وهو من أمهات كتب التفسير عند الشيعة حيث قال: «واستدلت الشيعة علىٰ اختصاص الآية بهؤلاء الخمسة - عليهم السلام - بأن قالوا: إن لفظة (إنما) محققة لما أثبت بعدها، نافية لما لم يثبت»[(٣)] ثم قال بعد ذلك: «وقد علمنا أن من عدا من ذكرناه من أهل البيت، غير مقطوع علىٰ عصمته، فثبت أن الآية مختصة بهم، لبطلان تعلقها بغيرهم»[(٤)].

فيقال: إن كان القول المختار عند الإمامية هو ما قرره الطبرسي فقد عاد الإشكال إلىٰ مكانه، واتضح أن التطهير في هذه الآية لا يستلزم العصمة، وإلا

---

(١) **انظر**: المرجع السابق ج٤ ص١١٢.

(٢) التبيان للطوسي ج٨ ص٣٤٠.

(٣) مجمع البيان للطبرسي ج٨ ص١٥٧.

(٤) المرجع السابق ج٨ ص١٥٨.

للزم وجود معصوم غير الإمام، وهذا يبطل عقيدتهم في الإمامة.

وإن قال الشيعة: إن جميع ما ذكر هنا من معارضة لتفسير الشيعة لهذه الآية بالولاية لأهل البيت وثبوت العصمة لهم لا يلزمنا؛ لأنا نقول: إن «فاطمة لها مقام العصمة! نعم مقام عصمة ليست كعصمة يعقوب وعصمة ويوسف، ولا كعصمة موسىٰ وعيسىٰ، بل ولا كعصمة إبراهيم عليهم السلام فهي معصومة كعصمة النبي الخاتم»[(١)].

قيل: قد ذكر قول الطوسي: أن الآية في العصمة والنساء خارجات عن ذلك، حيث قال: «فلما كنىٰ بكناية المذكر دل علىٰ أن النساء لا مدخل لهن فيها»[(٢)] ولم يستثن فاطمة رضي الله عنها فدل ذلك علىٰ حصول التناقض بين الشيعة في عقيدة العصمة.

ثم يقال: قد وردت الروايات العديدة في كتب الشيعة التي تدل صراحة علىٰ بطلان القول بعصمة معصوم غير النبي ﷺ، ومنها ما رووه «عن أبي عبد الله - عليه السلام ، قال: أوحىٰ الله تعالىٰ إلىٰ رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله: قل لفاطمة: لا تعصي عليًا، فإنه إن غضب غضبت لغضبه»[(٣)].

وذكرت لنا المراجع الشيعية أنه قد حصل التنازع بينهما رضي الله عنهما وذكروا أنه «تقاضىٰ علي وفاطمة إلىٰ رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - في الخدمة فقضىٰ علىٰ فاطمة -

---

(١) الحق المبين في معرفة المعصومين للكوراني ص٢٧٨.

(٢) التبيان للطوسي ج٨ ص٣٤٠.

(٣) الأمالي للطوسي ص٦٦٨ وانظر. الصراط المستقيم للعاملي ج١ ص١٧٢ والخصائص الفاطمية محمد باقر الكجوري ج٢ ص٣٤٩ ومجمع النورين للمرندي ص٤٣ وبحار الأنوار للمجلسي ج٤٣ ص١٠٦ - ص١٠٧.

عليها السلام - بخدمتها ما دون الباب، وقضىٰ علىٰ علي عليه السلام بما خلفه»(١).

فإن قيل إن المعتدي هنا هو علي رضي الله عنه فهذا يبطل عقيدة الشيعة في إمامته؛ لأنه ثبت أنه غير معصوم، وإن قيل إن الحق كان معه وهو من اعتدي عليه قيل: إذن بطلت عصمة فاطمة رضي الله عنها وبطلت دلالة الآية علىٰ العصمة؛ لأنها كانت من أهل الكساء.

ومما ذكرته الكتب الشيعية أنه حصلت مخاصمة بين علي وفاطمة رضي الله عنهما «فلما أتىٰ رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - منزل علي عليه السلام وجد فاطمة ملازمة لعلي - عليه السلام ، فقال لها: يا بنية، ما لك ملازمة لعلي؟ قالت: يا أبه، باع الحائط الذي غرسته له باثني عشر ألف درهم ولم يحبس لنا منه درهمًا نشتري به طعامًا. فقال: يا بنية، إن جبرئيل يقرئني من ربي السلام، ويقول: أقرئي عليًا من ربه السلام، وأمرني أن أقول لك: ليس لك أن تضربي علىٰ يديه. قالت - فاطمة عليها السلام: فإني أستغفر الله، ولا أعود أبدًا»(٢).

وهذه الواقعة التي ذكرها الشيعة نفي صريح للعصمة عن فاطمة - رضي الله عنها؛ لأنه متىٰ قيل إن تأذيها من بيع الحائط الذي غرسته كان خطئًا ولكنها استغفرت منه فهذا اعتراف بنفي العصمة عنها، ومتىٰ قيل: إنه لم يكن خطأ بل كان ذلك هو

(١) وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي ج٢٠ ص١٧٢ وانظر. مستدرك الوسائل للنوري ج١٣ ص٤٨ وبحار الأنوار للمجلسي ج٤٣ ص٨ وجامع أحاديث الشيعة للبروجردي ج٢٠ ص٢٣٤.

(٢) الأمالي للصدوق ص٥٥٥ وانظر. وحلية الأبرار للبحراني ج٢ ص٢٧٥ - ص٢٧٦ ومدينة المعاجز للبحراني ج١ ص١١٦ - ص١١٧ وشجرة طوبىٰ للحائري ج٢ ص٢٦٨ - ص٢٦٩ ومعجم المحاسن والمساوئ للتبريزي ص٢٠٤ - ص٢٠٥.

الصواب، قيل: إذا انتفت عنها العصمة لأنها قالت لن أعود إليه أبدًا، ففي قولها هذا عزمًا علىٰ عدم فعل الصواب والعزم علىٰ مجانبته، وهذا لا يصدر من معصوم أبدًا.

وعلىٰ كلا التقديرين بطلت دلالة الآية علىٰ العصمة.

ورووا «أن النبي – صلىٰ الله عليه وآله – دخل علىٰ فاطمة – عليها السلام – وقال: أين ابن عمك؟ قالت: جرىٰ بيننا كلام وخرج، فقال – صلىٰ الله عليه وآله: مه، لا تعودي إلىٰ مثله، فإن رضا علي رضا الله، وغضبه غضب الله، ثم خرج في طلبه فوجده نائمًا والتراب علىٰ ظهره، فنفضه بيده، وقال: قم يا أبا تراب، ودخلا علىٰ فاطمة – عليها السلام – فطافت حول علي سبع مرات قائلة: نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله وغضب وصيه، حتىٰ سكن غضبه»[(١)].

ومما ذكرته الكتب الشيعية «أن فاطمة رأت رأس علي في حجر جارية أهداها جعفر مع أربعة آلاف درهم إليه، فقالت: أتأذن لي أن أصير إلىٰ منزل رسول الله؟ قال: قد أذنت لك، فدخلت فاطمة فقال لها رسول الله: يا بنية، جئت تشكين عليًا؟ فقالت: إي، ورب الكعبة، فقال: ارجعي إلىٰ علي وقولي: رغم أنفي لرضاك ثلاثًا»[(٢)].

فإن قيل: إن ما قامت به فاطمة من ذهاب إلىٰ النبي ﷺ تشتكي زوجها رضي الله عنهما حق؛ لأنها كانت مظلومة فقد بطلت عصمة علي رضي الله عنه وبطلت مع ذلك عقيدة الشيعة في إمامته؛ لأنه ليس بمعصوم، وإن قيل: إنها كانت مخطئة في ذلك قيل: إذن بطلت دلالة الآية علىٰ العصمة؛ لأنها كانت من أهل الكساء، ومتىٰ بطلت

---

(١) الصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٥٧ وما ذكر هنا من طوافها حول علي رضي الله عنه نقطع بأنه كذب لأنه لا يجوز شرعا أن يطاف إلا بالبيت العتيق وكذلك ما ذكر من كونه هو الوصي مكذوب بلا ريب.

(٢) مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٣ ص١٢٠.

عصمة أحدهما بطل الدليل.

ومما ذكرته الكتب الشيعية أن النبي ﷺ دخل علىٰ فاطمة رضي الله عنها «وفي عنقها قلادة من ذهب كان اشتراها لها علي بن أبي طالب عليه السلام من فيء، فقال لها رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله: يا فاطمة، لا يقول الناس: إن فاطمة بنت محمد تلبس لباس الجبابرة، فقطعتها وباعتها واشترت بها رقبة فأعتقتها، فسر بذلك رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله»[(١)].

فمتىٰ قال الشيعة إن عليًا رضي الله عنه قد اشتراها لها لتلبسها فلبستها قيل: هذا إبطال لعصمتهما معًا، وإن قيل: إن عليًا رضي الله عنه قد اشتراها لها لا لتلبسها فلبستها قيل: هذا إبطال لعصمتها، وعلىٰ كلا التقديرين بطلت دلالة الآية علىٰ العصمة.

ومما ذكرته كتب الشيعة أن فاطمة رضي الله عنها دخلت علىٰ النبي ﷺ في مرض موته ﷺ «فأكبت فاطمة عليها السلام تنظر في وجهه وتندبه وتبكي وتقول:

وأبيض يستسقىٰ الغمام بوجهه ... ثمال اليتامىٰ عصمة للأرامل

ففتح رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله – عينيه وقال بصوت ضئيل: يا بنية، هذا قول عمك أبي طالب، لا تقوليه، ولكن قولي: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ ۚ﴾ [آل عمران: ١٤٤»][(٢)]. وهذا نص

(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٤٣ ص٨١ وانظر. مستدرك سفينة البحار للشاهرودي ج٣ ص١٧٨ ومسند الإمام الرضا لعزيز الله عطاردي ج١ ص١٤٣ وميزان الحكمة للريشهري ج٢ ص١٤٠٨ والأسرار الفاطمية لمحمد فاضل المسعودي ص٣٦٠.

(٢) الإرشاد للمفيد ج١ ص١٨٦ – ص١٨٧ وانظر. إعلام الورىٰ بأعلام الهدىٰ للطبرسي ج١ ص٢٦٧ – ص٢٦٨ والأنوار البهية لعباس القمي ص٤٠ وأعيان الشيعة للأمين ج٨ ص١٢٢.

صريح في إبطال القول بعصمتها - رضي الله عنها.

ومما ذكرته كتب الشيعة أن فاطمة رضي الله عنها دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فلما «ذكرت حالها وسألت جارية بكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا فاطمة! والذي بعثني بالحق، إن في المسجد أربعمائة رجل ما لهم طعام ولا ثياب، ولولا خشيتي خصلة لأعطيتك ما سألت، يا فاطمة! إني لا أريد أن ينفك عنك أجرك إلى الجارية»[(١)].

وهذا أيضًا نص صريح في إبطال القول بعصمتها - رضي الله عنها؛ لأن المعصوم لا يمكن أن يسأل من المال ما ليس له فيه حق، ولا يمكن أن يقال: إنها لم تكن تعلم أن في المدينة فقراء؛ لأن أمرهم بين وحالهم ظاهر، ولو سلم أنها لم تكن تعلم بحالهم فإن ذلك لا يفيد الشيعة شيئًا لأنهم قد قرروا أن «العصمة لطف يفعله الله تعالى بالمكلف بحيث يمتنع منه وقوع المعصية وترك الطاعة مع قدرته»[(٢)]. فلو كانت معصومة للطف الله بها.

ثم يقال: قد ذكر الحلي أن «الإمام إنما هو للعلم بالشرع والعمل به، فلا بد أن يكون معصومًا وإلا لم تتم هذه الفائدة ولم يحصل الوثوق بقوله ولاحتاج إلى إمام

---

(١) الخصائص الفاطمية للكجوري ج٢ ص١٨٦ - ص١٨٧ وانظر. مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٣ ص١٢٠ وبحار الأنوار للمجلسي ج٤٣ ص٨٥ وتفسير نور الثقلين للحويزي ج٣ ص١٥٧.

(٢) النكت الاعتقادية للمفيد ص٣٧ وانظر. تصحيح اعتقادات الإمامية للمفيد ص١٢٨ ورسائل المرتضى للشريف المرتضى ج٣ ص٣٢٥ - ص٣٢٦ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٢ ص٣٠٤ والأربعين للماحوزي ص٤٨ - ص٤٩ وبحار الأنوار للمجلسي ج١٧ ص٩٦ ومنار الهدى في النص على إمامة الاثني عشر للبحراني ص١٠١.

آخر فيلزم الدور أو التسلسل»[(١)] وقال الشريف المرتضىٰ: «إن المعصوم لا يحتاج إلىٰ إمام مع عصمته»[(٢)] فنستنتج مما سبق ما يلي:

الأمر الأول: أن الإمام لا بد أن يكون معصومًا وإلا لم تتم الفائدة ولم يحصل الوثوق بقوله.

الأمر الثاني: أن الإمام إذا لم يكن معصومًا فإنه يحتاج إلىٰ إمام آخر فيلزم من هذا الدور أو التسلسل.

الأمر الثالث: أن المعصوم لا يحتاج إلىٰ إمام مع عصمته، وهذا في جميع من ثبتت عصمته ولو لم يكن إمامًا للأمن من وقوعه في الخطأ، وفاطمة رضي الله عنها داخلة في هذا قطعًا؛ لأنها معصومة وآمنَه من الوقوع في الخطأ، وإلا فما فائدة هذه العصمة.

والسؤال الذي ينساق إلىٰ الذهن هنا هو: ما دام أن الشيعة مقرون بعصمة فاطمة رضي الله عنها وهي ليست بإمام، فهل من الممكن أن يقال: بعصمة غيرها؟ إن قال الشيعة: لا؛ لأن العصمة من خصائص الأئمة قيل: إذن أبطلتم عصمة فاطمة - رضي الله عنها، وهذا يلزم منه اعترافكم بأن الآية لا تدل علىٰ العصمة، وإن قلتم: هي معصومة وإمامٌ معًا، قيل: أبطلتم عقيدتكم في الإمامة؛ لأن الأئمة أصبحوا علىٰ هذا ثلاثة عشر.

وإن قلتم ذاك أمرٌ موقوف علىٰ الدليل، فمتىٰ أثبت ذلك كان دليلًا علىٰ عصمته، ولزم من ذلك استغناؤه عن الإمام المعصوم؛ لأن المعصوم لا يحتاج إلىٰ إمام مع عصمته.

---

(١) كتاب للحلي ص١٧٤.

(٢) الشافي في الإمامة للشريف المرتضىٰ ج١ ص٢٩١ وانظر. الألفين للحلي ص٢٠٦.

فيقال: هذا هو المطلوب، وقد ثبتت عصمة الأمة من الوقوع في الخطأ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ﴾ [النساء: ٥٩]، وهذا دليل علىٰ أن ما لم يقع فيه التنازع لا يجب رده إلىٰ الله ورسوله ﷺ؛ لأنه حجة فيكون إجماع الأمة هنا معصومًا، وبذلك ثبت أن إجماع الأمة يكون حافظًا للشرع؛ لأنها معصومة، وقد سبق قول الشيعة: إن المعصوم لا يحتاج إلىٰ إمام مع عصمته، فتكون الأمة مستغنية بإجماعها في الأمور الشرعية عن نصب إمام معصوم، هذا فيما لو ثبتت عصمته، وكيف ولم تثبت ولم يدل عليها دليل نقلي أو عقلي[١].

ولا يمكن أن يقال: إن إجماع الأمة إنما كان حجة لوجود المعصوم ضمن الإجماع؛ لأن قول المعصوم حجة ولو خالفه جميع الخلق، ووزان هذا القول القول بأن إجماع صدر الأمة حجة؛ لأن النبي ﷺ داخل ضمن المجمعين، فكما لا يخفىٰ بطلان هذا لا يخفىٰ بطلان القول الآخر.

ثم إن الذي عليه أهل السنة، وهو الصواب قطعًا، أن الإرادة في هذه الآية إرادة شرعية لا إرادة كونية، ويكون معنىٰ الآية حض أهل البيت علىٰ اجتناب الرجس؛ لأنهم قدوة الناس، وبهذا تعلم خطأ الطبرسي عندما قال إن الإرادة في الآية لا تخلو إما «أن تكون هي الإرادة المحضة، أو الإرادة التي يتبعها التطهير، وإذهاب الرجس. ولا يجوز الوجه الأول، لأن الله تعالىٰ قد أراد من كل مكلف هذه الإرادة المطلقة، فلا اختصاص لها بأهل البيت دون سائر الخلق، ولأن هذا القول يقتضي المدح والتعظيم لهم، بغير شك وشبهة، ولا مدح في الإرادة المجردة. فثبت الوجه الثاني»[٢]؛ لأن ما قرره باطل ولا يفيد الإمامية شيئًا.

---

(١) سيأتي - إن شاء الله - مزيد بيان لهذا في الفصل الأول من الباب الثاني وستذكر - بحول الله - وقوته عقيدة الشيعة في العصمة وتبين أدلتهم ويبين ما فيها من أباطيل وتلبيس.

(٢) مجمع البيان للطبرسي ج٨ ص١٥٧ - ص١٥٨.

وقوله هذا إنما هو قلب للحقائق؛ لأن قوله: إنه متىٰ لم تحمل الآية علىٰ أن المراد الإرادة التي يتبعها التطهير وإذهاب الرجس دل ذلك علىٰ عدم اختصاص أهل البيت دون سائر الخلق بشيء من المدح والتعظيم؛ لأن الله تعالىٰ قد أراد من كل مكلف هذه الإرادة المحضة التي لا تستلزم حصول المراد؛ لأن هذا هو أصل التلبيس الذي لبس به.

فيقال: إننا وإن سلمنا أن أمة محمد ﷺ ينقسمون إلىٰ من هو من أهل البيت ومن هو من غير أهل بيته إلا أننا لا نسلم انقسام الأمة بسبب ذلك إلىٰ من هو معصوم وغير معصوم. فإن قيل: فما المراد من تخصيص أهل البيت بهذه الآية؟ قيل: المراد أنهم ينبغي لهم أن يحرصوا علىٰ تطهير أنفسهم من جميع الأرجاس؛ لأنهم قدوة للناس، فالإرادة هنا هي الإرادة الشرعية لا الكونية، ومصداق ذلك ما ثبت في العديد من كتب الشيعة «عن علي بن الحسين زين العابدين، أنه قال له رجل: إنكم أهل بيت مغفور لكم. قال: فغضب وقال: نحن أحرىٰ أن يجري فينا ما أجرىٰ الله في أزواج النبي ﷺ من أن نكون كما تقول. إنا نرىٰ لمحسننا ضعفين من الأجر ولمسيئنا ضعفين من العذاب»[1].

فزين العابدين قد نفىٰ عن أهل البيت العصمة فيقال: متىٰ صدق الشيعة هذا دل علىٰ انتفاء العصمة عن أهل البيت، ومتىٰ كذبوه دل علىٰ انتفاء العصمة عن أهل البيت لأنهم كذبوا زين العابدين، وهو إمام معصوم عندهم، فدل علىٰ أنه

---

(١) المرجع السابق ج٨ ص١٥٣ وانظر. تفسير نور الثقلين للحويزي ج٤ ص٢٦٨ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٢ ص١٧٥ وتفسير الميزان للطباطبائي ج١٦ - ص٣١٦ وبلاغة الإمام علي بن الحسين للحائري ص٢٥١.

ليس بمعصوم؛ لأن المعصوم لا يكذب ولا يُكذب فانتفت العصمة علىٰ كل تقدير وهو المطلوب.

وأما قول ابن المطهر الحلي: إن عليًا رضي الله عنه قد ادعىٰ الخلافة فهو باطل؛ لأننا نعلم علمًا متيقنًا أن عليًّا لم يدع الخلافة أبدًا وقد ورد مصداق قولنا في كتب الشيعة؛ ففي نهج البلاغة ثبت قول علي في مخاطبة طلحة والزبير - رضي الله عنهم -: «أما بعد، فقد علمتما - وإن كتمتما - أني لم أرد الناس حتىٰ أرادوني، ولم أبايعهم حتىٰ بايعوني، وإنكما ممن أرادني وبايعني، وإن العامة لم تبايعني لسلطان غالب ولا لعرض حاضر»[1]. وكذلك ثبت في العديد من الكتب الشيعية قول علي - رضي الله عنه -: «أتيتموني فقلتم: بايعنا، فقلت: لا أفعل، فقلتم: بلىٰ، فقلت: لا، وقبضت يدي فبسطتموها، ونازعتكم فجذبتموها، وتداككتم علي تداك الإبل الهيم علىٰ حياضها يوم ورودها، حتىٰ ظننت أنكم قاتلي، وأن بعضكم قاتل بعض، فبسطت يدي فبايعتموني مختارين»[2].

وكذلك ذكرت الكتب الشيعة أنه كتب إلىٰ طلحة والزبير - رضي الله عنهم -: «فقال - عليه السلام -: أما ما ذكرتما أني أحكم بغير مشورتكما فوالله ما كان لي في الولاية رغبة، ولكنكم دعوتموني إليها فخفت أن أردكم فتختلف الأمة، فلما أفضت إلي نظرت في كتاب الله وسنة رسوله فأمضيت ما دلاني عليه واتبعته ولم أحتج إلىٰ رأيكما فيه

---

(1) نهج البلاغة ج3 ص111.

(2) الإرشاد للمفيد ج1 ص244 - ص245 وانظر. الجمل للمفيد ص144 والاحتجاج للطبرسي ج1 ص236 وكشف المحجة لابن طاووس ص181 وبحار الأنوار للمجلسي ج30 ص16 - ص17 وأعيان الشيعة للأمين ج1 ص450 وجواهر التاريخ للكوراني ج1 ص415.

ولا رأي غيركما، ولو وقع حكم ليس في كتاب الله بيانه، ولا في السنة برهانه واحتيج إلىٰ المشاورة فيه لشاورتكما فيه»[(١)].

وكذلك ما زعمه الحلي من أن عليًا رضي الله عنه قد قال: والله لقد تقمصها ابن أبي قحافة وهو يعلم أن محلي منها محل القطب من الرحىٰ لا يلتفت إليه؛ لأن الواقع يشهد ببطلان ذلك وهذا يعلمه من اطلع علىٰ سيرتهم رضي الله عنه بالضرورة.

ثم إن ذلك معارض بما ورد في شرح نهج البلاغة عن علي رضي الله عنه من أنه قال: «وأنصحهم لله ولرسوله الخليفة وخليفة الخليفة، ولعمري إن مكانهما في الاسلام لعظيم، وإن المصاب بهما لجرح في الاسلام شديد، فرحمهما الله وجزاهما أحسن ما عملا»[(٢)] ولا يضرنا إن كان ابن أبي الحديد من الشيعة أو من معتزلة بغداد؛ لأنهم اتفقوا علىٰ تقديم علي علىٰ الصديق رضي الله عنهما فيكون الكلام حجة عليهم جميعًا لأنه ممن لا يتهم بمحاباة الصديق - رضي الله عنه.

ويمكن أن أُضيف إلىٰ ما سبق أننا لو سلمنا بما ذكره الشيعة في تفسير هذه الآية من كون معنىٰ إرادة التطهير مفيدة للعصمة، ومن استحق العصمة كان هو الإمام، فإن ذلك التفسير إنما يدل علىٰ إمامة الصديق - رضي الله عنه؛ لأنه اختص من بين الصحابة رضي الله عنهم بكونه مع النبي صلى الله عليه وسلم في العريش ببدر، وقال الله تعالىٰ في حق من شهد غزوة بدر ﴿وَيُذۡهِبَ عَنكُمۡ رِجۡزَ ٱلشَّيۡطَٰنِ﴾ [الأنفال: ١١] فأثبت تطهير الله لأهل بدر من الرجز، والرجز والرجس شيء واحد في اللغة «قال الفراء في قوله تعالىٰ: ﴿وَيَجۡعَلُ

---

(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٣٢ ص٢١ - ص٢٢ وانظر. الجمل للمدني ص٧٢ - ص٧٣ ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) للميرجهاني ج٢ ص٢٨٠ - ص٢٨١.

(٢) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج١٥ ص٧٦.

ﵟٱلرِّجۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَعۡقِلُونَﵞ، إنه العقاب والغضب، وهو مضارع لقوله الرجز، قال: ولعلها لغتان أبدلت السين زين»(١) بل هذه الآية أظهر من آية التطهير؛ لأن الآية دلت علىٰ حصول التطهير لا علىٰ الدعاء بحصوله، فيكون أولىٰ بالخلافة؛ لأنه معصوم، ولأنه اجتمع عليه الناس وولوه أمرهم فثبتت خلافته علىٰ أصول العقيدة الشيعية.

وأهل السنة وإن لم يكونوا يقولون بعصمة أحد غير النبي ﷺ، فإن هذا إنما ذكر لبيان أن إمامة الصديق رضي الله عنه مهما حاول الرافضة إبطالها فإنها لازمة لهم، وعلىٰ أصول عقيدتهم.

الدليل الثاني: آية المودة:

من الأدلة التي استدل بها الإمامية علىٰ صحة قولهم إن الأحق بالخلافة هم أهل البيت آية المودة وهي قوله تعالىٰ: ﵟقُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰۗﵞ.

[الشورىٰ ٢٣]

قال ابن المطهر الحلي: «روىٰ أحمد في مسنده، عن ابن عباس، قال: لما نزل ﵟقُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰۗﵞ قالوا: يا رسول الله، من قرابتك الذين وجبت علينا مودتهم؟ قال: علي وفاطمة وابنهما عليهم السلام، وكذا في تفسير الثعلبي، ونحوهُ في الصحيحين. وغير علي عليه السلام من الصحابة الثلاثة لا تجب مودته، فيكون علي عليه السلام أفضل، فيكون هو الإمام، لأن مخالفته تنافي المودة، وامتثال

---

(١) الصحاح للجوهري ج٣ ص٩٣٣ وانظر. لسان العرب لابن منظور ج٦ ص٩٥ وتاج العروس للزبيدي ج٨ ص٣٠٣ ومختار الصحاح لمحمد بن عبد القادر ص١٢٩.

أوامره يكون مودة، فيكون واجب الطاعة، وهو معنىٰ الإمامة[١]»)[٢].

وهذا الاستدلال من الشيعة في غاية البعد؛ لأن القول بأن هذه الآية نزلت في علي وفاطمة والحسن والحسين ﵃ غير صحيح، والتفسير الصحيح لهذه الآية يناقض هذا، فقد قال الشعبي: أكثَرَ الناس علينا في هذه الآية فكتبنا إلىٰ ابن عباس ﵄ نسأله عنها؛ فكتب أن رسول الله ﷺ كان أوسط الناس في قريش، فليس بطن من بطونهم إلا وقد ولده؛ فقال الله له: ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰۗ﴾ أي تراعوا ما بيني وبينكم فتصدقوني. فمعنىٰ القربىٰ هنا قرابة الرحم؛ كأنه قال: اتبعوني للقرابة إن لم تتبعوني للنبوة. قال عكرمة: وكانت قريش تصل أرحامها، فلما بعث النبي ﷺ قطعته؛ فقال: صلوني كما كنتم تفعلون[٣].

---

(١) ما روي في الصحيح يناقض ذلك فإنه قد صح «عن عبد الملك قال: سمعت طاوسًا يقول: سأل رجل ابن عباس – المعنىٰ – عن قوله ﷿: ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰۗ﴾، فقال سعيد بن جبير: قرابة محمد ﷺ قال ابن عباس: عجلت؛ إن رسول الله ﷺ لم يكن بطن من قريش إلا لرسول الله ﷺ فيهم قرابة، فنزلت: ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰۗ﴾ «إلا أن تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة» أخرجه البخاري برقم ٤٨١٨. وأما هذا الحديث الذي استشهد به الحلي فقد رواه القطيعي في زياداته علىٰ كتاب الفضائل لأحمد بن حنبل وليس هو مما خرجه أحمد وقد ذكره الإمام الألباني وقال إنه باطل لأن إسناده مظلم ومسلسل بالعلل. انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني رقم ٤٩٧٤.

(٢) منهاج الكرامة للحلي ص١٢٢ وانظر. الكافي للكليني ج١ ص٢٩٤ – ص٢٩٦ وعيون أخبار الرضا للصدوق ج٢ ص٢١١ – ص٢١٣ وتصحيح اعتقادات الإمامية للمفيد ص١٤٠ – ص١٤٢ وتفسير القمي ج٢ ص٢٧٥ – ص٢٧٦.

(٣) **انظر**: تفسير الرازي ج٢٧ ص١٦٤ وتفسير القرطبي ج١٦ ص٢١ وتفسير البيضاوي ج٥ =

وذكر الفخر الرازي أنه لا يليق أن يقال: إن النبي ﷺ طلب الأجر علىٰ تبليغ الوحي؛ لأن ذلك لا يجوز، واستدل علىٰ ذلك بأدلة هي:

الدليل الأول: أنه تعالىٰ حكىٰ عن أكثر الأنبياء - عليهم السلام - أنهم صرحوا بنفي طلب الأجرة، فقال تعالىٰ في قصة نوح عليه السلام ﴿وَمَآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ مِنۡ أَجۡرٍۖ إِنۡ أَجۡرِيَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٩] وكذا في قصة هود **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿وَمَآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ مِنۡ أَجۡرٍۖ إِنۡ أَجۡرِيَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٢٧] وكذا في قصة صالح، وفي قصة لوط وشعيب عليهم السلام، ورسولنا ﷺ أفضل من سائر الأنبياء - عليهم السلام - فكان بألا يطلب الأجر علىٰ النبوة والرسالة أولىٰ.

الدليل الثاني: أنه ﷺ صرح بنفي طلب الأجر في غير هذه الآية **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿قُلۡ مَا سَأَلۡتُكُم مِّنۡ أَجۡرٖ فَهُوَ لَكُمۡۖ إِنۡ أَجۡرِيَ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ شَهِيدٞ﴾ [سبأ: ٤٧].

الدليل الثالث: أن العقل يدل علىٰ صحة ما ذكرناه؛ لأن ذلك التبليغ كان واجبًا عليه، **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة: ٦٧] وطلب الأجر علىٰ أداء الواجب لا يليق بأقل الناس فضلًا عن أفضل الرسل ﷺ.

الدليل الرابع: أن طلب الأجر يوجب التهمة، وذلك ينافي القطع بصحة النبوة ويقدح فيها[1].

وقال ابن القيم: إننا لو سلمنا أن المقصود من الآية هو الوصية بأهل البيت فقط، فإنه لا متعلق فيه للشيعة؛ لأن الوصية إنما هي بهم وليس فيها الوصية إليهم،

=

ص١٤٨ والدر المنثور للسيوطي ج٦ ص٦.

(١) **انظر:** تفسير الرازي ج٢٧ ص١٦٤ - ص١٦٥.

فهي حجة علىٰ الشيعة؛ لأن الأمر لو كان إليهم لأوصاهم بالناس ولم يوص بهم، ونظير هذا الاحتجاج علىٰ أن الأمر في قريش لا في الأنصار بقول النبي أوصيكم بالأنصار، فدل علىٰ أن الأمر في غيرهم(١).

ومما يشهد لهذا أنه «لما انتهت إلىٰ أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ أنباء السقيفة بعد وفاة رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله – قال عَلَيْهِ السَّلَامُ: ما قالت الأنصار؟ قالوا: قالت: منا أمير ومنكم أمير، قال عَلَيْهِ السَّلَامُ: فهلا احتججتم عليهم بأن رسول الله ﷺ وصىٰ بأن يحسن إلىٰ محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم؟ (قالوا: وما في هذا من الحجة عليهم) فقال عَلَيْهِ السَّلَامُ: لو كانت الإمارة فيهم لم تكن الوصية بهم»(٢).

وذكر الفخر الرازي أن سورة الشورىٰ مكية(٣)، وهذا القول هو المشهور عند الشيعة، قال الطوسي: «سورة الشورىٰ مكية في قول قتادة ومجاهد»(٤) ولم يحك إلا هذا القول، وقال الطبرسي: «سورة الشورىٰ مكية وآياتها ثلاث وخمسون وتسمىٰ سورة حم عسق أيضًا، وهي مكية، عن الحسن إلا قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ﴾ إلىٰ قوله: ﴿لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾. وعن ابن عباس وقتادة إلا أربعَ آيات منها نزلن في المدينة ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰۗ﴾»(٥).

فيقال: إن القول بأنها مكية كلها هو الحق. أما ما حكاه الطبرسي من أن الآية نزلت بالمدينة فهو غير صحيح، ولم يصح عن ابن عباس، قال الشوكاني: إن هذه

(١) **انظر**: بدائع الفوائد لابن القيم ج٣ ص١٠٥٦ – ص١٠٥٧

(٢) نهج البلاغة ج١ ص١١٦

(٣) **انظر**: تفسير الرازي ج٢٧ ص١٤١.

(٤) التبيان للطوسي ج٩ ص١٤٠

(٥) مجمع البيان للطبرسي ج٩ ص٣٥

الآية وما بعدها مدنية[١].

وقال ابن كثير: وأما ما روي عن ابن عباس في سبب نزولها فهو ضعيف، وفيه مبهم لا يعرف، عن شيخ شيعي، وهو حسين الأشقر، وأكد علىٰ أنه لا يقبل خبره في هذا المحل[٢].

وأما قول الحلي: إن وجوب المودة يستلزم وجوب الطاعة فقد ذكر شاه عبد العزيز الدهلوي أنه قول غير مسلم به؛ لأنه لو كان وجوب المحبة مستلزمًا لوجوب الطاعة للزم أن يكون جميع العلويين واجبي الطاعة؛ لأن الإمامية قد أجمعوا علىٰ وجوب محبة أهل البيت، وهذا يبطل قولهم، وأيضًا يلزم منه أن تكون فاطمة رضي الله عنها إمامة بهذا الدليل، وهو خلاف الإجماع.

وكذا لا نسلم أن كل واجب الطاعة صاحب الإمامة العامة؛ لأنه يلزم منه أن يكون كل نبي في زمنه صاحب الخلافة الكبرىٰ، وهذا باطل؛ لأن شموئيل كان نبيًا واجب الطاعة، وكان طالوت صاحب الزعامة الكبرىٰ بنص الكتاب.

وأضاف أننا لا نسلم انحصار وجوب المحبة في الأشخاص الأربعة المذكورين، بل يجب في غيرهم أيضًا، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ ﴾ [المائدة: ٥٤] وهذه الآية نزلت في المقاتلين لأهل الردة بالإجماع، والخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم كانوا سادة أولئك المجاهدين وقادتهم، ومن كان الله تعالىٰ يحبه فمحبته واجبة[٣].

---

(١) فتح القدير للشوكاني ج٤ ص٥٣٦

(٢) **انظر**: تفسير ابن كثير ج٧ ص١٩٩ - ص٢٠١

(٣) **انظر**: مختصر التحفة الاثنىٰ عشرية للآلوسي ص١٥٤ - ص١٥٥.

وبين شيخ الإسلام أنه لا تلازم بين المودة والإمامة، إذ ليس كل من وجبت مودته كان إمامًا حينئذ، بدليل أن عليًا ﵁ تجب مودته في زمن النبي ﷺ.

وقال: إن مما يبين أنه لا تلازم بين المودة والإمامة أن انتفاء الملزوم يقتضي انتفاء اللازم؛ وعلىٰ هذا لا تجب المودة إلا لمن كان إمامًا معصومًا، فحينئذ لا يود أحد من المؤمنين ولا يحب إذا لم يكن إماما وهذا خلاف الإجماع، وخلاف ما علم بالاضطرار من دين الإسلام(١).

وقريبًا من هذا قول الدهلوي: إننا لا نسلم وجود التلازم بين وجوب طاعة الإمام وبين وجوب عصمته لقوله تعالىٰ ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا﴾ [البقرة: ٢٤٧] فكان طالوت هو الملك الواجب المتابعة والإطاعة وليس بمعصوم بالاتفاق.

مؤكدًا علىٰ أن قياس الحلي بعد تسليم صحة مقدماته لا يستلزم النتيجة المذكورة جزمًا؛ لأن صغراه (أهل البيت واجبو المحبة) وكبراه (وكل واجب المحبة واجب الإطاعة) وبعد ترتيبها علىٰ الشكل الأول تكون النتيجة هذه (أهل البيت واجبو الإطاعة) لا قوله (علي واجب الإطاعة) وهذه النتيجة عامة، وثبوت العام لا يستلزم ثبوت الخاص بخصوصه(٢).

وأما قول الحلي: إن المخالفة تنافىٰ المودة ففيه إجمال؛ لأننا نقول: متىٰ؟ إذا أمر بطاعته، أم إذا لم يؤمر، والثاني منتف ضرورة، وأما الأول فإنا نعلم أن عليًا ﵁ لم يأمر الناس بطاعته في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان - ﵃.

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص١٢٧ - ص١٢٨.

(٢) **انظر**: مختصر التحفة الاثنىٰ عشرية للآلوسي ص١٥٥.

ثم يقال: هذا بعينه موجود في حق أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فإن مودتهم ومحبتهم وموالاتهم واجبة كما تقدم، ومخالفتهم تقدح في ذلك، وقد ادعوا الإمامة ودعوا الناس إلىٰ ولايتهم وطاعتهم وبايعهم الناس، ومنهم علي رضي الله عنه فمخالفتهم تقدح في مودتهم، بل تقدح في محبة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلىٰ ثبتت إمامتهم بهذا الدليل[1].

الدليل الثالث: آية المباهلة:

من الأدلة التي استدلت بها الإمامية في دعواهم أن الإمامة مختصة بأهل البيت، ولا تصح في غيرهم قوله تعالىٰ: ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ [آل عمران: ٦١] ومتمسكهم في هذا الاستدلال هو قولهم: «أجمع المفسرون: علىٰ أن: ﴿أَبْنَآءَنَا﴾ إشارة إلىٰ الحسن والحسين، ﴿وَأَنفُسَنَا﴾ إشارة إلىٰ علي عليه السلام فجعله الله نفس محمد صلىٰ الله عليه وآله، والمراد المساواة ومساوي الأكمل الأولىٰ بالتصرف، أكمل وأولىٰ بالتصرف»[2].

وقد رفض سيف الدين الآمدي هذا الاستدلال، وذكر أن من الأمور المجمع عليها أن المدعو إلىٰ ذلك ليس عليًا رضي الله عنه وحده، ولذلك ذكرهم بصيغة الجمع وكون علي رضي الله عنه داخلًا ضمن من دعي إلىٰ المباهلة لا يلزم منه أن يكون أفضل من الصحابة - رضي الله عنهم-؛ لأنه قد شاركه غيره في هذا الدعاء، وما كان ليس من خصائص الأئمة لا يستدل به علىٰ الإمامة.

---

(١) **انظر:** منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص١٢٨ - ص١٢٩.

(٢) نهج الحق للحلي ص١٧٧ - ص١٧٨ وانظر. منهاج الكرامة للحلي ص١٢٣ - ص١٢٤ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٣ ص٤٦ - ص٦٩.

مؤكدًا علىٰ أن قول الشيعة إنه ليس المراد من قوله وأنفسنا نفسه ﷺ ممنوع؛ لأن قولهم إن الإنسان لا يدعو نفسه ممنوع، فإن من أراد من نفسه شيئًا يصح أن يقال دعا نفسه إلىٰ ذلك الشيء، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ﴾ [المائدة: ٣٠] وهو وإن كان مجازًا فحمله علىٰ علي رضي الله عنه أيضًا مجاز، فإن عليًا ليس هو نفس النبي ﷺ حقيقة، وليس أحد المجازين أولىٰ من الآخر، فكان معنىٰ ندع أنفسنا نحضر أنفسنا.

وذكر أن دعاء النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه ومن معه ليحضروا المباهلة معه إنما كان لزيادة قربهم من النبي ﷺ، فقد توفرت فيهم أصل القرابة وأصل الفضل مع زيادة إلفٍ وكثرة المعاشرة، فدُعوا للمباهلة؛ لأن الإنسان إنما يباهل بقرابته لا بغيرهم، وذلك لا يلزم منه زيادة الفضيلة علىٰ غيرهم من الصحابة - رضي الله عنهم.

وبين أن قول الشيعة: إن النبي ﷺ جعل عليًا نفسًا له، لو سلم لهم بذلك فإنه لا يخلو إما أن يكون بمعنىٰ أنه أضافها إليه، أو بمعنىٰ أنه أوجب الاتحاد بين نفس علي ونفسه؟ والأول مسلم، والثاني ممنوع، إذ هو خلاف الحقيقة، وعند ذلك فلا يلزم من مطلق الإضافة الاشتراك في الصفات ليلزم ما ذكروه من تفضيله علىٰ سائر الصحابة - رضي الله عنهم[1].

ويمكن أن أضيف إلىٰ ما سبق: أنه لو سلم أن المراد بلفظ النفس علي رضي الله عنه فإن ذلك لا يدل علىٰ أنه مساوٍ لنفس النبي ﷺ؛ لأنه قد جاء لفظ النفس بمعنىٰ القريب والشريك في النسب والدين قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَلْمِزُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾ [الحجرات: ١١] قال الطوسي شيخ الطائفة في تفسير هذه الآية: «فاللمز هو الرمي بالعيب لمن لا

(١) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص١٦٨ - ص١٦٩.

يجوز أن يؤذىٰ بذكره، وهو المنهي عنه، فأما ذكر عيبه، فليس بلمز»[(١)] فأثبت أن هناك راميًا ومرميًا مع أن الآية ﴿وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾.

و قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَّوۡلَآ إِذۡ سَمِعۡتُمُوهُ ظَنَّ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمۡ خَيۡرٗا وَقَالُواْ هَٰذَآ إِفۡكٞ مُّبِينٞ﴾ [النور: ١٢] قال الطوسي في تفسير هذه الآية: «معناه هلا حين سمعتم هذا الإفك من القائلين ظن المؤمنون بالمؤمنين الذين هم كأنفسهم خيرًا، لأن المؤمنين كلهم كالنفس الواحدة فيما يجري عليها من الأمور، فإذا جرىٰ علىٰ أحدهم محنة، فكأنه جرىٰ علىٰ جماعتهم، وهو كقوله ﴿فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ﴾»[(٢)].

وقوله تعالىٰ: ﴿لَقَدۡ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ بَعَثَ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ﴾ [آل عمران: ١٦٤] قال الطبرسي في تفسير هذه الآية: «وقوله ﴿مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ﴾ فيه أقوال أحدها: إن المراد به من رهطهم يعرفون منشأه وصدقه وأمانته، وكونه أميًا لم يكتب كتابًا، ولم يقرأه، ليعلموا أن ما أتىٰ به وحي منزل، ويكون ذلك شرفًا لهم، وداعيًا إياهم إلىٰ الإيمان. وثانيها: إن المراد به أنه يتكلم بلسانهم، فيسهل عليهم تعلم الحكمة منه، فيكون خاصًا بالعرب. وثالثها: إنه عام لجميع المؤمنين، والمراد بأنفسهم أنه من جنسهم، لم يبعث ملكًا ولا جنيًا. وموضع المنة فيه أنه بعث فيهم من عرفوا أمره، وخبروا شأنه»[(٣)].

وبهذا يتبين لنا أنه لا يلزم من الآية مساواة علي رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم لو سلم أنه المراد بقوله تعالىٰ ﴿وَأَنفُسَنَا﴾ ليقال إنه يستحق الخلافة لهذا.

---

(١) التبيان للطوسي ج٩ ص٣٤٩ وانظر. مجمع البيان للطبرسي ج٧ ص٢٣١.

(٢) التبيان للطوسي ج٧ ص٤١٦.

(٣) مجمع البيان للطبرسي ج٢ ص٤٣٥ وانظر. التبيان للطوسي ج٣ ص٣٩.

ثم إن هذه الآية مما يبين لنا ما في المعتقد الشيعي من غلو؛ فقد زعموا أن هذه الآية دليل علىٰ أن عليًا ﷺ أفضل من جميع الأنبياء ما عدا محمدًا ﷺ قال المفيد: إنه «دعا الحسن والحسين - عليهما السلام - للمباهلة فكانا ابنيه في ظاهر اللفظ، ودعا فاطمة - سلام الله عليها - وكانت المعبر عنها بنسائه، ودعا أمير المؤمنين عليه السلام فكان المحكوم له بأنه نفسه وقد علمنا أنه لم يرد بالنفس ما به قوام الجسد من الدم السائل والهواء ونحوه، ولم يرد نفس ذاته، إذ كان لا يصح دعاء الإنسان نفسه إلىٰ نفسه ولا إلىٰ غيره، فلم يبق إلا أنه أراد - عليه وآله السلام - بالعبارة عن النفس إفادة العدل والمثل والنظير، ومن يحل منه في العز والإكرام والمودة والصيانة والإيثار والإعظام والإجلال محل ذاته عند الله سبحانه، فيما فرض عليه من الاعتقاد بها وألزمه العباد. ولو لم يدل من خارج دليل علىٰ أن النبي ﷺ أفضل من أمير المؤمنين عليه السلام لقضىٰ هذا الاعتبار بالتساوي بينهما في الفضل والرتبة، ولكن الدليل أخرج ذلك، وبقي ما سواه بمقتضاه»[(١)].

وما تهرب منه المفيد من مساواة علي رضي الله عنه بالنبي ﷺ قد أثبته المجلسي حيث قرر «مساواته مع النبي - عليهما السلام - النبي - صلىٰ الله عليه وآله - له الكتاب، ولعلي السيف والقلم، وللنبي معجزان عظيمان: كلام الله وسيف علي، وللنبي - صلىٰ الله عليه وآله - انشقاق القمر، ولعلي انشقاق النهروان، وأوجب الله علىٰ جميع الأنبياء الإقرار به ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّۦنَ﴾ [آل عمران: ٨١] وقال في علي: ﴿وَسْـَٔلْ مَنْ أَرْسَلْنَا﴾ [الزخرف: ٤٥] جعله الله إمام الأنبياء ليلة المعراج وجعل

(١) تفضيل أمير المؤمنين للمفيد ص٢١ - ص٢٣.

عليًا إمام الأوصياء ليلة الفراش ويوم الغدير وغيرهما، ركب النبي - صلىٰ الله عليه وآله - علىٰ البراق، وركب علي عليه السلام علىٰ عاتق النبي...»[١].

ولكن هناك من لم يقنع بهذا الغلو بل قال: «ورد في الحديث الذي يقول فيه الباري عز وجل: يا أحمد! لولاك لم خلقت الأفلاك، ولولا علي لم خلقتك»[٢].

وهذا لعمر الله مما يبين فساد تعلق الإمامية بهذه الآية.

الدليل الرابع: قوله تعالىٰ ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيۡهِۚ﴾ [البقرة: ٣٧].

من الآيات التي زعم الروافض أنها تدل علىٰ اختصاص أهل البيت بالإمامة قولهم في تفسير «قوله تعالىٰ: (﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيۡهِ﴾ روىٰ الفقيه ابن المغازلي الشافعي، بإسناده عن ابن عباس، قال: سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الكلمات التي تلقاها آدم من ربه فتاب عليه، قال: سأله بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين إلا تبت عليَّ! فتاب عليه[٣]. وهذه فضيلة لم يلحقه أحد من الصحابة فيها، فيكون هو الإمام لمساواته النبي صلى الله عليه وآله وسلم في التوسل به إلىٰ الله تعالىٰ»[٤].

---

(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٣٩ ص٧٤ - ص٧٥.

(٢) الأسرار الفاطمية لمحمد فاضل المسعودي ص٩٨.

(٣) موضوع انظر: الموضوعات لابن الجوزي ج٢ ص٣ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٣٦٩ وتذكرة الموضوعات للفتني ص٩٨ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٩٤ - ص٣٩٥ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٩٥.

(٤) منهاج الكرامة للحلي ص١٢٤ وانظر. الأمالي للصدوق ١٣٤ - ص١٣٥ وكشف الغمة للأربيلي ج٢ ص٩٣ والخصال للصدوق ص٢٧٠ ونهج الحق للحلي ص١٧٩ والأربعين للشيرازي ص٢٥١ - ص٢٥٢ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج١٤ ص١٤٨.

وهذا الاستدلال باطل؛ لأن الحديث موضوع؛ ولأن المروي عن ابن عباس أن المراد بالكلمات قوله تعالىٰ ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣] لا ما نُسب إليه هنا، وهذا القول هو قول الحسن، وسعيد بن جبير، والضحاك، ومجاهد[١].

وروي عنه: أن الكلمات: يا رب، ألم تخلقني بيدك؟ قال: بلىٰ، قال: يا رب، ألم تنفخ في الروح من روحك؟ قال: بلىٰ، قال: يا رب، ألم تسبق رحمتك غضبك؟ قال: بلىٰ، قال: ألم تسكني جنتك؟ قال: بلىٰ، قال: يا رب، إن تبت وأصلحت أراجعي أنت إلىٰ الجنة؟ قال: نعم[٢].

وقال شيخ الإسلام: إن المعلوم بالاضطرار أن من هو دون آدم من الكفار والفساق إذا تاب أحدهم إلىٰ الله تاب الله عليه، وإن لم يقسم عليه بأحد، فكيف يحتاج آدم في توبته إلىٰ ما لا يحتاج إليه أحد من المذنبين لا مؤمن ولا كافر؟ وكذلك النبي ﷺ لم يأمر أحدًا بمثل هذا الدعاء في توبة ولا غيرها، بل ولم يشرع لأمته أن يقسموا علىٰ الله بمخلوق.

ولو كان هذا الدعاء مشروعًا لشرعه لأمته، بل قد نص غير واحد من أهل العلم كأبي حنيفة وأبي يوسف وغيرهما علىٰ أنه لا يجوز أن يقسم علىٰ الله بمخلوق.

ولو كان مشروعًا فآدم نبي كريم كيف يقسم علىٰ الله بمن هو أكرم عليه منه؟ ولا ريب أن آدم أفضل من علي وفاطمة والحسن والحسين - رضي الله عنهم.

ثم إن هذه ليست من خصائص الأئمة فإنها قد ثبتت لفاطمة رضي الله عنها وخصائص

---

(١) **انظر**: تفسير الرازي ج٣ ص١٩ وتفسير القرطبي ج١ ص٣٢٤.

(٢) **انظر**: تفسير البيضاوي ج١ ص٢٩٩ - ص٣٠٠.

الأئمة لا تثبت للنساء وما لم يكن من خصائصهم لم يستلزم الإمامة؛ لأن دليل الإمامة لا بد أن يكون ملزومًا لها يلزم من وجوده استحقاقها، فلو كان هذا دليلًا علىٰ الإمامة لكان من يتصف به يستحق الإمامة، والمرأة لا تكون إمامًا بالنص والإجماع[(١)].

وهذا الاستدلال إنما هو دليل علىٰ تناقض الشيعة؛ لأن هذا الذي حكاه الحلي هنا مناقض لما قرره الطوسي الذي يعتبره الشيعة شيخ الطائفة في تفسير هذه الآية حيث قال: «والكلمات التي تلقاها آدم قال الحسن، ومجاهد، وقتادة، وابن زيد: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣] فإن في ذلك اعترافًا بالخطيئة، ولذلك وقعت موقع الندم، وحقيقته الإنابة»[(٢)].

وبذلك يظهر فساد استدلال الحلي بالاتفاق بين السنة والشيعة.

الدليل الخامس سورة ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾ [الإنسان: ١].

من الأدلة التي استدل بها الشيعة علىٰ صحة مذهبهم في الإمامة استدلال الحلي بسورة هل أتىٰ حيث قال ما نصه: «سورة ﴿هَلْ أَتَىٰ﴾ في تفسير الثعلبي، من طرق مختلفة، قال: مرض الحسن والحسين - عليهما السلام - ، فعادهما جدهما رسول الله ﷺ وعامة العرب، فقالوا له: يا أبا الحسن، لو نذرت علىٰ ولديك! فنذر صوم ثلاثة أيام، وكذا نذرت أمهما فاطمة - عليها السلام - وجاريتهم فضة، فبرأ وليس عند آل محمد قليل ولا كثير، ثلاثة أصوع من شعير، فقامت فاطمة - عليها السلام - إلىٰ صاع فطحنته، واختبزت منه خمسة أقراص، لكل واحد منهم قرصًا، وصلىٰ

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص١٤١ - ص١٤٢.

(٢) التبيان للطوسي ج١ ص١٦٩ وانظر. مجمع البيان للطبرسي ج١ ص١٧٥.

علي عَلَيْهِ السَّلَامُ مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ المغرب.

ثم أتىٰ المنزل، فوضع الطعام بين يديه، إذ أتاهم مسكين، فوقف بالباب، فقال: السلام عليكم أهل بيت محمد، مسكين من مساكين المسلمين، أطعموني، أطعمكم الله من موائد الجنة! فسمعه علي عَلَيْهِ السَّلَامُ فأمر بإعطائه، فأعطَوه الطعام ومكثوا يومهم وليلهم لم يذوقوا شيئًا إلا الماء القراح. فلما أن كان اليوم الثاني، قامت فاطمة - عليها السلام - فاختبزت صاعًا، وصلىٰ علي عَلَيْهِ السَّلَامُ مع النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ثم أتىٰ المنزل، فوضع الطعام بين يديه، فأتاهم يتيم، فوقف بالباب، وقال: السلام عليكم أهل بيت محمد، يتيم من أولاد المهاجرين استشهد والدي يوم العقبة، أطعموني، أطعمكم الله من موائد الجنة! فسمعه علي عَلَيْهِ السَّلَامُ فأمر بإعطائه، فأعطَوه الطعام، ومكثوا يومين وليلتين لم يذوقوا شيئًا إلا الماء القراح. فلما كان اليوم الثالث قامت فاطمة - عليها السلام - إلىٰ الصاع الثالث فطحنته واختبزته، وصلىٰ علي عَلَيْهِ السَّلَامُ مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثم أتىٰ المنزل، فوضع الطعام بين يديه، إذ أتاهم أسير فوقف بالباب.

فقال: السلام عليكم أهل بيت محمد، تأسروننا وتشدوننا ولا تطعموننا؟ أطعموني فإني أسير محمد، أطعمكم الله علىٰ موائد الجنة! فسمعه علي عَلَيْهِ السَّلَامُ فأمر بإعطائه، فأعطَوه الطعام، ومكثوا ثلاثة أيام ولياليها لم يذوقوا شيئًا إلا الماء القراح. فلما كان اليوم الرابع - وقد وفوا نذرهم. أخذ علي عَلَيْهِ السَّلَامُ الحسن بيده اليمني والحسين بيده اليسرىٰ وأقبل علىٰ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وهم يرتعشون كالفراخ من شدة الجوع، فلما بصر به النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قال: يا أبا الحسن، ما أشد ما يسوءني ما أرىٰ بكم! انطلق بنا إلىٰ منزل ابنتي فاطمة، فانطلقوا إليها وهي في محرابها قد لصق ظهرها ببطنها من شدة الجوع وغارت عيناها، فلما رآها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قال: وا غوثاه!

بالله أهل بيت محمد يموتون جوعًا! فهبط جبرئيل عَلَيْهِ السَّلَامُ علىٰ محمد - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فقال: يا محمد، خذ ما هناك الله في أهل بيتك، قال: وما آخذ يا جبرئيل؟ فأقرأه ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾[1] وهي تدل علىٰ فضائل جمة لم (يسبق إلهيًا) أحد ولا يلحقه أحد، فيكون أفضل من غيره، فيكون هو الإمام»[2].

وهذا الاستدلال باطل؛ لأن الذي عليه أهل التفسير يعارض هذا حيث إن تفسير قوله تعالىٰ ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ حِينٌ مِّنَ ٱلدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْـًٔا مَّذْكُورًا﴾ [الإنسان ١]: هو غير ما ذكر؛ لأن «هل» في كلام العرب قد تجيء بمعنىٰ قد؛ لكنها لا تخلو من تقرير، والأظهر أن ﴿ٱلْإِنسَٰنِ﴾ اسم جنس، وأن الآية جعلت عبرة لكل أحد من الناس؛ ليعلم أن الخالق له قادر علىٰ إعادته[3].

وإن قيل: إن المقصود أن السورة بأكملها نزلت في علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لا لفظ ﴿ٱلْإِنسَٰنِ﴾ قيل: هذا ممتنع؛ لأن في السورة ما خوطب به الكفار. وقد ذكر الطبرسي أن موضع الشاهد هو قوله ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِن كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا﴾ [الإنسان: ٥] حيث قال: «قد روىٰ الخاص والعام أن الآيات من هذه السورة، وهي قوله ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ﴾ إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَكَانَ سَعْيُكُم مَّشْكُورًا﴾ نزلت في علي وفاطمة والحسن والحسين - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وجارية لهم تسمىٰ فضة»[4].

وقوله هذا كذب محض فإنه لم يروه أحد من أهل السنة. وقال القرطبي في تفسير

---

(١) بحثت عنه في كتب الحديث فلم أجده.

(٢) منهاج الكرامة للحلي ص١٣٢ - ص١٣٣ وانظر. نهج الحق للحلي ص١٨٤.

(٣) **انظر**: تفسير الرازي ج٣٠ ص٢٣٦ وتفسير القرطبي ج١٩ ص١١٨ - ص١٢٠ والدر المنثور للسيوطي ج٦ ص٢٩٧.

(٤) مجمع البيان للطبرسي ج١٠ ص٢٠٩.

هذه الآية: ﴿ٱلۡأَبۡرَارَ﴾: أهل الصدق واحدهم بَرٌّ، وهو من امتثل أمر الله تعالىٰ[(١)].

ثم إن ما ذكره مناقض لما ذكره الطوسي حيث قال: «ولما أخبر بها للكافرين من العقوبات علىٰ كفرهم، ذكر أيضًا ما للمؤمنين علىٰ إيمانهم فقال: ﴿إِنَّ ٱلۡأَبۡرَارَ﴾ وهو جمع البر، وهو المطيع لله المحسن في أفعاله ﴿يَشۡرَبُونَ مِن كَأۡسٍ﴾ والكأس إناء الشراب إذا كان فيه، ولا يسمىٰ كأسًا إذا لم يكن فيه شراب»[(٢)].

ومما يبين بطلان هذا الاستدلال أن سورة الإنسان مكية كما ذكر الرازي والبيضاوي[(٣)] بينما زواج علي من فاطمة، وولادة الحسن والحسين رضي الله عنهم كانت بالمدينة بالاتفاق، وهذا يبين ضعف استدلال الشيعة بهذا الدليل.

ثم إن القول بأن عليًا رضي الله عنه هو الأفضل؛ لأنه أمسك عن الأكل ثلاثة أيام باطل، ولا يلزم من ذلك أن يكون هو الإمام؛ فقد ذكر ابن عساكر أن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما كان يواصل الصيام سبعة أيام، ويصوم بالمدينة فلا يفطر إلا بمكة[(٤)].

وقد تولىٰ الخلافة في مكة وغيرها فتصحيح إمامته علىٰ هذا أظهر وأظهر؛ فلو كان هذا الاستدلال صحيحًا للزم منه بطلان إمامة بعض الأئمة الذين تقول بهم الاثنا عشرية.

وقد ذكر القرطبي أن هذا الحديث حديث مزوق مزيف، قد تطرف فيه صاحبه حتىٰ التبس علىٰ المستمعين، فالجاهل بهذا الحديث يعض شفتيه تلهفًا ألا يكون بهذه الصفة، ولا يعلم أن صاحب هذا الفعل مذموم؛ ويدل علىٰ بطلان هذا الحديث

---

(١) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٩ ص١٢٥.

(٢) التبيان للطوسي ج١٠ – ص٢٠٨.

(٣) **انظر**: تفسير الرازي ج٣٠ ص٢٣٥ وتفسير البيضاوي ج٥ ص٤٢٥.

(٤) **انظر**: تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ج٢٨ ص١٧٥.

أن الله تعالىٰ قد قال في تنزيله: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾ [البقرة: ٢١٩] وهو الفضل الذي يفضل عن نفسك وعيالك، أفيحسب عاقل أن عليًا رضي الله عنه جهل هذا الأمر حتىٰ أجهد صبيانًا صغارًا من أبناء خمس أو ست علىٰ جوع ثلاثة أيام ولياليهن؟ حتىٰ تضوروا من الجوع، وغارت العيون منهم؛ لخلاء أجوافهم، حتىٰ أبكىٰ رسولَ الله ﷺ ما بهم من الجهد[1].

وما ذكره الإمام القرطبي مقرر في كتب الشيعة فقد روىٰ الكليني «عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لو أن رجلًا أنفق ما في يديه في سبيل الله ما كان أحسن ولا وفق، أليس يقول الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥] يعني المقتصدين»[2].

ثم قال القرطبي: هب أنه آثر علىٰ نفسه هذا السائل، فهل كان يجوز له أن يحمل أهله علىٰ ذلك؟! وهب أن أهله سمحت بذلك لعلي رضي الله عنهما فهل جاز له أن يحمل أطفاله علىٰ جوع ثلاثة أيام بلياليهن؟![3]

وهو كما قال فقد قال الحلي نفسه: «وقال الصادق عليه السلام: كفىٰ بالمرء إثمًا أن يضيع من يعول، قال النبي - صلى الله عليه وآله وسلم: ملعون ملعون من يضيع من يعول»[4] وروىٰ الكليني «عن هشام بن المثنىٰ قال: سأل رجل أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل: ﴿وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: ١٤١]

---

(١) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٩ ص١٣٤.

(٢) الكافي للكليني ج٤ ص٥٣.

(٣) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٩ ص١٣٤.

(٤) تحرير الأحكام للحلي ج٢ ص٢٤٩ وانظر. من لا يحضره الفقيه للصدوق ج٣ ص١٦٨ والمبسوط للطوسي ج٦ ص٣ ومنتهىٰ المطلب للحلي ج٢ ص٩٩٩ وتذكرة الفقهاء للحلي ج١٤ ص٥٩.

فقال: كان فلان بن فلان الأنصاري سماه وكان له حرث، وكان إذا أخذ يتصدق به ويبقىٰ هو وعياله بغير شيء فجعل الله عز وجل ذلك سرفًا»[1] وهذا بعينه قد حكاه الصدوق عن علي رضي الله عنه حيث قال: «وقال الرضا عليه السلام: لا تبذل لإخوانك من نفسك ما ضرره عليك أكثر من نفعه لهم»[2].

وهذا ما يبين أن الرافضة في استدلاتهم لا يطلبون الحق إذ كيف يكون الحق في الطعن في علي - رضي الله عنه.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن الدلائل علىٰ كذب هذا الدليل كثيرة.

منها: أن من حضر قالوا لعلي - رضي الله عنه: لو نذرت علىٰ ولديك! وعلي لم يكن ليأخذ دينه من الأعراب بل من النبي صلى الله عليه وسلم.

ومنها: أن عليًا وفاطمة رضي الله عنهما لم يكن لهما جارية اسمها فضة، بل ولا لأحد من أقاربه.

ومنها: أن في هذه القصة أن اليتيم قال استشهد والدي يوم العقبة وهذا من الكذب الظاهر، فإن ليلة العقبة لم يكن فيها قتال أصلًا، بل كانت قبل الأمر بالقتال.

ومنها: أنه لم يكن في المدينة قط أسير يسأل الناس، بل كان المسلمون يقومون بالأسير الذي يستأسرونه؛ فدعوىٰ المدعي أن أسراهم كانوا محتاجين إلىٰ مسألة الناس كذب عليهم وقدح فيهم.

وأضاف أنه لو سلم أن هذه القصة صحيحة فإنها لا تستلزم أن يكون صاحبها

---

(١) الكافي للكليني ج٤ ص٥٥ وانظر. والتفسير الصافي للكاشاني ج٢ ص١٦٣ وتفسير نور الثقلين للحويزي ج١ ص٧٧١ ووسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي ج٩ ص٤٦١ وجامع أحاديث الشيعة للبروجردي ج١٧ ص١١٤.

(٢) من لا يحضره الفقيه للصدوق ج٣ ص١٦٨.

أفضل الناس ولا أن يكون هو الإمام دون غيره. ومن المعلوم أن إنفاق الصديق رضي الله عنه لأمواله أعظم وأحب إلىٰ الله ورسوله ﷺ من هذا؛ فإن إطعام الجائع من جنس الصدقة المطلقة التي يمكن لكل أحد أن يفعلها إلىٰ يوم القيامة، بل وكل أمة يطعمون جياعهم من المسلمين وغيرهم، وإن كانوا لا يتقربون إلىٰ الله بذلك، بخلاف المؤمنين؛ فإنهم يفعلون ذلك لوجه الله، وبهذا تميزوا. وأما إنفاق الصديق رضي الله عنه فإنه كان في أول الإسلام لتخليص من آمن والكفار يؤذونه أو يريدون قتله[1].

وقد سبق الطوسي إلىٰ تقرير المعنىٰ الذي ذكره شيخ الإسلام حيث قال: «وقوله ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ﴾ بين الله تعالىٰ أن الإنفاق قبل الفتح في سبيل الله، إذا انضم إليه الجهاد في سبيله، أكثر ثوابًا عند الله، والمراد بالفتح فتح مكة، وفي الكلام حذف؛ لأن تقديره: لا يستوي هؤلاء مع الذين أنفقوا بعد الفتح، والكلام يدل عليه. وإنما امتنع مساواة من أنفق بعده لمن أنفق قبله، لعظم العناية الذي لا يقوم غيره مقامه فيه، في الصلاح في الدين وعظم الانتفاع به كما لا يقوم دعاء غير النبي - صلىٰ الله عليه وآله - إلىٰ الحق مقام دعائه ولا يبلغه أبدًا، وليس في الآية دلالة علىٰ فضل إنسان بعينه ممن يدعىٰ له الفضل، لأنه يحتاج أن يثبت أن له الإنفاق قبل الفتح، وذلك غير ثابت. ويثبت أن له القتال بعده»[2].

فظهر لنا أن الطوسي قرر أن المنفق قبل الفتح أفضل من المنفق بعد الفتح لعظيم الحاجة. ومن المعلوم بالاضطرار الحاجة أعظم قبل الهجرة منها قبل الفتح، ولم يكن

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص١٧٥.

(٢) التبيان للطوسي ج٩ ص٥٢٣.

قبل الهجرة من ينفق نفقة الصديق - رضي الله عنه، فله في ذلك المكان العالي والذكر المشهور الذي لا يستطاع دفعه، فقد أعتق المعذبين واحدًا تلو الآخر، وآزر النبي صلى الله عليه وسلم.

وهذه الآية وإن لم تنزل في الصديق رضي الله عنه بعينه، إلا أنه يدخل فيها دخولًا أوليًا؛ لأنه لم يكن فيمن أنفق قبل الفتح وقبل الهجرة من يقاربه، فضلًا عن مساواته، وإن كان الجميع له الأجر.

فثبت لزوم تفضيل الصديق رضي الله عنه على جميع الأمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم على معتقد السنة والشيعة معًا.

وقد تناقض الحلي في الاستدلال بهذا الدليل في مناهج الكرامة، وفي نهج الحق غاية التناقض.

ففي نهج الحق لم يذكر أن من حضر قالوا العلي - رضي الله عنه: لو نذرت على ولديك[(١)].

وفي نهج الحق لم يذكر في القصة أن اليتيم قال استشهد والدي يوم العقبة، بل قال: أسير وأطلق[(٢)].

وكذلك الألفاظ التي في نهج الحق مناقضه لألفاظ ما في منهاج الكرامة، وكلاهما لمؤلف واحد.

الدليل السادس: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾. الأحزاب: ٥٦.

من الآيات التي استدل بها الروافض على معتقدهم في الإمامة الآية السابقة.

قال ابن المطهر الحلي: «قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾. من صحيح البخاري، عن كعب بن عجرة،

---

(١) **انظر**: نهج الحق للحلي ص١٨٤

(٢) **انظر**: المرجع السابق ص١٨٤.

قال: سألنا رسول الله ﷺ فقلنا: يا رسول الله، كيف الصلاة عليكم أهل البيت، فإن الله قد علمنا كيف نسلم؟ قال: قولوا: اللهم صل علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد، كما صليت علىٰ إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد[(١)]. ومن صحيح مسلم، قلنا: يا رسول الله، أما السلام عليك فقد عرفناه، فكيف الصلاة عليك؟ فقال: قولوا: اللهم صل علىٰ محمد وآل محمد، كما صليت علىٰ إبراهيم وآل إبراهيم[(٢)]. ولا شك في أن عليًا أفضل آل محمد، فيكون أولىٰ بالإمامة»[(٣)].

وهذا الدليل وإن كان صحيحا في ذاته إلا أن الاستدلال به علىٰ الإمامة هو الباطل؛ فقد ذكر الباقلاني أن الفضل إنما هو بالعمل الصالح لا بقرب النسب من النبي ﷺ، ولو كان الفضل معلقًا علىٰ القرب من النبي ﷺ لكان عبد الله بن عباس مساويًا لعلي رضي الله عنه في الفضل؛ لأنهما بمنزلة واحدة فكلاهما ابنا عم[(٤)].

وذكر في موضع آخر أنه لو كانت الإمامة مستحقة بالنسب والقرابة لكان العباس أولىٰ بذلك من علي - رضي الله عنهما؛ ولأنه قد صح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**العباس عم رسول الله ﷺ، وإن عم الرجل صنو أبيه**»[(٥)][(٦)].

وبين شيخ الإسلام أن دخول هؤلاء في الصلاة والتسليم لا يدل علىٰ أنهم

(١) البخاري رقم ٣٣٧٠ مع اختلاف في الألفاظ.

(٢) مسلم رقم ٤٠٦ مع اختلاف في الألفاظ.

(٣) منهاج الكرامة للحلي ص١٣٨ - ص١٣٩ وانظر. نهج الحق للحلي ص١٨٧ - ص١٨٨.

(٤) مناقب الأئمة للباقلاني ص٣٨٢ - ص٣٨٣.

(٥) أخرجه الترمذي رقم ٣٧٥٨ وأحمد في المسند رقم ٨٢٤٨ وقال المحققون وهم شعيب الأرنؤوط وآخرون إنه صحيح علىٰ شرط مسلم وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم ٨٠٦.

(٦) مناقب الأئمة للباقلاني ص٤٥٠ - ص٤٥١.

أفضل من كل من لم يدخل في ذلك، ولا أنه يصلح بذلك للإمامة، فضلًا عن أن يكون مختصًا بها. ألا ترىٰ أن عمارًا والمقداد وأبا ذر وغيرهم ممن اتفق أهل السنة والشيعة علىٰ فضلهم لا يدخلون في الصلاة علىٰ الآل، ويدخل فيها عقيل والعباس وبنوه، وأولئك أفضل من هؤلاء باتفاق أهل السنة والشيعة.

فتفضيل الجملة علىٰ الجملة لا يستلزم تفضيل الأفراد علىٰ كل فرد، فإن القرن الثالث والرابع فيهم من هو أفضل من كثير ممن أدرك الصحابة كالأشتر النخعي وأمثاله من رجال الفتن وكالحجاج بن يوسف وأمثاله من أهل الظلم والشر[(١)].

وتفضيل أهل البيت علىٰ غيرهم لا يلزم منه أن يكون آحاد أهل البيت أفضل من سلمان الفارسي رضي الله عنه باتفاق أهل السنة والشيعة، وكذلك الحال هنا فلا يلزم من تفضيل أهل البيت علىٰ غيرهم من البيوت تفضيل آحادهم علىٰ غيرهم؛ وبذلك يظهر أنه لا معارض لقول أهل السنة بأفضلية الصديق رضي الله عنه علىٰ جميع الأمة.

الدليل السابع: قوله تعالىٰ ﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾ [الرحمن: ١٩]:

من الآيات التي حاول الشيعة الاستدلال بها علىٰ صحة قولهم في حصر الإمامة في أهل البيت الآية السابقة قال الحلي: «قوله تعالىٰ ﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾ [الرحمن: ١٩] من تفسير الثعلبي وطريق أبي نعيم، عن ابن عباس، في قوله تعالىٰ ﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾ [الرحمن: ١٩] قال: علي وفاطمة ﴿بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَّا يَبْغِيَانِ﴾ [الرحمن: ٢٠] (النبي صلى الله عليه وسلم ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٢٢] الحسن والحسين عليهما السلام. ولم يحصل لغيره من الصحابة هذه الفضيلة، فيكن أولىٰ بالإمامة»[(٢)].

---

(١) منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٢٠٨.

(٢) منهاج الكرامة للحلي ص١٣٩ وانظر. تفسير القمي ج٢ ص٣٤٤ ونهج الحق للحلي ص١٨٨.

وهذا الاستدلال من الحلي مما يدل علىٰ تهاوي عقيدة الشيعة في الإمامة، ولا أدل علىٰ ذلك من استدلاله علىٰ عقيدته في الإمامة، التي هي أهم ركن عنده، بمثل ما يرويه عن الثعلبي الذي لا يعد المحدثون رواياته قدر شعيرة، ولقبوه بحاطب ليل؛ لأنه لم يكن يميز بين الصحيح والضعيف(١).

والذي رواه أهل التفسير عن ابن عباس مناقض لهذا؛ قال ابن عباس: بحر السماء وبحر الأرض وقال الحسن، وقتادة: بحر فارس والروم. وقال ابن جريج: إنه البحر المالح والأنهار العذبة. وقيل: بحر المشرق والمغرب يلتقي طرفاهما. وقيل: بحر اللؤلؤ والمرجان والبرزخ هو الحاجز.

ولا يبغيان: قال قتادة: لا يبغيان علىٰ الناس فيغرقانهم، وعن مجاهد: لا يبغي أحدهما علىٰ صاحبه فيغلبه، وعن ابن زيد: لا يلتقيان(٢)

وذكر السيوطي أن التفسير إذا خالف الآية والشرع، وبعد كل البعد عن لغة العرب فإنه محظور ولا يعتمد؛ لأنه سخف وسفه، ومن تأويلات الجاهلين، ومثل لذلك بتأويل الروافض لقوله تعالىٰ ﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾ [الرحمن: ١٩] أنهما علي وفاطمة، وقوله تعالىٰ ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٢٢] يعني الحسن والحسين - رضي الله عنهم(٣).

وقال الشيخ الشنقيطي: إن قوله تعالىٰ ﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾ [الرحمن: ١٩] قد جاء تفسيره وبيانه في سورة الفرقان **قَالَ تَعَـالَىٰ**: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ

---

(١) مختصر التحفة للآلوسي ص١٤٢.

(٢) **انظر**: تفسير الرازي ج٢٩ ص١٠٠ - ص١٠١ وتفسير العز بن عبد السلام ج١ ص١١٦٥ وتفسير القرطبي ج١٧ ص١٦٢ وتفسير البيضاوي ج٥ ص٢٧٥ والدر المنثور للسيوطي ج٦ ص١٤٢.

(٣) **انظر**: الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ج٢ ص٤٧٦.

﴿وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ [الفرقان: ٥٣] وخير ما فسر به القرآن هو القرآن[١].

وقال ابن تيمية إنه لو أريد بذلك علي وفاطمة رضي الله عنهما لكان البرزخ الذي هو النبي ﷺ هو المانع لأحدهما أن يبغي علىٰ الآخر وهذا بالذم أشبه منه بالمدح[٢].

ثم إن هذا التفسير الذي استدل به الحلي مناقض لما ذكره شيخ الطائفة حيث قال الطوسي في تفسيره: «وقوله ﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ۝١٩ بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَّا يَبْغِيَانِ﴾ معنىٰ (مرج) أرسل في قول ابن عباس. وقال الحسن وقتادة: و(البحران) بحر فارس والروم. وقال ابن عباس في رواية أخرىٰ هما بحر السماء وبحر الأرض يلتقيان في كل عام. وقيل: البحران الملح والعذب. وقيل: مرج البحرين خلط طرفيهما عند التقائهما من غير أن يختلط جملتها ﴿لَّا يَبْغِيَانِ﴾ أي لا يبغي أحدهما علىٰ الآخر بأن يقلبه إلىٰ مثل حاله في الملوحة والعذوبة. و(مرج) معناه: أرسل بإذهاب الشيئين فصاعدًا في الأرض، فمرج البحرين أرسلهما بالإجراء في الأرض يلتقيان، ولا يختلطان، ذلك تقدير العزيز العليم. والبرزخ: الحاجز بين الشيئين، ومنه البرزخ الحاجز بين الدنيا والآخرة»[٣].

واستدلال الشيعة بهذا الدليل علىٰ الإمامة يظهر ما تشهده العقيدة الشيعية من تناقض فحينما نجد من يروي «عن جعفر بن محمد الصادق - عليهما السلام -

---

(١) **انظر**: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطي ج٧ ص٥٠٠.

(٢) **انظر**: انظر: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٢١٤.

(٣) التبيان للطوسي ج٩ ص٤٦٩ وانظر. مجمع البيان للطبرسي ج٩ ص٣٣٥.

﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ﴾ الحسن والحسين - عليهما السلام»[(١)] وجعفر إمام معصوم عندهم نجد من يروي ما يناقض ذلك عن إمام معصوم آخر حيث رووا «عن علي بن أبي طالب قال: المرجان عظام اللؤلؤ. وعن ابن عباس مثله، وفي رواية أخرىٰ عنه اللؤلؤ الصغار»[(٢)].

وهذا التناقض من أدل الدلائل علىٰ بطلان عقيدة الشيعة.

الدليل الثامن: من الآيات التي زعم الشيعة أنه تدل علىٰ عقيدتهم في الإمامة قوله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٤].

قال الحلي: «قوله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ﴾ في تفسير الثعلبي عن ابن سيرين، قال: نزلت في النبي ﷺ وعلي بن أبي طالب، زوج فاطمة عليًا، ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾. ولم يثبت لغيره ذلك، فكان أفضل، فكان هو الإمام»[(٣)].

وهذا الاستدلال باطل؛ لأن قوله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٤] في سورة الفرقان والذي عليه أهل العلم أن سورة الفرقان سورة مكية[(٤)]، فكيف يمكن أن يقول إن المقصود هنا علي

---

(١) تفسير فرات الكوفي ص٤٦٠.

(٢) بحار الأنوار للمجلسي ج٥٧ ص٤٥.

(٣) منهاج الكرامة للحلي ص١٤٢ وانظر. ودلائل الإمامة لمحمد بن جرير بن رستم الطبري (الشيعي) ص٨٤ والعمدة لابن بطريق ص٢٨٦ ونهج الحق للحلي ص١٩٠ وأعيان الشيعة للأمين ج١ ص٣١١.

(٤) **انظر**: تفسير الرازي ج٢٤ ص٤٤ وتفسير العز بن عبد السلام ج١ ص٧٦١ وتفسير القرطبي ج١٣ ص١ والدر المنثور للسيوطي ج٥ ص٦٢ وزهرة التفاسير لمحمد أبو زهرة ص٥٢٣٩.

وفاطمة - رضي الله عنهما -؛ لأنه لم يكن قد تزوج بها، ولم يتزوج بها إلا في المدينة.

وقد ذكر أهل التفسير أن المراد من الآية تعديد النعمة علىٰ الناس في إيجادهم بعد العدم، والتنبيه علىٰ العبرة في ذلك؛ فالمراد بالماء هنا: ماء النطفة، أي: خلق من ماء النطفة إنسانًا، فجعله نسبًا وصهرًا[(١)].

وقد قال الطوسي في تفسير هذه الآيات ما نصه: «ثم قال تعالىٰ ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا﴾ يعني من النطفة. وقيل: الماء الذي خلق الله منه آدم بشرًا أي إنسانًا، فجعل ذلك الإنسان ﴿نَسَبًا وَصِهْرًا﴾ فالنسب ما رجع إلىٰ ولادة قريبة، والصهر خلطة تشبه القرابة. وقيل: الصهر المتزوج بنت الرجل أو أخته. وقال الفراء: النسب الذي لا يحل نكاحه، والصهر النسب الذي يحل نكاحه، كبنات العم، وبنات الخال ونحوهما»[(٢)].

فظهر أنه قرر أن الآية عامة وليست في علي وفاطمة - رضي الله عنهما -.

ولو فرض أنه أريد بذلك مصاهرة علي رضي الله عنه فمجرد المصاهرة لا تدل علىٰ أنه أفضل من غيره باتفاق أهل السنة والشيعة؛ فإن المصاهرة ثابتة لكل الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم مع أن بعضهم أفضل من بعض فلو كان المصاهرة توجب الأفضلية للزم التناقض[(٣)].

الدليل التاسع: قوله تعالىٰ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾﴾ [النساء: ٥٤] من الآيات

---

(١) **انظر**: تفسير العز بن عبد السلام ج١ ص٧٧٢ وتفسير القرطبي ج٥ ص١١٥ وتفسير البيضاوي ج٤ ص٢٤٤.

(٢) التبيان للطوسي ج٧ ص٤٩٩.

(٣) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٢٢٤.

التي حاول الشيعة تنزيلها علىٰ ما يعتقدونه في الإمامة قوله تعالىٰ: «﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾ قال الباقر عليه السلام: نحن الناس»[(١)].

واستدلال الشيعة بهذا الدليل باطل؛ لأن الخطاب في الآية إنما قصد به اليهود، والمحسود هنا هو النبي ﷺ؛ لأن اليهود حسدوه علىٰ ما رزقه الله من النبوة العظيمة، ومنعهم من تصديقهم إياه حسدهم له؛ لكونه من العرب وليس من بني إسرائيل خاصة، وهذا قول الجمهور. وقيل: المراد الرسول ﷺ ومن معه من المؤمنين[(٢)].

ولم يَرد عن أحد من أهل التفسير أن المراد أهل البيت خصوصا فيما أعلم والعلم عند الله وإنما يمكن أن يقال بدخول علي والحسن والحسين رضي الله عنهم في هذا علىٰ القول الثاني، وذلك في جملة من يدخل فيه من الصحابة - رضي الله عنهم.

وقد مر معنا قول الباقلاني: إن الإمامة لو كانت مستحقة بالنسب والقرابة لكان العباس أولىٰ بذلك من علي - رضي الله عنهما.

ويمكن أن أضيف إلىٰ ما سبق أننا نسلم بأن الله قد آتىٰ آل إبراهيم عليه السلام الكتاب والحكم والنبوة والملك العظيم، لكن يقال: هل هي متلازمة بمعنىٰ أن من كان نبيًا أوتي الملك؟ إن قال الشيعة: نعم، قيل: هذا باطل بنص الكتاب **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰٓ إِذْ قَالُوا۟ لِنَبِىٍّ لَّهُمُ ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا

---

(١) نهج الحق للحلي ص٢٠٧ انظر. المسترشد لمحمد بن جرير الطبري (الشيعي) ص٣٩٧ والكافي للكليني ج١ ص١٨٦ والأمالي للصدوق٦١٧.

(٢) **انظر**: تفسير الرازي ج١٠ ص١٣٢ وتفسير العز بن عبد السلام ج١ ص٢١٢ وتفسير القرطبي ج٥ ص٢٥١.

نُّقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ﴾ [البقرة: ٢٤٦] فكان طالوت عَلَيْهِ السَّلَامُ النبي وغيره الملك.

وكذلك عيسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ لم يكن له من الملك شيء، بل كان يسيح في الأرض للدعوة إلىٰ الله زاهدًا في متاع الدنيا.

وكذلك إسحاق عَلَيْهِ السَّلَامُ كان مقيمًا في البدو ولم يكن له من الملك شيء **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيۡهِ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ وَخَرُّواْ لَهُۥ سُجَّدٗاۖ وَقَالَ يَٰٓأَبَتِ هَٰذَا تَأۡوِيلُ رُءۡيَٰيَ مِن قَبۡلُ قَدۡ جَعَلَهَا رَبِّي حَقّٗاۖ وَقَدۡ أَحۡسَنَ بِيٓ إِذۡ أَخۡرَجَنِي مِنَ ٱلسِّجۡنِ وَجَآءَ بِكُم مِّنَ ٱلۡبَدۡوِ﴾ [يوسف: ١٠٠].

وكذلك يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ لم يكن له من الملك شيء، بل كان وزيرًا لعزيز مصر، وغيرهم الكثير، ومتىٰ بطل هذا في الأنبياء - عليهم السلام - فمن باب أولىٰ ألا يشترط فيمن كان له علم ودين أن يكون هو الإمام وصاحب السياسة والحكم.

وقد ذكر آية الله العظمىٰ البرقعي أن هذه الآية والآيات التي قبلها تتعلق باليهود، حيث ذهبوا إلىٰ مكة وقالوا للمشركين: أنتم أحسن من هؤلاء سبيلًا، أي من محمد وأتباعه، وأنزل الله هذه الآيات في ذم اليهود، ولا تتعلق بإمام أصلًا وأيضًا سياق الآية مذكور بصيغة الماضي ﴿ءَاتَيۡنَآ﴾ [النساء: ٥٤] ولا تتعلق بالمستقبل وبأئمة الشيعة.

وقال: إن كل هذا يبين أن هذا القول مكذوب علىٰ الأئمة من الرواة الذين يروون عنهم؛ لأن هؤلاء الرواة لم يكن همهم إلا أن يزرعوا التفرقة بين المسلمين، ويستغلوا التعصب المذهبي للمنافع الشخصية[١].

الدليل العاشر: قوله تعالىٰ ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُهَٰجِرِينَ﴾ [الأحزاب: ٦].

---

(١) كسر الصنم للبرقعي ص١٥٥.

من الآيات التي حاول علماء الرافضة التلبيس بها علىٰ جمهور المسلمين لإقناعهم بما لديهم من باطل الآية السابقة. قال الحلي: قوله تعالىٰ: «﴿وَأُوْلُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَـٰبِ ٱللَّهِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُهَـٰجِرِينَ﴾. هو علي؛ لأنه كان مؤمنًا، مهاجرًا، ذا رحم»(١).

وهذا الاستدلال غير صحيح؛ لأن المراد بالمؤمنين هنا الأنصار، وبالمهاجرين قريش وقيل: نزلت ناسخة للتوارث بالهجرة بين المهاجرين والأنصار، وإبطال المؤاخاة التي كانت بين رجال من المهاجرين مع رجال من الأنصار(٢).

وقد مر قريبًا قول الباقلاني: إن الإمامة لو كانت مستحقة بالنسب والقرابة لكان العباس أولىٰ بذلك من علي - رضي الله عنهما.

ومما يبين بطلان هذا الدليل أن الحلي مناقض لما قرره الطوسي حيث قال في تفسير هذه الآية ما نصه: «قال قتادة: كان الناس يتوارثون بالهجرة فلا يرث الأعرابي المسلم المهاجر حتىٰ نزلت الآية. وقيل: إنهم كانوا يتوارثون بالمؤاخاة الأولىٰ. ثم نسخ ذلك، فبين الله تعالىٰ أن ﴿وَأُوْلُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ﴾ أي من كان قرباه أقرب فهو أحق بالميراث من الأبعد»(٣).

الدليل الحادي عشر: قوله تعالىٰ ﴿سَلَـٰمٌ عَلَىٰٓ إِلْ يَاسِينَ﴾ [الصافات: ١٣٠].

من الآيات التي زعم الرافضة أنها تدل علىٰ ما ذهبوا إليه من باطل، وتفوهوا به من كذب الآية السابقة. قال الحلي ما نصه: «﴿سَلَـٰمٌ عَلَىٰٓ إِلْ يَاسِينَ﴾: عن ابن عباس:

---

(١) نهج الحق للحلي ص٢٠٣.

(٢) **انظر**: أحكام القران لابن العربي ج٣ ص٥٤٣ وتفسير الرازي ج٢٥ ص١٩٦ وتفسير العز بن عبد السلام ج١ ص٨٩٢ وتفسير القرطبي ج١٤ ص١٢٢ - ص١٢٣.

(٣) التبيان للطوسي ج٨ ص٣١٨.

آل محمد ﷺ»[١].

وهذا الاستدلال غير صحيح؛ لأنه قد قيل: إن المراد هنا هو إلياس عليه السلام خاصة، وعبر عنه بياسين؛ لأنه يدعىٰ به، وقيل: بل المراد بآل ياسين إلياس عليه السلام وأنصاره الذين اتبعوه وأعانوه[٢].

وقد ذكر القرطبي أن قول من قال إن المراد هنا آل محمد ﷺ باطل؛ لأن سياق الكلام في قصة إلياس، وهذا يلزم منه أن تكون كما هي في قصة إبراهيم ونوح وموسىٰ وهارون - عليهم السلام - وأن التسليم راجع عليهم، إذ هي في نفس السياق، ولا معنىٰ للخروج عن مقصود الكلام لقول ضعيف؛ ولأن الرسول ﷺ قال: «**لي خمسة أسماء أنا محمد وأحمد (وأنا أحمد) وأنا الماحي، الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر، الذي يحشر الناس علىٰ قدمي، وأنا العاقب**»[٣] ولم يذكر أن له من الأسماء غير هذا[٤].

ولو سلمنا أن ما نقل عن ابن عباس رضي الله عنهما قد صح عنه ولم يوجد له معارض وأنه حجة فإنه لا متمسك فيه للشيعة؛ لأنه إما أن يراد بآل محمد ﷺ أتباعه علىٰ دينه أو آله الذين هم قرابته فيدخل في ذلك آل جعفر وآل عقيل وغيرهم، وقد ورد هذا في كتب الشيعة فقد قال الطوسي في تفسير هذه الآية: «آل محمد - صلىٰ

---

(١) نهج الحق للحلي ص٢٠٥ وانظر. الأمالي للصدوق ص٥٥٩ وكشف الغمة للأربيلي ج١ ص٣١٩ ومنار الهدىٰ للبحراني ص٦٤٤ والمراجعات لعبد الحسين ص٩٩.

(٢) **انظر**: تفسير الرازي ج٢٦ ص١٦٢ وتفسير العز بن عبد السلام ج١ ص٩٨٠ وتفسير القرطبي ج١٥ ص١١٨ ص١٢٠ والإتقان للسيوطي ج٢ ص٣٦٩.

(٣) أخرجه البخاري رقم ٣٥٣٢.

(٤) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٥ ص١٢٠.

الله عليه وآله - هم كل من آل إليه بحسب أو بقرابة، وقال قوم: آل محمد كل من كان علىٰ دينه»[١].

وكذلك يدل هذا علىٰ بطلان من زعم أن هذه الآية دليل علىٰ عصمة الأئمة[٢]؛ لأنه قد دخل فيها غيرهم، ولو كانت دالة علىٰ العصمة لدلت بهذا علىٰ عصمة غير الأئمة، وهو باطل بالاتفاق.

الدليل الثاني عشر: آية: قوله تعالىٰ ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾.

[النساء: ٢٩]

من الآيات التي ذهبت الإمامية إلىٰ أنها تدل علىٰ صحة قولهم في أن الإمامة لا تصح إلا في أهل البيت الآية السابقة قال الحلي: قوله تعالىٰ: «﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾: قال ابن عباس: لا تقتلوا أهل بيت نبيكم - صلىٰ الله عليه وآله»[٣].

وهذا الاستدلال ساقط، ومما يدل علىٰ سقوطه قول القرطبي: أجمع أهل التأويل علىٰ أن المراد بهذه الآية النهي أن يقتل بعض الناس بعضًا. ثم لفظها يتناول أن يقتل الرجل نفسه بقصد منه للقتل في الحرص علىٰ الدنيا وطلب المال[٤].

وقال الرازي: وإنما قال: ﴿أَنفُسَكُمْ﴾؛ لأن المؤمنين كنفس واحدة[٥].

ثم إن استدلال الحلي هنا مناقض لما قرره شيخ الطائفة في تفسير هذه الآية حيث

---

(١) التبيان للطوسي ج٨ ص٥٢٥.

(٢) **انظر**: منار الهدىٰ للبحراني ص٦٦٤.

(٣) نهج الحق للحلي ص٢٠٨.

(٤) **انظر**: تفسير القرطبي ج٥ ص١٥٦ - ص١٥٧.

(٥) **انظر**: تفسير الرازي ج١٠ ص٧٢.

قال: وقيل في تفسير هذه الآية ثلاثة أقوال: أحدها قال عطاء، والسدي، وأبو علي الجبائي، والزجاج: لا يقتل بعضهم بعضًا من حيث كانوا أهل دين واحد، فهم كالنفس الواحدة. الثاني: قال البلخي: فيه نهي عن قتل نفسه في حال غضب، أو زجر، والأول أقوىٰ. الثالث: قال قوم: معناه: لا تقتلوا أنفسكم، بأن تهلكوها بارتكاب الآثام[(١)].

وكذلك فإن استدلال الحلي هذا مناقض لما قرره من قبل في كون آية المباهلة تدل علىٰ إمامة علي رضي الله عنه حيث قال: «وأنفسنا إشارة إلىٰ علي - عليه السلام -. فجعله الله نفس محمد - صلىٰ الله عليه وآله، والمراد المساواة ومساوي الأكمل الأولىٰ بالتصرف، أكمل وأولىٰ بالتصرف».

فإن كان الله تعالىٰ خاطب المؤمنين بقوله ﴿وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ﴾ وكان المراد بأنفسكم أهل البيت، كما قال الحلي، فإنه يبطل الاستدلال بآية المباهلة علىٰ اختصاص علي رضي الله عنه بالإمامة؛ لأن المؤمنين قد ساووه في الفضيلة بدلالة هذه الآية التي استدل بها هنا؛ فلا ينبغي التفريق بين الناس في أمر الإمامة مع ثبوت التساوي.

الدليل الثالث عشر: آية النور قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿كَمِشۡكَوٰةٖ فِيهَا مِصۡبَاحٌۖ ٱلۡمِصۡبَاحُ فِي زُجَاجَةٍۖ ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوۡكَبٞ دُرِّيّٞ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٖ مُّبَٰرَكَةٖ زَيۡتُونَةٖ لَّا شَرۡقِيَّةٖ وَلَا غَرۡبِيَّةٖ يَكَادُ زَيۡتُهَا يُضِيٓءُ وَلَوۡ لَمۡ تَمۡسَسۡهُ نَارٞۚ نُّورٌ عَلَىٰ نُورٖۚ يَهۡدِي ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُۚ﴾ [النور: ٣٥].

من غرائب الاستدلالات هذا الاستدلال الذي حاول ابن المطهر الحلي عن طريقه إثبات كون الإمامة في أهل البيت ولا تخرج عنهم قال: قوله تعالىٰ: «﴿كَمِشۡكَوٰةٖ فِيهَا مِصۡبَاحٌۖ﴾: عن الحسن البصري، قال: المشكاة فاطمة، والمصباح

(١) **انظر**: التبيان للطوسي ج٣ ص١٧٩ - ص١٨٠.

الحسن، والحسين. و﴿ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوۡكَبٌ﴾: قال: كانت فاطمة كوكبًا دريًا بين نساء العالمين، ﴿يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾، قال: الشجرة المباركة إبراهيم، ﴿لَّا شَرۡقِيَّةٍ وَلَا غَرۡبِيَّةٍ﴾، لا يهودية، ولا نصرانية، ﴿يَكَادُ زَيۡتُهَا يُضِيٓءُ﴾ قال: يكاد العلم ينطف منها، ﴿وَلَوۡ لَمۡ تَمۡسَسۡهُ نَارٌۚ﴾، قال: فيها إمام بعد إمام، ﴿يَهۡدِي ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُۚ﴾ قال: يهدي الله لولائهم من يشاء»[١].

وهذا الاستدلال غير صحيح؛ لأن هذا إنما هو مثل ضربه الله تعالىٰ لنور الإيمان، ونوره تعالىٰ في قلب عبده، فضرب لهذا النور ومحله وحامله مثلًا بالمشكاة، وهي الكوة في الحائط غير النافذة، وقيل: عمود القنديل الذي فيه الفتيلة. وقيل: هي القنديل، والمصباح هو الفتيل.

وقوله تعالىٰ ﴿ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوۡكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ أي في الإنارة والضوء. وذلك يحتمل معنيين: إما أن يريد أنها بالمصباح كذلك، وإما أن يريد أنها في نفسها لصفائها وجودة جوهرها كذلك.

وقوله تعالىٰ: ﴿يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾ أي من زيت شجرة.

وقوله تعالىٰ: ﴿لَّا شَرۡقِيَّةٍ وَلَا غَرۡبِيَّةٍ﴾ قال ابن عباس وعكرمة وقتادة وغيرهم: الشرقية التي تصيبها الشمس إذا شرقت، ولا تصيبها إذا غربت؛ لأن لها سترًا، والغربية عكسها. والمراد أنها شجرة في صحراء ومنكشف من الأرض لا يواريها عن الشمس شيء، وهو أجود لزيتها، فليست خالصة للشرق فتسمىٰ شرقية، ولا للغرب فتسمىٰ غربية، بل هي شرقية غربية.

وقوله تعالىٰ: ﴿يَكَادُ زَيۡتُهَا يُضِيٓءُ وَلَوۡ لَمۡ تَمۡسَسۡهُ نَارٌۚ﴾ مبالغة في حسنه وصفائه وجودته.

---

(١) نهج الحق للحلي ص٢٠٧ - ص٢٠٨.

وقوله تعالىٰ: ﴿نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ﴾ أي اجتمع في المشكاة ضوء المصباح إلىٰ ضوء الزجاجة وإلىٰ ضوء الزيت، فصار لذلك نورًا علىٰ نور.

وقوله تعالىٰ: ﴿يَهْدِى ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ أي: يرشد الله إلىٰ هدايته من يختاره[1] فهذه الآية عامة، وليست خاصة بمن ذكرهم.

وقد سبق أن بينا أن السيوطي قد ذكر أن التفسير إذا خالف الآية والشرع ولغة العرب فإنه محظور، ومثل لذلك بما يقوم به الروافض في تفاسيرهم.

ثم إن هذا الذي ذكره الحلي مناقض لما ذكره الطوسي في تفسير هذه الآية حيث قال: ضرب الله تعالىٰ المثل لنوره الذي هو هدايته في قلوب المؤمنين بالمشكاة، وهي الكوة التي لا منفذ لها إذا كان فيها مصباح[2].

الدليل الرابع عشر: قوله تعالىٰ ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]:

من الروايات التي ذهب الروافض إلىٰ أنها تدل علىٰ ما ذهبوا إليه في الإمامة ما نسبه ابن المطهر الحلي إلىٰ «ابن عباس في قوله تعالىٰ: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾، قال: هم: محمد، وعلي، وفاطمة، والحسن، والحسين. هم أهل الذكر، والعلم، والعقل، والبيان. وهم أهل بيت النبوة»[3].

وهذا باطل قال الفخر الرازي: قال ابن عباس: رضي الله عنهما: يريد أهل التوراة، والذكر هو التوراة[4].

---

(١) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٢ ص٢٥٥ – ص٢٦٤ والدر المنثور للسيوطي ج٥ ص٤٨ – ص٥٠.

(٢) **انظر**: التبيان للطوسي ج٧ ص٤٣٦ – ص٤٣٨.

(٣) نهج الحق للحلي ص٢١٠ – ص٢١١ وانظر بصائر الدرجات للصفار ص٥٩.

(٤) **انظر**: تفسير الرازي ج٢٠ ص٣٦.

وقيل أهل الذكر: هم أهل الكتابين: اليهود والنصارىٰ، وعلىٰ هذا يكون معنىٰ ﴿إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ إن كنتم لا تعلمون أن رسل الله من البشر، وهو قول أكثر المفسرين(١).

وأحسن ما قيل في الآية في نظري قول الشيخ محمد أبو زهرة حيث قال: وأهل الذكر هم أهل التفكر والتدبر والعلم بالأشياء علىٰ وجهها، ويدخل في هؤلاء أهل الكتاب(٢).

الدليل الخامس عشر: قوله تعالىٰ ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ [النور: ٣٦].

من الآيات التي حاول الروافض قلب دلالتها لتدل علىٰ مذهبهم المنكوس في الإمامة قول ابن المطهر الحلي: «قوله تعالىٰ ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ﴾ الآية. قال الثعلبي بإسناده عن أنس بن مالك وبريدة، قالا: قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية، فقام رجل، فقال: أي بيوت هذه يا رسول؟ فقال: بيوت الأنبياء، فقام إليه أبو بكر، فقال: يا رسول الله ﷺ هذا البيت منها؟ يعني بيت علي وفاطمة. قال: نعم، من أفاضلها(٣). وصف فيها الرجال بما يدل علىٰ أفضليتهم فيكون علي هو الإمام، وإلا لزم تقديم المفضول علىٰ الفاضل»(٤).

---

(١) **انظر**: تفسير الرازي ج٢٠ ص٣٦ وتفسير العز بن عبد السلام ج١ ص٥٦٩ وتفسير القرطبي ج١٠ ص١٠٨ وتفسير البيضاوي ج٤ ص٨٤.

(٢) **انظر**: تفسير محمد أبو زهرة ص٤١٨٣.

(٣) لا أصل له لا في كتب الحديث.

(٤) منهاج الكرامة للحلي – ص١٢١ – ص١٢٢ وانظر. مجمع البيان للطبرسي ج٧ ص٢٥٣ والعمدة لابن البطريق ص٢٩١ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص٢٩٣ وغاية المرام للبحراني ج٣ ص٢٦٥ =

وهذا الاستدلال غير صحيح، وقد ذكر الإمام القرطبي أن العلماء قد اختلفوا في البيوت هنا على خمسة أقوال:

القول الأول: أنها المساجد المخصوصة لله تعالىٰ بالعبادة، وأنها تضيء لأهل السماء كما تضيء النجوم لأهل الأرض؛ وهو قول ابن عباس ومجاهد والحسن. وهذا القول هو الذي رجحه القرطبي؛ لأن قوله تعالىٰ: ﴿يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ﴾ يقوي أنها المساجد؛ لأنه تعالىٰ وصف المؤمنين بالتسبيح فيها بالغدو والآصال، وهذا أظهر ما يكون في المساجد؛ لأن أكثر العلماء قد حملوا التسبيح هنا علىٰ الصلاة المفروضة ومكان تأديتها هو المساجد.

القول الثاني: أنها بيوت بيت المقدس وهو قول للحسن أيضًا.

القول الثالث: أنها بيوت النبي ﷺ وهو قول لمجاهد أيضًا.

القول الرابع: أنها البيوت كلها؛ وهو قول قال عكرمة.

القول خامس: أنها المساجد الأربعة التي لم يبنها إلا نبي: وهي الكعبة وبيت أريحا ومسجد المدينة ومسجد قباء[(١)].

فظهر أنه لم يذكر عن أحد من أهل العلم أن المراد بيت علي رضي الله عنه بخصوصه.

مع أن الذي ذكره الحلي يناقض ما ذكره الطوسي حيث قال: «وقوله ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ﴾ قيل في العامل في ﴿فِي﴾ قولان: أحدهما المصابيح في بيوت، والعامل استقرار المصابيح، وهو قول ابن زيد. والثاني - تُوقد في بيوت، وهذه البيوت هي المساجد - في قول ابن عباس والحسن ومجاهد - وقال عكرمة: هي سائر

=

وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج١٤ ص٤٢٢.

(١) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٢ ص٢٦٥ - ص٢٦٦.

البيوت»[1].

وذكر شيخ الإسلام أن القول بأن المراد هو بيوت الأنبياء كذب؛ فإنه لو كان كذلك لم يكن لسائر المؤمنين فيها نصيب، وقوله ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [النور: ٣٧] متناول لكل من كان بهذه الصفة.

وقال: إن مما يبين كذب هذا أن قوله تعالىٰ: ﴿فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ﴾ نكرة موصوفة ليس فيها تعيين، ومع ذلك فلو سلم أنها في علي وسلمنا أنه أفضل من غيره في هذه الصفة لم يصح ذلك لإيجاب الإمامة له؛ لأن القول بامتناع تقديم المفضول علىٰ الفاضل إذا سلم فإنما هو في مجموع الصفات التي تناسب الإمامة، وليس كل من فضل غيره في صفة استحق أن يكون هو الإمام، ولو جاز هذا لقيل: ففي الصحابة من قَتل من الكفار أكثر مما قَتل علي رضي الله عنه وفيهم من أنفق من ماله أكثر، وهكذا[2].



(١) التبيان للطوسي ج٧ ص٤٤٠.

(٢) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص١١٧ - ص١١٨.

المطلب الثاني
الأدلة النقلية غير الصحيحة في ذاتها

الدليل الأول: حديث الشجرة:

من الأحاديث المكذوبة علىٰ عليٍّ رضي الله عنه التي حاول الشيعة الاستدلال بها الحديث الذي زعم الحلي أن الإمام أحمد رواه في المسند «عن جابر، قال: قال رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله – ذات يوم بعرفات، وعلي تجاهه: ادن مني يا علي، خلقتُ أنا وأنت من شجرة، فأنا أصلها، وأنت فرعها، والحسن والحسين أغصانها، فمن تعلق بغصن منها أدخله الله الجنة»[(١)].

والجواب أن هذا الحديث مكذوب، ومن زعم أن الإمام أحمد قد ذكره في مسنده فقد كذب عليه، بل هو حديث موضوع[(٢)].

الدليل الثاني: حديث الثقلين:

من الأحاديث المنكره التي حاول الشيعة الاستدلال بها علىٰ عقيدتهم في الإمامة هذا الحديث الذي أسماه ابن المطهر الحلي بحديث الثقلين حيث قال: «روىٰ أحمد بن حنبل في مسنده: أن النبي – صلىٰ الله عليه وآله – أخذ بيد الحسن والحسين، وقال: من أحبني، وأحب هذين، وأباهما، وأمهما، كان معي في درجتي يوم القيامة»[(٣)].

---

(١) نهج الحق للحلي ص٢٢٥ وانظر. الأمالي للطوسي ص٦١١ والعمدة لابن بطريق ص٢٩٥ – ص٢٩٦ وكتاب الأربعين للشيرازي ص٧٨ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٧ ص٦٥.

(٢) **انظر**: اللآلِيء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٣٧١ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٩٥ – ص٣٩٦.

(٣) نهج الحق للحلي ص٢٢٥ وانظر. كشف اليقين للحلي ٣٢ والأمالي للصدوق ص٢٩٩ ومختصر البصائر لحسن الحلي وذخائر العقبىٰ لأحمد الطبري ص٩١ والأربعين للمحاوزي ص٩٤.

والجواب أن هذا الحديث ليس مما خرجه الإمام أحمد، بل هو من زوائد عبد الله بن أحمد في مسند أبيه، وكذلك رواه الترمذي وقال الإمام الألباني: هذا حديث منكر[١].

الدليل الثالث: الأئمة من ولد فاطمة:

من الأحاديث التي لا أصل لها والتي اصطنعها الشيعة وحاولوا الاستدلال بها علىٰ عقيدتهم في الإمامة قول الحلي: «وروىٰ الزمخشري، وكان من أشد الناس عنادًا لأهل البيت، وهو الثقة المأمون عند الجمهور، قال بإسناده. قال رسول الله صلىٰ الله عليه وآله: فاطمة مهجة قلبي، وابناها ثمرة فؤادي، وبعلها نور بصري، والأئمة من ولدها أمناء ربي، وحبل ممدود بينه وبين خلقه، من اعتصم بهم نجا، ومن تخلف عنهم هوىٰ»[٢].

والجواب أن هذا الحديث لا أصل له ولم يذكر لا في الصحاح، ولا في السنن، ولا في المسانيد، ولم يذكر في كتب الفضائل التي يتساهل فيها مؤلفوها، ولم يذكر في كتب التفاسير التي لا تهتم بصحة السند.

الدليل الرابع: حديث الأمان:

من الأحاديث الضعيفة التي حاول الشيعة الاستدلال بها علىٰ عقيدتهم في الإمامة هذا الحديث الذي أسماه الحلي بحديث الأمان «في مسند أحمد بن حنبل، قال: قال رسول الله صلىٰ الله عليه وآله: النجوم أمان لأهل السماء، فإذا ذهبت

---

(١) **انظر**: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج٧ ص١٢١ – ص٤٦٦.

(٢) نهج الحق للحلي ص٢٢٧ وانظر. نهج الإيمان لابن جبر ص٢٠٥ والصوارم المهرقة للتستري ص٣٣٧ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٧ ص٤٧٢ وكشف الغطاء لجعفر كاشف الغطاء ج١ ص٨.

ذهبوا، وأهل بيتي أمان للأرض، فإذا ذهب أهل بيتي ذهب أهل الأرض»[١].

والجواب أن هذا الحديث ليس في مسند أحمد مع أنه حديث ضعيف ضعفه الإمام الألباني[٢].

الدليل الخامس:: سفينة نوح:

من الأحاديث التي اعتمد عليها الشيعة وحاولوا الاستدلال بها علىٰ عقيدتهم في الإمامة هذا الحديث الضعيف: «مَثَلُ أهل بيتي؛ مثل سفينة نوح؛ من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق»[٣].

والجواب أن هذا الحديث ضعيف ضعفه أهل العلم[٤].

الدليل السادس: علي يذود الناس عن الحوض:

من الأحاديث المكذوبة التي حاول الروافض الاستدلال بها علىٰ عقيدتهم في الإمامة هذا الحديث: «عن أبي هريرة، قال، قال علي بن أبي طالب: يا رسول الله، أيما أحب إليك، أنا، أم فاطمة؟ قال: فاطمة أحب إلي منك، وأنت أعز علي منها، وكأني بك وأنت يا علي علىٰ حوضي، تذود عنه الناس. وإن عليه أباريق من عدد نجوم السماء، وأنت، والحسن، والحسين، وفاطمة، وعقيل، وجعفر في الجنة، إخوانًا علىٰ سرر متقابلين، وأنت معي وشيعتك في الجنة، ثم قرأ رسول الله صلىٰ الله

(١) نهج الحق للحلي ص٢٢٩.

(٢) **انظر**: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ج١٠ ص٢٣٤.

(٣) كشف اليقين للحلي ص٣٢٢ - ص٣٢٣ وانظر. الخصال للصدوق ص٥٧٣.

(٤) **انظر**: العلل للدارقطني ج٦ ص٢٣٦ - ص٢٣٧ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٥.

عليه وآله: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾ [الحجر: ٤٧] لا ينظر أحدهم في قفا صاحبه»[١].

والجواب أن هذا الحديث ضعيف ضعفه الإمام الألباني[٢].



---

(١) **انظر**: نهج الحق للحلي ص٢٠٦ - ص٢٠٧ وانظر. كشف اليقين للحلي ص٤٠٧ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٤٤ - ص١٤٥ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٦ ص٧٢ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٢٥ ص١٣٠.

(٢) **انظر**: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج٨ ص٤٦٥ - ص٤٦٦.

المبحث الثالث
حصر الأئمة بعدد معين عند الشيعة ونقد أهل السنة لهم

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول
تاريخ القول بحصر الأئمة

توفي النبي ﷺ ولم ينص علىٰ إمام معين يتولىٰ الخلافة بعده، ومن باب أولىٰ أنه لم ينص علىٰ أئمة معينين يتولون أمر هذه الأمة. وقد مر معنا في نقد قول الشيعة بالنص أنه قد ثبت في كتبهم أن عليًا رضي الله عنه توفي ولم ينص علىٰ إمام بعده، وهكذا كانت الحياة السياسية بعد وفاة علي - رضي الله عنه. فمن الأمور البديهية التي يعلمها كل من كان له اطلاع علىٰ الحياة السياسية بعد وفاته رضي الله عنه أن من يُسمون بالشيعة كانوا يثورون مع كل من خرج ضد الخلافة من أهل البيت.

ولا أدل علىٰ ذلك من الثورات التي قامت بها الشيعة الزيدية؛ فإنهم قد «اختلفوا في الإمام بين الحسين وزيد بن علي فقيل: هو الإمام علي بن الحسين - عليه السلام ، وقيل: الحسن بن الحسن، وقالوا: بإمامة يحيىٰ بن زيد، ومحمد بن عبد الله النفس الزكية، وأخيه إبراهيم ابن عبد الله، ولا يصح عندهم ما نسب إلىٰ محمد بن عبد الله من دعوىٰ أنه المهدي المنتظر، ومن أئمتهم الحسين بن علي الشهيد في فخ، ومحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن، وأخوه القاسم بن إبراهيم، وحفيده الهادي إلىٰ الحق يحيىٰ بن الحسين، والإمام الناصر الأطروش الحسن بن علي بن الحسن المقبور في آمل وغيرهم، ومن أراد معرفتهم فليطالع الشافي

تأليف الإمام المنصور بالله عبد الله بن حمزة الحسني وهو من أئمة الزيدية...»[(١)].

صحيح أنه قد حصل ظلم من بعض الولاة ضد أهل البيت، لكن هذا لا يعد مسوغًا لقول الشيعة بالنص؛ إذ إن أهل البيت لم يكونوا يقولون بذلك بل كانوا يرفضونه[(٢)]، ثم إنه قد حصل مثل هذا الظلم وأشد ضد غير أهل البيت، كعلماء أهل السنة والجماعة، وكالخوارج ولم يخرج منهم من قال بالنص.

ويدل على ضلال الشيعة في هذا المعتقد ما صحب ظهوره من تناقض في عدد الأئمة فنجد في الكافي مثلًا «عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وآله: إني واثني عشر من ولدي، وأنت يا علي، زر الأرض يعني أوتادها وجبالها، بنا أوتد الله الأرض أن تسيخ بأهلها، فإذا ذهب الاثنا عشر من ولدي ساخت الأرض بأهلها ولم ينظروا»[(٣)] فنجد أنهم قرروا أن الأئمة ثلاثة عشر علي – رضي الله عنه، واثنا عشر من ولده.

ولكننا نجد رواية أخرى عن الصادق نصها: «عن عبد العزيز القراطيسي، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: الأئمة بعد نبينا اثنا عشر، نجباء مفهمون، من نقص منهم واحدًا أو زاد فيهم واحدا، خرج من دين الله، ولم يكن من ولايتنا على شيء»[(٤)].

---

(١) رسائل بدر الدين الحوثي ص٩ – ص١٠.

(٢) **انظر**: تطور الفكر السياسي الشيعي لأحمد الكاتب ص١١ – ص٢٢.

(٣) الكافي للكليني ج١ ص٥٣٤ وانظر. معالم المدرستين للعسكري ج٣ ص٢٦٤ – ص٢٦٥ ولمحات للصافي ص٢١٧ – ص٢١٨ وحقيقة علم آل محمد لعلي عاشور ص١٧٤ ومأساة الزهراء لجعفر مرتضى ج١ ص١٥٤.

(٤) الاختصاص للمفيد ص٢٣٣ وانظر. مستدرك الوسائل للنوري ج١٨ ص١٧٧ وبحار الأنوار للمجلسي ج٦٩ ص١٣٦ وجامع أحاديث الشيعة للبروجردي ج١٢٦ ص٥٢

وهاتان الروايتان في غاية الإشكال فهل يقال إن الإمام الصادق يكفر أباه الإمام الباقر لقوله بثلاثة عشر إمامًا، أم يقال: إن الإمام الصادق لم يكن علىٰ علم بما قرر أبوه الإمام الباقر، أم يقال إن علماء الشيعة يفترون الروايات من عندهم وينسبونها إلىٰ أهل البيت؟.

وعلىٰ أي حال فقد استقر معتقد الشيعة الإمامية فيما بعد علىٰ أن الأئمة بعد النبي ﷺ اثنا عشر إمامًا وزعموا، زورًا وبهتانًا، أن الله تعالىٰ قد أنزل كتابًا علىٰ النبي ﷺ فيه أسماء الأئمة الاثني عشر ونسبوا إلىٰ فاطمة ﵂ أنها قالت: «هذا لوح أهداه الله إليَّ رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - فيه اسم أبي واسم بعلي واسم ابني واسم الأوصياء من ولدي وأعطانيه أبي ليبشرني بذلك»[1] وهذا اللوح له مكانة عظمىٰ عند الشيعة وهو معروف عندهم بحديث اللوح وسوف أقوم بنقله مع طوله لأهميته وهذا نصه:

«بسم الله الرحمن الرحيم. هذا كتاب من الله العزيز الحكيم لمحمد نبيه ونوره وسفيره وحجابه ودليله، نزل به الروح الأمين من عند رب العالمين، عَظِّم يا محمد أسمائي، واشكر نعمائي، ولا تجحد آلائي، إني أنا الله لا إله إلا أنا، قاصم الجبارين، ومديل المظلومين، وديان الدين، إني أنا الله لا إله إلا أنا، فمن رجا غير فضلي أو خاف غير عدلي، عذبته عذابًا لا أعذبه أحدًا من العالمين؛ فإياي فاعبد، وعلي فتوكل، إني لم أَبعث نبيًا فأكملت أيامه وانقضت مدته إلا جعلت له وصيًا، وإني فضلتك علىٰ الأنبياء، وفضلت وصيك علىٰ الأوصياء. وأكرمتك بشبليك وسبطيك حسن وحسين، فجعلت حسنًا معدن علمي، بعد انقضاء مدة أبيه،

---

(١) الكافي للكليني ج١ ص٥٢٧

وجعلت حسينًا خازن وحيي وأكرمته بالشهادة وختمت له بالسعادة، فهو أفضل من استشهد وأرفع الشهداء درجة، جعلت كلمتي التامة معه، وحجتي البالغة عنده، بعترته أثيب وأعاقب، أولهم علي سيد العابدين وزين أوليائي الماضين، وابنه شبه جده المحمود محمد الباقر علمي والمعدن لحكمتي سيهلك المرتابون في جعفر، الراد عليه كالراد علي.

حَقَّ القولُ مني لأكرمن مثوىٰ جعفر ولأسرنه في أشياعه وأنصاره وأوليائه، أتيحت بعده موسىٰ فتنة عمياء حندس؛ لأن خيط فرضي لا ينقطع، وحجتي لا تخفىٰ، وأن أوليائي يسقون بالكأس الأوفىٰ، من جحد واحدًا منهم فقد جحد نعمتي، ومن غَيَّر آية من كتابي فقد افترىٰ علي، ويل للمفترين الجاحدين عند انقضاء مدة موسىٰ عبدي وحبيبي وخيرتي في علي وليي وناصري، ومن أضع عليه أعباء النبوة وأمتحنه بالاضطلاع بها يقتله عفريت مستكبر يدفن في المدينة التي بناها العبد الصالح إلىٰ جنب شر خلقي حق. القول مني لأسرنه بمحمد ابنه وخليفته من بعده ووارث علمه، فهو معدن علمي، وموضع سري وحجتي علىٰ خلقي، لا يؤمن عبد به إلا جعلت الجنة مثواه وشفعته في سبعين من أهل بيته كلهم قد استوجبوا النار، وأختم بالسعادة لابنه علي وليي وناصري والشاهد في خلقي وأميني علي وحيي.

أخرج منه الداعي إلىٰ سبيلي والخازن لعلمي الحسن وأكمل ذلك بابنه «م ح م د» رحمة للعالمين، عليه كمال موسىٰ، وبهاء عيسىٰ، وصبر أيوب، فيذل أوليائي في زمانه وتتهادىٰ رؤوسهم كما تتهادىٰ رؤوس الترك والديلم فيقتلون ويحرقون ويكونون خائفين، مرعوبين، وجلين، تصبغ الأرض بدمائهم ويفشو الويل والرنين في نسائهم، أولئك أوليائي حقًا، بهم أدفع كل فتنة عمياء حندس، وبهم

أكشف الزلازل وأدفع الآصار والأغلال، أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون»[(١)] انتهىٰ الكتاب.

ولا شك عندي أن هذا الكتاب إنما وضع بعد موت الحسن العسكري بدون نسل، بقصد المحافظة علىٰ عقيدة الشيعة الفاسدة من الاندثار؛ إذ إن علامات الوضع والتناقض بادية علىٰ هذا الكتاب، ويمكنني أن أُلخص الأمور التي ظهرت لي، وفيها دلالة علىٰ وضعه، ودلالة علىٰ بطلان عقيدة الشيعة في الإمامة وهي:

الأمر الأول: أن هذا الكتاب لو كان له أدنىٰ ذكر لنقله علماء الحديث إما متواترًا أو آحادًا ولم يختص الشيعة بنقله.

الأمر الثاني: أن فيه وفضلتُ وصيك علىٰ الأوصياء، بينما نجد في كتب الشيعة ما يناقض ذلك فقد رووا «عن علي ابن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ أنه قيل له: ألا توصي! قال: ما أوصىٰ رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله – فأوصي! ولكن، إن أراد الله بالناس خيرًا فسيجمعهم علىٰ خيرهم كما جمعهم بعد نبيهم علىٰ خيرهم»[(٢)].

الأمر الثالث: أن فيه النص علىٰ الحسن بعد علي رضي الله عنهما بينما نجد في النص السابق المنقول من كتاب الشافي ما يناقض ذلك وهو قول علي رضي الله عنه ما أوصىٰ

(١) المرجع السابق ج١ ص٥٢٧ – ص٥٢٨ وانظر. كمال الدين وتمام النعمة للصدوق ص٣٠٩ – ص٣١١ وعيون أخبار الرضا للصدوق ج٢ ص٤٩ – ص٥٠ والاختصاص للمفيد ص٢١١ – ص١١٢ والاحتجاج للطبرسي ص٨٥ – ص٨٦ ومناقب آل أبي طالب ج١ ص٢٥٥ – ص٢٥٦ ومعارج اليقين للسبزواري ص٦٥ – ص٦٦ وغاية المرام للبحراني ج١ ص٢٢٠ – ص٢٢١ وشرح إحقاق الحق للمرعشلي ج٤ ص١٢٣ – ص١٢٤ والجواهر السنية للحر العاملي ص٢٠٣ – ص٢٠٤ والحق المبين في معرفة المعصومين للكوراني ص٣٣٦.

(٢) الشافي في الإمامة للشريف المرتضىٰ ج٣ ص٩١ وانظر. كتاب سليم بن قيس ص٢٩١.

رسول الله ﷺ فأوصي و«عن سليم بن قيس الهلالي، قال: سمعت عليًا «ع» يقول في شهر رمضان، وهو الشهر الذي قتل فيه، وهو بين ابنيه الحسن والحسين - عليهما السلام - وبني عبد الله بن جعفر بن أبي طالب(ع) وخاصة شيعته وهو يقول: دعوا الناس وما رضوا لأنفسهم، وألزموا أنفسكم السكوت»[١].

الأمر الرابع: أن فيه التنصيص علىٰ الحسين بعد الحسن رضي الله عنهما بينما نجد في كتب الشيعة ما يناقض ذلك. ففي بحار الأنوار نجد نص الرسالة التي أرسلها الحسن إلىٰ معاوية رضي الله عنهما وهو «بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما صالح عليه الحسن بن علي بن أبي طالب معاوية بن أبي سفيان: صالحه علىٰ أن يسلم إليه ولاية أمر المسلمين، علىٰ أن يعمل فيهم بكتاب الله وسنة رسوله - صلىٰ الله عليه وآله - وسيرة الخلفاء الصالحين، وليس لمعاوية بن أبي سفيان أن يعهد إلىٰ أحد من بعده عهدًا بل يكون الأمر من بعده شورىٰ بين المسلمين»[٢].

الأمر الخامس: أن فيه أن الحسين رضي الله عنه «أفضل من استشهد وأرفع الشهداء درجة» بينما المثبت في كتبهم عن الحسين يناقض ذلك؛ فعندهم أنه قال للذين أرادوا قتله - رضي الله عنه: «أنشدكم الله، هل تعلمون أن سيد الشهداء حمزة عم أبي؟ قالوا: اللهم نعم»[٣].

الأمر السادس: أن فيه النص علىٰ أن من يلي الإمامة بعد الصادق هو ابنه موسىٰ،

(١) مختصر بصائر الدرجات لحسن بن سليمان الحلي ص١٠٤.

(٢) بحار الأنوار للمجلسي ج٤٤ ص٦٥ وانظر. شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج١٦ ص٢٢ - ص٢٣ والغدير للأميني ج١١ ص٦ وشرح إحقاق الحق للمرعشلي ج١١ ص٢٢١ والانتصار للعاملي ج٨ ص١٢٦.

(٣) الأمالي للصدوق ص٢٢٢.

ولكنه لم يكن أكبر أبناء الصادق، بل كان أكبر أبنائه هو إسماعيل المتوفىٰ في حياة الصادق، فكانت وفاته هزة عنيفة لعقيدة الشيعة في الإمامة؛ لأنهم قد قرروا أن «للإمام علامات منها أن يكون أكبر ولد أبيه»[(١)] فاختلف الشيعة في ذلك اختلافًا عظيمًا.

فمن الشيعة من قال: إنه لم يصح بأن جعفر بن محمد نص علىٰ إسماعيل «وكيف ينص الصادق عليه السلام علىٰ إسماعيل بالإمامة مع قوله فيه. إنه عاص لا يشبهني ولا يشبه أحدًا من آبائي»[(٢)]. ومن علماء الشيعة من يناقضه ويقرر بأن إسماعيل كان هو الوصي بعد الصادق، وقال إن الله تعالىٰ: «بدا له في إسماعيل بعدما دل عليه أبو عبد الله عليه السلام ونصبه»[(٣)] ولكن هذا القول تالف ولا فائدة فيه ولا يدفع عن الشيعة شيئًا؛ لأننا نقول: إن القول بالبداء باطل؛ لأن البداء يستلزم سبق الجهل وحدوث العلم، وكلاهما محال علىٰ الله سبحانه. ونسبته إلىٰ الله سبحانه من أعظم الكفر[(٤)].

ثم إننا نجد من علماء الشيعة من يناقض ذلك ويفتري علىٰ أهل البيت «أنهم قالوا: مهما بدا لله في شيء فإنه لا يبدو له في نقل نبي عن نبوته، ولا إمام عن إمامته»[(٥)].

---

(١) الكافي للكليني ج١ ص٢٨٤ وانظر. الإمامة والتبصرة لابن بابويه ص١٣٧ والخصال للصدوق ص١١٦ – ص١١٧ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٥ ص١٣٧.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة للصدوق ص٧٠ وانظر. المسائل العكبرية للمفيد ص١٠٠ وتصحيح اعتقادات الإمامية للمفيد ص٦٦ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٧٣.

(٣) الغيبة للطوسي ص٨٢ – ٨٣.

(٤) **انظر**: أصول مذهب الشيعة للقفاري ج٢ ص١١٣٥.

(٥) المسائل العكبرية للمفيد ص١٠٠ وانظر. الفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٣٠٩ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٧٣.

وأعجب العجب أن نجد المجلسي يروي «عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إني ناجيت الله ونازلته في إسماعيل ابني أن يكون من بعدي، فأبىٰ ربي إلا أن يكون موسىٰ ابني»[١] وهذا القول يسقط عقيدة الشيعة في إمامة الصادق؛ لأن عقيدة الشيعة تقوم علىٰ أن الأئمة يعلمون ما كان وما يكون فقد عقد الكليني في الكافي «باب أن الأئمة - عليهم السلام - يعلمون علم ما كان وما يكون، وأنه لا يخفىٰ عليهم الشيء - صلوات الله عليهم»[٢] وساق تحت هذا الباب العديد من الأقوال التي افتريت علىٰ أهل البيت.

فعلىٰ هذا يقال: إن كان الصادق رحمه الله لا يعلم أنه لا يمكن أن يكون إسماعيل هو الإمام بعده، فقد بطلت إمامته بنص الروايات التي ذكرها الكليني في الكافي، وإن كان يعلم أنه لا يمكن أن يكون إسماعيل هو الإمام بعده ولكنه عصىٰ ودعا الله سبحانه وتعالى فقد بطلت إمامته؛ لأن ذلك دل علىٰ أنه ليس بمعصوم، ومن المقرر أن الشيعة «يشترطون في الإمام أن يكون معصومًا عن الخطأ والخطيئة، وإلا لزالت الثقة به»[٣] وعلىٰ كلا التقديرين بطلت عقيدة الشيعة في الإمامة.

الأمر السابع: أنه نص في حديث اللوح علىٰ أن الإمام بعد موسىٰ ولده علي؛ لكننا نجد ما يناقض ذلك، فقد روىٰ الكليني في الكافي عن موسىٰ الكاظم: «ولقد جاءني بخبره رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله، ثم أرانيه وأراني من يكون معه»[٤].

(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٤٧ ص٢٦٩.

(٢) الكافي للكليني ج١ ص٢٦٠ وانظر. بصائر الدرجات لمحمد الصفار ص١٤٨ وينابيع المعجزات لهاشم البحراني ص٨ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٦ ص١١١.

(٣) **انظر**: أصل الشيعة وأصولها لكاشف الغطاء ص٢١٢.

(٤) الكافي للكليني ج١ ص٣١٤.

فنجد أن الكليني صرح أن الكاظم لم يكن يعلم من هو الإمام بعده، فكيف يكون ما في حديث اللوح من التنصيص علىٰ ابنه علي صحيحًا، ولم يكن يعلم بذلك وهو الإمام، وهل هذا إلا دليل علىٰ بطلان إمامة الاثنين؟.

ثم إنه بعد موت الكاظم حصلت حالة من الفوضىٰ عند الشيعة، وظهر أناس سموا بالواقفة، وقفوا علىٰ إمامة الكاظم، وقالوا: بأنه المهدي المنتظر؛ لأنه من الأمور المتقررة عند الشيعة أن الإمام لا يغسله إلا إمام وقد عقد الكليني في الكافي «باب أن الإمام لا يغسله إلا إمام من الأئمة - عليهم السلام»(١) وذكر تحته ثلاثة أحاديث، بينما نجد أن الكاظم مات في طوس وعلي كان في المدينة فأيهما لم يكن إمامًا؟

وبعد هذا العرض لمعتقد الشيعة في عدد الأئمة بقي أن أذكر المقصود الأكبر من هذا المطلب وهو بيان متىٰ قال الروافض بحصر الإمامة باثني عشر إمامًا.

فأقول ذكر بعض الباحثين أن من المرجح أن فكرة حصر الأئمة بعدد معين قد وضع جذورها في القرن الثاني زمرة ممن يدعي الصلة بأهل البيت أمثال شيطان الطاق، وهشام بن الحكم(٢).

وذكر شيخ الإسلام أنه لم يكن من علماء الشيعة المتقدمين من يقول بهذا، وإنما اختلق هذا لما مات الحسن العسكري بلا ولد.

---

(١) المرجع السابق ج١ ص٣٨٤ - ص٣٨٥ وانظر. دلائل الإمامة لمحمد بن جرير الطبري الشيعي ص٣٥٢ ومناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٣ ص٣٥١ وبحار الأنوار للمجلسي ج٤٧ ص٢٤٨ ومدينة المعاجز للبحراني ج٤ ص٣٩٠ - ص٣٩١ وكشف الغمة للإربلي ج٢ ص٣٥١ ومعجم رجال الحديث للخوئي ج١٠ ص١٧٨.

(٢) أصول مذهب الشيعة للقفاري ج٢ ص٨٠٦.

والذي يظهر لي، والعلم عند الله، أن هذا هو القول الصحيح. أما قبل موت العسكري بلا ولد فلم يكن الشيعة يحصرون الإمامة بعدد معين، بل قالوا: إن الإمامة «جارية في عقب الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ كما قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ﴾ ثم هي جارية في الأعقاب وأعقاب الأعقاب إلىٰ يوم القيامة»[1] فأطلقوا القول وجعلوها ممتدة إلىٰ يوم القيامة ولم يحصروها بعدد معين، وكذلك نجد في بصائر الدرجات «باب في الأئمة أنهم يعلمون إلىٰ من يوصون قبل موتهم مما يعلمهم الله»[2] وذُكرت في هذا الباب العديد من الروايات منها «عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: ما مات منا عالم حتىٰ يُعلمه الله إلىٰ من يوصىٰ»[3].

وهذا أظهر لجميع المنصفين أن الشيعة قبل موت العسكري إنما كانوا يقررون أن الإمام يعلم إلىٰ من يوصي قبل موته؛ وذلك مما يعلمه الله به، وكان غرضهم من هذه النصوص التي صاغوها ثم نسبوها إلىٰ الأئمة كذبًا عليهم، أن يعارضوا بذلك ما أتىٰ به أهل السنة من نصوص تملأ الآذان تدل علىٰ بطلان دعوىٰ النص علىٰ الإمام، وتدل علىٰ شرعية الاختيار؛ لأن الشيعة لا يقولون بالاختيار بل بالنص، فكان همهم الأكبر هو إثبات ذلك بمثل هذه الروايات، ولم يكن يخطر ببالهم موت إمام بلا عقب يرث الإمامة كما حصل للحسن العسكري.

وهذا مما يؤكد أن فكرة حصر الأئمة بعدد معين لم تظهر إلا بعد موت العسكري بلا ولد؛ مما أحرج الشيعة غاية الإحراج، وهذا وإن وجد في عبد الله الأفطح الذي

---

(١) كمال الدين وتمام النعمة للصدوق ص٤١٧ وانظر. تفسير نور الثقلين للحويزي ج٤ ص٥٩٦ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٥ ص٢٥٠.

(٢) بصائر الدرجات للصفار ص٤٩٣.

(٣) المرجع السابق ص٤٩٣.

توفي بعد إمامته بلا ولد، إلا أن الشيعة تداركوا الموقف وقالوا: إن به عاهة وليس هو الإمام، بل الإمام هو أخوه.

أما هنا فإن الوضع مختلف فإن الأفطح لم يطل عمره بعد أبيه بل توفي بعد حوالي سبعين يومًا، أما العسكري فإن حياته وإمامته بعد أبيه ست سنين[١] وهذا ما يجعل من المستحيل المجاهرة بسببه بعد أن انتشر القول بإمامته بين الناس هذه المدة كما فُعل بالأفطح، ثم إنه لم يكن له من الإخوة إلا ثلاثة: الأول محمد وهو الأكبر، وقد مات في عهد والده فنقلت الإمامة علىٰ زعمهم منه إلىٰ الحسن العسكري.

والثاني: الحسين وقد «قبض عَلَيْهِ السَّلَامُ مسمومًا بسر من رأىٰ في يوم الاثنين المصادف الثالث من رجب سنة ٢٥٤هـ، ودفن في داره بسر من رأىٰ، وخرج الإمام أبو محمد العسكري عَلَيْهِ السَّلَامُ في جنازته وقميصه مشقوق وصلىٰ عليه ودفنه»[٢].

والثالث: جعفر الكذاب وهو الذي امتد عمره إلىٰ أن أدرك موت العسكري بلا ولد، لكنه كان شديد العداوة للروافض، وكان يجاهر بسبهم والطعن فيهم والاستخفاف بهم، وزعم الروافض أن الرسول ﷺ قال فيه: «جعفر الكذاب، ويل له من جرأته علىٰ الله وتعديه علىٰ أخيه صاحب الحق، وإمام زمانه وأهل بيتي»[٣] فيمتنع مع هذا القول بإمامته بعد موت العسكري بلا ولد وإلا لافتضح الشيعة أمام العامة.

فلما مات الحسن العسكري بلا عقب دخلت عقيدة الشيعة في الإمامة إلىٰ

---

(١) مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٣ ص٥٢٣.

(٢) موسوعة المصطفىٰ والعترة للشاكري ج١٤ ص٢٢.

(٣) دلائل الامامة لمحمد بن جرير الطبري الشيعي ص٢٤٨.

سرداب مسدود، فلم يبق إلا أن يقولوا بأن للحسن العسكري ولدًا مختفيًا في السرداب، وقالوا بالسفراء الأربعة لإلهاء العامة من جهة، وللحصول علىٰ أموالهم من جهة أخرىٰ، ثم قالوا بالغيبة الكبرىٰ فيما بعد ليريحوا أنفسهم من تبعات الغيبة الصغرىٰ.



المطلب الثاني
عقيدة الشيعة الاثني عشرية في عدد الأئمة

مر معنا في المطلب السابق أن عقيدة الشيعة استقرت علىٰ أن الأئمة اثنا عشر إماما، وذكرنا استدلالهم بحديث اللوح، وظهر لنا أن حديث اللوح إنما يدل علىٰ بطلان عقيدتهم في النص علىٰ الأئمة الاثني عشر.

وبقي أن أُبين هنا أن أكبر أدلة الشيعة علىٰ حصر الأئمة باثني عشر هو ما رواه جابر بن سمرة ﷺ قال: «انطلقت إلىٰ رسول الله ﷺ ومعي أبي فسمعته يقول: (لا يزال هذا الدين عزيزًا منيعًا إلىٰ اثني عشر خليفة) فقال كلمة صمنيها الناس فقلت لأبي ما قال؟ قال «كلهم من قريش»[١] وهذا الدليل صحيح في ذاته لكنه غير دال علىٰ الدعوىٰ.

وذلك أن المراد من هذا الحديث أنه سيلي أمر الأمة أئمة بهذا العدد المذكور ويكون أمر الدين في عهدهم عزيزًا، والمراد بإقامة الدين إقامة معالمه. وإن كان بعضهم يتعاطىٰ بعد ذلك ما لا يحل، ثم بعدهم تتغير الأحوال، وتظهر الفتن، ويبدأ أمر الدين بالضعف. وقد وجد هذا العدد بالصفة المذكورة إلىٰ وقت الوليد بن عبد الملك فخرجت الجيوش الإسلامية تجاهد الكفار فبلغت الصين شرقا والأندلس غربًا، ثم وقع الهرج والفتنة العظيمة كما ذكر في هذا الحديث[٢].

وقيل: إنه سوف يتولىٰ أمر الأمة خلفاء عدول؛ كالخلفاء الأربعة - ﷺ، وعمر بن عبد العزيز وغيرهم، ولا بد من ظهور من يشابه هؤلاء في إظهار الحق

(١) أخرجه مسلم رقم ١٨٢١.

(٢) **انظر**: دلائل النبوة للبيهقي ج٦ ص٥٢٠ - ص٥٢١ وعمدة القاري للعيني ج٢٤ ص٢٨١ - ص٢٨٢.

والعدل، حتىٰ يكمل ذلك العدد، ولا يلزم تواليهم وتتابع أيامهم[(١)].

مع أنه لا يلزم من هذا الحديث ألا يلي الخلافة أكثر من هذا العدد؛ لأنه لم يقل لا يلي إلا اثنا عشر، وإنما قال: يكون اثنا عشر فلا يمنع الزيادة عليه، بل إنه قد جاءت النصوص بما يدل علىٰ كثرة من يلي أمر هذه الأمة فقد قال النبي ﷺ: «**كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي، وستكون خلفاء فتكثر**» قالوا فما تأمرنا؟ قال: «**فوا ببيعة الأول فالأول، وأعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم**»[(٢)] فقوله: (وستكون خلفاء فتكثر) إخبار عن غيب وقع علىٰ نحو ما أخبر به ﷺ، ومن ذلك: مبايعة الناس لابن الزبير بمكة، ولمروان بالشام، ولبني العباس بالعراق، ولبني مروان بالأندلس، ثم لبني عبد المؤمن بالمغرب[(٣)].

وقد أكد البيهقي علىٰ أن الرسول ﷺ إنما أراد خلفاء تكون لهم ولاية وعدة وقوة وسلطة والناس يطيعونهم ويجري حكمهم عليهم. فأما أناس لم تقم لهم راية، ولم تجز لهم علىٰ الناس ولاية، وإن كانوا يستحقون الإمارة بما كان لهم من الكفاية الشيء العظيم، فلا يتناولهم الخبر إذ لا يجوز أن يكون المخبر بخلاف الخبر[(٤)].

ومما يبين هذا قول شيخ الإسلام: إن النبي ﷺ أخبر أن الإسلام لا يزال عزيزًا حتىٰ يتولىٰ اثنا عشر خليفة، فلو كان المراد بهم هؤلاء الاثني عشر وآخرهم المنتظر كما تقول الشيعة، وهو موجود الآن إلىٰ أن يظهر عندهم للزم أن الإسلام لم يزل عزيزًا

---

(١) **انظر**: المفهم للقرطبي ج٤ ص٨ وعمدة القاري للعيني ج٢٤ ص٢٨٢.

(٢) أخرجه مسلم برقم١٨٤٢..

(٣) **انظر**: المفهم للقرطبي ج٤ ص٤٨ - ص٤٩ وعمدة القاري للعيني ج٢٤ ص٢٨١ - ص٢٨٢.

(٤) **انظر**: دلائل النبوة للبيهقي ج٦ ص٥٢٣.

منذ أن مات النبي ﷺ إلىٰ ظهور المهدي وهذا باطل، إذ كيف يكون عزيزًا وقد خرج الكفار بالمشرق والمغرب وفعلوا بالمسلمين ما يطول وصفه مما هو معلوم مشاهد[(١)].

ومما يدل علىٰ صحة استدلال ابن تيمية قول الخميني: «أليس الإسلام مندرسًا الآن؟ هل تراعىٰ تشريعاته ويتبع نظامه؟ أليس الأمر فوضىٰ... وقد انتهىٰ الإسلام إلىٰ هذه النهاية المفجعة»[(٢)].

ومما يدل علىٰ بطلان استدلال الرافضة بهذا الحديث أنه لو كان الصواب هو ما ذكروه للزم القطع بعدم خروج المهدي؛ لأنه لن يخرج حتىٰ يعم الظلم الأرض ويملأها كما هو متفق عليه بين السنة والشيعة، ولما كان الإسلام عزيزًا علىٰ تفسير الشيعة لهذا الحديث إلىٰ انتهاء مدة هؤلاء الاثني عشر خليفة وآخرهم هو المهدي، كما يقولون، امتنع أن يعم الظلم الأرض قبل انتهاء مدة خلافته، وامتلائها ظلمًا هو الداعي إلىٰ خروجه، فلما امتنع وجود الداعي دل علىٰ تعذر القول بخروجه؛ لأن خروجه موقوف على انتشار الظلم، وانتشار الظلم موقوف على موته، وهذا هو الدور القبلي الممنوع.

ومما استدل به شيخ الإسلام علىٰ بطلان فهم الشيعة لهذا الحديث أنه ﷺ قال فيه: (كلهم من قريش) ولو كانوا مختصين بعلي وأولاده ﵃ لذكر ما يتميزون به، ألا ترىٰ أنه لم يقل كلهم من ولد إسماعيل ولا من العرب وإن كانوا كذلك؛ لأنه قصد القبيلة التي يمتازون بها فلو امتازوا بكونهم من بني هاشم أو من نسل علي- رضي الله عنه - لذكروا بذلك[(٣)].

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٥٢١ وأصول مذهب الشيعة للقفاري ج٢ ص٨١٦.

(٢) الحكومة الإسلامية للخميني ص٧٢ - ص٧٣.

(٣) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٥٢٨.

الفصل الثالث

أدلة الشيعة الاثني عشرية على أحقية علي بن أبي طالب بالخلافة ونقد أهل السنة لهم

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الأدلة النقلية.

المبحث الثاني: الأدلة غير النقلية.

المبحث الأول
الأدلة النقلية على أحقية علي رضي الله عنه بالإمامة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
الأدلة النقلية الصحيحة في ذاتها غير الدالة على دعواهم

أخذ الشيعة يتلمسون لعقيدتهم في الإمامة الأدلة ليقنعوا بذلك ضعفاء العقول، وليلبسوا عليهم، وليوهموهم بصحة قولهم في الإمامة؛ مع أنه في غاية البعد، وأغلب أدلتهم هي روايات مكذوبة جاءوا بها تفسيرًا لبعض الآيات. وقد رأيت أن أذكر ما ساقوه من تفاسير نقلوها عن النبي صلى الله عليه وسلم أو صحابته رضي الله عنهم في هذا المطلب، مع الأدلة الصحيحة، وذلك تنزيهًا للآيات القرآنية عن ذكرها في المطلب التالي الذي خصص للأدلة الضعيفة والموضوعة.

ومن أهم أدلتهم ما يلي:

الدليل الأول: قوله تعالىٰ ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥].

من الآيات التي زعم أهل الرفض أنها تدل علىٰ عقيدتهم في الإمامة الآية السابقة فزعموا أنها نزلت في علي رضي الله عنه لما تصدق بخاتمه في الركوع. قال ابن المطهر الحلي مقررًا ذلك: «أجمعوا علىٰ نزولها في علي - عليه السلام ، وهو مذكور في الصحاح الستة لما تصدق بخاتمه علىٰ المسكين في الصلاة بمحضر من الصحابة، والولي: هو المتصرف. وقد أثبت الله تعالىٰ الولاية لذاته، وشرك معه الرسول، وأمير المؤمنين،

وولاية الله عامة فكذا النبي والولي»[(١)].

وهذا القول يرفضه أهل السنة، ويؤكدون علىٰ أن الآية لا تدل علىٰ شيء مما قاله الشيعة.

قال القرطبي: ﴿وَٱلَّذِينَ﴾ عام في جميع المؤمنين وقد سئل أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم عن معنىٰ ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ هل هو علي بن أبي طالب - رضي الله عنه؟ فقال: علي من المؤمنين؛ أي أن هذا الآية لجميع المؤمنين. وهذا هو الأظهر لما فيه من موافقة ظاهر لفظ الجمع[(٢)].

وقال الفخر الرازي: بل نزلت في عبد الله بن سلام - رضي الله عنه[(٣)].

وقال أيضًا: إن لبعض العلماء قولًا آخر، وهو أنها نزلت في عبادة بن الصامت رضي الله عنه حين تبرأ من حلف كان مع اليهود[(٤)].

وبهذا يتبين أن القول بأن هذه الآية نزلت في علي رضي الله عنه كذب محض، وكذلك القول بأن ذلك موجود في الصحيحين والسنن الأربع؛ فما بالك بدعوىٰ الإجماع التي ذكرها، وكيف يدعي الإجماع علىٰ أمر لا يمكن أن يستدل عليه بسند صحيح فضلًا عن القول بالإجماع[(٥)].

---

(١) نهج الحق للحلي ص١٧٢ وانظر. منهاج الكرامة للحلي ص١١٥ - ص١١٧ ومجمع البيان للطبرسي ج٣ ص٣٦٣.

(٢) **انظر**: تفسير القرطبي ج٦ ص٢٢١.

(٣) **انظر**: تفسير الرازي ج١٢ ص٢٥.

(٤) **انظر**: المرجع السابق ج١٢ ص٢٥.

(٥) أورد الألباني الرواية التي ذكر فيها أن هذه الآية نزلت في علي وأثبت أنها منكرة. انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ج١٠ ص٥٨٠ - ص٥٨٩.

ثم إن الآية إنما تكون حجة لو كان الولي بمعنىٰ الأولىٰ بالتصرف، ولا مانع من حمله علىٰ معنىٰ الناصر بل هو المتعين؛ لأن الولاية إذا أضيفت إلىٰ جمع مخصوصين بصفات خاصة، كما في الآية المحتج بها، فإن المعنىٰ المراد هو الولاية الخاصة التي هي بمعنىٰ النصرة؛ ولو كان المعنىٰ الذي ذكره الشيعة مرادًا للزم أن يكون رضي الله عنه صاحب ولاية في عهد النبي ﷺ، وهذا ظاهر البطلان[(١)].

وأكد الرازي علىٰ أنه لا يمكن أن يقال: لم لا يحمل لفظ الولي علىٰ الناصر وعلىٰ المتصرف معًا؟ لأنه لا يجوز حمل اللفظ المشترك علىٰ مفهوميه معًا[(٢)].

واستدل الرازي علىٰ وجوب حمله علىٰ الناصر دون المتصرف بعدة أمور هي:

الأمر الأول: أن اللائق بما قبل هذه الآية وبما بعدها ليس إلا هذا المعنىٰ، أما ما قبل هذه الآية فلأنه تعالىٰ قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١] وليس المراد لا تتخذوا اليهود والنصارىٰ أئمة متصرفين في أرواحكم وأموالكم؛ لأن بطلان هذا كالمعلوم بالضرورة، بل المراد لا تتخذوا اليهود والنصارىٰ أحبابًا وأنصارًا، ثم لما بالغ في النهي عن ذلك قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمۡ رَٰكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥].

والذي لا يخفىٰ علىٰ كل عاقل أن الولاية المأمور بها هاهنا هي المنهي عنها فيما قبل، ولما كانت الولاية المنهي عنها فيما قبل هي الولاية بمعنىٰ النصرة كانت الولاية

---

(١) **انظر**: الأربعين في أصول الدين للرازي ج٢ ص٢٩٧ - ص٢٩٨ وأبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص١٧٨ وشرح المقاصد للتفتازاني ج٢ ص٢٨٩.

(٢) **انظر**: تفسير الرازي ج١٢ ص٢٧.

المأمور بها هنا هي الولاية بمعنىٰ النصرة.

وأما ما بعد هذه الآية فهو قوله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمۡ هُزُوٗا وَلَعِبٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَٱلۡكُفَّارَ أَوۡلِيَآءَۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [المائدة: ٥٧]. فأعاد النهي عن اتخاذ اليهود والنصارىٰ والكفار أولياء، ولا شك أن الولاية المنهي عنها هي الولاية بمعنىٰ النصرة، فكذلك الولاية في قوله ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ﴾ يجب أن تكون هي بمعنىٰ النصرة.

هذا ما ذكره الفخر الرازي، وفيما أرىٰ، والعلم عند الله، أن الآية التي بين الآية المتنازع في دلالتها وبين الآية التي ذكرها الرازي، وهي قوله تعالىٰ ﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡغَٰلِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٦] أدل علىٰ كون الولاية بمعنىٰ النصرة وإن كان في كلا الآيتين دلاله كافية.

الأمر الثاني: أنا لو حملنا الولاية هنا علىٰ المحبة والنصرة فإنها تكون حاصلة في الحال، وهذا أولىٰ من حملها علىٰ التصرف؛ لأنا لو حملناها علىٰ التصرف والإمامة فإن معناه أن عليًا رضي الله عنه كان نافذ التصرف حال حياة الرسول صلى الله عليه وسلم، وهذا ظاهر البطلان.

الأمر الثالث: أنه تعالىٰ ذكر المؤمنين الموصوفين في عدة مواضع، وحمل ألفاظ الجمع وإن جاز علىٰ الواحد علىٰ سبيل التعظيم، لكنه مجاز لا حقيقة، والأصل حمل الكلام علىٰ الحقيقة.

الأمر الرابع: أن الآية السابقة لهذه الآية، وهي قوله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوۡمَةَ لَآئِمٖۚ ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٥٤] من أظهر الدلائل علىٰ صحة إمامة أبي بكر رضي الله عنه؛ لأنه هو من قاتل

المرتدين، فلو دلت الآية المتنازع في دلالتها علىٰ صحة إمامة علي رضي الله عنه بعد الرسول ﷺ للزم التناقض بين الآيتين، وذلك باطل، فوجب القطع بأن هذه الآية لا دلالة فيها علىٰ أن عليًا رضي الله عنه هو الإمام بعد الرسول ﷺ.

الأمر الخامس: أن عليًا رضي الله عنه كان أعرف بتفسير القرآن من هؤلاء الروافض، فلو كانت هذه الآية دالة علىٰ إمامته لاحتج بها في محفل من المحافل، وليس لهم أن يقولوا: إنه ترك الاحتجاج بها للتقية؛ لأنهم ينقلون عنه أنه احتج بجميع فضائله ومناقبه ولم يتمسك بهذه الآية البتة في إثبات إمامته، وذلك يوجب القطع بسقوط قول هؤلاء الروافض [(١)].

وأضاف فخر الدين الرازي أن القول بأن الآية نزلت في علي رضي الله عنه لما أدىٰ الزكاة حال كونه في الركوع ضعيف؛ لأن اللائق به أن يكون مستغرق القلب بذكر الله تعالىٰ عند قيامه بين يديه في الصلاة، ومن كان كذلك فإنه لا يتفرغ لاستماع كلام الغير وتفهمه.

وأضاف أن مما يبين بطلان هذا القول أن المشهور أنه رضي الله عنه كان فقيرًا ولم يكن له مال تجب الزكاة فيه، ويدل علىٰ ذلك أن الشيعة يقولون: إنه لما أعطىٰ ثلاثة أقراص نزل فيه قوله تعالىٰ: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ حِينٌ مِّنَ ٱلدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْـًٔا مَّذْكُورًا﴾ [الإنسان: ١]. وذلك لا يمكن إلا إذا كان فقيرًا، فأما من كان له مال تجب فيه الزكاة يمتنع أن يستحق المدح العظيم المذكور في تلك السورة علىٰ إعطاء ثلاثة أقراص، وإذا لم يكن له مال تجب فيه الزكاة امتنع حمل قوله تعالىٰ: ﴿وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ عليه – رضي الله عنه [(٢)].

---

(١) **انظر**: المرجع السابق ج١٢ ص٢٧ – ص٢٩.

(٢) **انظر**: المرجع السابق ج١٢ ص٣٠ – ص٣١.

وأكد علىٰ أن سياق الآية يدل علىٰ أن المراد بالولاية العموم لا شخص بعينه، وما ذكره الطبرسي من أن لفظة إنما «تقتضي التخصيص، ونفي الحكم عمن عدا المذكور، كما يقولون: إنما الفصاحة للجاهلية، يعنون نفي الفصاحة عن غيرهم»[(١)] لا يوافقه عليه الفخر الرازي الذي قال: لا أُسلم أن ﴿إِنَّمَا﴾ للحصر، والدليل عليه قوله تعالىٰ ﴿إِنَّمَا مَثَلُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَآءٍ أَنزَلْنَٰهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [يونس: ٢٤] ولا شك أن الحياة الدنيا لها أمثال أخرىٰ سوىٰ هذا المثل، قال تعالىٰ ﴿إِنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ [محمد: ٣٦] ولا شك أن اللعب واللهو قد يحصل في غيرها[(٢)].

هذا ما ذكره الرازي، وفيما أرىٰ - والعلم عند الله - أن ﴿إِنَّمَا﴾ هنا هي للحصر لكن ليس لحصر الوِلاية بالكسر التي هي الإمارة وإنما هي لحصر الوَلاية الفتح التي هي ضد العداوة بالمؤمنين، وهذا هو الأظهر، والعلم عند الله.

وأكد شاه عبد العزيز الدهلوي علىٰ أنه لو سلم أن ﴿إِنَّمَا﴾ مفيدة للحصر وأن المراد حصر الوِلاية -بالكسر- التي هي الإمارة فإن هذا كما يدل علىٰ نفي إمامة الأئمة المتقدمين علىٰ علي رضي الله عنه يدل كذلك علىٰ سلب الإمامة عن الأئمة المتأخرين بذلك التقرير بعينه، فلزم أن السبطين رضي الله عنهما ومن بعدهما من الأئمة الذين تقول بهم الإمامية لم يكونوا أئمة؛ فلو كان استدلال الشيعة هذا صحيحًا لفسدت عقيدتهم في الإمامة بهذا الدليل كما لا يخفىٰ، ولا يمكن أن يقال: الحصر إضافي بالنسبة إلىٰ من تقدمه؛ لأنا نقول إن حصر استحقاق الولاية فيمن استجمع هذه الصفات لا يفيد إلا إذا كان حقيقيًا[(٣)].

---

(١) مجمع البيان للطبرسي ج٣ ص٣٦٣.

(٢) **انظر**: تفسير الرازي ج١٢ ص٣٠.

(٣) **انظر**: مختصر التحفة للآلوسي ص١٤٠.

وأما شيخ الإسلام فأكد علىٰ أن الفرق بين الوَلَاية (بالفتح) والوِلِاية (بالكسر) معروف. فالوَلِاية ضد العداوة، وهي المذكورة في هذا النص، وهؤلاء الجهال لم يفرقوا بين الوَلَاية والوِلِاية. والولي والأمير إنما يسمىٰ الوالي، ولا يسمىٰ الولي ولكن قد يقال: هو ولي الأمر، ويقال: أولو الأمر وأما إطلاق القول بالمولىٰ وإرادة الولي فهذا لا يعرف في لغة العرب؛ ألا ترىٰ إلىٰ قول الفقهاء: إذا اجتمع في الجنازة الوالي والولي فقيل يقدم الوالي، والوَلَاية مما يشترك فيه عامة المؤمنين.

فلو أراد سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الوِلِاية التي هي الإمارة لقال إنما يتولىٰ عليكم الله ورسوله والذين آمنوا.

ومما يبين أن المراد هنا الوَلَاية التي هي ضد العداوة لا الوِلِاية التي هي بمعنىٰ الولي والأمير أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لا يوصف بأنه متولٍّ علىٰ عباده وأنه أمير عليهم - جَلَّ جَلَالُهُ وتقدست أسماؤه - وكذلك الرسول ﷺ أيضًا لا يقال: إنه متول علىٰ الناس وأنه أمير عليهم فإن قدره أجل من هذا، وأما الولاية المخالفة للعداوة فإنه تعالىٰ يتولىٰ عباده المؤمنين فيحبهم ويحبونه.

وكذلك مما يبين أن المراد هنا الوَلَاية التي هي ضد العداوة، لا الوِلِاية التي هي بمعنىٰ الولي والأمير أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في الآية التي بعدها قال تعالىٰ ﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٦] فلو كان المعنىٰ ما ذكروه لكان المعنىٰ أن كل من تولىٰ عليه إمام عادل يكون من حزب الله ويكون غالبًا وهذا ظاهر البطلان، ولا أدل علىٰ ذلك مما كان في ولاية علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الكفار والمنافقين[1].

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٧٩ - ص٨٠.

الدليل الثاني: آية التبليغ. وهي قوله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٧].

من الأدلة التي تحتل المكانة العظمىٰ عند الشيعة ما يسمىٰ عندهم بغدير خم الذي ما زال الشيعة يتخذونه عيدًا إلىٰ الآن حيث زعموا أن الرسول ﷺ «لما نزل قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ﴾ خطب الناس في غدير خم، وقال للجمع كله: أيها الناس، ألست أولىٰ منكم بأنفسكم؟ قالوا: بلىٰ، قال: فمن كنت مولاه فهذا علي مولاه. اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله! فقال له عمر: بخ بخ أصبحت مولاي ومولىٰ كل مؤمن ومؤمنة(١) والمراد بالمولىٰ هنا الأولىٰ بالتصرف، لتقدم التقرير منه صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: ألست أولىٰ منكم بأنفسكم؟»(٢).

وزعموا أنه بعد أن قال النبي ﷺ هذا نزل قوله تعالىٰ ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ [المائدة: ٣] تأييدًا لبيعة علي - رضي الله عنه(٣).

وهذا الدليل من أهم الأدلة التي يستدل بها الروافض. وقد تعرض له القرطبي

---

(١) صحح الألباني الشطر الأول من هذا الحديث انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم ١٧٥.

(٢) منهاج الكرامة للحلي ص١٤٩ وانظر. المسترشد لمحمد بن جرير الطبري (الشيعي) ص٤٦٨ والهداية للصدوق ص١٥٠ والخصال للصدوق ص٦٥ - ص٦٦ والعمدة لابن بطريق ص١١٥ - ص١١٦ والرسائل العشر للشريف المرتضىٰ ص١٣٣ - ص١٣٤ والمسائل العكبرية للمفيد ص٥٦ والاقتصاد للطوسي ص٢١٥ - ص٢١٦ ونهج الحق للحلي ص١٧٢ - ص١٧٣ والغدير للأميني ج٦ ص٨ - ص٩.

(٣) **انظر**: نهج الحق للحلي ص١٩٢.

في تفسيره ولم يذكر أن الآية نزلت في علي - رضي الله عنه، بل قال: قيل: نزلت في زينب بنت جحش الأسدية - رضي الله عنها. وقيل غير هذا، والصحيح القول بالعموم؛ قال ابن عباس: المعنىٰ بلغ جميع ما أنزل إليك من ربك[١].

وقد أحسن الإمام القرطبي عندما استدل بهذه الآية علىٰ بطلان وجود النص علىٰ علي - رضي الله عنه؛ لأن معنىٰ الآية كما ذكر: أظهرِ التبليغ، وبلغ جميع ما أنزل إليك من ربك؛ لأن «ما» في قوله تعالىٰ ﴿مَآ أُنزِلَ﴾ فيها الدالة علىٰ العموم[٢].

وزاد ابن حجر الهيتمي علىٰ هذا أنه لو كانت الإمامة مما أُمر بتبليغه، فما المانع من قوله ﷺ في خطبته يوم الغدير: هذا الخليفة بعدي؟ فعدوله ﷺ إلىٰ ما سبق من قوله: «**من كنت مولاه فعلي مولاه**» ظاهر في عدم إرادة ذلك، فدلت الآية علىٰ نقيض دعواهم؛ لأنه لو كان مأمورًا بتبليغ أمر الإمامة لبلغها بلاغًا ظاهرًا بنص هذه الآية[٣].

ثم تابع ابن حجر الهيتمي نقده لاستدلال الشيعة مؤكدًا علىٰ أننا لا نسلم أن معنىٰ الولي هو ما ذكروه من كونه الأولىٰ بالتصرف؛ لأنه مشترك بين معان كالمعتِق والعتيق، والمتصرف في الأمر، والناصر، والمحبوب. وتعيين بعض معاني المشترك من غير دليل يقتضيه تحكم لا يعتد به، وتعميمه في معانيه كلها لا يسوغ فتعين إرادة البعض، ونحن وهم متفقون علىٰ صحة إرادة الحِب بالكسر وعلي رضي الله عنه سيدنا وحبيبنا، وإنما جعلنا المعنىٰ التنصيص علىٰ موالاته ووجوب اجتناب

---

(١) **انظر**: تفسير القرطبي ج٦ ص٢٤٢.

(٢) **انظر**: المرجع السابق ج٦ ص٢٤٢ - ص٢٤٤.

(٣) **انظر**: الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص١٤٧ - ص١٤٨.

بغضه؛ لأن سبب الحديث يدل علىٰ أن هذا هو المراد؛ فإن علياً رضي الله عنه تكلم فيه بعض من كان معه في اليمن، فلما قضىٰ رسول الله ﷺ حجه خطبها تنبيهًا علىٰ قدره ورد علىٰ من تكلم فيه[1].

وزاد شاه عبد العزيز علىٰ هذا أن القرينة تدل صراحة علىٰ أن المراد من الولاية المفهومة من لفظ المولىٰ المحبة، وهي قوله (اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه)؛ لأنه لو كان المراد من المولىٰ المتصرف في الأمور أو الأولىٰ بالتصرف لقال: اللهم وال من كان في تصرفه وعاد من لم يكن كذلك، وذكر المحبة والعداوة دليل صريح علىٰ أن المقصود إيجاب محبته والتحذير من عداوته، لا التصرف وعدمه[2].

وأما الباقلاني فأكد علىٰ أنه لا ملازمة في المعنىٰ بين قول الرسول ﷺ: (ألست أولىٰ منكم بأنفسكم؟) وقوله: (فمن كنت مولاه فعلي مولاه)؛ لأن معنىٰ أولىٰ ليس هو معنىٰ مولىٰ، ولما كان الأمر كذلك لم يجب أن يكون قد أثبت لعلي رضي الله عنه ما أثبته لنفسه، وإنما دخلت عليهم الشبهة من حيث ظنوا أن معنىٰ مولىٰ معنىٰ أولىٰ وأحق، وليس الأمر كذلك؛ لأنه لو كان معنىٰ «مولىٰ» معنىٰ «أولىٰ» لكان قد أثبت له الولاية عليهم وجعله أولىٰ بهم وألزمهم طاعته والانقياد لأوامره مع وجوده سائر مدته ﷺ، فلما كان هذا غير متصور ثبت أنه لم يرد هذا المعنىٰ[3].

وبهذا نعلم بطلان قول الطبرسي: إن المولىٰ بمعنىٰ الأولىٰ بدلالة قوله ﴿مَأْوَىٰكُمُ ٱلنَّارُ هِيَ مَوْلَىٰكُمْ﴾ أي: أولىٰ بكم، وقول لبيد:

---

(١) **انظر**: المرجع السابق ص١٤٠ - ص١٤٣.

(٢) **انظر**: مختصر التحفة للآلوسي ص١٦٠.

(٣) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٤٥١ - ص٤٥٤ ومختصر التحفة للآلوسي ص١٦١.

فغدت كلا الفرجين تحسب أنه — مولى المخافة خلفها، وأمامها

أي: أولىٰ بالمخافة(١)؛ لأنه لم يوجد من أئمة العربية من يذكر أن «مفعلًا» قد يأتي بمعنىٰ «أفعل» بل الاستعمال يمنع من أن يكون «مفعلًا» بمعنىٰ «أفعل» إذ يقال هو أولىٰ من كذا، دون مولىٰ من كذا وأولىٰ الرجلين دون مولاهما وقوله تعالىٰ ﴿مَأْوَىٰكُمُ ٱلنَّارُ هِىَ مَوْلَىٰكُمْ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [الحديد: ١٥] معناها أي مقركم أو ناصرتكم مبالغة في نفي النصرة، كقولهم: الجوع زاد من لا زاد له والصبر حيلة من لا حيلة له(٢).

فإن الكفار لما أعرضوا عن الله ورسوله ﷺ قيل لهم: إن النار هي ناصرتكم استهزاءً بهم. ومما جاء في بيان هذا ما ذكره الطبرسي نفسه بقوله: «لما أصاب المسلمين ما أصابهم يوم أحد، وصعد النبي الجبل، قال أبو سفيان: يا محمد! لنا يوم ولكم يوم، فقال: أجيبوه. فقال المسلمون: لا سواء، قتلانا في الجنة، وقتلاكم في النار! فقال أبو سفيان: لنا عُزَّىٰ، ولا عزىٰ لكم. فقال النبي، قولوا: الله مولانا، ولا مولىٰ لكم»(٣) فصرح هنا بأن الله هو مولىٰ وناصر المؤمنين أما الكفار فلا مولىٰ لهم؛ ومن ثم قيل لهم يوم القيامة ﴿مَأْوَىٰكُمُ ٱلنَّارُ هِىَ مَوْلَىٰكُمْ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [الحديد: ١٥].

ومما يبين ألا ملازمة في المعنىٰ بين قول الرسول ﷺ ألست أولىٰ منكم بأنفسكم

(١) مجمع البيان للطبرسي ج٨ ص١٢٥ وانظر. أقسام المولىٰ للمفيد ص٢٨ والاقتصاد للطوسي ص٢١٧ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص٣١٥.

(٢) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٤٥١ وأبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٨٢ والصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص١٤١.

(٣) مجمع البيان للطبرسي ج٣ ص١٨٠ وانظر. الخصال للصدوق ص٣٩٧ - ص٣٩٨ وكشف الغمة للإربلي ج٢ ص٢٣٠ وتفسير العياشي للعياشي ج١ ص٢٠١ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٠ ص٢٣ والغدير للأميني ج٤ ص٢٥٣.

وقوله: فمن كنت مولاه قوله تعالىٰ ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ ۗ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأحزاب: ٦] فقد اشترك النبي ﷺ وألو الأرحام في الأولىٰ، ولكن لا يلزم من كون النبي ﷺ هو الأولىٰ بالتصرف أن يكون أولو الأرحام بعضهم يتصرف في بعض[1].

وقال شيخ الإسلام: وأما كون النبي ﷺ أولىٰ بالمؤمنين من أنفسهم فهو من خصائص نبوته ﷺ ولو قدر أنه نص علىٰ خليفة من بعده لم يكن ذلك موجبا لأن يكون أولىٰ بكل مؤمن من نفسه كما أنه لا يكون أزواجه أمهاتهم ولو أريد هذا المعنىٰ لقال من كنت أولىٰ به من نفسه فعلي أولىٰ به من نفسه[2].

ومما استدل به ابن حجر الهيتمي علىٰ بطلان قول الشيعة: إن الدعاء بهذا الدعاء جائز لأدنىٰ المؤمنين فضلًا عن أخصائهم شرعًا وعقلًا فلا يستلزم كون من دعي له بمثل هذا الدعاء إمامًا، ومن قال بغير هذا طولب بالدليل[3].

ثم إنه لو سلم أن المولىٰ هنا بمعنىٰ الأولىٰ فإننا لا نسلم أن المراد به الأولىٰ بالتصرف فيهم؛ لأنه لا يلزم منه أن تكون صلته بالتصرف كما في قوله تعالىٰ ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِىُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٨] وظاهر أن أتباع إبراهيم عليه السلام لم يكونوا أولىٰ بالتصرف في جنابه المعظم، بل المعنىٰ أحق بالمعونة والنصرة، وقيل بالحجة، وكذلك الحال هنا فالمعنىٰ الأولىٰ بالمحبة؛ لأنه لو حمل ذلك علىٰ الأولىٰ بالتصرف فيهم للزم أن يكون عليًا

---

(١) **انظر**: مختصر التحفة للآلوسي ص١٦١.

(٢) **انظر**: منهاج السنة ج٤ ص٢٥٩.

(٣) **انظر**: الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص١٥٣.

ﷺ إمامًا في زمن النبي ﷺ، وهو خلاف الإجماع، أو أن يكون ذلك مقيدًا بما بعد موت النبي ﷺ، وهو خلاف الظاهر من اللفظ(١).

وأكد الآمدي علىٰ أنه لا يمكن أن يقال: إنه لا فائدة في حملنا الولي هنا علىٰ الناصر لكونه معلومًا من قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ﴾ [التوبة: ٧١]؛ لأنا لا نسلم أنه لا فائدة فيه، فإن ما أثبته ﷺ لعلي - ﷺ، كان بدليل يخصه، وفي الآية دليل يعمه، والخاص أبعد عن التخصيص وأقوىٰ في الدلالة، فكان مقيدًا، وكذلك ففي اقتران موالاته بموالاة النبي ﷺ زيادةُ مزية وتعظيم غير حاصل من الآية، ولا يخفىٰ أن ذلك من أعظم الفوائد، ثم لو فرضنا اتحاد مضمون الآية والحديث فلا يلزم اللغو أصلًا؛ لأن وظيفة النبي ﷺ أن يؤكد مضامين القرآن لإلزام الحجة وإتمام النعمة(٢).

وزاد شاه عبد العزيز علىٰ هذا أن عند الشيعة أيضًا دعوىٰ التنصيص علىٰ إمامة علي ﷺ مرارًا وتأكيده ثابتة، فيلزم علىٰ تقدير صحة هذا القول أن يكون ذلك كله حشوًا(٣).

بل إنه قد يرد في القرآن ﴿أَوْلَىٰ﴾ مرتين وفي آية واحدة ولا يكون المعنىٰ واحدًا، ومن هذا قوله تعالىٰ ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ ۗ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ إِلَّآ أَن

---

(١) **انظر**: تفسير القرطبي ج٤ ص١٠٩ وأبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص١٨٢ ومختصر التحفة للآلوسي ص١٦٠.

(٢) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص١٨٤.

(٣) **انظر**: مختصر التحفة للآلوسي ص١٦٢.

تَفۡعَلُوٓاْ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِكُم مَّعۡرُوفٗاۚ كَانَ ذَٰلِكَ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مَسۡطُورٗا ﴾ [الأحزاب: ٦]

وهذا باعتراف علماء الشيعة أنفسهم، ومن ذلك قول شيخ الطائفة الطوسي:

«أخبر الله تعالىٰ أن ﴿ٱلنَّبِيُّ﴾ صلىٰ الله عليه وآله ﴿أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡ﴾ بمعنىٰ أحق بتدبيرهم، وبأن يختاروا ما دعاهم إليه، وأحق بأن يحكم فيهم بما لا يحكم به الواحد في نفسه لوجوب طاعته التي هي مقرونة بطاعة الله، وهو أولىٰ في ذلك وأحق من نفس الإنسان؛ لأنها ربما دعته إلىٰ إتباع الهوىٰ، ولأن النبي – صلىٰ الله عليه وآله – لا يدعو إلا إلىٰ طاعة الله، وطاعة الله أولىٰ أن تختار علىٰ طاعة غيره... ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ﴾ أي إلا ما بَيَّن الله في كتابه مما لا يجوز لأزواج النبي – صلىٰ الله عليه وآله – أن يدعين أمهات المؤمنين؛ وقال قتادة: كان الناس يتوارثون بالهجرة فلا يرث الأعرابي المسلم المهاجر حتىٰ نزلت الآية. وقيل: إنهم كانوا يتوارثون بالمؤاخاة الأولىٰ، ثم نسخ ذلك، فبين الله تعالىٰ أن ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ﴾ أي من كان قرباه أقرب فهو أحق بالميراث من الأبعد»(1).

فثبت أن الشيعة مقرون بأنه لا يراد بقوله تعالىٰ ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ﴾ أن بعضهم يتصرف في بعض، مع قولهم بأن قوله تعالىٰ ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡ﴾ بمعنىٰ أحق بتدبيرهم وهما في آية واحدة.

وذكر الإمام القرطبي أن قوله تعالىٰ ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ [المائدة: ٣] نزلت علىٰ رسول الله ﷺ في يوم جمعة

---

(١) التبيان للطوسي ج٨ ص٣١٧ – ص٣١٨ وانظر. جوامع الجامع للطبرسي ج٣ ص٤٩ – ص٥٠ ومجمع البيان للطبرسي ج٨ ص١٢١ – ص١٢٢ وتفسير الميزان للطباطبائي ج١٦ ص٢٧٦ – ص٢٧٧.

بعد العصر في حجة الوداع سنة عشر ورسول الله ﷺ واقف بعرفة علىٰ ناقته العضباء، فكاد عضد الناقة ينقد من ثقلها فبركت كما ذكر ذلك أهل التفسير(١).

وقال الفخر الرازي: قال أصحابنا: إن هذه الآية دالة علىٰ بطلان قول الرافضة؛ لأنه لو كانت إمامة علي - رضي الله عنه- منصوصا عليها من قبل الله تعالىٰ وقبل رسوله ﷺ نصا واجب الطاعة لكان من أراد إخفاءه وتغييره آيسا من ذلك بمقتضىٰ هذه الآية التي تدل علىٰ إكمال الدين، فلن يقدر أحد علىٰ إنكار ذلك النص أو علىٰ تغييره وإخفائه، ولما لم يكن الأمر كذلك، بل لم يجر لهذا النص ذكر، ولا ظهر منه خبر ولا أثر، علمنا أن ادعاء هذا النص كذب، وأن علي رضي الله عنه ما كان منصوصا عليه بالإمامة(٢).

وأما شيخ الإسلام فبين أن الرسول ﷺ قال في حجة الوداع «**ألا هل بلغت؟ ألا هل بلغت؟** قالوا: نعم، قال: **اللهم اشهد.** وقال لهم: **أيها الناس، إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا: كتاب الله، وأنتم تسألون عني، فما أنتم قائلون؟** قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت، فجعل يرفع إصبعه إلىٰ السماء وينكبها إلىٰ الأرض ويقول: **اللهم اشهد، اللهم اشهد**»(٣). فتكون العصمة المضمونة موجودة وقت التبليغ المتقدم فلا تكون هذه الآية نزلت بعد حجة الوداع؛ لأنه قد بلغ قبل ذلك.

وهذا مما يبين أن الذي جرىٰ يوم الغدير لم يكن مما أمر بتبليغه ﷺ كالذي بلغه في حجة الوداع؛ فإن كثيرًا من الذين حجوا معه، أو أكثرهم، لم يرجعوا معه إلىٰ

---

(١) **انظر**: تفسير القرطبي ج٦ ص٦١.

(٢) **انظر**: تفسير الرازي ج١١ ص١٣٩.

(٣) أخرجه البخاري رقم ١٧٤١ ومسلم ١٦٧٩.

المدينة، بل رجع كل إلىٰ بلده، وإنما رجع معه أهل المدينة ومن كان قريبًا منها، فلو كان ما ذكره يوم الغدير مما أمر بتبليغه كالذي بلغه في الحج لبلغه في حجة الوداع كما بلغ غيره، فلما لم يذكر في حجة الوداع الإمامة ولا ما يتعلق بالإمامة أصلًا، ولم ينقل شيء من ذلك، لا بإسناد صحيح ولا ضعيف وحجة الوداع هي المجمع العام الذي أمر فيه بالتبليغ العام علم أن إمامة علي رضي الله عنه لم تكن من الدين الذي أمر بتبليغه[1].

ويمكن أن أُضيف إلىٰ ما سبق أن استدلال الحلي بالآيتين السابقتين، آية التبليغ وآية إكمال الدين، علىٰ ما حصل بغدير خم مناقض لما ذكره الطوسي حيث قال: «سورة المائدة هي مدنية في قول ابن عباس ومجاهد وقتادة. وقال جعفر بن مبشر: هي مدنية إلا آية منهما نزلت في حجة الوداع وهي قوله: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ وهي كلها مدنية بمعنىٰ أنها نزلت بعد الهجرة. وقال الشعبي: نزل قوله: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ والنبي صلىٰ الله عليه وآله واقف علىٰ راحلته في حجة الوداع»[2].

فتبين لنا أن شيخ الطائفة قد قرر أن قوله تعالىٰ ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ نزلت بعرفة كما ذكر القرطبي وبهذا يظهر بطلان هذا الدليل.

الدليل الثالث: آية من يشتري نفسه:

من الآيات التي حاول الشيعة تفسيرها علىٰ خلاف مدلولها للاستدلال بها علىٰ قولهم في الإمامة قوله تعالىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡرِي نَفۡسَهُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ رَءُوفُۢ بِٱلۡعِبَادِ﴾ [البقرة: ٢٠٧] حيث زعموا أنها نزلت في علي – رضي الله عنه. قال

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٢٥٤ – ص٢٥٥.

(٢) التبيان للطوسي ج٣ ص٤١٣.

الطوسي: «لما ورد رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - المدينة، نزل في بني عمرو بن عوف بقباء، فأراده أبو بكر علىٰ دخوله المدينة وألاصه[١] في ذلك، فقال: ما أنا بداخلها حتىٰ يقدم ابن عمي وابنتي؟ يعني عليًا وفاطمة - عليهما السلام. قال: قال أبو اليقظان. فحدثنا رسول الله ونحن معه بقباء، عما أرادت قريش من المكر به ومبيت علي عليه السلام علىٰ فراشه، قال: أوحىٰ الله عز وجل إلىٰ جبرئيل وميكائيل عليهما السلام أني قد آخيت بينكما وجعلت عمر أحدكما أطول من عمر صاحبه فأيكما يؤثر أخاه؟ فكلاهما كرها الموت، فأوحىٰ الله إليهما: عبدي ألا كنتما مثل وليي علي بن أبي طالب، آخيت بينه وبين نبيي فآثره بالحياة علىٰ نفسه، ثم ظل - أو قال: رقد - علىٰ فراشه يفديه بمهجته، اهبطا إلىٰ الأرض كلاكما فاحفظاه من عدوه، فهبط جبرئيل فجلس عند رأسه، وميكائيل عند رجليه، وجعل جبرئيل يقول: بخ بخ من مثلك يا بن أبي طالب، والله عز وجل يباهي بك الملائكة! قال: فأنزل الله عز وجل في علي - عليه السلام: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ﴾[٢]»[٣].

ووجه الاستدلال هنا أن هذه الفضيلة لم تحصل لغيره، فدلت بهذا علىٰ أفضليته علىٰ جميع الصحابة، فيكون هو الإمام.

---

(١) وألاصه أي أراده علىٰ الشيء الذي يرومه منه انظر حاشية أمالي الطوسي ص٤٦٩.

(٢) هذا الحديث موضوع حكم عليه بذلك الشيخ الألباني وقال إن لوائح الوضع علىٰ هذا الحديث ظاهرة بينة؛ لا تخفىٰ علىٰ أحد أوتي فهمًا وبصيرة. انظر. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٤٨٥.

(٣) الأمالي للطوسي ص٤٦٩ وانظر. نهج الحق للحلي ص١٧٦ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٢٢ - ص١٢٣ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص١٧٤ ومدينة المعاجز للبحراني ج١ ص٤٦.

وهذا الدليل غير صحيح؛ لأن هذه الآية في سورة البقرة، وقد ذكر القرطبي والرازي أنها نزلت في المدنية بالاتفاق إلا قوله تعالىٰ ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١] فإنها نزلت بمنىٰ في حجة الوداع[1]. وما ذكره القرطبي والرازي قد ذكره الطوسي نفسه حيث ذكر في تفسيره أن سورة البقرة مدنية كلها إلا آية واحدة منها وهي قوله ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ﴾ فإنها نزلت في حجة الوداع بمنىٰ[2].

ثم إن هذه الآية قيل إنها نزلت في صهيب ﵁ فإنه أقبل مهاجرًا إلىٰ رسول الله ﷺ، فلحقه نفر من قريش، فنزل عن راحلته، وانتثل ما في كنانته، وأخذ قوسه، وقال: لقد علمتم أني من أرماكم، وايم الله لا تصلون إليّ حتىٰ أرمي بما في كنانتي، ثم أضرب بسيفي ما بقي في يدي منه شيء، ثم افعلوا ما شئتم. فقالوا: لا نتركك تذهب عنا غنيًا وقد جئتنا صعلوكًا، ولكن دلنا علىٰ مالِك بمكة ونخلي عنك، وعاهدوه علىٰ ذلك ففعل، فلما قدم علىٰ رسول الله ﷺ في المدينة نزلت: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡرِي نَفۡسَهُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِۗ﴾ الآية.

وقيل: بل نزلت فيمن أمر بالمعروف ونهىٰ عن المنكر، وهو قول عمر وعلي وابن عباس ﵃ وقيل: بل الآية عامة، تتناول كل مجاهد في سبيل الله، أو مستشهد في ذاته أو مغير منكر[3].

ومما يبين سقوط هذا الاستدلال ما ذكره شيخ الإسلام من أن الفضيلة التي

---

(١) **انظر**: تفسير الرازي ج٢ ص٢ وتفسير القرطبي ج١ ص١٥٢.

(٢) **انظر**: التبيان للطوسي ج١ ص٤٧ ومجمع البيان للطبرسي ج١ ص٧٤.

(٣) **انظر**: تفسير القرطبي ج٣ ص٢١.

حصلت للصديق ﷺ في الهجرة لم تحصل لغيره من الصحابة ﷺ بخلاف الوقاية بالنفس؛ فغير واحد من الصحابة ﷺ قد وقىٰ النبي ﷺ بنفسه، والأفضلية إنما تثبت بالخصائص لا بالمشتركات فيكون الصديق ﷺ هو الإمام فهذا هو الدليل الصدق الذي لا كذب فيه[١].

الدليل الرابع: قوله تعالىٰ ﴿ أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ ﴾.

[السجدة: ١٨]

من الآيات التي زعمت الجعفرية أنها تدل علىٰ صحة عقيدتهم في الإمامة الآية السابقة. قال ابن المطهر الحلي: «قوله تعالىٰ: ﴿ أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ ﴾ المؤمن علي، والفاسق الوليد، نقله الجمهور»[٢].

وهذا الاستدلال من الحلي بعيد؛ لأن ما ذكره من أن الجمهور علىٰ أن الآية نزلت في علي ﷺ باطل، بل جمهور المفسرين، كما ذكر الرازي والقرطبي، علىٰ أن الآية نزلت في بيان المقارنة بين الفريقين: الذين آمنوا والذين كفروا؛ وما ورد من الروايات في كونها نزلت في علي ﷺ روايات باطلة[٣].

وقال ابن العربي: إن هذه الآية إنما تدل علىٰ نفي المساواة بين المؤمن والكافر،

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص١٣٥.

(٢) نهج الحق للحلي ص١٩٤ وانظر. الاستغاثة للكوفي ج١ ص٦٢ والشافي للشريف المرتضىٰ ج٤ ص٢٥٢ وكشف اليقين للحلي ص٣٥٩ والصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص٣٠ والأربعين للشيرازي ص٥٨٠ وإحقاق الحق للتستري ص٢٥٠ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٣ ص٣٤٧ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٥ ص٣٤٣.

(٣) **انظر**: تفسير الرازي ج٢٧ ص٢٦٦ وتفسير القرطبي ج١٤ ص١٠٤.

في الآخرة في الثواب، وفي الدنيا في العدالة(١).

وأختم الحديث علىٰ هذا الدليل ببيان مناقضة ما ذكره الحلي هنا لما ذكره شيخ الطائفة في تفسيره لهذه الآية حيث قال «ثم قال تعالىٰ ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا﴾ مصدقًا بالله عارفًا به وبأنبيائه عاملًا بما أوجبه الله عليه وندبه إليه ﴿كَمَن كَانَ فَاسِقًا﴾ خارجًا عن طاعة الله بارتكاب معاصيه علىٰ وجه الإنكار لذلك، فلذلك جاء به علىٰ لفظ الاستفهام، ثم أخبر تعالىٰ بأنهم ﴿لَّا يَسْتَوُونَ﴾ قط، لأن منزلة المؤمن الثواب وأنواع اللذات، ومنزلة الفاسق العذاب وفنون العقاب»(٢) فقرر الطوسي أن الآية عامة في بيان المقارنة بين الفريقين وهو الحق.

الدليل الخامس: آية الود:

من الآيات التي زعم الشيعة أنها تدل علىٰ اختصاص علي رضي الله عنه بالإمامة قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ ٱلرَّحْمَٰنُ وُدًّا﴾ [مريم: ٩٦] قال ابن المطهر الحلي في بيان هذا: «قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ ٱلرَّحْمَٰنُ وُدًّا﴾ روىٰ الجمهور عن ابن عباس، قال: نزلت في أمير المؤمنين عليه السلام، قال: الود: المحبة في قلوب المؤمنين»(٣).

وكان موقف أهل السنة من هذا الاستدلال هو الرفض التام، لأن المراد من الآية أن الله يحب من آمن وعمل صالحًا ويحببهما إلىٰ خلقه المؤمنين، كما صح عن

---

(١) **انظر**: أحكام القرآن لابن العربي ج٣ ص٥٣٥.

(٢) التبيان للطوسي ج٨ ص٣٠٤.

(٣) نهج الحق للحلي ص١٨٠ وانظر. العمدة لابن بطريق ص٢٨٩ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٢٥ - ص١٢٦ وكشف اليقين للحلي ص٣٥٦ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٦٧ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج١٤ ص١٥٦.

أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**إذا أحب الله العبد نادىٰ جبريل: إن الله يحب فلانا فأحببه، فيحبه جبريل، فينادي جبريل في أهل السماء إن الله يحب فلانًا فأحبوه فيحبه أهل السماء ثم يوضع له القبول في الأرض**[١]»[٢].

مع أننا لو تنزلنا مع الروافض وسلمنا لهم بصحة ما ذكروه فليس فيه متعلق؛ لأنه ليس من خصائص علي فقد صح أن النبي ﷺ قال في أبي هريرة - رضي الله عنه -: «**اللهم حبب عبيدك هذا** - يعني أبا هريرة - **وأمه إلىٰ عبادك المؤمنين، وحبب إليهم المؤمنين؛ فما خلق مؤمن يسمع بي ولا يراني إلا أحبني**»[٣] فما علىٰ الأرض مؤمن ولا مؤمنة إلا وهو يحب أبا هريرة وما علىٰ وجه الأرض منافق إلا وهو يبغضه.

ثم إن الذي ذكره الحلي هنا مناقض لما ذكره الطوسي في تفسيره لهذه الآية. قال الطوسي: «ثم قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ أي آمنوا بالله ووحدانيته وصدقوا أنبياءه، وعملوا بالطاعات سيجعل الله لهم ودًا، أي: سيجعل بعضهم يحب بعضًا، وفي ذلك أعظم السرور وأتم النعمة؛ لأنها كمحبة الوالد لولده البار به. وقال ابن عباس ومجاهد: ﴿سَيَجۡعَلُ لَهُمُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وُدّٗا﴾ في الدنيا. وقال الربيع بن أنس: إذا أحب الله عبدًا طرح محبته في قلوب أهل السماء، وفي قلوب أهل الأرض»[٤].

الدليل السادس: قوله تعالىٰ ﴿وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤].

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٣٢٠٩ ومسلم رقم ٢٦٣٧.

(٢) **انظر**: تفسير القرطبي ج١١ ص١٦٠ - ص١٦١ وتفسير الرازي ج٢١ ص٢٥٥ - ص٢٥٦ وتفسير البيضاوي ج٤ ص٣٦.

(٣) أخرجه مسلم رقم ٢٤٩١.

(٤) التبيان للطوسي ج٧ ص١٥٤.

من المحاولات التي حاول الشيعة الاستدلال بها علىٰ عقيدتهم في الإمامة زعم الحلي أنه قد ثبت في «مسند أحمد: لما نزل: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾، جمع النبي - صلىٰ الله عليه وآله - من أهل بيته ثلاثين، فأكلوا، وشربوا ثلاثًا، ثم قال لهم: من يضمن عني ديني، ومواعيدي، ويكون خليفتي، ويكون معي في الجنة؟ فقال علي: أنا، فقال: أنت[1]. ورواه الثعلبي في تفسيره: بعد ثلاث مرات، في كل مرة سكت القوم غير علي»[2].

وهذا الذي ذكره الحلي معارض بالصحيح الثابت الذي ذكره الإمام القرطبي في تفسير هذه الآية حيث قال: صح أنه: «لما نزلت هذه الآية ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ دعا رسول الله ﷺ قريشا فاجتمعوا فعم وخص فقال: **يا بني كعب بن لؤي أنقذوا أنفسكم من النار! يا بني مرة بن كعب أنقذوا أنفسكم من النار! يا بني عبد شمس أنقذوا أنفسكم من النار! يا بني عبد مناف أنقذوا أنفسكم من النار! يا بني هاشم أنقذوا أنفسكم من النار! يا بني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من النار! يا فاطمة أنقذي نفسك من النار! فإني لا أملك لكم من الله شيئًا غير أن لكم رحمًا سأبلها ببلالها**»[3].

ثم قال القرطبي: في هذا الحديث والآية دليل علىٰ أن القرب في الأنساب لا

---

(١) هو في مسند أحمد برقم ٨٨٣ وقال المحققون: (شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون). إسناده ضعيف لضعف شريك ابن عبد الله النخعي وعباد بن عبد الله الأسدي.

(٢) نهج الحق للحلي ص٢١٣ وانظر. منهاج الكرامة للحلي ص١٤٧ - ص١٤٨ والعمدة لابن بطريق ص٧٦ - ص٧٧ والمراجعات لعبد الحسين ص٩٨.

(٣) أخرجه مسلم رقم ٢٠٤.

ينتفع به العبد بل لا بد من العمل الصالح[1].

ويمكنني أن أُضيف إلىٰ ما ذكره الإمام القرطبي: أن علامة التناقض في الاستدلال بهذه الواقعة ظاهرة؛ فبينما نجد الحلي قد قال: في منهاج الكرامة ما نقله الناس كافة[2] نجده يقول هنا: رواه أحمد والثعلبي، ونجده في منهاج الكرامة يقول: وهم أربعون رجلًا[3] أما هنا فنجده يقول جمع النبي ﷺ من أهل بيته ثلاثين، ونجده في منهاج الكرامة يقول: إن النبي ﷺ جمعهم علىٰ وجبة واحدة[4] نجده هنا يقول: فأكلوا، وشربوا ثلاثًا.

ومع تناقض الحلي السابق مع نفسه فقد تناقض أيضًا مع الشريف المرتضىٰ وغيره من علماء الروافض، لأن الشريف المرتضىٰ قد قال روي «عن سلمان الفارسي قال: سألت رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله: من وصيك من أمتك؟ فإنه لم يبعث نبي إلا وكان له وصي من أمته؟ فقال رسول الله صلىٰ الله عليه وآله: لم يتبين لي بعدُ، فمكثت ما شاء الله لي أن أمكث ودخلت المسجد، فناداني رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله، فقال: يا سلمان، سألتني عن وصيي من أمتي؟ فهل تدري من كان وصي موسىٰ من أمته؟ فقلت: كان وصيه يوشع بن نون فتاه. فقال – صلىٰ الله عليه وآله: فهل تدري لم كان أوصىٰ إليه؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: أوصىٰ إليه لأنه كان أعلم أمته بعده، ووصيي هو أعلم أمتي بعدي علي بن أبي طالب»[5].

---

(١) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٣ ص١٤٢ – ص١٤٣.

(٢) منهاج الكرامة للحلي ص١٤٧.

(٣) المرجع السابق ص١٤٧ – ص١٤٨.

(٤) المرجع السابق ص١٤٧.

(٥) رسائل المرتضىٰ للشريف المرتضىٰ ج٤ ص٩٣ وانظر. نهج الإيمان لابن جبر ص١٩٦ – ص١٩٧ =

فكيف يعهد إليه بالإمامة بمكة ثم يسأله سلمان ﷺ من وصيك من أمتك؟ فيقول ﷺ: لم يتبين لي بعد، ومن المعلوم أن سلمان لم يقابل النبي ﷺ إلا بالمدينة.

وهذا التناقض الحاصل من أكبر الأدلة علىٰ بطلان دعواهم هنا.

الدليل السابع: آية سقاية الحاج:

من الآيات التي حاول الشيعة الاستدلال بها علىٰ معتقدهم في الإمامة قوله تعالىٰ ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَجَٰهَدَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ١٩] قال ابن المطهر الحلي في تقرير هذا: «قوله تعالىٰ: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ روىٰ الجمهور في الجمع بين الصحاح الستة: أنها نزلت في علي بن أبي طالب - عليه السلام ، لما افتخر طلحة بن شيبة والعباس، فقال طلحة: أنا أولىٰ بالبيت؛ لأن المفتاح بيدي، وقال العباس: أنا أولىٰ، أنا صاحب السقاية، والقائم عليها، فقال علي - عليه السلام: أنا أول الناس إيمانًا، وأكثرهم جهادًا، فأنزل الله تعالىٰ هذه الآية، لبيان أفضليته عليه السلام [(١)]»[(٢)].

وما ذكره الحلي هنا معارض بما ذكره الإمام القرطبي من أن سبب نزول هذه

=

وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٨ ص١٨ وغاية المرام للبحراني ج٢ ص١٨٥ - ص١٨٦.

(١) ما ذُكر الحلي هنا لم يروه الجمهور كما زعم وليس في الصحيحين ولا في السنن ولا في المسند وإنما ذكره ابن جرير وابن كثير في تفسيريهما وقد ضعفه الشيخ الألباني . انظر. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٥٩٩ - ص٦٠٠.

(٢) نهج الحق للحلي ص١٨٢ وانظر. منهاج الكرامة للحلي ص١٢٩ ومجمع البيان للطبرسي ص٢٧ - ص٢٨.

الآية أن المشركين سألوا اليهود وقالوا: نحن سقاة الحاج وعمار المسجد الحرام، أفنحن أفضل أم محمد وأصحابه؟ فقالت لهم اليهود عنادًا لرسول الله ﷺ: أنتم أفضل.

وذكر القرطبي أن ما جاء في صحيح مسلم عن النعمان بن بشير قال: «كنت عند منبر رسول الله ﷺ فقال رجل: ما أبالي ألا أعمل عملًا بعد الإسلام إلا أن أسقي الحاج، وقال آخر: ما أبالي ألا أعمل عملًا بعد الإسلام إلا أن أعمر المسجد الحرام، وقال آخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتم، فزجرهم عمر وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله ﷺ وهو يوم الجمعة، ولكن إذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه، فأنزل الله ﷻ ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ إلىٰ آخر الآية[(١)]» لا يدل علىٰ أنها نزلت لاختلاف المسلمين في الأفضل من هذه الأعمال. لقوله في آخر الآية: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [التوبة: ١٩] وأكد علىٰ أن النبي ﷺ إنما تلا علىٰ عمر رضي الله عنه حين سأله ما قد كان أنزل عليه فظن بعض الرواة أنها نزلت حينئذ[(٢)].

ولا بد أن أبين هنا أن الروايات الشيعية لسبب نزول هذه الآية قد حصل فيها من التناقض ما يدل علىٰ كذب هذه القصة. فبينما نجد الرواية السابقة التي ذكرها الحلي نجد الطبرسي يقول: «وقيل: إن عليًا عليه السلام قال للعباس: يا عم! ألا تهاجر، وألا تلحق برسول الله؟ فقال: ألست في أفضل من الهجرة أعمر المسجد الحرام، وأسقي حاج بيت الله؟ فنزلت: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ﴾»[(٣)].

---

(١) أخرجه مسلم رقم ١٨٧٩.

(٢) **انظر**: تفسير القرطبي ج٨ ص٩٢.

(٣) مجمع البيان للطبرسي ج٥ ص٢٧.

ثم نجد الطبرسي نفسه يروي ما يناقض هذا ويقول: «بينا شيبة والعباس يتفاخران، إذا مر بهما علي بن أبي طالب - عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فقال: بماذا تتفاخران؟ فقال العباس: لقد أوتيت من الفضل ما لم يؤت أحد: سقاية الحاج. وقال شيبة: أوتيت عمارة المسجد الحرام. فقال علي - عَلَيْهِ السَّلَامُ ، استحييت لكما، فقد أوتيت علىٰ صغري ما لم تؤتيا! فقالا: وما أوتيت يا علي؟ قال: ضربت خراطيمكما بالسيف حتىٰ آمنتما بالله ورسوله! فقام العباس مغضبًا يجر ذيله حتىٰ دخل علىٰ رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وقال: أما ترىٰ إلىٰ ما يستقبلني به علي؟ فقال: ادعوا لي عليًا، فدعي له، فقال: ما حملك علىٰ ما استقبلت به عمك؟ فقال يا رسول الله! صدمته بالحق، فمن شاء فليغضب، ومن شاء فليرض! فنزل جبرائيل عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فقال: يا محمد! إن ربك يقرأ عليك السلام، ويقول: اتل عليهم: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ﴾ الآيات»[1].

ثم نجد رواية تناقض هذا كله، قال الحلي: «افتخر طلحة بن شيبة من بني عبد الدار، وعباس بن عبد المطلب، وعلي ابن أبي طالب، فقال طلحة بن شيبة: معي مفاتيح البيت، ولو أشاء بت فيه، وقال العباس: أنا صاحب السقاية والقائم عليها ولو أشاء بت في المسجد وقال علي: ما أدري ما تقولان، لقد صليت إلىٰ القبلة ستة أشهر قبل الناس، وأنا صاحب الجهاد، فأنزل الله تعالىٰ ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَجَٰهَدَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ لَا يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾»[2].

وهذا لعمر الله من أوضح الأدلة علىٰ بطلان أدلتهم في الإمامة.

---

(١) المرجع السابق ج٥ ص٢٧ - ص٢٨.

(٢) منهاج الكرامة للحلي ص٨٥.

ولو سلمنا أن سبب نزول الآية هو ما فهمه بعض الرواة من الحديث الصحيح، وأن الآية لم تكن قد نزلت من قبل؛ فإن الآية إنما تدل علىٰ أن قول علي رضي الله عنه الذي فضل به الجهاد علىٰ السدانة والسقاية أصح من قول من فضل السدانة والسقاية، وأن عليًا رضي الله عنه كان أعلم بالحق في هذه المسالة ممن نازعه فيها، وهذا صحيح.

ولكنه يتعذر القول بأن غيره من الصحابة رضي الله عنهم لم يعلمها؛ فدعوىٰ اختصاصه بعلمها باطل، ثم لو سلم اختصاصه بعلمها، فهذه ليست من خصائص الإمامة ولا موجبة لأن يكون أفضل مطلقا فإن الخضر لما علم ثلاث مسائل لم يعلمها موسىٰ لم يكن أفضل من موسىٰ مطلقًا؛ والهدهد لما قال لسليمان: أحطت بما لم تحط به لم يكن أعلم من سليمان مطلقًا(١).

الدليل الثامن: آية الميثاق وهي قوله تعالىٰ ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

من الآيات التي زعم الشيعة أنها تدل علىٰ أن عليًا رضي الله عنه أولىٰ الناس بالإمامة الآية السابقة. قال ابن الحلي «روىٰ الجمهور: قال رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله: لو يعلم الناس متىٰ سمي علي أميرَ المؤمنين ما أنكروا فضله، سمي أميرَ المؤمنين، وآدم بين الروح والجسد، قال الله عز وجل: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ قالت الملائكة ﴿بَلَىٰ﴾ فقال تعالىٰ: أنا ربكم، ومحمد نبيكم، وعلي أميركم»(٢).

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص١٥٨ – ص١٥٩.

(٢) نهج الحق للحلي ص١٩١ وانظر. الكافي للكليني ج١ ص٤١٢ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٤٦ وغاية المرام للبحراني ج١ ص٨٢ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٢٠ ص٢٩٤ ومستدرك سفينة =

وهذا الاستدلال ساقط؛ لأن الثابت تاريخيًا أن أول من سمي أمير المؤمنين هو عمر كما ذكر ابن عساكر، وذلك أنه لما ولي الخلافة قالوا له: يا خليفة خليفة رسول الله ﷺ! فقال: هذا أمر يطول، كلما جاء خليفة قالوا يا خليفة خليفة خليفة رسول الله ﷺ، بل أنتم المؤمنون وأنا أميركم، فسمي أميرَ المؤمنين، وكان أولُ من حياه بها المغيرة بن شعبة - رضي الله عنهما [(١)].

وأما الميثاق الذي أخذه الله تعالىٰ علىٰ بني آدم فإنما هو أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا ليكون التوحيد وعبادة الله هو دين فطري فطر الله العباد عليه؛ فالمؤمن المذعن هو من استجاب للفطرة، والكافر بالحق هو من يحيد عن الفطرة المستقيمة، ثم إن من قال ﴿بَلَىٰ﴾ ليسوا الملائكة كما ذكر الشيعة، بل هم المؤمنون الذين أقروا له تعالىٰ بالربوبية، أما من حصلت منهم الشهادة فقيل: هم الملائكة الذين شهدوا بإقرار بني أدم لئلا ينكروا، وهذا قول مجاهد والضحاك والسدي. وقال ابن عباس وأبي بن كعب: الشهادة كانت من بني آدم، والمعنىٰ: شهدنا أنك ربنا وإلهنا فأشهد بعضهم علىٰ بعض [(٢)].

وذلك أن الذي في القرآن أنه تعالىٰ قال: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾ ليس فيه ذكر النبي ولا الأمير وكذلك في الأحاديث المعروفة ولو كان ذلك مذكورًا في الأصل لم يهمله جميع الناس وينفرد به من لا يعرف صدقه، بل يعرف أنه كذاب.

=

النجاة للشاهوردي ج١٠ ص٢٤٩ والمراجعات لعبد الحسين ص٩٢.

(١) **انظر**: تاريخ ابن عساكر ج٤٤ ص٩.

(٢) **انظر**: تفسير القرطبي ج٧ ص٢١٤ - ص٣١٨ وزهرة التفاسير لمحمد أبو زهرة ص٢٩١٥.

وزاد شيخ الإسلام علىٰ هذا أن الآية تدل علىٰ أنه تعالىٰ أخذ الميثاق علىٰ جميع الذرية. فيلزم أن يكون علي رضي الله عنه أميرًا علىٰ الأنبياء كلهم من نوح عليه السلام إلىٰ محمد صلى الله عليه وسلم وهذا كلام المجانين فإن أولئك ماتوا قبل أن يخلق الله عليًا رضي الله عنه فكيف يكون أميرًا عليهم؟[1].

ومما يبطل هذا الدليل أن الشيعة متناقضون في معنىٰ هذه الآية أشد المناقضة؛ فبينما نجد شيخ الطائفة الطوسي يذكر أن عليًا قد حصل بينه وبين الفاروق رضي الله عنهما بعض الكلام عند تقبيل عمر رضي الله عنه للحجر في الحج فقال عمر - رضي الله عنه: «فبم قلت ذلك، يا أبا الحسن؟ قال: بكتاب الله تعالىٰ قال: أشهد أنك لذو علم بكتاب الله تعالىٰ، فأين ذلك من الكتاب؟ قال: قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدْنَآ﴾ وأُخبرك أن الله تعالىٰ لما خلق آدم مسح ظهره فاستخرج ذريته من صلبه في هيئة الذر، فألزمهم العقل، وقررهم أنه الرب وأنهم العبيد، فأقروا له بالربوبية، وشهدوا علىٰ أنفسهم بالعبودية والله عز وجل يعلم أنهم في منازل مختلفة»[2] نجد الشريف المرتضىٰ يقول: «وقد ظن بعض من لا بصيرة له ولا فطنة عنده أن تأويل هذه الآية أن الله استخرج من ظهر آدم جميع ذريته وهم في خلق الذر فقررهم بمعرفته وأشهدهم علىٰ أنفسهم»[3].

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٢٣٨.

(٢) الأمالي للطوسي ص٤٧٦ - ص٤٧٧ وانظر. مختصر بصائر الدرجات للحسن الحلي ص٢٢٦ وبحار الأنوار للمجلسي ج٩٦ ص٢١٦ - ص٢١٧.

(٣) الأمالي للمرتضىٰ ج١ ص٢٠ - ص٢١.

فظهر أن الحلي قد ذكر أن هذه الآية دليل علىٰ أخذ العهد من الله علىٰ بني آدم بإمامة علي رضي الله عنه مع التوحيد والنبوة، بينما نجد الطوسي يذكر أن عليًا رضي الله عنه قد قال: إن الله استخرج من ظهر آدم جميع ذريته وهم في خلق الذر، فقررهم بمعرفته وأشهدهم علىٰ أنفسهم أنه الرب وأنهم العبيد، فأقروا له بالربوبية، وشهدوا علىٰ أنفسهم بالعبودية فقط، ثم نجد الشريف المرتضىٰ يقول: إن من قال بقول علي رضي الله عنه لا بصيرة له ولا فطنة عنده[1].

الدليل التاسع: قوله تعالىٰ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾. [التوبة: ١١٩]

من الآيات التي زعم علماء الجعفرية أنها من الأدلة الدالة علىٰ صحة قولهم في الإمامة الآية السابقة. قال ابن المطهر الحلي: «قوله تعالىٰ: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾:

---

(١) ومما يحسن التنبيه عليه هنا أن موقف الشريف المرتضي نابع مما يعتقده من أن معرفة الله نظرية تحتاج إلىٰ نظر واستدلال ولا يمكن أن تكون فطرية ومن ثم نفىٰ أن يكون الإشهاد حقيقيًا وقوله هو الذي عليه الكثير من علماء الشيعة يقول الطبرسي إن «معنىٰ أشهدهم علىٰ أنفسهم: دلهم بخلقه علىٰ توحيده، وإنما أشهدهم علىٰ أنفسهم بذلك، لما جعل في عقولهم من الأدلة علىٰ وحدانيته، وركب فيهم من عجائب خلقه، وغرائب صنعته، وفي غيرهم، فكأنه سبحانه بمنزلة المشهد لهم علىٰ أنفسهم، فكانوا في مشاهدة ذلك وظهوره فيهم علىٰ الوجه الذي أراده الله، وتعذر امتناعهم منه، بمنزلة المعترف، المقر، وإن لم يكن هناك إشهاد صورة وحقيقة» مجمع البيان للطبرسي ج٤ ص٣٩١ - ص٣٩٢ والقول بالوجوب العقلي مما أخذه الشيعة عن المعتزلة. ولا يخفىٰ أن هذا القول باطل ومما يدل علىٰ بطلانه أنه لم يرد في النصوص ما يدل علىٰ توقف الإيمان علىٰ النظر العقلي بل وردت النصوص بأن معرفة الله فطرية. للتوسع في مسألة فطرية المعرفة راجع المعرفة في الإسلام مصادرها ومجالاتها للدكتور عبد الله محمد القرني ص٢١٣ - ص٢٧٠.

روىٰ الجمهور أنها نزلت في علي»[١]. وقال ابن شهر آشوب: «أمرنا سبحانه أمرًا مطلقًا بالكون مع الصادقين من غير تخصيص، وذلك يقتضي عصمتهم لقبح الأمر علىٰ هذا الوجه باتباع من لا يؤمن منه القبيح»[٢].

وهذا الاستدلال يرفضه علماء أهل السنة. حيث ذكر القرطبي أنه قد اختلف في تفسير الصادقين من هم؟ فعن عبد الله بن عمر: مع محمد ﷺ وأصحابه. وقال الضحاك: مع أبي بكر وعمر وأصحابهما. وقال الحسن البصري: إن أردت أن تكون مع الصادقين، فعليك بالزهد في الدنيا، والكف عن أهل الملة وقيل: هو خطاب لمن آمن من أهل الكتاب. وقيل: هو خطاب لجميع المؤمنين؛ أي اتقوا مخالفة أمر الله ﴿وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ أي مع الذين خرجوا مع النبي ﷺ لا مع المنافقين. أي كونوا علىٰ مذهب الصادقين وسبيلهم. وقيل: هم المهاجرون؛ لقول أبي بكر رضي الله عنه يوم السقيفة إن الله سمانا الصادقين وقيل: هم الذين استوت ظواهرهم وبواطنهم وقيل: غير ذلك[٣].

وأما فخر الدين الرازي فذكر أن في هذه الآيات دليل علىٰ صحة إمامة الصديق رضي الله عنه لأن الله وصف الصحابة رضي الله عنهم بالصدق في مواضع كقوله تعالىٰ: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّـٰدِقُونَ﴾ [الحشر: ٨]. وأمرهم هنا بملازمة

(١) نهج الحق للحلي ص١٩٠ وانظر. الكافي للكليني ج١ ص٢٠٨ والمسترشد لمحمد بن جرير الطبري (الشيعي)ص٦٤٧ وبصائر الدرجات للصفار ص٥١ وكتاب الغيبة للنعماني ص٦٤ والاحتجاج للطبرسي ج٢ ص١٤٧ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٤٢ ونهج الإيمان لابن جبر ص١٦٣.

(٢) مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج١ ص٢١٣.

(٣) **انظر**: تفسير القرطبي ج٨ ص٢٨٨ – ص٢٨٩.

الصادقين فلما كان الأمر كذلك دل علىٰ أن قولهم للصديق ﷺ يا خليفة رسول الله صدق[١].

ثم إن هذه الآية مما يدل علىٰ بطلان عقيدة الشيعة في الإمامة؛ لأنها تقوم علىٰ أنه لا بد من إمام معصوم لعدم عصمة الأمة، ومتىٰ ثبتت عصمة الأمة دل ذلك علىٰ عدم الحاجة إلىٰ المعصوم، وقد ثبتت بهذه الآية.

قال الرازي: إن الله تعالىٰ أمر المؤمنين بالكون مع الصادقين، ومتىٰ وجب الكون مع الصادقين فلا بد من وجود الصادقين في كل وقت، وذلك يمنع من إطباق الكل علىٰ الباطل، ومتىٰ امتنع إطباق الكل علىٰ الباطل، وجب من إطباقهم علىٰ شيء أن يكون حقًا، وهذا يدل علىٰ أن إجماع الأمة حجة.

وأضاف أنه لا يجوز أن يكون المراد هو كون المؤمن مع المعصوم الذي يمتنع خلو زمان التكليف عنه، كما تقوله الشيعة؛ لأنا لا نسلم بأنه لا بد من معصوم في كل زمان، إلا أن يكون ذلك المعصوم هو مجموع الأمة، والشيعة يقولون: ذلك المعصوم واحد منهم، وهذا باطل؛ لأنه تعالىٰ أوجب علىٰ كل معين من المؤمنين أن يكون مع الصادقين، وإنما يمكنه ذلك لو كان عالمًا بعين ذلك الصادق من هو لا جاهلًا به، ونحن لا نعلم إنسانًا معينًا موصوفًا بوصف العصمة، والعلم بأنا لا نعلم هذا الإنسان حاصل بالضرورة، فثبت أن قوله: ﴿وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ ليس أمرًا بالكون مع شخص معين، ولما بطل هذا بقي أن المراد منه الكون مع مجموع الأمة، وذلك يدل علىٰ أن قول مجموع الأمة حق وصواب، ولا معنىٰ لقولنا: الإجماع إلا ذلك[٢].

---

(١) **انظر**: الأربعين للرازي ج٢ ص٢٨٩.

(٢) **انظر**: تفسير الرازي ج١٦ ص٢٢٠ – ص٢٢١.

وزاد شيخ الإسلام علىٰ هذا أننا لو سلمنا أن المراد هو أن نكون مع من علم فيهم الصدق فإن العلم هنا يكون كالعلم في قوله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٖ فَٱمۡتَحِنُوهُنَّۖ ٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّۖ فَإِنۡ عَلِمۡتُمُوهُنَّ مُؤۡمِنَٰتٖ﴾ [الممتحنة: ١٠] فمتىٰ جاز أن يكون المراد هنا من ظهر لنا إيمانها لا من تيقنا إيمانها جاز في الآية المتنازع فيها أن يكون المراد من ظهر لنا صدقه، لا من تيقنا باطنه.

وأكد علىٰ أنه لو كان المراد أن نكون مع الصادقين الذين تيقنا باطنهم فإننا نعلم أن أبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم ممن علم صدق بواطنهم وأنهم لا يتعمدون الكذب، ولا نسلم أنا لا نعلم انتفاء الكذب إلا عمن يعلم أنه معصوم مطلقًا بل كثير من الناس إذا اختبرته تيقنت أنه لا يكذب وإن كان يخطئ ويذنب ذنوبًا أخرىٰ.

فالقول بأن كل من ليس بمعصوم يجوز أن يتعمد الكذب خلاف الواقع؛ لأن الكذب لا يتعمده إلا من هو من شر الناس؛ وأهل العلم يعلمون بالاضطرار أن الصحابة رضي الله عنهم لم يكن فيهم من يتعمد الكذب(١).

وقد تناقض الحلي هنا مع الطوسي ومع غيره من مفسري الشيعة الذين ذكروا أن هذه الآية نزلت في هلال بن أمية الواقفي ومرارة بن الربيع، وكعب بن مالك رضي الله عنهم عندما تخلفوا عن غزوة تبوك، وكان كعب بن مالك رضي الله عنه رجل صدق غير مطعون عليه، وإنما تخلف توانيًا عن الاستعداد، حتىٰ فاته المسير، وعندما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: والله ما لي من عذر، ولم يعتذر إليه بالكذب، فقال صلى الله عليه وسلم: صدقت وجاء الآخران فقالا مثل ذلك، وصدقا. فنهىٰ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحدث معهم، وأمر نساءهم باعتزالهم، حتىٰ ضاقت عليهم الأرض بما رحبت،

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٢٢٥ – ص٢٢٧.

فأقاموا علىٰ ذلك خمسين ليلة[١].

ثم قال الطبرسي «ثم نزلت التوبة عليهم بعد الخمسين في الليل، وهو قوله تعالىٰ ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾ الآية»[٢].

وقال أيضًا: إن هذا أمر منه تعالىٰ بأن يكونوا «علىٰ مذهب من يستعمل الصدق في أقواله وأفعاله، وصاحبوهم ورافقوهم، كقولك أنا مع فلان في هذه المسألة أي: أقتدي به فيها»[٣].

وقال الطوسي: «هذا أمر من الله تعالىٰ للمؤمنين المصدقين بالله والمقرين بنبوة نبيه بأن يتقوا معاصي الله ويجتنبوها، وأن يكونوا مع الصادقين الذين يصدقون في أخبارهم ولا يكذبون، قال ابن مسعود: لا يصلح من الكذب جد ولا هزل، ولا أن يعد أحدكم ولده شيئًا ثم لا ينجزه ثم قرأ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾»[٤].

وأخيرًا أختم الكلام علىٰ هذا الدليل بأننا لو سلمنا بأن الآية نزلت في علي فليس في ذلك أدنىٰ مطعن في خلافة الصديق - رضي الله عنه -؛ لأنه أشهر من سمي بالصديق، وفي كتب الشيعة نجد «عن عروة بن عبد الله قال سألت أبا جعفر محمد بن علي - عليهما السلام - عن حلية السيوف؟ فقال: لا بأس به، قد حلىٰ أبو بكر الصديق رضي الله عنه سيفه، قلت: فتقول: الصديق؟ قال: فوثب وثبة استقبل القبلة، وقال: نعم الصديق، نعم الصديق، نعم الصديق فمن لم يقل له الصديق فلا صدق

---

(١) مجمع البيان للطبرسي ج٥ ص١١٩ - ص١٢٠.

(٢) المرجع السابق ج٥ ص١٢٠.

(٣) المرجع السابق ج٥ ص١٣٩.

(٤) التبيان للطوسي ج٥ ص٣١٧ - ص٣١٨.

الله له قولًا في الدنيا ولا في الآخرة»[١].

فمتىٰ قيل إن الآية دليل علىٰ إمامة أو عصمة من اتصف بالصدق أو سمي بالصديق كان الصديق رضي الله عنه داخلًا في ذلك بالأولىٰ والأحرىٰ.

الدليل العاشر: قوله تعالىٰ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ يُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ﴾ [المائدة: ٥٤].

من الآيات التي زعم ابن المطهر الحلي أنها تدل علىٰ أن الإمام بعد النبي بلا فاصل هو علي رضي الله عنه الآية السابقة حيث قال: «قوله تعالىٰ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ قال الثعلبي: نزلت في علي بن أبي طالب - عليه السلام »[٢].

والجواب أن هذا كذب علىٰ الثعلبي، بل الذي ذكره الثعلبي عن علي رضي الله عنه أن المراد الصديق وأصحابه - رضي الله عنهم [٣].

وذكر الرازي أن القول بأن هذه الآية نزلت في الصديق هو قول علي وقول الحسن بن علي - رضي الله عنهم- وقال: إن حمل الآية علىٰ أنها نزلت فيه هو الواجب[٤].

وأضاف: أن هذه الآية من أدل الدلائل علىٰ فساد مذهب الروافض؛ لأن مذهبهم أن الذين أقروا بخلافة أبي بكر وإمامته كفروا وصاروا مرتدين؛ لأنهم أنكروا النص الجلي علىٰ إمامة علي -رضي الله عنهما. فنقول: لو كان كذلك لجاء الله تعالىٰ بقوم يحاربونهم ويقهرونهم ويردوهم إلىٰ الدين الحق، بدليل قوله تعالىٰ ﴿فَسَوْفَ يَأْتِى

---

(١) كشف الغمة للإربلي ج٢ ص٣٦٠.

(٢) نهج الحق للحلي - ص١٨٦ وانظر. منهاج الكرامة للحلي ص١٣٥.

(٣) **انظر**: تفسير الثعلبي ج٤ ص٧٨.

(٤) **انظر**: تفسير الرازي ج١٨ ص١٩ - ص٢٠.

ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ إلىٰ آخر الآية و﴿مَن﴾ في معرض الشرط للعموم، فهي تدل علىٰ أن كل من صار مرتدا عن دين الإسلام فإن الله يأتي بمن يقهرهم ويردهم ويبطل شوكتهم، فلو كان الذين نصبوا أبا بكر للخلافة مرتدين لوجب بحكم الآية أن يأتي الله بقوم يقهرونهم ويبطلون مذهبهم، ولما لم يكن الأمر كذلك بل الأمر بالضد فإن الروافض هم المقهورون الممنوعون عن إظهار مقالاتهم الباطلة أبدا منذ كانوا علمنا فساد مقالتهم ومذهبهم(١).

وأكد الفخر الرازي علىٰ أنه لا يمكن أن يكون المراد بالآية هو علي - رضي الله عنه؛ لأنه لم يتفق له قتال مع أهل الردة. فإن قال الروافض: إنه قد قاتل أهل الردة؛ لأن كل من نازعه في الإمامة كان مرتدا. قلنا: هذا باطل؛ لأن اسم المرتد إنما يتناول من كان تاركا للشرائع الإسلامية، والقوم الذين نازعوا عليا لم يكونوا كذلك، وعلي رضي الله عنه لم يسمهم البتة بالمرتدين.

مؤكدًا علىٰ أننا لو سلمنا بأن عليًا قد حارب المرتدين، فإن محاربة الصديق رضي الله عنهما للمرتدين كانت أعلىٰ حالا وأكثر موقعا في الإسلام من محاربة علي مع من خالفه في الإمامة؛ لأنه قد علم بالتواتر أنه ﷺ لما توفي اضطربت الأعراب وتمردوا، وأن أبا بكر هو الذي قهر مسيلمة وطليحة، وهو الذي حارب المرتدين، وهو الذي حارب مانعي الزكاة، ولما فعل ذلك استقر الإسلام وعظمت شوكته وانبسطت دولته.

ولما انتهي الأمر إلىٰ علي رضي الله عنهما كان الإسلام قد انبسط في الشرق والغرب، وصار الإسلام مستوليا علىٰ جميع الأديان والملل، وملوك الدنيا مقهورين، فثبت أن محاربة

---

(١) **انظر**: المرجع السابق ج١٨ ص٢٠.

أبي بكر أعظم تأثيرا في نصرة الإسلام وتقويته من محاربة علي- رضي الله عنهما.

وأضاف: أننا نرىٰ أن هذه الآية تدل دلالة واضحة علىٰ صحة إمامة الصديق؛ لأنه لما ثبت أن هذه الآية مختصة به ثبت أن قوله تعالىٰ ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ وصف لأبي بكر، ومن وصفه الله تعالىٰ بذلك يمتنع أن يكون ظالما، وذلك يدل علىٰ أنه كان محقا في إمامته؛ ولأن قوله تعالىٰ: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ وصف لأبي بكر أيضا والدليل الذي يؤكده هذا قول النبي ﷺ: «**أرحم أمتي بأمتي أبو بكر**»[1] فكان موصوفا بالرحمة والشفقة علىٰ المؤمنين، وبالشدة مع الكفار لقمعه للمرتدين.

وبين رحمه الله **أن قوله تعالىٰ**: ﴿يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ وإن كان مشتركًا بين أبي بكر وعلي، إلا أن حظ أبي بكر فيه أتم وأكمل؛ لأن مجاهدة أبي بكر مع الكفار كانت في أول البعث، وهناك الإسلام كان في غاية الضعف، والكفر كان في غاية القوة، وأما علي رضي الله عنهما فإنه إنما شرع في الجهاد يوم بدر وأحد، وفي ذلك الوقت كان الإسلام قد قوي وكانت العساكر مجتمعة[2].

الدليل الحادي عشر: زعم الشيعة أن عليًا رضي الله عنه رأس كل آية فيها ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾.

قال ابن المطهر الحلي: إن مما يدل علىٰ أحقية علي رضي الله عنه بالخلافة «ما رواه أحمد حنبل، عن ابن عباس، قال ليس من آية في القرآن ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ إلا وعليٌّ رأسها وأميرها وشريفها وسيدها، ولقد عاتب الله عز وجل أصحاب محمد عليه الصلاة والسلام في

(١) أخرجه الإمام أحمد رقم ١٣٩٩٠ وقال المحققون وهم: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، إسناده صحيح علىٰ شرط الشيخين.

(٢) **انظر**: تفسير الرازي ج١٨ ص٢٠ – ص٢٢.

القرآن، وما ذكر عليًا إلا بخير[١]. وهذا يدل علىٰ أنه أفضل، فيكون هو الإمام»[٢].

وهذا الاستدلال لا يوافق عليه أهل السنة، بل ذكروا أن الخطاب بهذا الوصف عام لجميع المؤمنين، وقد تنزل الآية بنداء الله للمؤمنين لسبب ما، ويكون النداء لأناس مخصوصين، وليس لعلي رضي الله عنه في سبب نز ول هذه الآية ذكر، ومن هذا قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ كَٰفِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٠٠] فإن المراد بقوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ هنا الأوس والخزرج، والمراد بقوله تعالىٰ: ﴿فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾ شاسا وأصحابه[٣].

ونجد في كتب التفسير الشيعية «ثم حذر المؤمنين عن قبول قولهم، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ أي: صدقوا الله ورسوله، وهو خطاب للأوس والخزرج، ويدخل غيرهم من المؤمنين في عموم اللفظ. ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾ معناه: إن تطيعوا هؤلاء اليهود في قبول قولهم، وإحياء الضغائن التي كانت بينكم في الجاهلية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ كَٰفِرِينَ﴾ أي: يرجعوكم كفارًا بعد إيمانكم»[٤].

ومما يدل علىٰ بطلان هذا الاستدلال أن مجرد كون الرجل الصالح قد ذكر في القرآن أكثر من غيره لا يدل علىٰ أنه أفضل منه. ألا ترىٰ أن موسىٰ عليه السلام ذكر في القرآن الكريم أكثر من مائة مرة، ولم يذكر نبينا ﷺ باسمه إلا أربع مرات

(١) ضعيف ضعفه الألباني وقال أخرجه ابن عساكر، وأبو نعيم. انظر. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٦٠٢ - ص٦٠٤.

(٢) منهاج الكرامة للحلي ص١٣٧ - ص١٣٨ وانظر. نهج الحق للحلي ص٢٠٩ - ٢١٠.

(٣) **انظر**: تفسير القرطبي ج٤ ص١٥٥.

(٤) مجمع البيان للطبرسي ج٢ ص٣٥٣ وانظر. التبيان للطوسي ج٢ ص٥٤١.

ومرة باسم أحمد، ومرة بعبد الله قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَنَّهُۥ لَمَّا قَامَ عَبۡدُ ٱللَّهِ يَدۡعُوهُ كَادُواْ يَكُونُونَ عَلَيۡهِ لِبَدٗا ١٩﴾ [الجن: ١٩] ولم يدل ذلك علىٰ تفضيل موسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ علىٰ نبينا ﷺ بالاتفاق.

وأما قول الحلي: إنه لم تنزل آية فيها ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ إلا وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رأسها وأميرها وشريفها وسيدها، فإنه مناقض لقوله: ولقد عاتب الله عَزَّ وَجَلَّ أصحاب محمد ﷺ في القرآن، وما ذكر عليًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلا بخير؛ لأنه لو كان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رأس كل آية ذكر فيها ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ فإنه بذلك يكون أول المعاتبين في مواضع كثيرة من القرآن قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرۡنَا﴾ [البقرة: ١٠٤].

قال الطوسي: «كان المسلمون يقولون: يا رسول الله راعنا: أي استمع منا، فحرفت اليهود، فقالوا: يا محمد راعنا - وهم يلحدون إلىٰ الرعونة - يريدون به النقيصة، والوقيعة، فلما عوتبوا قالوا: نقول كما يقول المسلمون، فنهىٰ الله عن ذلك فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرۡنَا﴾»[1].

وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمۡ أَوۡلِيَآءَ﴾ [الممتحنة: ١] قال الطوسي: «هذه الآية نزلت في حاطب بن أبي بلتعة حين عزم النبي - صلىٰ الله عليه وآله - علىٰ أن يدخل مكة بغتة، فسأل الله أن يعمي أخبارهم علىٰ قريش، ومنع أحدًا أن يخرج من المدينة إلىٰ مكة، فكتب حاطب بن أبي بلتعة إلىٰ أهل مكة يعلمهم بذلك»[2].

---

(١) التبيان للطوسي ج١ ص٣٨٧.

(٢) المرجع السابق ج٩ ص٥٧٥.

وكذلك العديد من الآيات منها ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمۡ لَا يَأۡلُونَكُمۡ خَبَالًا﴾ [آل عمران: ١١٨] وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۚ﴾ [النساء: ١٤٤].

وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَ﴾.

[المائدة: ٥١]

وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمۡ هُزُوٗا وَلَعِبٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَٱلۡكُفَّارَ أَوۡلِيَآءَۚ﴾ [المائدة: ٥٧] وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمۡ وَإِخۡوَٰنَكُمۡ أَوۡلِيَآءَ إِنِ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡكُفۡرَ عَلَى ٱلۡإِيمَٰنِۚ﴾ [التوبة: ٢٣].

وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٤] وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٧٨].

وغير ذلك من الآيات، وهذا يبين لنا أن الشيعة لا عقل ولا نقل عندهم.

ثم إن ما ذكره الحلي من أن عدم معاتبة الله ﷻ لأحد من أصحاب النبي ﷺ في القرآن يدل علىٰ استحقاقه الخلافة إنما يدل علىٰ استحقاق أبي بكر للخلافة دون علي؛ لأن الثابت أن الله تعالىٰ قد عاتب جميع الأمة حاشا الصديق - رضي الله عنه. قال الطبرسي: قوله تعالىٰ: «﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدۡ نَصَرَهُ ٱللَّهُ﴾ معناه: إن لم تنصروا النبي - صلى الله عليه وآله وسلم، علىٰ قتال العدو، فقد فعل الله به النصر ﴿إِذۡ أَخۡرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ من مكة، فخرج يريد المدينة ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ﴾ عنىٰ أنه كان هو وأبو بكر ﴿إِذۡ هُمَا فِي ٱلۡغَارِ﴾ [التوبة: ٤٠] ليس معهما ثالث أي: وهو أحد اثنين، ومعناه

فقد نصره الله منفردًا من كل شيء، إلا من أبي بكر»[(١)].

فيظهر لنا أن الطبرسي قرر في تفسيره، الذي هو من أهم كتب التفسير عند الشيعة، أن الله تعالىٰ قد عاتب أمة الدعوة لا أمة الإجابة، ولم يستثنِ منهم إلا الصديق - رضي الله عنه.

الدليل الثاني عشر: قوله تعالىٰ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصِّدِّيقُونَۖ وَٱلشُّهَدَآءُ عِندَ رَبِّهِمۡ لَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ وَنُورُهُمۡۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ﴾ [الحديد: ١٩].

من الآيات التي زعمت الإمامية أنها تدل علىٰ قولهم في الإمامة الآية السابقة. قال الحلي: قوله تعالىٰ: «﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصِّدِّيقُونَۖ﴾ روىٰ أحمد بن حنبل: أنها نزلت في علي - عليه السلام[(٢)]»[(٣)].

وهذا الاستدلال لا يوافق عليه أهل السنة؛ لأن الآية عامة في كل من آمن بالله ورسله صلى الله عليه وسلم؛ لأنه تعالىٰ ذكر قبل هذه الآية الآيات التي تبين حال المؤمنين والمنافقين فقال تعالىٰ: ﴿يَوۡمَ يَقُولُ ٱلۡمُنَٰفِقُونَ وَٱلۡمُنَٰفِقَٰتُ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱنظُرُونَا نَقۡتَبِسۡ مِن نُّورِكُمۡ قِيلَ ٱرۡجِعُواْ وَرَآءَكُمۡ فَٱلۡتَمِسُواْ نُورٗاۖ فَضُرِبَ بَيۡنَهُم بِسُورٖ لَّهُۥ بَابُۢ بَاطِنُهُۥ فِيهِ ٱلرَّحۡمَةُ وَظَٰهِرُهُۥ مِن قِبَلِهِ ٱلۡعَذَابُ﴾ [الحديد: ١٣] الآيات ثم ذكر هنا حال المؤمنين وحال الكافرين[(٤)].

---

(١) مجمع البيان للطبرسي ج٥ ص٥٧.

(٢) بحثت عنه ولم أجده في كتب الحديث.

(٣) نهج الحق للحلي ص١٨٦ وانظر. منهاج الكرامة للحلي ص١٣٦ - ص١٣٧ والأربعين للمحاوزي ص٣٢٣.

(٤) **انظر**: تفسير الرازي ج٢٩ ص٢٣١ - ص٢٣٢ وتفسير العز بن عبد السلام ج١ ص١١٨٧ وتفسير القرطبي ج١٧ ص٢٥٣ - ص٢٥٤ وتفسير البيضاوي ج٥ ص٣٠١.

وهذا الذي ذكره الحلي مناقض لما ذكره الطوسي وغيره من مفسري الشيعة قال الطوسي: قوله تعالىٰ: «﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ﴾ يعني الذين صدقوا بتوحيد الله وإخلاص العبادة له وأقروا بنبوة رسله ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصِّدِّيقُونَ﴾ الذين صدقوا بالحق. ثم قال مستأنفًا ﴿وَٱلشُّهَدَآءُ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ قال ابن عباس ومسروق وأبو الضحىٰ والضحاك: هو منفصل مما قبله مستأنف، والمراد بالشهداء الأنبياء - عليهم السلام - ويجوز أن يكون معطوفًا علىٰ ما تقدم، وتقديره أولئك هم الصديقون وأولئك هم الشهداء، ويكون لهم أجرهم ونورهم للجماعة من الصديقين والشهداء»(١).

مع أن الحال هنا لا يخلو إما أن يكون مراد الإمامية هنا الحصر، وأنه لا يوجد صِدِّيق إلا علي رضي الله عنه وهو باطل، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يُوسُفُ أَيُّهَا ٱلصِّدِّيقُ﴾ [يوسف: ٤٦] وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ﴾ [المائدة: ٧٥].

وإما أن يكون المراد أنه لا صِدِّيق في هذه الأمة إلا علي رضي الله عنه وهذا باطل فقد روىٰ المجلسي «عن رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - أنه قال: كل مؤمن من أمتي صديق وشهيد ويكرم الله بهذا السيف من شاء من خلقه، ثم تلا ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصِّدِّيقُونَ وَٱلشُّهَدَآءُ عِندَ رَبِّهِمْ﴾»(٢).

وإما أن يكون المراد أنه لا يلي أمر هذه الأمة إلا من بلغ الكمال في مرتبة

---

(١) التبيان للطوسي ج٩ ص٥٣٠ وانظر. مجمع البيان للطبرسي ج٩ ص٣٩٥.

(٢) بحار الأنوار للمجلسي ج٩٧ ص٥٠ وعزاه إلىٰ دعائم الإسلام للقاضي النعمان وهذا يبين لنا الصلة بين الرافضة والإسماعيلية. ولم أخرجه لعدم وجوده عند أهل السنة.

الصديقية، وهو علي رضي الله عنه فهذا يبطل عقيدتهم في إمامة بقية الأئمة إذ إنهم بهذا سلبوهم كمال الصديقية.

وإما أن يكون المراد أن من أطلق عليه الصديق استحق أن يلي أمر هذه الأمة، وبهذا تثبت إمامة الصديق - رضي الله عنه ؛ لأنه أشهر من دخل في هذا الوصف من هذه الأمة. وروىٰ الإربيلي «عن عروة بن عبد الله قال سألت أبا جعفر محمد بن علي - عليهما السلام - عن حلية السيوف فقال: لا بأس به، قد حَلَّىٰ أبو بكر الصديق رضي الله عنه سيفه، قلت: فتقول: الصديق؟ قال: فوثب وثبة واستقبل القبلة وقال نعم الصديق نعم الصديق نعم الصديق فمن لم يقل له الصديق فلا صدق الله له قولا في الدنيا ولا في الآخرة»[1] وهذا قول إمام معصوم عندهم.

الدليل الثالث عشر: قوله تعالىٰ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ هُمْ خَيْرُ ٱلْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٧].

من الآيات التي زعم الشيعة أنها تدل علىٰ صحة معتقدهم في كون الخليفة بعد النبي صلى الله عليه وسلم بلا فاصل هو علي رضي الله عنه الآية السابقة. قال الحلي: «قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ هُمْ خَيْرُ ٱلْبَرِيَّةِ﴾ روىٰ الجمهور، عن ابن عباس، قال: لما نزلت هذه الآية، قال رسول الله صلىٰ الله عليه وآله، هم أنت يا علي وشيعتك، تأتي أنت وشيعتك راضين مرضيين، ويأتي أعداؤك غضابًا مقمحين[2]»[3].

---

(١) كشف الغمة للإربلي ج٢ ص٣٦٠.

(٢) موضوع. انظر. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٢ ص١٨١ - ص١٨٥.

(٣) نهج الحق للحلي ص١٨٩ - ص١٩٠ وانظر. مجمع البيان للطبرسي ج١٠ ص٤١٥ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٤١ - ص١٤٢ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٦٨ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٥ ص٣٤٥ والغدير للأميني ج٢ ص٥٨ وأصل الشيعة وأصولها لكاشف الغطاء ١٨٥ والانتصار =

وهذا الاستدلال الساقط معارض بما ذكره القرطبي والبيضاوي من أن هذه الآية عامة في جميع المؤمنين الذين هذه صفاتهم؛ لأن الله تعالىٰ بين حال الفريقين الكافرين المعرضين عن الإيمان بقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ فِى نَارِ جَهَنَّمَ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمْ شَرُّ ٱلْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٦] ثم أتبع ذلك ببيّان حال الفريق الآخر فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ﴾ أي: جمعوا بين الإيمان والعمل الصالح ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ﴾ المنعوتون بهذا ﴿هُمْ خَيْرُ ٱلْبَرِيَّةِ﴾[1].

ويمكن أن أضيف أن ما ذكره الحلي هنا مناقض لما ذكره الطوسي الملقب بشيخ الطائفة في تفسيره لهذه الآية. قال الطوسي: «ثم أخبر عن حال المؤمنين فقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ بالله وأقروا بتوحيده واعترفوا بنبوة نبيه ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمْ خَيْرُ ٱلْبَرِيَّةِ﴾ أي هم أحسنهم حالة. وإنما أطلق بأنهم خير البرية، لأن البرية هم الخلق، ولا يخلو أن لا يكونوا مكلفين، فالمؤمن خير منهم لا محالة. وإن كانوا مكلفين: فإما أن يكونوا مؤمنين أو كافرين أو مستضعفين، فالمؤمن خيرهم أيضًا لا محالة بما معه من الثواب»[2].

الدليل الرابع عشر: آية النصر:

من الآيات التي زعم علماء الإمامية أنها تدل علىٰ أن عليًا ﵁ كان إمامًا بعد النبي ﷺ بلا فصل قوله تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٢]. يدل علىٰ هذا قول الحلي: «قوله تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ عن أبي

=

للعاملي ج٣ ص٣٦٢ والمراجعات لعبد الحسين ص٩٦ ودراسات في ولاية الفقيه لمنتظري ج١ ص٦١.

(١) **انظر**: تفسير القرطبي ج٢٠ ص١٤٥ – ص١٤٦ وتفسير البيضاوي ج٥ ص٥١٧.

(٢) التبيان للطوسي ج١٠ ص٣٩١.

هريرة، قال: مكتوب علىٰ العرش: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، محمد عبدي ورسولي، وأيدته بعلي بن أبي طالب[(١)]»[(٢)].

وهذا معارض بما ذكره القرطبي والسيوطي من أن المراد هو بيان نعمة الله علىٰ النبي ﷺ بما أيده به من المؤمنين المهاجرين والأنصار؛ وجمعهم علىٰ الإيمان به، وعلىٰ طاعته ومناصرته ومؤازرته، ثم قال تعالىٰ: ﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ [الأنفال: ٦٣] أي: لما كان بينهم من العداوة والبغضاء؛ فإنه كانت هناك حروب كثيرة في الجاهلية، بين الأوس والخزرج، وأمور يلزم منها التسلسل في الشر، حتىٰ قطع الله ذلك بنور الإيمان[(٣)].

وزاد شيخ الإسلام علىٰ هذا وقال: إن الله تعالىٰ قال: ﴿وَإِن يُرِيدُوا أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ (٦٢) وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ [الأنفال: ٦٣ -٦٤] وهذا نص في أن المؤمنين عدد مؤلف بين قلوبهم، وعلي واحد منهم، ليس له قلوب يؤلف بينها، والمؤمنون صيغة جمع؛ فهذا نص صريح لا يحتمل أنه أراد به واحدًا معينًا، فكيف يجوز أن يقال: المراد بهذا علي رضي الله عنه وحده.

ثم إن من المعلوم بالضرورة والتواتر أن النبي ﷺ لم يكن قيام دينه بمجرد

---

(١) قد بحثت عن هذا الحديث ولم أجده ولكن قد ورد حديث قريب من هذا المعنىٰ بألفاظ غير التي ذكرت هنا وهو موضوع انظر. الفوائد المجموعة للشوكاني ص٣٨٣ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٥٤٤ - ص٥٤٥.

(٢) نهج الحق للحلي ص١٨٥ وانظر. الاحتجاج للطبرسي ص٥٠ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٣٤ - ص١٣٥ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص٢٩٤.

(٣) **انظر**: تفسير القرطبي ج٨ ص٤٢ والدر المنثور للسيوطي ج١ ص١٩٩.

موافقة علي؛ فإن عليًا ﵁ كان من أول من أسلم، وكان الإسلام ضعيفًا فلولا أن الله هدىٰ من هداه إلىٰ الإيمان والهجرة والنصرة لم يحصل بعلي ﵁ وحده هذا التأييد.

أما ما حصل علىٰ يده ﵁ من تأييد للدين فيما بعد فقد حصل أضعاف أضعاف هذا التأييد علىٰ يد الصديق - ﵁ [1].

ويمكن أن أُضيف إلىٰ ما سبق: أن استدلال الحلي هنا مناقض لما ذكره شيخ الطائفة في تفسيره لهذه الآية. قال الطوسي: «وقوله ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ فالتأييد التكمين من الفعل علىٰ أتم ما يصح فيه، تقول: أيده تأييدًا وتأيد تأيدًا. والأيد القوة. والمعنىٰ أن الله قواه بالنصر من عنده، بالمؤمنين الذين ينصرونه علىٰ أعدائه. وقوله ﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾.

والتأليف الجمع علىٰ تشاكل، فلما جمعت قلوبهم علىٰ تشاكل فيما تحبه وتنازع إليه كانت قد ألفت، ولذلك قيل: هذه الكلمة تأتلف مع هذه، ولا تأتلف. والمراد بالمؤمنين الأنصار وبتأليف قلوبهم ما كان بين الأوس والخزرج من العداوة والقتال، هذا قول أبي جعفر ﵇ والسدي، وبشر بن ثابت الأنصاري، وابن إسحاق. وقال مجاهد: هو في كل متحابين في الله» [2].

وكذلك فإن قول الحلي مناقض لمعتقد الشيعة الذين يحرفون الكلم عن مواضعه ويؤولون العرش ويقولون معناه العلم [3] لا أن المراد هو عرش حقيقي

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص١٨١ - ص١٨٢.

(٢) التبيان للطوسي ج٥ ص١٥١.

(٣) **انظر**: الاعتقادات في دين الإمامية للصدوق ص٤٦.

استوىٰ عليه الرب تعالىٰ استواءً يليق بجلاله.

الدليل الخامس عشر: حديث المنزلة:

من الأدلة التي تحتل مكانه عظمىٰ عند الشيعة، ويرون أنها من أوضح الأدلة الدالة علىٰ ثبوت إمامة علي رضي الله عنه بعد النبي ﷺ بلا فاصل حديث المنزلة. قال الحلي: «قوله – صلى الله عليه وآله وسلم: أنت مني بمنزلة هارون من موسىٰ، إلا أنه لا نبي بعدي[(١)]. أثبت له جميع منازل هارون من موسىٰ للاستثناء، ومن جملة منازل هارون أنه كان خليفة لموسىٰ، ولو عاش بعده لكان خليفة أيضا، وإلا لزم تطرق النقص إليه، ولأنه خليفة مع وجوده، وغيبته مدة يسيرة، وبعد موته وطول الغيبة أولىٰ بأن يكون خليفة»[(٢)] وقال الحلي أيضًا: إن النبي ﷺ «لم يعزله عن المدينة، فيكون خليفة له بعد موته فيها، وإذا كان خليفة في المدينة كان خليفة في غيرها إجماعا»[(٣)].

وهذا الفهم الذي فهمه الشيعة لا مستند له في هذا الدليل، فقد ذكر ابن حجر الهيتمي أن ظاهر الحديث وما دل عليه السياق لا يدل علىٰ أن عليًا رضي الله عنه قد حصل علىٰ جميع ما للنبي ﷺ من المنازل ما عدا منزلة النبوة، وإنما يدل علىٰ أنه كان خليفة عن النبي ﷺ مدة غيبته بتبوك فقط، كما كان هارون خليفة عن موسىٰ

---

(١) أخرجه البخاري برقم ٣٧٠٦ ومسلم رقم ٢٤٠٤.

(٢) منهاج الكرامة للحلي ص١٤٩ وانظر. الكافي للكليني ج٨ ص١٠٧ والخصال للصدوق ص٢١١ والإفصاح للمفيد ص٣٣ والرسائل العشر للطوسي ص٩٧ والاقتصاد للطوسي ص٢٢٢ ونهج الحق للحلي ص٢١٦ وكشف الغطاء لجعفر كاشف الغطاءص١٠ والمراجعات لعبد الحسين ص١٩٧ ودراسات في ولاية الفقيه لمنتظري ج١ ص٤٤.

(٣) المرجع السابق ص١٥٠.

- عليهما السلام - في قومه مدة غيبته عنهم للمناجاة[(١)].

ومما يدل علىٰ هذا ما ذكره الباقلاني وسيف الدين الآمدي من أن من منازل هارون عَلَيْهِ السَّلَامُ التي لم تكن لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كونه أسن منه، وأفصح منه لسانًا، وكونه شريكًا معه في النبوة، وكونه شقيقًا له في النسب، وهذه المنازل غير ثابتة في حق علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالنسبة إلىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إجماعًا[(٢)].

ثم إن صحة الاستثناء لا تكون دليلًا للعموم إلا إذا كان متصلًا، والاستثناء هنا منقطع بالضرورة؛ لأن قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إنه لا نبي بعدي) جملة خبرية، ولو جعلنا الاستثناء متصلًا وحملنا المنزلة علىٰ العموم كما قال الحلي للزم الكذب في كلام المعصوم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه قد مر أن هناك منازل عدة كانت لهارون عَلَيْهِ السَّلَامُ ولم تكن لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وكذلك اسم الجنس إذا عري عما يوجب التعميم فيه كدخول الألف واللام عليه، كقولنا: المنزلة فإنه يكون من قبيل الأسماء المطلقة الصالحة لكل واحد واحد من الجنس علىٰ طريق البدل، لا أن يكون متناولًا للكل علىٰ طريق الاستغراق معًا، وإلا لما بقي بين المطلق والعام فرق، وإن سلمنا أن لفظ الجنس صالح للعموم والآحاد، لكن إنما هو بطريق الاشتراك لا بطريق العموم، ولهذا فإنه يحسن الاستفسار، وهو أن يقال: في كل المنازل أو بعضها؟ وهو دليل الاشتراك.

ولو كانت جميع منازل هارون عَلَيْهِ السَّلَامُ قد أثبتت لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما ولىٰ عليه غيره، كما أن هارون عَلَيْهِ السَّلَامُ لم يذكر أنه ولي عليه غيره. أما علي فقد ولي عليه الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كما

---

(١) **انظر**: الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص١٥٥.

(٢) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٤٥٨ وأبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص١٨٥.

في الحج لما بعث النبي ﷺ أبا بكر أميرًا علىٰ الموسم وأردفه بعلي فقال الصديق لعلي: أمير أم مأمور؟ فقال: بل مأمور، فكان الصديق أميرًا علىٰ علي رضي الله عنهما.

فظهر لنا أن الكلام أصبح مخصوصًا والعام المخصوص غير حجة في الباقي أو حجة ضعيفة علىٰ الخلاف فيه، فعلم مما تقرر أنه ليس المراد من الحديث إلا إثبات بعض المنازل الكائنة لهارون من موسىٰ - عليهما السلام، وسياق الحديث وسببه يبينان ذلك البعض وهو أن عليًا رضي الله عنه طعن فيه بعض المنافقين، وقالوا إن النبي ﷺ إنما استخلفه استثقالًا له، فقال ﷺ له: (ألا ترضىٰ أن تكون مني بمنزلة هارون من موسىٰ)، يعني حيث استخلفه عند توجهه إلىٰ الطور[1].

ولو سلمنا أن النبي ﷺ أثبت لعلي رضي الله عنه جميع منازل هارون من موسىٰ - عليهما السلام - للاستثناء، كما قال الحلي هنا فإنا لا نسلم أن الخلافة بعد موت موسىٰ كانت من جملة منازل هارون - عليه السلام ؛ لأن هارون عليه السلام كان نبيًا مستقلًا في التبليغ، ولو عاش بعد موسىٰ عليه السلام أيضًا لكان كذلك ولم تزل عنه هذه المرتبة قط، وهي تنافي الخلافة؛ لأنها نيابة للنبي، ولا مناسبة بين الأصالة والنيابة في القدر والشرف.

وبين الآمدي وابن حجر الهيتمي أن هارون لم يكن خليفة لموسىٰ علىٰ قومه في حال حياته، بل كان شريكًا له في النبوة، والشريك غير الخليفة، وليس جعل أحد الشريكين خليفة عن الآخر أولىٰ من العكس؛ فالمراد من قوله تعالىٰ: ﴿ٱخْلُفْنِي

---

(١) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص١٨٥ والصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص١٥٥ - ص١٥٦ ومختصر التحفة الاثني عشرية للآلوسي ص١٦٣.

﴿فِي قَوْمِي﴾ [الأعراف: ١٤٢] المبالغة والتأكيد في القيام بأمر قومه علىٰ نحو قيام موسىٰ عليه السلام لئلا يحصل نقص من غياب أحد الشريكين، ولو لم يقدر استخلاف موسىٰ لهارون - عليهما السلام - فإن أمره كان نافذًا لأنه شريك له في النبوة؛ فنفاذ أمر هارون بعد وفاة موسىٰ - عليهما السلام - إنما هو للنبوة لا للخلافة عنه(١).

وأكد ابن حجر الهيتمي علىٰ أن النبي ﷺ قد استخلف علىٰ المدينة غير علي رضي الله عنه وهذا يدل علىٰ أنه لا يلزم من استخلاف النبي ﷺ لأحد علىٰ المدينة أولويته بالخلافة بعده لا افتراضًا ولا ندبًا، ولو كان مستلزمًا لذلك للزم التناقض في دلالة أفعال النبي ﷺ؛ لأنه بذلك يكون الأحق بالخلافة أناس كثر ممن ثبت استخلافهم علىٰ المدينة(٢).

وذكر الباقلاني والقرطبي أن ما ذهب إليه الشيعة من استمرار ولاية علي رضي الله عنه لأن النبي ﷺ استخلفه علىٰ أهل المدينة ولم يعزله غير صحيح؛ لأن النبي ﷺ لا يحتاج إلىٰ عزله بعد رجوعه إلىٰ المدينة بل بعد العودة ينعزل بنفسه؛ لأن الاستخلاف المقيد كاستخلافه عند الخروج إلىٰ تبوك لا يكون باقيًا بعد انقضاء الداعي له وعودة النبي ﷺ(٣).

ولا يمكن أن يقال: انقطاع هذا الاستخلاف عزل موجب للإهانة في حق علي رضي الله عنه لأن انقطاع العمل ليس بعزل، فالخليفة لا يكون مستخلفًا إلا في حال غيبة المستخلف فلما عاد النبي ﷺ إلىٰ المدينة كان هو المصرف للأمور والناظر فيها،

(١) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص١٨٦ والصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص١٥٥.

(٢) **انظر**: الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص١٥٦.

(٣) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٤٥٩ - ص٤٦٢ وتفسير القرطبي ج٧ ص٢٧٧.

وليس في الأمة من يقول إن النظر والحكم والتولية كان لعلي ﷺ فلا متعلق لأحد في هذا[١].

مع أن النبي ﷺ قد وَلَّىٰ الصديق ﷺ فإنه ولاه الموسم وإقامة الحج سنة تسع من الهجرة، ولم يثبت أنه عزله وولىٰ أسامة بن زيد - ﷺ، ومات النبي ﷺ وهو قائد الجيش الإسلامي بالاتفاق، وهذا يلزم منه أن يكون من ولي علىٰ ولاية أو إمارة أو قضاء ولم يثبت أنه عُزل ليس لعلي ﷺ ولاية عليه، وإن رفض الرافضة هذا وقالوا: لم تكن هذه الولايات مؤبدة من النبي ﷺ، وأن منها ما انقطع بموته ﷺ، ومنها ما تولاه ﷺ بنفسه بعد توليته لمن ولاه، قيل لهم مثل ذلك في تأميره عليًا ﷺ علىٰ المدينة[٢].

ثم إن هذا معارض بما ذكره التفتازاني من استخلاف النبي ﷺ لأبي بكر ﷺ وتوليته لإمامة الناس في الصلاة مدة مرضه ولم يعزله[٣].

ومعارض بما حكاه أبو نعيم الأصفهاني والقرطبي وسيف الدين الآمدي وابن حجر الهيتمي من الإجماع علىٰ صحة خلافة أبي بكر - ﷺ[٤].

وأما شيخ الإسلام فذهب إلىٰ أن هذا الاستدلال يبين جهل الرافضة؛ لأنهم يتناقضون مع هذا الحديث الذي هو من أقوىٰ أدلتهم علىٰ إثبات إمامة علي ﷺ بلا فاصل بعد النبي ﷺ؛ إذ إنهم قد ذهبوا إلىٰ أن النبي ﷺ قد عهد إليه بالإمامة منذ

---

(١) **انظر**: مختصر التحفة الاثنىٰ عشرية للآلوسي ص١٦٣.

(٢) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٤٥٩ - ص٤٦٢ ومختصر التحفة الاثنىٰ عشرية للآلوسي ص١٦٣.

(٣) **انظر**: شرح المقاصد للتفتازاني ج٢ ص٢٨٧.

(٤) **انظر**: الإمامة والرد علىٰ الرافضة للأصفهاني ص٢٧٣ وتفسير القرطبي ج١ ص٢٦٤ وأبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٤٠ والصواعق المحرقة للهيتمي ص٧٠ - ص٧١.

بدء الدعوة، وهذا الحديث يدل علىٰ نقيض هذا؛ لأنه لو كان علي رضي الله عنه قد عرف أنه المستخلف من بعده، كما رووا ذلك، لكان مطمئن القلب أنه مثل هارون من موسىٰ - عليهما السلام - ولم يخرج إليه يبكي، ولم يقل له: أتخلفني مع النساء والصبيان؟ فأبطلوا أدلتهم السابقة علىٰ غزوة تبوك باستدلالهم بهذا الدليل.

ثم إنه لا يمكن أن يكون هذا الحديث دليلًا لهم؛ ومما يبين هذا أن النبي ﷺ لو أراد أن يكون خليفة علىٰ أمته بعده لم يكن هذا خطابًا بينهما يناجيه به ولا كان أخره حتىٰ يخرج إليه رضي الله عنه ويشتكي، بل كان هذا من الدين الذي يجب بيانه وتبليغه للناس كلهم بلفظ يبين المقصود[1].

ويضاف إلىٰ ما سبق أن استدلال الشيعة بحديث المنزلة علىٰ كون الخليفة بعد النبي ﷺ بلا فاصل هو علي رضي الله عنه يكشف لنا ما تعيشه عقيدة الشيعة في الإمامة من تخبط ويتبين ذلك من خلال أمرين هما:

الأمر الأول: أن الحلي قد تناقض مع نفسه في هذا الاستدلال، وفي نفس الكتاب أيضًا حيث استدل علىٰ استحقاق علي رضي الله عنه الخلافة بلا فاصل بقوله «وروىٰ الفقيه ابن المغازلي الشافعي عن مجاهد، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلسَّٰبِقُونَ﴾) قال: سبق يوشع بن نون إلىٰ موسىٰ، وصاحب يس إلىٰ عيسىٰ، وسبق علي إلىٰ محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهذه الفضيلة لم تثبت لغيره من الصحابة، فيكون هو الإمام»[2].

وفي حديث المنزلة قال: ومن جملة منازل هارون أنه كان خليفة لموسىٰ، ولو

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٢٦٣ - ص٢٦٦.

(٢) منهاج الكرامة للحلي ص١٢٨ - ص١٢٩.

عاش بعده لكان خليفة أيضًا، وهنا علق استحقاق يوشع للإمامة بعد موسىٰ - عليهما السلام - بالسبق إلىٰ الإسلام، وهذا في غاية التناقض؛ لأنه متىٰ قيل لو عاش هارون بعد موسىٰ كان هو الإمام فهو مناقض باستحقاق يوشع للإمامة لسبقه إلىٰ الإسلام.

وإن قيل: استحق يوشع عليه السلام الإمامة لسبقه إلىٰ الإسلام، قيل: هذا مناقض لقول الشيعة باستحقاق هارون للخلافة بعد موسىٰ - عليهما السلام - لو عاش بعده، فظهر أن استدلالات الشيعة علىٰ عقيدتهم في الإمامة ينقض بعضها بعضًا.

ثم إنه تناقض مع نفسه مرةً ثانية وفي نفس الكتاب أيضًا حيث قال: قوله تعالىٰ: «﴿وَٱجۡعَل لِّي وَزِيرٗا مِّنۡ أَهۡلِي﴾ [طه: 29] من طريق أبي نعيم، عن ابن عباس، قال: أخذ النبي صلى الله عليه وآله وسلم بيد علي بن أبي طالب وبيدي ونحن بمكة، وصلىٰ أربع ركعات. ثم رفع يده إلىٰ السماء، فقال: اللهم إن موسىٰ بن عمران سألك، وأنا محمد نبيك أسألك أن تشرح لي صدري، وتحلل عقدة من لساني يفقهوا قوله، واجعل لي وزيرًا من أهلي، وعلي بن أبي طالب عليه السلام أخي، اشدد به أزري وأشركه في أمري. قال ابن عباس، فسمعت مناديًا: يا أحمد، قد أوتيت ما سألت، وهذا نص في الباب»[1].

فأثبت هنا بهذا الحديث الذي لا أصل له بل هو موضوع لمخالفته ما أجمع عليه المسلمون من ختم النبوة بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم حصول المشاركة من علي رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم في أمر النبوة كما أُشرك هارون مع موسىٰ - عليهما السلام، فإن كان المعتمد

---

(1) المرجع السابق ص144 وانظر. مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج2 ص256 وبحار الأنوار للمجلسي ج36 ص127 وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج20 ص129 والغدير للأميني ج4 ص101.

عندهم الأول فقد تقدم الجواب عليه، وإن كان هذا هو المعتمد عندهم فهذا كفر صريح؛ لأنه من المجمع عليه أنه لا نبي بعد النبي ﷺ ولا مشارك له في النبوة(١).

الأمر الثاني: لو سلمنا بقول الشيعة باستحقاق هارون للخلافة بعد موسىٰ - عليهما السلام - لو عاش بعده فإن هذا يدل علىٰ بطلان قولهم في كون الإمامة منصبًا إلهيًا؛ إذ كيف يستحق الإمامة، ثم يموت قبل أن يتسلمها.

وأختم الكلام علىٰ هذا الدليل بالقول: إنه لا ينبغي لأهل السنة أن يكتفوا بما ذكر سابقا، بل يجب عليهم مطالبة الإمامية ببيان من هو وصي هارون - عليه السلام ؛ لأنه كان نبيًا، وعقيدتهم في الإمامة تقوم علىٰ أن لكل نبي وصيًا. قال الحلي كذبًا

---

(١) ثم إن الحلي قد تناقض مع نفسه في كتاب آخر من كتبه فبعد أن ذكر هنا أن هذا الدعاء كان بمكة زعم أن أبا ذر رضي الله عنه قال «أما إني صليت مع رسول الله (ص) يومًا من الأيام صلاة الظهر فسأل سائل في المسجد فلم يعطه أحد شيئًا. فرفع السائل يده إلىٰ السماء وقال: اللهم اشهد أني سألت في مسجد رسول الله فلم يعطني أحد شيئًا. وكان علي عليه السلام راكعًا فأومأ إليه بخنصره اليمنىٰ وكان يتختم فيها فأقبل السائل حتىٰ أخذ الخاتم من خنصره وذلك بعين النبي (ص) فلما فرغ من صلاته رفع رأسه السماء وقال: اللهم إن موسىٰ سألك قال: ﴿قَالَ رَبِّ ٱشْرَحْ لِي صَدْرِي ﴿٢٥﴾ وَيَسِّرْ لِيٓ أَمْرِي ﴿٢٦﴾ وَٱحْلُلْ عُقْدَةً مِّن لِّسَانِي ﴿٢٧﴾ يَفْقَهُوا۟ قَوْلِي ﴿٢٨﴾ وَٱجْعَل لِّي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي ﴿٢٩﴾ هَٰرُونَ أَخِي ﴿٣٠﴾ ٱشْدُدْ بِهِۦٓ أَزْرِي ﴿٣١﴾ وَأَشْرِكْهُ فِيٓ أَمْرِي ﴿٣٢﴾﴾ [طه: ٢٥ - ٣٢]... » كشف اليقين للحلي ص٩٩ وانظر. نهج الإيمان لابن جبر ص١٣٦ - ص١٣٧ والطرائف لابن طاووس ص٤٧ - ص٤٨ وكتاب الأربعين للشيرازي ص١٠٥ ونور الثقلين للحويزي ج٣ ص٣٧ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٥ ص١٩٤ - ص١٩٥ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٢٠ ص٦ - ص٧ وتفسير الميزان للطباطبائي ج٦ ص٢١ وتنزيه الشيعة الإثني عشرية عن الشبهات الواهية للتبريزي ج٢ ص١٢٧ - ص١٢٨ وهذا الحديث موضوع انظر. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٦٧١ - ص٦٧٣.

وزورًا: «قال رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله -: لكل نبي وصي ووارث وإن عليًا وصيي ووارثي»(١).

ثم إنه متىٰ أظهر الشيعة هذا الوصي وبينوه بطلت عقيدتهم في الإمامة؛ لأن موت هارون كان في حياة موسىٰ - عليهما السلام، ومن البديهي عند الجعفرية أن الوصي يخلف النبي بعد موته مباشرة فيكون قد تولىٰ الإمامة في حياة موسىٰ - عليه السلام ، وهذا يبطل عقيدة الإمامية في الإمامة؛ لأنهم قد قرروا أنه لا «يجوز أن تكون في وقت واحد أئمة كثيرة»(٢) بل إن إجماع الشيعة قد قام علىٰ منع وجود إمامين في عصر واحد، يتسميان بالإمامة(٣)، ورووا «عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: الإمام متىٰ يعرف إمامته وينتهي الأمر إليه؟ قال: في آخر دقيقة من حياة الأول»(٤).

ومتىٰ لم يبين الروافض من هو وصي هارون عليه السلام بطلت عقيدتهم في الإمامة؛ لأنه لا معنىٰ أن يكون لموسىٰ عليه السلام وصي وأخوه هارون عليه السلام نبي مثله ولا وصي له.

---

(١) كشف اليقين للحلي ص٢٦٢ وانظر. كشف الغمة للإربلي ج١ ص١١٢ ومناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٢ ص٣٥ والعمدة لابن البطريق ص٢٣٤ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص٣٢٦ والأربعين للشيرازي ص٤٧ والمراجعات لعبد الحسين ص١٣٥ والسقيفة لمحمد رضا المظفر ص٦٣ وكشف لكاشف الغطاء ج١ ص١٠.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة للصدوق ص٩ - ص١٠.

(٣) **انظر**: الشافي في الإمامة للشريف المرتضىٰ ج١ ص٣١٦ - ص٣١٧.

(٤) الكافي للكليني ج١ ص٢٧٥ وانظر. بصائر الدرجات للصفار ص٤٩٨ الإمامة والتبصرة لابن بابويه ص٨٤ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٧ ص٢٩٤ ومدينة المعاجز للبحراني ج٥ ص٤٧ وينابيع المعاجز للبحراني ص١٣٩.

ومتىٰ قالوا: إن عدم وجود وصي لهارون عَلَيْهِ السَّلَامُ إنما هو لعدم جواز وجود وصيين معًا في وقت واحد، قيل: هذا باطل؛ لأنه متىٰ جاز وجود أكثر من نبي في وقت واحد كان وجود أكثر من وصي في وقت واحد من باب أولىٰ.

وإن قال الشيعة: إن «الرسل الذين تقدموا قبل عصر نبينا – صلىٰ الله عليه وآله – كان أوصياؤهم أنبياء»[1] فلا يلزمنا أن نبين من هو وصي هارون عَلَيْهِ السَّلَامُ قيل: هذا القول لا فائدة منه؛ لأنه يلزم منه أن يكون لهارون وصي من الأنبياء، وهذا يلزم منه اجتماع إمامة هذا الوصي مع إمامة موسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ في وقت واحد، وهذا باطل علىٰ معتقدكم في الإمامة، وإن قيل: إنه وصي ولأجل هذا لم يلزم أن يكون له وصي، قيل: إذا بطل القول بوجود وصي لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأنتم لا تقولون بهذا.

ثم إن الحلي قد قال: «قال – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل»[2] وهذا يدل علىٰ أن العلماء يقومون مقام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا يلزم منه بطلان قول الشيعة بضرورة وجود الإمام المعصوم للاتفاق بيننا وبين الشيعة علىٰ أن العالم يقوم مقام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند فقده.

الدليل السادس عشر: آية السؤال:

من الآيات التي حاول الشيعة الاستدلال بها علىٰ قولهم في الإمامة قوله تعالىٰ:

---

(١) كمال الدين للصدوق ص٢٦.

(٢) تحرير الأحكام للحلي ج١ ص٣٨ وانظر. وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٤ ص٣٠٧ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص١٣١ وكتاب الأربعين للماحوزي ص٤١٣ والحدائق الناضرة للبحراني ج١١ ص٢٠٧ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج١٩ ص٦٩٤ والرسائل للخميني ج٢ ص١٠٢ ودراسات في ولاية الفقيه لمنتظري ج١ ص٤٦٨.

﴿ وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ ﴾ [الصافات: ٢٤] قال ابن المطهر الحلي: «قوله تعالىٰ: ﴿ وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ ﴾ روىٰ الجمهور، عن ابن عباس، وعن أبي سعيد الخدري، عن النبي - صلىٰ الله عليه وآله - قال: عن ولاية علي بن أبي طالب»[١].

ولا ولالة فيه حيث ذكر الفخر الرازي والقرطبي أن المراد مسئولون عن أعمالهم وأقوالهم وأفعالهم، وقيل: عن لا إله إلاّ الله، وقيل: عن ظلم العباد[٢].

والمذكور عن ابن عباس يعارض ما نسبه إليه الحلي، فقد روي عنه أنه قال: احبسوهم إنهم محاسبون[٣].

ومما ذكره شاه عبد العزيز الدهلوي أن هذه الرواية واقعة في فردوس الديلمىٰ الجامع للأحاديث الضعيفة الواهية، ومع هذا فقد وقع في سندها الضعفاء، والمجاهيل الكثيرون بحيث سقطت عن قابلية الاحتجاج بها، لا سيما في هذه المطالب الأصولية[٤].

ويمكن أن أزيد علىٰ هذا أن استدلال الحلي هنا مناقض لما ذكره شيخ الطائفة في تفسير هذه الآية حيث قال: «ثم حكىٰ الله تعالىٰ ما يقوله للملائكة الموكلين بهم فإنه يقول لهم ﴿ وَقِفُوهُمْ ﴾ أي قفوا هؤلاء الكفار، أي: احبسوهم ﴿ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ ﴾ عما كلفهم الله في الدنيا من عمل الطاعات واجتناب المعاصي، هل فعلوا ما أمروا به أم لا؟ علىٰ وجه التقرير لهم والتبكيت دون الاستعلام»[٥].

---

(١) نهج الحق للحلي ص١٨١ وانظر. العمدة لابن بطريق ص٣٠١ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٢٦ - ص١٢٧ ونهج الإيمان لابن جبر ص٥٠٥ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص٢٧٩.

(٢) **انظر**: تفسير الرازي ج٢٦ ص١٣٢ وتفسير القرطبي ج١٥ ص٧٣ - ص٧٤.

(٣) **انظر**: تفسير ابن كثير ج٧ ص٩ وفتح القدير للشوكاني ج٤ ص٣٩١.

(٤) **انظر**: مختصر التحفة الاثنىٰ عشرية للآلوسي ص١٥٧.

(٥) التبيان للطوسي ج٨ ص٤٩٠.

الدليل السابع عشر: آية علىٰ ماذا بعث الأنبياء:

من الأدلة التي حاول الإمامية الاستدلال بها علىٰ قولهم في الإمامة ما نسبوه إلىٰ النبي ﷺ في تفسير قوله تعالىٰ ﴿وَسْـَٔلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥] قال الحلي: «روىٰ ابن عبد البر، وغيره من السنة، في قوله تعالىٰ: ﴿وَسْـَٔلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ﴾، قال: إن النبي - صلىٰ الله عليه وآله - ليلة أسري به جمع الله بينه وبين الأنبياء، ثم قال له: سلهم يا محمد، علىٰ ماذا بعثتم؟ قالوا: بعثنا علىٰ شهادة أن لا إله إلا الله، وعلىٰ الإقرار بنبوتك، والولاية لعلي بن أبي طالب»(١).

وهذا الاستدلال باطل؛ ومما يدل علىٰ بطلانه ما ذكره القرطبي والسيوطي من أن المقصود من الآية هنا أن جميع الرسل دعوا إلىٰ ما دعوت الناس إليه من عبادة الله وحده لا شريك له، ونهَوا عن عبادة الأصنام والأنداد، فلم يأذن الله بعبادة الأوثان في ملة من الملل(٢).

وقال القرطبي والعز بن عبد السلام: اختلف أهل التأويل في سؤال النبي ﷺ لهم علىٰ قولين: أحدهما: أنه سألهم فقالت الرسل: بعثنا بالتوحيد؛ قاله الواقدي. الثاني: أنه لم يسألهم ليقينه بالله ﷻ؛ حتىٰ حكىٰ ابن زيد أن ميكائيل قال لجبريل: هل سألك محمد عن ذلك؟ فقال جبريل: هو أشد إيمانًا وأعظم يقينًا من أن يسأل عن ذلك(٣).

---

(١) نهج الحق للحلي ص١٨٣ وانظر. العمدة لابن بطريق ص٣٥٣ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٣٠ - ص١٣١ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص٢٩٣ والأربعين للشيرازي ص٤٢.

(٢) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٦ ص٩٥ والدر المنثور للسيوطي ج٦ ص١٩.

(٣) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٦ ص٩٥ - ص٩٦ وتفسير العز بن عبد السلام ج١ ص١٠٦٦ - ١٠٦٧.

وذكر شيخ الإسلام أن المسلمين قد أجمعوا علىٰ أن الرجل لو آمن بالنبي ﷺ وأطاعه ومات في حياته قبل أن يعلم أن الله خلق أبا بكر وعمر وعثمان وعليًا رضي الله عنهم لم يضره ذلك شيئًا ولم يمنعه ذلك من دخول الجنة، فإذا كان هذا في أمة محمد ﷺ، فكيف يقال: إن الأنبياء - عليهم السلام - يجب عليهم الإيمان بواحد من الصحابة - رضي الله عنهم.

ثم إن الأنبياء - عليهم السلام - لم يذكروا عليًا رضي الله عنه في كتبهم أصلًا، وهذه كتب الأنبياء الموجودة التي أخرج الناس ما فيها من ذكر نبوة النبي ﷺ ليس في شيء منها ذكر شيء من ولاية علي - رضي الله عنه، بل ذكروا أن في التابوت الذي كان فيه عند المقوقس صور الأنبياء صورة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما مع صورة النبي ﷺ، وأنه بهما يقيم الله أمره، وهؤلاء الذين أسلموا من أهل الكتاب لم يذكر أحد منهم أنه ذكر علي رضي الله عنه عندهم، فكيف يجوز أن يقال: إن الأنبياء - عليهم السلام - بعثوا بالإقرار بولاية علي رضي الله عنه ولم يذكروا ذلك لأممهم ولا نقله أحد منهم[(١)].

ويمكن أن يضاف إلىٰ ما سبق: أن استدلال الحلي هنا مناقض لما قرره شيخ الطائفة حيث قال: «ثم قال لنبيه - صلىٰ الله عليه وآله ﴿وَسَّلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ﴾ قال قتادة والضحاك: سل من أرسلنا، يعني: أهل الكتابين التوراة والإنجيل، وقال ابن زيد: إنما يريد الأنبياء الذين جمعوا ليلة الإسراء. وهو الظاهر، لأن من قال بالأول يحتاج أن يقدر فيه محذوفًا، وتقديره وإرسال أمم من أرسلنا من قبلك. وقيل: المراد سلهم فإنهم وإن كانوا كفارًا، فإن تواتر خبرهم تقوم به الحجة.

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص١٦٤ - ص١٦٥.

وقيل: الخطاب وإن توجه إلىٰ النبي - صلىٰ الله عليه وآله - فالمراد به الأمة، كأنه قال: واسألوا من أرسلنا كما قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [الطلاق: ١] وقوله ﴿أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ معناه سلوا من ذكرناه هل جعل الله فيما مضىٰ معبودًا سواه يعبده قوم: من الأصنام أو غيرها، فإنهم يقولون لكم: إنا لم نأمرهم بذلك ولا تعبدناهم به»(١).

الدليل الثامن عشر: قوله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.
[الأنفال: ٦٤]

استدل الرافضة بالآية السابقة علىٰ صحة قولهم: إن الإمام الحق بعد النبي ﷺ هو علي رضي الله عنه قال الحلي: «قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ روىٰ الجمهور: أنها نزلت في علي - عليه السلام »(٢).

وهذه الآية لا تدل علىٰ قولهم قال الفخر الرازي: فإن قيل: أليس قوله: ﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ يقتضي كون محمد ﷺ يتوكأ علىٰ المؤمنين؟ قلنا قوله: ﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ معطوف علىٰ الكاف في قوله: ﴿حَسْبُكَ ٱللَّهُ﴾ والمعنىٰ الله حسبك، وحسب من اتبعك من المؤمنين(٣).

وقال الشيخ الشنقيطي: إن الآيات القرآنية تدل علىٰ أن المعنىٰ كافيك الله،

---

(١) التبيان للطوسي ج٩ ص٢٠٢ - ص٢٠٣.

(٢) نهج الحق للحلي ص١٨٥ وانظر. منهاج الكرامة للحلي ص١٣٥ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص٢٩٤ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج١٤ ص٢٤٧ والغدير للأميني ج٢ ص٥١.

(٣) **انظر**: تفسير الرازي ج٢٢ ص٢٦.

وكافي من اتبعك من المؤمنين لدلالة الاستقراء في القرآن علىٰ أن الحسب والكفاية لله وحده، كقوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ﴾ [التوبة: ٥٩]، فجعل الإيتاء لله ورسوله ﷺ، وجعل الحسب له وحده، فلم يقل: وقالوا حسبنا الله ورسوله، بل جعل الحسب مختصا به وقال تعالىٰ: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ ۖ وَيُخَوِّفُونَكَ بِٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦ ۚ﴾ [الزمر: ٣٦] فخص الكفاية التي هي الحسب به وحده، وتمدح تعالىٰ بذلك في قوله: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ ۚ﴾ [الطلاق: ٣]، وقال تعالىٰ: ﴿وَإِن يُرِيدُوٓا۟ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُ ۚ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٢]، ففرق بين الحسب والتأييد، فجعل الحسب له وحده، وجعل التأييد له بنصره وبعباده[(١)].

وأما شيخ الإسلام فقال: إن هؤلاء الرافضة يجعلون عليًا رضي الله عنه هو الذي أقام دين الرسول ﷺ، فإن كان هو من أقام دين محمد ﷺ، كما يقولون، وقهر الكفار، فلم لم يفعل هذا في قهر طائفة بغوا عليه هم أقل من الكفار الموجودين عند بعثة الرسول ﷺ، وأقل منهم شوكة وأقرب إلىٰ الحق منهم، فلم لم ينتزع الخلافة منهم إن كانت حقًا له؟ ومن المعلوم أن النبي ﷺ لم يمت إلا بعد ظهور الإسلام، فيكون أخذ الخلافة ممن اغتصبها أهون عليه من إقامة الدين ابتداءً. فلما لم يفعل علمنا أنه لم يكن يعتقد أن الإمامة حق له، بل كان يرىٰ أنها حق للصديق - رضي الله عنه[(٢)].

ثم إن استدلال الحلي هنا مناقض لما قرره الطوسي في تفسيره لهذه الآية حيث

---

(١) **انظر**: أضواء البيان للشنقيطي ج٢ ص١٠٤ - ص١٠٥.

(٢) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص١٨٧ - ص١٨٨.

قال: «هذا خطاب من الله تعالىٰ لنبيه محمد - صلىٰ الله عليه وآله - يقول له: يكفيك أن يكون ناصرك علىٰ أعدائك الله تعالىٰ، والذين اتبعوك من المؤمنين من المهاجرين والأنصار، وإنما كرر قوله ﴿حَسْبُكَ﴾ مع أنه قد ذكر فيما قبل، لأن المعنىٰ هناك إن أرادوا خداعك كفاك الله أمرهم. وهاهنا معناه عام في كل ما يحتاج فيه إلىٰ كفاية الله إياه»[1].

الدليل التاسع عشر: آية الأذن الواعية:

حاول الشيعة الاستدلال بقوله تعالىٰ: ﴿لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذْكِرَةً وَتَعِيَهَآ أُذُنٌ وَٰعِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٢] علىٰ ما ذهبوا إليه من أحقية علي رضي الله عنه بالخلافة بعد النبي صلى الله عليه وسلم بلا فاصل

قال الحلي: «قوله تعالىٰ: ﴿وَتَعِيَهَآ أُذُنٌ وَٰعِيَةٌ﴾. في تفسير الثعلبي: قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم: سألت الله عز وجل أن يجعلها أذنك يا علي. ومن طريق أبي نعيم، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم: يا علي، إن الله عز وجل أمرني أن أدنيك وأعلمك لتعي، وأنزلت هذه الآية ﴿أُذُنٌ وَٰعِيَةٌ﴾ فأنت أذن واعية للعلم[2] وهذه الفضيلة لم تحصل لغيره، فيكون هو الإمام»[3].

وهذه الآية لا تدل علىٰ شيء مما ذهب إليه الشيعة؛ فإن الرازي والقرطبي مع أنهما قد ذكرا الحديث الموضوع الذي ذكره الحلي إلا إنهما لم يذهبا إلىٰ أن هذا من خصائص علي - رضي الله عنه، بل المراد من الآية من له سمع صحيح، وعقل رجيح،

---

(١) التبيان للطوسي ج٥ ص١٥٢.

(٢) موضوع بلا خلاف. انظر. الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣١٦.

(٣) منهاج الكرامة للحلي ص١٣١ - ص١٣٢ وانظر. دلائل الإمامة لمحمد بن جرير الطبري (الشيعي) ص٢٣٥ والاختصاص للمفيد ١٥٤ والعمدة لابن بطريق ص٢٨٦ ونهج الحق للحلي ص١٨٣ والأربعين للماحوزي ص٤٥٨ ومجمع البيان للطبرسي ج١٠ ص١٠٧ - ص١٠٨.

وأذن عقلت عن الله تعالىٰ، وانتفعت بما سمعت من كتاب الله عَزَّوَجَلَّ ، وهذا عام فيمن فهم ووعىٰ؛ وإنما قال تعالىٰ: ﴿أُذُنٌ وَاعِيَةٌ﴾ علىٰ التوحيد والتنكير للإيذان بأن الوعاة قلة، ولتوبيخ الناس بقلة من يعي منهم[(١)].

وهذا يبين لنا أن المراد بالآية العموم لا شخص واحد.

مع أن قول الحلي: (وهذه الفضيلة لم تحصل لغيره) باطل؛ لأنه قد صح عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث علىٰ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والله الموعد، إني كنت امرأ مسكينًا ألزم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علىٰ ملء بطني، وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق، وكانت الأنصار يشغلهم القيام علىٰ أموالهم فشهدت من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذات يوم وقال من يبسط رداءه حتىٰ أقضي مقالتي ثم يقبضه فلن ينسىٰ شيئا سمعه مني فبسطت بردة كانت علي فو الذي بعثه بالحق ما نسيت شيئا سمعته منه»[(٢)].

الدليل العشرون: آية الصدق:

من الآيات التي زعم الشيعة أنها تدل علىٰ اختصاص علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالإمامة قوله تعالىٰ: ﴿ وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴾ [الزمر: ٣٣] قال الحلي: «قوله تعالىٰ: ﴿ وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴾. روىٰ الجمهور، عن مجاهد قال: هو علي ابن أبي طالب - عَلَيْهِ السَّلَامُ »[(٣)]

---

(١) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٨ ص٢٦٢ - ص٢٦٤.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٧٣٥٤.

(٣) نهج الحق للحلي ص١٨٥ وانظر. والعمدة لابن بطريق ص٣٠٥ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٣٣ - ص١٣٤ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص٢٨١ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٥ ص٤٠٧ وكشف الغطاء لجعفر كاشف الغطاء ج١ ص١٠.

وهذه الآية لا تدل علىٰ ما ذهب إليه الشيعة، فقد ذكر القرطبي أنه قد اختلف في الذي جاء بالصدق وصدق به؛ فقال ابن عباس: إن ذلك عام في كل من دعا إلىٰ توحيد الله عز وجل[(١)].

وقال ابن عساكر والرازي والقرطبي والسيوطي: قال علي - رضي الله عنه -: ﴿وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدۡقِ﴾ النبي ﷺ ﴿وَصَدَّقَ بِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُتَّقُونَ ٣٣﴾ أبو بكر - رضي الله عنه[(٢)].

وقال شيخ الإسلام: إن لفظ الآية عام مطلق لا يختص بأبي بكر ولا بعلي رضي الله عنهما بل كل من دخل في عمومها دخل في حكمها، ولا ريب أن أبا بكر وعمر وعثمان وعليًا رضي الله عنهم أحق هذه الأمة بالدخول فيها، لكنها لا تختص بهم[(٣)].

ويمكن أن أزيد علىٰ هذا أن ما ذكره الحلي هنا مناقض لما ذكره الطوسي حيث قال: «وقوله ﴿وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدۡقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ﴾ قال قتادة وابن زيد: المؤمنون جاؤوا بالصدق الذي هو القرآن وصدقوا به، وهو حجتهم في الدنيا والآخرة. وقيل: الذي جاء بالصدق جبرائيل وصدق به محمد - صلىٰ الله عليه وآله. وفي قراءة ابن مسعود (والذي جاؤوا بالصدق) قال الزجاج: الذي - هاهنا والذين بمعنىٰ واحد يراد به الجمع. وقال: لأنه غير مؤقت. وقيل: ﴿وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدۡقِ﴾ النبي - صلىٰ الله عليه وآله - من قول لا إله إلا الله، ﴿وَصَدَّقَ بِهِۦٓ﴾ أيضًا هو - صلىٰ الله عليه وآله - والصحيح أن قوله: ﴿وَصَدَّقَ بِهِۦٓ﴾ من صفة الذين جاؤوا

---

(١) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٥ ص٢٥٦.

(٢) **انظر**: تاريخ ابن عساكر ج٣٠ ص٣٣٦ وتفسير الرازي ج٢٦ ص٢٧٩ و تفسير القرطبي ج١٥ ص٢٥٦ والدر المنثور للسيوطي ج٥ ص٣٢٨.

(٣) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص١٧٧

بالصدق، لأنه لو كان غيرهم لقال والذي جاء بالصدق والذي صدق به»[(١)].

الدليل الحادي والعشرون: آية المناجاة:

من الآيات التي زعم الشيعة أنها تدل علىٰ قولهم في الإمامة قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَٰجَيۡتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُواْ بَيۡنَ يَدَيۡ نَجۡوَىٰكُمۡ صَدَقَةٗۚ﴾ [المجادلة: ١٢] قال الحلي في بيان ذلك: تصدق علي ﵁ «بدينار حال المناجاة، ولم يتصدق أحد قبله ولا بعده. ثم قال علي (ع): إن في كتاب الله آية ما عمل بها أحد قبلي، ولا يعمل بها أحد بعدي، وهي: قوله تعالىٰ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَٰجَيۡتُمُ ٱلرَّسُولَ﴾ الآية، وبي خفف الله تعالىٰ عن هذه الأمة، فلم تنزل في أحد من بعدي»[(٢)] ووجه الشاهد عندهم أن هذه الفضيلة لم تحصل لغيره فيكون هو الإمام.

وما ذكر من أن عليًا ﵁ هو الوحيد الذي تصدق بين يدي نجواه، ثم حصل النسخ حق كما ذكر الإمام القرطبي؛ إلا أنه قد ذكر أن سبب النسخ أنه قد حصل بسبب نزول هذه الآية مشقة علىٰ أهل الإيمان وامتنعوا من النجوىٰ، لضعف مقدرة كثير منهم عن الصدقة، فخفف الله عنهم بما بعد هذه الآية، وقال - ﵀: هذا رد علىٰ من قال: يجب علىٰ الله فعل المصالح للعباد واللطف بهم[(٣)].

ففي هذا الآية نسف لعقيدة الشيعة في الإمامة لقيامها علىٰ وجوب نصب الإمام علىٰ الله تعالىٰ لأنه لطف؛ لأنه لو وجب عليه اللطف لما وجبت الصدقة للمناجاة؛ لأنها منعت البعض من المناجاة ولو في وقت من الأوقات.

---

(١) التبيان للطوسي ج٩ ص٢٦

(٢) نهج الحق للحلي - ص٢١٥ وانظر. الخصال للصدوق ٥٧٤ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٢٩ - ص١٣٠ ونهج الإيمان لابن جبير ص٥٣٠ والأربعين للشيرازي ص٢٢١.

(٣) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٧ ص٣٠١ - ص٣٠٢

وتسليمنا بأن عليًا ﷺ أنفق دينارًا في المناجاة لا يدل علىٰ أنه أفضل من غيره؛ فقد ذكر ابن كثير أن عثمان بن عفان ﷺ أنفق في غزوة العسرة نفقة عظيمة لم ينفق أحد مثلها، فقد جاء إلىٰ النبي ﷺ بألف دينار، والتزم بثلاثمائة بعير بأحلاسها وأقتابها[١].

ولو سلمنا أن الله تعالىٰ قد خفف عن الناس بعلي ﷺ إلا أنه قد خفف عن الناس بغيره ﷺ تخفيفًا أعظم من ذلك. فعن عائشة - ﷺ: «سقطت قلادة لي بالبيداء ونحن داخلون المدينة فأناخ النبي ﷺ ونزل فثنىٰ رأسه في حجري راقدًا أقبل أبو بكر فلكزني لكزة شديدة، وقال: حبست الناس في قلادة فبي الموت لمكان رسول الله ﷺ وقد أوجعني، ثم إن النبي ﷺ استيقظ وحضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد فنزلت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [المائدة: ٦] الآية فقال أسيد بن حضير: لقد بارك الله للناس فيكم يا آل أبي بكر، ما أنتم إلا بركة لهم»[٢].

الدليل الثاني والعشرون: قوله تعالىٰ: ﴿وَمَنۡ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٤٣] وقوله تعالىٰ: ﴿فَأَمَّا مَنۡ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ﴾ [الانشقاق: ٧].

من أغرب الاستدلالات ما ذهب إليه الحلي من أن قوله تعالىٰ: «﴿وَمَنۡ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ هو علي ﷵ. ﴿فَأَمَّا مَنۡ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ﴾ قال ابن عباس: هو علي ﷵ »[٣].

---

(١) **انظر**: البداية والنهاية لابن كثير ج٥ ص٧ - ص٨.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٤٦٠٨.

(٣) نهج الحق للحلي ص٢٠٦ وانظر. الكافي للكليني ج١ ص٢٢٩ وتفسير القمي ج١ ص٣٦٧ والاحتجاج للطبرسي ج١ ص٢٣٢ والعمدة لابن بطريق ص١٢٤ ومنهاج الكرامة للحلي

وقد اتفق أهل السنة علىٰ بطلان هذا الاستدلال. وذكر المفسرون منهم أن العلماء قد اختلفوا في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ فقيل: نزلت في عبد الله ابن سلام، قاله مجاهد، وهذا القول غريب؛ لأن هذه الآية مكية، وعبد الله بن سلام إنما أسلم في أول مقدم رسول الله ﷺ المدينة. والأظهر في هذا هو قول ابن عباس حيث قال: هم من اليهود والنصارىٰ؛ لأن المراد علم جنس الكتاب كالتوراة والإنجيل، فإن أهلهما العالمين بهما يعلمون صحة رسالة رسول الله ﷺ[1].

وقد ذكر في كتب الشيعة ما يثبت أن هذا هو قول ابن عباس. قال الطوسي: «﴿وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ وقيل في معناه ثلاثة أقوال: أحدها روي عن ابن عباس أنه قال: هم أهل الكتاب الذين آمنوا من اليهود والنصارىٰ»[2].

وزاد شيخ الإسلام علىٰ هذا أن القول بأن المراد من قوله تعالىٰ: ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَسْتَ مُرْسَلًا ۚ قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٤٣] علي رضي الله عنه باطل قطعًا؛ لأنه لو كان هو المراد فإن المعنىٰ أن النبي ﷺ يستشهد لنبوته بابن عمه، ومعلوم أن عليًا رضي الله عنه لو شهد له بالنبوة وبكل ما قال لم ينتفع النبي ﷺ بشهادته له، ولم يكن ذلك حجة له علىٰ الناس، ولما انقاد بذلك أحد للنبي ﷺ؛ لأنهم يقولون: من أين لعلي رضي الله عنه العلم بهذا؟ ولقالوا: إنما هو مما استفاده من محمد ﷺ فيكون محمد ﷺ هو الشاهد لنفسه.

=

ص١٣٩ – ص١٤٠ والصراط المستقيم للعاملي ٢ ص٧٥ – ص٧٦ وكشف الغطاء لكاشف الغطاء ج١ ص١٠.

(١) **انظر**: تفسير الرازي ج١٩ ص٦٩ – ص٧٠ وتفسير العز بن عبد السلام ج١ ص٥٣٩ وتفسير القرطبي ج٩ ص٣٣٦.

(٢) التبيان للطوسي ج٦ ص٢٦٧ وانظر. البيان للطبرسي ج٦ ص٥٣.

ثم هو ابن عمه، ومن أول من آمن به، فيظن بهذه الشهادة المحاباة والمداهنة، والشاهد إن لم يكن عالمًا بما يشهد به، بريئًا من التهمه لم يحكم بشهادته، ولم يكن حجة علىٰ المشهود عليه؛ فكيف إذا لم يكن له علم بها إلا من المشهود له؟

فتبين أن المراد هنا شهادة أهل الكتاب؛ لأنهم متىٰ شهدوا بما تواتر عندهم عن الأنبياء وبما علم صدقه كانت تلك شهادة نافعة. كما لو كان الأنبياء موجودين وشهدوا له؛ لأن ما ثبت نقله عنهم بالتواتر وغيره كان بمنزلة شهادتهم أنفسهم، ولهذا نحن نشهد علىٰ الأمم بما علمناه من جهة نبينا كما قال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

ومما يؤكد هذا أن الله سبحانه وتعالى قد ذكر الاستشهاد بأهل الكتاب في غير آية كقوله تعالىٰ: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن كَانَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَكَفَرْتُم بِهِۦ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِۦ﴾ [الأحقاف: ١٠] وقال تعالىٰ: ﴿فَإِن كُنتَ فِى شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكَ﴾ [يونس: ٩٤].

ثم لو قدر أن عليًا رضي الله عنه هو الشاهد لم يلزم أن يكون أفضل من غيره، كما أن أهل الكتاب الذين يشهدون بذلك، مثل عبد الله بن سلام وسلمان وكعب الأحبار وغيرهم ليسوا أفضل من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وجعفر والحسن والحسين - رضي الله عنهم[(١)].

وأما الآية الثانية فذكر القرطبي والبيضاوي أن المراد من قوله تعالىٰ ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَـٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ﴾ جميع المؤمنين؛ يدل علىٰ ذلك قوله تعالىٰ ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَـٰبَهُۥ

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الأسلام ج٤ ص٢١٥ - ص٢١٦.

بِيَمِينِهِۦ ﴿٧﴾ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٨﴾ وَيَنقَلِبُ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ مَسْرُورًا ﴿٩﴾﴾ [الانشقاق: ٧-٩] فكل من خفف عنه الحساب وانقلب إلىٰ أهله مسرورًا دخل في هذا(١).

وقد تناقض الحلي هنا مع الطوسي شيخ الطائفة حيث قال في تفسيره: «﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ﴾ يعني من أعطي كتابه الذي فيه ثبت أعماله من طاعة أو معصية بيده اليمنىٰ ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ أي يوقف علىٰ ما عمل من الحسنات وماله عليها من الثواب، وما حط عنه من الأوزار إما بالتوبة أو المغفرة، فالحساب اليسير التجاوز عن السيئات، والاحتساب بالحسنات. ومن نوقش بالحساب هلك، روي عن النبي - صلىٰ الله عليه وآله»(٢).

فذكر أن الآية عامة وليست خاصة بعلي - رضي الله عنه.

الدليل الثالث والعشرون: قوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ [البقرة: ٢٧٤].

من الآيات التي زعم الشيعة أنها تدل علىٰ صحة عقيدتهم في الإمامة الآية السابقة. قال الحلي: «قوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ روىٰ الجمهور: أنها نزلت في علي (ع)، كانت معه أربعة دراهم، أنفق في الليل درهمًا، وبالنهار درهمًا، وفي السر درهمًا، وفي العلانية درهمًا»(٣).

---

(١) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٩ ص٢٧٢ وتفسير البيضاوي ج٥ ص٣٨١.

(٢) التبيان للطوسي ج١٠ ص٣٠٩ - ص٣١٠ وانظر. البيان للطبرسي ج١٠ ص١٠٩.

(٣) نهج الحق للحلي ص١٨٧ وانظر. من لا يحظره الفقيه للصدوق ج٢ ص٢٨٨ والرسالة السعدية للحلي ص٢٠ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٣٧ والعمدة لابن البطريق ص٣٠٤ ووسائل الشيعة (الإسلامية) ج٨ ص٣٤٤ والغدير للأميني ج٨ ص٥٤.

وهذا القول باطل قال القرطبي: إن المروي عن ابن عباس وأبي ذر وأبي أمامه وأبي الدرداء ﵃ أنها نزلت في علف الخيل المربوطة في سبيل الله[(١)].

وقال الفخر الرازي: وقيل نزلت في أبي بكر الصديق ﵁ حين تصدق بأربعين ألف دينار: عشرة بالليل، وعشرة بالنهار، وعشرة في السر، وعشرة في العلانية[(٢)].

وأما شيخ الإسلام فقال: إن هذه الآية إنما تدل علىٰ الإنفاق في الزمانين اللذين لا يخلو الوقت عنهما؛ لأن الفعل لابد له من زمان، والزمان إما ليل وإما نهار، والفعل إما سرًا وإما علانية، وليس الإنفاق سرًا وعلانية خارجًا عن الإنفاق بالليل والنهار؛ لأن الدرهم الواحد يتصف بصفتين، ولا يصح أن يكون المراد أربعة؛ لكن هذه التفاسير الباطلة يقول مثلَها كثير من الجهال. لأن الذي أنفقه سرًا وعلانية قد أنفقه ليلًا أو نهارًا والذي أنفقه ليلًا ونهارًا قد أنفقه سرًا أو علانية.

مؤكدًا علىٰ أننا لو قدرنا أن عليًا ﵁ قد فعل ذلك ونزلت فيه الآية فإن هذا العمل مفتوح بابه ميسر إلىٰ يوم القيامة، والعاملون بهذا أكثر من أن يحصوا، وما من أحد فيه خير إلا وهو ينفق تارة بالليل وتارة بالنهار، وتارة في السر وتارة في العلانية، فليس هذا من الخصائص التي تثبت بها الإمامة[(٣)].

الدليل الرابع والعشرون: قوله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِى ٱللَّهُ ٱلنَّبِىَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ﴾ [التحريم: ٨].

من الآيات التي زعم الشيعة أنها تدل علىٰ أن الأحق بالإمامة بعد النبي ﷺ بلا

(١) **انظر**: تفسير القرطبي ج٣ ص٣٤٦ - ص٣٤٧.

(٢) **انظر**: تفسير الرازي ج٧ ص٨٩.

(٣) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٢٠١ - ص٢٠٣.

فاصل علي رضي الله عنه الآية السابقة. قال الحلي في بيان ذلك: «قوله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِى ٱللَّهُ ٱلنَّبِىَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ﴾ [التحريم: ٨] قال ابن عباس: علي وأصحابه»(١).

وقد اتفق أهل السنة علىٰ بطلان هذا الاستدلال؛ لأن الآية عامة في النبي ﷺ والمؤمنين، والمعنىٰ: أن الله تعالىٰ لا يعذب النبي ﷺ ولا يعذب الذين آمنوا معه، وهذا الثناء عليهم بانتفاء خزي الله عنهم تعريض بالذين لم يؤمنوا مع النبي ﷺ؛ فإن الله تعالىٰ يخزيهم يوم القيامة، وذكر النبي ﷺ مع الذين آمنوا لتشريف المؤمنين، وفيها أيضًا دليل علىٰ المغفرة لجميع أصحاب النبي ﷺ الذين آمنوا معه، وعلىٰ رأسهم الصديق والفاروق - رضي الله عنهما (٢).

وزاد السيوطي أن ابن عباس رضي الله عنهما قد قال في تفسير هذه الآية: ليس أحد من الموحدين إلا يعطىٰ نورًا يوم القيامة، فأما المنافق فيطفأ نوره، والمؤمن يشفق مما يرىٰ من إطفاء نور المنافق فهو يقول: ﴿رَبَّنَآ أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا﴾(٣).

ومما يدل علىٰ بطلان استدلال الحلي هنا أن ما ذكره مناقض لما ذكره الطوسي وغيره من كون هذه الآية عامة في النبي ﷺ وجميع المؤمنين. قال الطوسي: «﴿يَوْمَ لَا يُخْزِى ٱللَّهُ ٱلنَّبِىَّ﴾ ولا يخزي الذين آمنوا معه، أي: لا يذلهم ولا يعاقبهم بل يعزهم بإدخال الجنة. ثم وصف النبي - صلىٰ الله عليه وآله - والمؤمنين معه فقال: ﴿يَسْعَىٰ

(١) نهج الحق للحلي ص١٨٩ وانظر. مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٢ ص٧ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٤٠ - ص١٤١ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص٢٩٥ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٦ ص٥٦٠.

(٢) **انظر**: تفسير الرازي ج٣٠ ص٤٧ - ص٤٨ وتفسير العز بن عبد السلام ج١ ص١٢٣٣ وتفسير القرطبي ج١٨ ص٢٠٠ وتفسير البيضاوي ج٥ ص٣٥٨.

(٣) **انظر**: الدر المنثور للسيوطي ج٦ ص٢٤٥.

﴿بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِم﴾ قال ابن عباس: معناه يسعىٰ نور كتابهم الذي فيه البشرىٰ ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا﴾ في موضع الحال، وتقديره قائلين ﴿رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا﴾ قال: يقول ذلك المؤمنون حين يُطْفَأ نور المنافقين ويبقون في الظلمة فيسأل المؤمنون حينئذ إتمام نورهم»[(١)].

ولو سلمنا بصحة هذا الأثر الذي نسبه الحلي إلىٰ ابن عباس رضي الله عنهما فإنه لا دلالة فيه علىٰ عدم أحقية الصديق رضي الله عنه بالإمامة لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ﴾ [الليل: ٢١].

وقد تقدم أن هذه الآيات نزلت في أبي بكر الصديق - رضي الله عنه، حتىٰ إن بعضهم حكىٰ الإجماع من المفسرين علىٰ ذلك.

وقال الطبرسي: «﴿وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ﴾ إذا دخل الجنة. قال: وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يمر بذلك الحش وعذوقه دانية، فيقول: عذوق وعذوق لأبي الدحداح في الجنة. وعن ابن الزبير قال: إن الآية نزلت في أبي بكر، لأنه اشترىٰ المماليك الذين أسلموا مثل بلال وعامر بن فهيرة، وغيرهما، وأعتقهم. والأولىٰ أن تكون الآيات محمولة علىٰ عمومها، في كل من يعطي حق الله من ماله»[(٢)].

الدليل الخامس والعشرون: آية لحن القول:

من الآيات التي حاول الرافضه الاستدلال بها علىٰ عقيدتهم في الإمامة قوله تعالىٰ: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٠] قال ابن المطهر الحلي: «قوله تعالىٰ: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ﴾ روىٰ الجمهور،

---

(١) التبيان للطوسي ج١٠ ص٥١ - ص٥٢ وانظر. الكافي للكليني ج٥ ص١٤ ومجمع البيان للطبرسي ج١٠ ص٦٣ ووسائل الشيعة (الإسلامية) للحر العاملي ج١١ ص٢٤.

(٢) مجمع البيان للطبرسي ج١٠ ص٣٧٦.

عن أبي سعيد الخدري، قال: ببغضهم عليًا - عليه السلام -»[(١)] والشاهد هو اختصاص علي رضي الله عنه بهذا فيكون هو الإمام.

وهذا الاستدلال باطل. وقول الحلي: إن ما ذكره رواه الجمهور كذب عليهم، فإن هذا الأثر ليس له وجود لا في الصحيحين ولا في السنن الأربع ولا في المسند، وكذلك عامة كتب التفسير ليس لهذا الحديث ذكر فيها.

قال الفخر الرازي: إن المفهوم من قوله تعالىٰ: ﴿فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ أي في الوجه الخفي من القول الذي يفهمه النبي ﷺ ولا يفهمه غيره، وهذا يدل علىٰ أن النبي ﷺ كان يعرف المنافقين ولم يكن يُظهر أمرهم إلىٰ أن أذن الله تعالىٰ له في إظهار أمرهم، ومُنع من الصلاة علىٰ جنائزهم، والقيام علىٰ قبورهم[(٢)].

وزاد ابن تيمية علىٰ هذا أن عليًا لم يكن أعظم معاداة للكفار من عمر - رضي الله عنهما -[(٣)].

الدليل السادس والعشرون: قوله تعالىٰ ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٣].

من الآيات التي زعمت الجعفرية أنها تدل علىٰ أن الإمام بعد النبي ﷺ بلا فاصل هو علي رضي الله عنه الآية السابقة. قال الحلي: «قوله تعالىٰ: ﴿وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ من طريق أبي نعيم، عن ابن عباس: أنها نزلت في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلي عليه السلام

---

(١) نهج الحق للحلي ص١٨١ وانظر. العمدة لابن بطريق ٢١٦ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٢٧ - ص١٢٨ ونهج الإيمان لابن جبر ص٣٣٩ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٩ ص٣٠٣ والغدير للأميني ج٤ ص٦٥.

(٢) انظر تفسير الرازي ج٢٨ ص٧٠.

(٣) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص١٥١.

خاصة، وهما أول من صلىٰ وركع[١]. وهو يدل علىٰ أفضليته، فيدل علىٰ إمامته»[٢].

وهذا معارض بما ذكره الفخر الرازي والقرطبي والبيضاوي ومحمد أبو زهرة من أن ﴿مَعَ﴾ في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ تقتضي المعية والجمعية. وهذا خطاب لليهود؛ وذلك أن اليهود لا ركوع في صلاتهم، فخص الله الركوع بالذكر تحريضًا لهم علىٰ الإتيان بصلاة المسلمين والصلاة مع المصلين، وذلك إما بالاندماج بالصلاة في جماعة المسلمين، والائتلاف معهم في جماعاتهم فيكونوا منهم ومعهم، وإما بالخضوع المطلق لله رب العالمين، وقد يكون المراد من قوله تعالىٰ: ﴿وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ الأمرين معًا أي الصلاة في جماعة، والخضوع بالائتلاف مع الراكعين، والاندماج فيهم[٣].

وذكر ابن عاشور أن في هذه الآية دليلًا علىٰ صحة ما فعل أبو بكر ﵁ الخليفة الحق بعد النبي ﷺ من قتال مانعي الزكاة، وإطلاق اسم المرتدين عليهم؛ لأن الله

---

(١) موضوع انظر. الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٤١ وتذكرة الموضوعات للذهبي ص٥٧ - ص٥٩ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٩٥ - ص٢٩٨ وتذكرة الموضوعات للفتني ص٩٦ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٤٣ - ص٣٤٤ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٧٦ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٥٥١ - ص٥٥٣.

(٢) منهاج الكرامة للحلي ص١٤٣ وانظر. مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج١ ص٢٩٦ ونهج الحق للحلي ص١٩٠ والغدير للأميني ج٣ ص٢٢٥ وأعيان الشيعة للأمين ج١ ص٣٦٩.

(٣) **انظر**: تفسير الرازي ج٣ ص٤٥ وتفسير القرطبي ج١ ص٣٤٨ وتفسير البيضاوي ج١ ص٣١٥ وزهرة التفاسير لمحمد أبو زهرة ص٢١٤.

جعل الصلاة والزكاة أمارة صدق الإيمان، إذ قال لبني إسرائيل: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٣]، ولهذا قال أبو بكر لما راجعه عمر رضي الله عنهما في عزمه على قتال أهل الردة حين منعوا إعطاء الزكاة: لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال[١].

وأما شيخ الإسلام فذكر أن قوله تعالى: ﴿مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ صيغة جمع، ولو أريد النبي ﷺ وعلي رضي الله عنه لقيل مع الراكعين بالتثنية، وصيغة الجمع لا يراد بها اثنان فقط باتفاق الناس، بل إما الثلاثة فصاعدًا وإما الاثنان فصاعدًا وإما الواحد المعين إن كان المراد التعظيم، أما إرادة اثنين فقط فخلاف الإجماع.

ثم إنه لو كان المراد الركوع معهما لا نقطع حكمها بموتهما، فلا يكون أحد مأمورًا أن يركع مع الراكعين.

وكذلك قول القائل علي رضي الله عنه أول من صلى مع النبي ﷺ ممنوع، بل أكثر الناس على خلاف ذلك، وأن أبا بكر صلى قبله[٢].

وقد تناقض الحلي هنا مع الطوسي القائل في تفسير هذه الآية «قوله: ﴿وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ إنما خص الركوع بالذكر من أفعال الصلاة لما قال بعض المفسرين: إن المأمورين هم أهل الكتاب، ولا ركوع في صلاتهم وكان الأحسن ذكر المختص دون المشترك، لأنه أبعد عن اللبس»[٣]. وقال الطبرسي: «وقوله: ﴿وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ يكون معناه: صلوا مع هؤلاء المسلمين الراكعين، فيكون متخصصًا

---

(١) **انظر**: التحرير والتنوير لابن عاشور ج١ ص٤٧٣.

(٢) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٢٢٨.

(٣) التبيان للطوسي ج١ ص١٩٥.

بالصلاة المتقررة في الشرع»[(١)].

الدليل السابع والعشرون: قوله تعالىٰ: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ۖ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ﴾.

[التحريم: ٤]

من الآيات التي زعم الرافضة أنها تدل علىٰ أن الإمام بعد النبي ﷺ بلا فاصل هو علي رضي الله عنه الآية السابقة. قال الحلي: «قوله تعالىٰ: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ﴾ أجمع المفسرون علىٰ أن صالح المؤمنين هو علي - عليه السلام ، وروىٰ أبو نعيم بإسناده إلىٰ أسماء بنت عميس، قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ هذه الآية ﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ﴾. قال: صالح المؤمنين علي بن أبي طالب، واختصاصه[(٢)] بذلك يدل علىٰ أفضلية، فيكون هو الإمام»[(٣)].

وهذا الاستدلال مما اتفق أهل السنة علىٰ بطلانه. وقول الحلي: أجمع المفسرون علىٰ أن صالح المؤمنين هو علي عليه السلام كذب، وهو معارض بما روي عن ابن عباس وابن عمر وسعيد بن جبير، وعكرمة، ومقاتل بن حيان، والضحاك، مجاهد، وغيرهم: من أن المراد بقوله تعالىٰ ﴿وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ أبو بكر وعمر، وزاد الحسن

---

(١) مجمع البيان للطبرسي ج١ ص١٩٠.

(٢) هذا الحديث منكر جدًا انظر. تفسير ابن كثير ج٨ ص١٦٤ وفتح الباري لابن حجر العسقلاني ج١٠ ص٣٥٣ - ص٣٥٤ والدر المنثور للسيوطي ج٦ ص٢٤٤.

(٣) منهاج الكرامة للحلي ص١٤٦ - ص١٤٧ وانظر. تفسير القمي ج٢ ص٣٧٦ والتبيان للطوسي ج١٠ ص٤٨ ومناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٢ ص٢٧٤ والعمدة لابن بطريق ص٢٩٠ و نهج الحق للحلي ص١٩١ - ص١٩٢.

البصري: وعثمان، وقيل: هو علي - رضي الله عنهم أجمعين -.

وقيل: خيار المؤمنين، وقيل: هم الأنبياء، وقيل: هم الملائكة، وقيل: هم أصحاب محمد ﷺ.

وقيل: ﴿وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ من صلح من عباده المؤمنين. والمراد منه العموم لا شخص أو أشخاص بأعيانهم بل كل من آمن وعمل صالحًا[(١)].

وهذا المعنىٰ هو الصواب والعلم عند الله.

وذكر الباقلاني أن المولىٰ هنا بمعنىٰ الناصر[(٢)]، والشيعة مقرون بما ذكر. قال شيخ الطائفة الطوسي: «﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ﴾ يعني الله الذي يتولىٰ حفظه وحياطته ونصرته ﴿وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ أيضًا معين له وناصره ﴿وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ قال الضحاك: يعنىٰ خيار المؤمنين. وقال قتادة: يعني أتقياء المؤمنين»[(٣)].

فبقي أن يقال: إنه متىٰ ثبت أن للنبي ﷺ أنصارًا غير علي رضي الله عنه فإن ذلك يبين أن الآية عامة، وليست خاصة بعلي - رضي الله عنه، وقد ثبت هذا. **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠] **وقَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾ [التوبة: ١١٧].

ومن المعلوم أن المراد بالأنصار هنا هم الأوس والخزرج، وعلي رضي الله عنه لم يكن منهم أصلًا، ومع ذلك فقد ثبت أنهم أنصار للنبي ﷺ بنص القرآن الكريم، وهذا

---

(١) **انظر**: تفسير الرازي ج٣٠ ص٤٤ وتفسير العز بن عبد السلام ج١ ص١٢٣٢ وتفسير القرطبي ج١٨ ص١٩٠ وتفسير البيضاوي ج٥ ص٣٥٦ وشرح المواقف للجرجاني ج٨ ص٦٦٩.

(٢) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٤٥٤.

(٣) التبيان للطوسي ج١٠ ص٤٨ وانظر. مجمع البيان للطبرسي ج١٠ ص٥٩.

يدل علىٰ أن المراد من الآية العموم؛ فكل من صلح من عباد الله المؤمنين فهو ولي للنبي ﷺ ناصر له في حياته ولسنته بعد مماته.

الدليل الثامن والعشرون: آية الهادي:

حاول الشيعة الاستدلال علىٰ معتقدهم في الإمامة بقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌۖ وَلِكُلِّ قَوۡمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧] قال الحلي في «قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌۖ وَلِكُلِّ قَوۡمٍ هَادٍ﴾ روىٰ الجمهور عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلىٰ الله عليه وآله: أنا المنذر، وعلي الهادي، وبك يا علي يهتدي المهتدون[(١)]»[(٢)].

وهذه الآية لا تدل علىٰ شيء مما يقول به الشيعة؛ حيث ذكر القرطبي والبيضاوي أن معنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌۖ﴾ أي معْلِم، وقوله تعالىٰ ﴿وَلِكُلِّ قَوۡمٍ هَادٍ﴾ نبي مؤيد بمعجزات من جنس ما هو الغالب عليهم يهديهم إلىٰ الحق ويدعوهم إلىٰ الصواب[(٣)].

وزاد الشيخ الشنقيطي علىٰ هذا أن هذه الآية كقوله تعالىٰ: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولٞۖ فَإِذَا جَآءَ رَسُولُهُمۡ قُضِيَ بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ﴾ [يونس: ٤٧] وقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ بِٱلۡحَقِّ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗاۚ وَإِن مِّنۡ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٞ﴾ [فاطر: ٢٤] وقوله

(١) هذا الحديث قال ابن كثير إن فيه نكارة شديدة انظر. تفسير ابن كثير ج٤ ص٢٣٤ وقال الألباني إنه موضوع انظر. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ج١٠ ص٥٣٥ - ص٥٤٠.

(٢) نهج الحق للحلي ص١٨٠ - ص١٨١ وانظر. بصائر الدرجات للصفار ص٤٩ - ص٥٠ والكافي للكليني ج١ ص١٩١ - ص١٩٢ والعمدة لابن بطريق ص١٢٤ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٢٦ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص١٢١ وكشف الغطاء لجعفر كاشف الغطاء ج١ ص٨ والمراجعات لعبد الحسين ص٨٩.

(٣) **انظر**: تفسير القرطبي ج٩ ص٢٨٥ وتفسير البيضاوي ج٣ ص٣١٩.

تعالىٰ: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا ﴾ [النحل: ٣٦][(١)].

وبهذا يظهر لنا أن معنىٰ الآية أن لكل أمة نبيًا، فلست يانبي الله بدعًا من الرسل.

ثم إن ما ذهب إليه الحلي من حصر تفسير الآية في المعنىٰ الساقط الذي ذكره مناقض لما ذكره الطوسي وغيره من مفسري الشيعة في تفسير هذه الآية قال الطوسي: «وللناس في معناه خمسة أقوال: أحدها - روي عن ابن عباس بخلاف فيه أن الهادي هو الداعي إلىٰ الحق. والثاني - قال مجاهد وقتادة وابن زيد: أنه نبي كل أمة. الثالث - في رواية أخرىٰ عن ابن عباس وسعيد بن جبير ورواية عن مجاهد والضحاك: أن الهادي هو الله. الرابع - قال الحسن وقتادة في رواية وأبو الضحىٰ وعكرمة: أنه محمد - ﷺ، وهو اختيار الجبائي.

والخامس - ما روي عن أبي جعفر، وأبي عبد الله (ع) أن الهادي هو إمام كل عصر، معصوم يؤمن عليه الغلط وتعمد الباطل. وروىٰ الطبري بإسناده عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت ﴿ إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ ۖ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴾ وضع رسول الله ﷺ يده علىٰ صدره، وقال: أنا المنذر، ولكل قوم هاد وأومأ بيده إلىٰ منكب علي (ع)، فقال أنت الهادي يا علي بك يهتدي المهتدون من بعدي»[(٢)].

وذكر شيخ الإسلام أن الألفاظ الواردة هنا تبين كذب هذا الاستدلال. فقوله: (بك يهتدي المهتدون) ظاهره أن كل من اهتدىٰ من أمة محمد ﷺ فبه اهتدىٰ، وهذا كذب بين؛ فإن أكثر الذين آمنوا بالنبي ﷺ لم يسمعوا من علي رضي الله عنه كلمة واحدة، وكذلك لما فتحت الأمصار وآمن واهتدىٰ الناس بمن سكنها من الصحابة رضي الله عنهم وغيرهم كان جماهير المؤمنين لم يسمعوا من علي شيئًا، فكيف يجوز

---

(١) **انظر**: أضواء البيان للشنقيطي ج٢ ص٢٢٣.

(٢) التبيان للطوسي ج٦ ص٢٢٢ - ص٢٢٣ وانظر. مجمع البيان للطبرسي ج٦ ص١٤ - ص١٥.

أن يقال بك يهتدي المهتدون.

وكذلك قوله تعالىٰ ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ نكرة في سياق الإثبات، وهذا لا يدل علىٰ معين فدعوىٰ دلالة القرآن علىٰ علي رضي الله عنه دعوىٰ باطلة.

وكذلك قوله: (كل قوم) صيغة عموم، ولو أريد أن هاديًا واحدًا للجميع لقيل لجميع الناس هاد، لا يقال: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ فإن هؤلاء القوم، غير هؤلاء القوم، وهو لم يقل لجميع القوم بل أضاف كلًا إلىٰ نكرة ولم يضفه إلىٰ معرفة(١).

وأما شاه عبد العزيز الدهلوي فأكد علىٰ أننا لو سلمنا جدلًا بصحة الحديث فلا دلالة فيه علىٰ إثبات إمامة علي رضي الله عنه أو نفيها عن غيره أصلًا؛ لأن كون الرجل هاديًا لا يستلزم أن يكون إمامًا، ولا يستلزم إثبات كون غيره ليس هاديًا(٢).

وقد تكرر معنىٰ الاستدلال علىٰ هذا بقوله ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٤٦] فكان طالوت هو الملك وغيره هو النبي الهادي.

الدليل التاسع والعشرون: قوله تعالىٰ ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ۚ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا ۖ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩].

من الآيات التي زعم الشيعة أنها تدل علىٰ أن الإمام بعده صلى الله عليه وسلم بلا فاصل هو علي رضي الله عنه الآية السابقة. قال الحلي: «قوله تعالىٰ: ﴿فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ﴾ قال الحسن

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص١٤٧ - ص١٤٩.

(٢) **انظر**: مختصر التحفة الاثنىٰ عشرية للآلوسي ص١٥٧.

البصري: استوىٰ الإسلام بسيف علي»[(١)].

وهذا الاستدلال باطل من أساسه قال القرطبي: إن هذا مَثَلٌ ضربه الله تعالىٰ لأصحاب النبي ﷺ جميعًا لأن (من) هذه لبيان الجنس، وليست مبعضة لقوم من الصحابة رضي الله عنهم دون قوم، بل هي مِثْل قوله تعالىٰ: ﴿فَٱجۡتَنِبُواْ ٱلرِّجۡسَ مِنَ ٱلۡأَوۡثَٰنِ﴾ [الحج: ٣٠] فلم يُقصد بها التبعيض، لكنه يذهب إلىٰ جنس الجنس.

وقال أيضا: قال الإمام مالك: إن الروافض الذين يبغضون الصحابة رضي الله عنهم كافرون لهذه الآية، وقال القرطبي: لقد أحسن مالك في مقالته وأصاب في تأويله[(٢)].

وقد تناقض الحلي هنا مع شيخ الطائفة حيث قال في تفسير هذه الآية: «﴿مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِ﴾ - صلىٰ الله عليه وآله أرسله - إلىٰ خلقه ﴿وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ من المؤمنين، يعني المصدقين بوحدانية الله، المعترفين بنبوته الناصرين له»[(٣)] فأنت ترىٰ أنه قد قرر أن الآية عامة وليست بخاصة في علي - رضي الله عنه.

ثم لو سلمنا بأنها خاصة في علي رضي الله عنه فإنها إنما تدل علىٰ فساد عقيدة الجعفرية في الإمامة؛ وذلك أن الطبرسي قد قال في تفسيره «﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلۡكُفَّارَ﴾ أي إنما كثرهم الله وقواهم، ليكونوا غيظًا للكافرين، بتوافرهم، وتظاهرهم، واتفاقهم علىٰ الطاعة. ثم قال سبحانه: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ أي وعد من أقام علىٰ الإيمان والطاعة ﴿مِنۡهُم مَّغۡفِرَةٗ وَأَجۡرًا عَظِيمَۢا﴾ أي سترًا علىٰ ذنوبهم الماضية»[(٤)]

---

(١) نهج الحق للحلي ص١٩٥ وانظر. كشف الغمة للأربيلي ج١ ص٣٢٢ وكشف اليقين للحلي ص٣٦٧ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٥ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٦ ص١٨٠.

(٢) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٦ ص٢٩٥ - ص٢٩٧.

(٣) التبيان للطوسي ج٩ ص٣٣٦.

(٤) مجمع البيان للطبرسي ج٩ ص٢١٣.

فأثبت حصول الذنوب من المراد بالآية في الماضي، ولو كان المراد هو علي ﵁ للزم أن يكون قد عصىٰ، وهذا مبطل لقولهم بوجوب عصمته من المولد إلىٰ المات.

الدليل الثلاثون: قوله تعالىٰ ﴿فَإِمَّا نَذۡهَبَنَّ بِكَ فَإِنَّا مِنۡهُم مُّنتَقِمُونَ﴾ [الزخرف: ٤١].

من الآيات التي زعم الشيعة أنها تدل علىٰ صحة عقيدتهم في الإمامة الآية السابقة قال الحلي: «﴿فَإِمَّا نَذۡهَبَنَّ بِكَ فَإِنَّا مِنۡهُم مُّنتَقِمُونَ﴾ قال ابن عباس: بعلي ﵇»[1].

وهذا الدليل لا يصمد للنقد العلمي؛ لأن الذي عليه أهل التفسير أن المراد من إذهاب النبي ﷺ هو إخراجه من مكة من أذىٰ قريش، وأن الانتقام منهم كان في حياته ﷺ لما قد أراه الله فيهم يوم بدر، وهذا هو قول أكثر المفسرين وعلىٰ رأسهم ابن عباس - ﵁. وقيل: بل المراد أنه إن توفي النبي ﷺ قبل تعذيبهم، فإنهم معذبون ومنتقم منهم لا محالة، سواء في الدنيا، أم يوم القيامة، والمعنىٰ: إننا منتقمون منهم في الدنيا، سواء كنت حيًا أو بعد موتك، أي فالانتقام منهم من شأننا، وليس من شأنك؛ لأنه من أجل إعراضهم عن أمرنا وديننا[2].

الدليل الحادي والثلاثون: قوله تعالىٰ ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱلۡقِتَالَۚ﴾ [الأحزاب: ٢٥]:

ذهب الحلي إلىٰ أن الآية السالفة الذكر تدل علىٰ أن الأحق بالخلافة هو علي لا الصديق ﵄ فقال: «قوله تعالىٰ: ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱلۡقِتَالَۚ﴾: في قراءة ابن

---

(١) نهج الحق للحلي ص٢٠٥ وانظر. تفسير القمي ج٢ ص٢٨٤ ومجمع البيان للطبرسي ج٩ ص٨٣ وكشف الغمة للأربيلي ج١ ص٣٣٠ وكشف اليقين للحلي ص٣٩٩ والأربعين للمحاوزي ص١٤١ وبحار الأنوار للمجلسي ج٤٣ ص٣٥ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٢٠ ص٢٠٢ - ص٢٠٣.

(٢) **انظر**: تفسير الرازي ج٢٧ ص٢١٥ وتفسير العز بن عبد السلام ج١ ص١٠٦٦ وتفسير القرطبي ج١٦ ص٩٢ وتفسير البيضاوي ج٥ ص١٤٦ - ص١٤٧.

مسعود: بعلي بن أبي طالب»[(١)].

وهذا الاستدلال غير صحيح؛ لأن المراد كما قال القرطبي: أن الله تعالىٰ كفىٰ المؤمنين القتال بما أرسله علىٰ الأحزاب من الريح والجنود من الملائكة يدل علىٰ هذا قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَآءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ [الأحزاب: ٩][(٢)].

وقال أيضا: إن من قال بقول الشيعة هذا فقد ذكر عليًا رضي الله عنه في مكان لو سمعه يذكره فيه لأمضىٰ عليه الحد وحكم عليه بالقتل[(٣)].

الدليل الثاني والثلاثون: قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿١﴾ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ [النجم: ١ - ٢] آية:

من الآيات التي حاول الإمامية تنزيلها علىٰ معتقدهم في الإمامة الآيتان السابقتان. قال الحلي في بيان وجه الاستدلال بها: «روىٰ الجمهور، عن ابن عباس، قال: كنت جالسًا مع فئة من بني هاشم عند النبي - صلىٰ الله عليه وآله - إذ انقض كوكب، فقال رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - من انقض هذا النجم في منزله، فهو الوصي من بعدي فقام فئة من بني هاشم، فنظروا فإذا الكوكب قد انقض في منزل علي بن أبي طالب، فقالوا: يا رسول الله، لقد غويت في حب علي، فأنزل الله:

---

(١) نهج الحق للحلي ص١٩٩ وانظر. تفسير القمي ج٢ ص١٨٩ والإرشاد للمفيد ص٦٩ ومناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٢ ص٣٢٤ ومدينة المعاجز للبحراني ج٢ ص١٠ والمراجعات لعبد الحسين ص١٤٣.

(٢) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٤ ص١٥٩.

(٣) **انظر**: المرجع السابق ج١ ص٨٤.

﴿وَٱلنَّجۡمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمۡ وَمَا غَوَىٰ﴾[1]»[2].

وما نسبه الحلي إلىٰ ابن عباس فإنه كذب عليه، وما رواه أهل السنة عنه وعن غيره من أهل العلم بالتفسير يعارض هذا. قال ابن عباس ومجاهد وسفيان الثوري.: معنىٰ ﴿وَٱلنَّجۡمِ إِذَا هَوَىٰ﴾ والثريا إذا سقطت مع الفجر.

وعن مجاهد أيضًا: أن المعنىٰ والقرآن إذا نزل؛ لأنه كان ينزل نجومًا، وعنه أيضًا: يعني نجوم السماء كلها حين تغرب، وقال الحسن: المراد بالنجم النجوم إذا سقطت يوم القيامة. وقال السدي: إن النجم هنا الزهرة؛ لأن قومًا من العرب كانوا يعبدونها. وقال الضحاك: المراد به النجوم التي ترجم بها الشياطين. وقيل: النجم هنا هو النبت الذي ليس له ساق[3].

وذكر شيخ الإسلام أن مما يبين كذب هذه القصة أن فيها أن ابن عباس شهد نزول سورة النجم حين انقض الكوكب في منزل علي ﷺ وسورة النجم باتفاق السنة والشيعة من أول ما نزل بمكة، وابن عباس حين نزول سورة النجم إما أنه لم يكن ولد بعد، وإما أنه كان طفلًا لا يميز، وكذلك علي رضي الله عنه إذ ذاك كان صغيرًا والأظهر أنه لم يكن احتلم ولم يكن له بيت يخصه، بل كان في بيت أبيه.

ثم إنه لم ينقضَّ قط كوكب إلىٰ الأرض لا بمكة ولا بالمدينة ولا غيرهما، ولو

---

(١) موضوع. انظر: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٢٧٢ - ص٢٧٣ واللآلئ المصنوعة للسيوطي ج١ ص٣٢٧ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٥٦.

(٢) نهج الحق للحلي ص١٩٢ - ص١٩٣ وانظر. منهاج الكرامة للحلي ص١١٩ - ١٢٠ والأربعين للشيرازي ص٤٢ ومدينة المعاجز للبحراني ج٢ ص٤٣٦ والأربعين للمحاوزي ص١١٩.

(٣) **انظر**: تفسير الرازي ج٢٨ ص٢٧٩ وتفسير القرطبي ج١٧ ص٨٠ - ص٨٥ وتفسير البيضاوي ج٥ ص٢٥٢.

سلم ذلك فإما أن يكون هذا النجم صاعقة وليس في نزول الصاعقة في بيت شخص كرامة له، وإن كان من نجوم السماء فهذه لا تفارق الفلك، وإن كان من الشهب فهي رجوم يرمىٰ بها الشياطين، وهي لا تنزل إلىٰ الأرض، ولو قدر أن الشيطان الذي رمي بها وصل إلىٰ بيت علي رضي الله عنه حتىٰ احترق بها فليس هذا كرامة له ولا دليلًا علىٰ استحقاقه الإمامة، مع أن هذا لم يقع قط(1).

ثم إن الحلي قد تناقض هنا مع الطوسي شيخ الطائفة الذي قال في تفسير هذه الآية: «وفي معنىٰ النجم ههنا ثلاثة أقوال: أحدها - قال مجاهد: المراد به الثريا إذا سقطت مع الفجر. الثاني - في رواية أخرىٰ عن مجاهد أن المراد به القرآن إذا نزل. الثالث - قال الحسن: معناه جماعة النجوم. " ﴿إِذَا هَوَىٰ﴾ أي إذا سقط يوم القيامة كقوله عز وجل " ﴿وَإِذَا ٱلْكَوَاكِبُ ٱنتَثَرَتْ﴾ وقيل: النجم علىٰ طريق الجنس»(2) وهذا مما يبين بطلان هذا الدليل.

الدليل الثالث والثلاثون: قوله تعالىٰ: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُواْ تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: 23].

من الآيات التي زعم الروافض أنها تدل علىٰ صحة عقيدتهم في الإمامة الآية السابقة قال الحلي: «قوله تعالىٰ: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ نزلت في علي - عليه السلام »(3).

---

(1) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج4 ص102 - ص103.

(2) التبيان للطوسي ج9 ص420 - ص421.

(3) نهج الحق وكشف الصدق للحلي ص196 وانظر. كشف اليقين للحلي ص371 ومناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج2 ص288 ونهج الإيمان لابن جبر ص182 والمراجعات لعبد الحسين ص93.

والجواب: أننا نسلم بأن عليًا ﷺ داخل في معنىٰ الآية؛ لكن قول الحلي: إنها نزلت فيه بخصوصه مجرد دعوىٰ بلا دليل. وقد ذكر البيضاوي أن هذه الآية نزلت في المؤمنين المخلصين الذين وفوا بما عاهدوا عليه رسول الله ﷺ من الجهاد معه، والمقاتلة لمن قاتله كحمزة ومصعب بن عمير وأنس بن النضر - ﷺ[(١)].

ومما يدل علىٰ بطلان هذا الدليل أن الحلي قد تناقض بسبب تخصيصه للآية بعلي ﷺ مع جمهور علماء الشيعة. فقد روىٰ الكليني «عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: المؤمن: مؤمنان فمؤمن صدق بعهد الله ووفىٰ بشرطه وذلك قول الله ﷻ: ﴿رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَـٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيۡـهِۖ﴾ فذلك الذي لا تصيبه أهوال الدنيا ولا أهوال الآخرة، وذلك ممن يشفع ولا يشفع له. ومؤمن كخامة الزرع، تعوج أحيانًا وتقوم أحيانًا، فذلك ممن تصيبه أهوال الدنيا وأهوال الآخرة، وذلك ممن يشفع له ولا يشفع»[(٢)].

ثم يقال: لو كانت هذه الآية قد نزلت في علي ﷺ وحده فأي أجزائه الذي قضىٰ نحبه وأي أجزائه الذي بقي علىٰ قيد الحياة؟ وإن قيل نزلت فيه وفي غيره، قيل: إذن صح أنها لم تكن في الإمامة؛ لأنه قد شاركه غيره من الصحابة ﷺ ولو كانت في الإمامة للزم منه أن يكونوا مشاركين له في استحقاق الإمامة، والشيعة لا يقولون بهذا.

❊ ❊ ❊

---

(١) **انظر**: تفسير البيضاوي ج٤ ص٣٧٠.

(٢) الكافي للكليني ج٢ ص٢٤٨ وانظر. التبيان للطوسي ج٨ ص٣٢٩ والخصال للصدوق ص٣٧٦ والغيبة للنعماني ص٦٤ والمسترشد لمحمد بن جرير الطبري (الشيعي)ص ٦٤٧ - ص٦٤٨ والإفصاح للمفيد ص٨٨ ومجمع البيان للطبرسي ج٨ ص١٤٤ - ص١٤٥ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص١٩٧ - ص١٩٨.

المطلب الثاني
الأدلة النقلية غير الصحيحة في ذاتها

ذهبت الجعفرية إلىٰ الاعتماد علىٰ العديد من الأحاديث الموضوعة والضعيفة والاستدلال بها علىٰ صحة قولهم في الإمامة. وهذه الأحاديث إما أن تكون نصًا في المطلوب ولكنها موضوعة، وإما أن تكون سيقت لبيان أفضلية علي علىٰ سائر الصحابة - رضي الله عنهم، ثم الاستدلال بها بعد ذلك علىٰ كونه هو الإمام بعد النبي ﷺ بلا فاصل؛ لأنه الأفضل، وتقديم المفضول علىٰ الأفضل لا يصح كما زعموا.

ومما ينبغي التنبيه عليه هنا أنه ليس كل ما ذكره أهل السنة في كتبهم قد صح عندهم؛ لأن من أهل السنة من قصده في التصنيف في الحديث ذكر الصحيح فقط، ومنهم من يكون غرضه جمع كل ما ذكر. ولأجل هذا قام علماء آخرون ببيان الصحيح من غيره من هذه الأحاديث، وأفردت العديد من الكتب لبيان الأحاديث الموضوعة والضعيفة.

وقد تقدم بيان الكثير من هذه الأحاديث الموضوعة والضعيفة عند ذكر الآيات التي استدل بها الشيعة علىٰ عقيدتهم في كون الإمامة مختصة بأهل البيت، أو بعلي - رضي الله عنه، وكذلك عند الحديث عن أدلتهم الضعيفة الدالة علىٰ اختصاص أهل البيت بالإمامة؛ إلا أن هناك أحاديث موضوعة وضعيفة ذكرت في علي رضي الله عنه بخصوصه. ومن أبرز هذه الأدلة التي اعتمد عليها الشيعة ما يلي.

الدليل الأول: الأمر بمتابعة علي:

زعم الشيعة أن النبي ﷺ قال: «يا عمار بن ياسر، إن رأيت عليًا قد سلك واديًا، وسلك الناس كلهم واديًا غيره فاسلك مع علي، فإنه لن يدليك إلىٰ ردىٰ،

ولن يخرجك عن هدىٰ»[١].

والجواب: أن هذا الحديث حديث موضوع حكم عليه بذلك عدد من العلماء[٢].

الدليل الثاني: أن لعلي من الصفات ما لم يكن للأنبياء:

زعم الشيعة أن النبي ﷺ قد قال: «من أراد أن ينظر إلىٰ نوح في عزمه، وإلىٰ آدم في علمه، وإلىٰ إبراهيم في حلمه، وإلىٰ موسىٰ في فطنته، وإلىٰ عيسىٰ في زهده، فلينظر إلىٰ علي بن أبي طالب»[٣].

والجواب أن هذا الحديث حديث موضوع[٤].

---

(١) نهج الإيمان لابن جبر ص١٩١ - ص١٩٢ وانظر. كتاب للشيرازي ص٩٢ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٨ ص٣٩ ومواقف الشيعة للميانجي ج١ ص٤١٩ - ص٤٢٠ والمراجعات لعبد الحسين ص٢٤٨.

(٢) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج٢ ص١٢ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٣٧٤ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٤٠٠ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة للكناني ج١ ص٣٧١ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٥٢٧.

(٣) كتاب الأربعين للشيرازي ص٤٥٤ وانظر. الأمالي للمفيد ص١٤ ونهج الحق للحلي ص٢٣٦ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص١٠٣ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٢٢ ص٢٩٨ وغاية المرام للبحراني ج٦ ص١٩٧ وأعيان الشيعة للأمين ج١ ص١٧٢ والمراجعات لعبد الحسين ص٢٥٠.

(٤) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٧٠ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٣٢٥ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٦٧ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة للكناني ج١ ص٣٨٥ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٥٤٥ - ص٥٤٩.

الدليل الثالث: اجتماع صفات الخير في علي:

زعم الشيعة أن مما يدل علىٰ قولهم في الإمامة ما رووه من أن عمر ﷺ كان يقول: «كفوا عن ذكر علي بن أبي طالب، فلقد رأيت رسول الله ﷺ يقول: فيه خصال لأن تكون واحدة منهن في آل الخطاب أحب إلىٰ مما طلعت عليه الشمس، كنت أنا وأبو بكر وأبوعبيدة في نفر من أصحاب رسول الله ﷺ فانتهيت إلىٰ باب أم سلمة وعلي قائم علىٰ الباب، فقلنا: أردنا رسول الله - ﷺ.

فقال: يخرج إليكم، فخرج رسول الله ﷺ فثرنا إليه فاتكأ علىٰ علي بن أبي طالب، ثم ضرب بيده علىٰ منكبه، ثم قال: إنك مخاصم تخاصم. أنت أول المؤمنين إيمانًا، وأعلمهم بأيام الله، وأوفاهم بعهده، وأقسمهم بالسوية، وأرأفهم بالرعية وأعظمهم رزية، وأنت عاضدي وغاسلي ودافني والمتقدم إلىٰ كل شديدة وكريهة، ولن ترجع بعدي كافرًا، وأنت تتقدمني بلواء الحمد، وتذود عن حوضي، ثم قال ابن عباس من نفسه: ولقد فاز علي بصهر رسول الله ﷺ وبسطة في العشيرة، وبذلا للماعون وعلما بالتنزيل وفقها للتأويل ونيلا للأقران»(١).

والجواب أن هذا الحديث حديث باطل لا يلتفت إليه لأنه موضوع(٢).

الدليل الرابع: أن عليًا أخ النبي والصديق الأكبر.

ذكروا أن عليًا ﷺ **قد قال**: «أنا عبد الله، وأخو رسوله، وأنا الصديق الأكبر،

---

(١) **انظر**: شرح إحقاق الحق للمرعشي ج٤ ص١٥٧ - ص١٥٨.

(٢) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٤٤ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٩٧ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٥٢ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٥٧١ - ص٥٧٢.

لا يقولها غيري إلا كاذب مفتر، ولقد صليت قبل الناس بسبع سنين»[(١)].

والجواب أن هذا الأثر موضوع حكم عليه بالوضع العديد من العلماء[(٢)].

ثم إنه مناقض لقول الحلي «افتخر طلحة بن شيبة من بني عبد الدار، وعباس بن عبد المطلب، وعلي ابن أبي طالب، فقال طلحة بن شيبة: معي مفاتيح البيت ولو أشاء بت فيه، وقال العباس: أنا صاحب السقاية والقائم عليها ولو أشاء بت في المسجد، وقال علي: ما أدري ما تقولان، لقد صليت إلىٰ القبلة ستة أشهر قبل الناس»[(٣)].

الدليل الخامس: الإقرار بولاية علي شرط للعبور علىٰ الصراط:

قال صاحب غاية المرام: «قال رسول الله (صلىٰ الله عليه وآله): إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة ونصب الصراط علىٰ جسر جهنم لم يجز بها أحد إلا من كانت معه براءة بولاية علي بن أبي طالب صلوات الله وسلامه عليه»[(٤)].

---

(١) كشف اليقين للحلي ص١٦٧ وانظر. كشف الغمة للإربلي ج١ ص٨٧ - ص٨٨ وغاية المرام للبحراني ج٥ ص١١٤ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٢٣ ص٥٩٣ والانتصار للعاملي ج٦ ص٥٢.

(٢) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٤١ وتذكرة الموضوعات للذهبي ص٥٧ - ص٥٩ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٩٥ - ص٢٩٨ وتذكرة الموضوعات للفتني ص٩٦ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٤٣ - ص٣٤٤ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٧٦ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٥٥١ - ص٥٥٣.

(٣) منهاج الكرامة للحلي ص٨٥.

(٤) غاية المرام للبحراني ج٣ ص٩٨ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٣٩ ص٢٠٨ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٧ ص١١٥ والغدير للأميني ج١ ص٣٨٨.

وهذا الحديث حديث موضوع[١].

الدليل السادس: علي مدينة العلم:

زعم الشيعة أن النبي ﷺ قد قال: «أنا مدينة العلم، وعلي بابها؛ فمن أراد العلم فليأت الباب»[٢].

والجواب أن هذا الحديث حديث موضوع[٣].

الدليل السابع: حجية علي علىٰ الأمة:

ذهب الشيعة في الاستدلال علىٰ حجية علي رضي الله عنه بما ذكروه: «عن أنس بن مالك قال: كنت عند النبي – صلىٰ الله عليه وآله – وأتىٰ علي عليه السلام مقبلًا، فقال:

---

(١) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٩٩ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٣٤٧ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٨١ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٤٩٧ – ص٥٠٠.

(٢) كشف اليقين للحلي ص٥١ وانظر. الأمالي للصدوق ص٤٢٥ والتوحيد للصدوق ص٣٠٧ والخصال للصدوق ص٥٧٤ وعيون أخبار الرضا للصدوق ج١ ص٧١ – ص٧٢ والمجازات النبوية للرضي ص٢٠٧ – ص٢٠٨ وتفسير القمي ج١ ص٦٨ والأمالي للطوسي ص٥٥٩ والاحتجاج للطبرسي ج١ ص١٠٢ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص١٠٠ وكتاب الأربعين للشيرازي ص٧٩ وبحار الأنوار للمجلسي ج٦٦ ص٨١ ووسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج٢٧ ص٣٤ والغدير للأميني ج٧ ص١٨٢ والمراجعات لعبد الحسين ص٢٤٢ وكشف الغطاء لكاشف الغطاء ج١ ص١١ وجواهر الكلام للجواهري ج٣٣ ص٢٣١.

(٣) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٥٠ – ص٣٥٤ واللآلئ المصنوعة للسيوطي ج١ ص٢٠٢ – ص٢٠٨ وتذكرة الموضوعات للفتني ص٩٥ – ص٩٦ والفوائد المجموعة للشوكاني ص٣٤٨ – ص٣٤٩ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٧٨ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٥١٨ – ص٥٣٠.

أنا وهذا حجة علىٰ أمتي يوم القيامة»(١).

والجواب: أن هذا الحديث موضوع(٢).

الدليل الثامن: إباحة المسجد لعلي حالة كونه جنبًا:

تسور الشيعة الكذب وزعموا أن النبي ﷺ قد قال: «يا علي، لا يحل لأحد أن يجنب في المسجد غيري وغيرك»(٣).

وهذا الحديث موضوع لا قيمة له(٤).

الدليل التاسع: أن عليًا يملك مفاتيح خزائن رحمة الله تعالىٰ:

روىٰ الشيعة «عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلىٰ الله عليه وآله: يا أبا برزة، إن الله ربَّ العالمين، عهدًا إلي عهدا في علي بن أبي طالب، فقال: إنه راية الهدىٰ، ومنار الإيمان، وإمام أوليائي، ونور جميع من أطاعني، يا أبا برزة، عليٌّ بن أبي

---

(١) العمدة لابن البطريق ص٢٧٩ وانظر. الطرائف لابن طاووس ص٧٧ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٥٧ وكتاب الأربعين للشيرازي ص٨٠ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج١٥ ص١٧٦.

(٢) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٨٣ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٣٤ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٧٣ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٦٠

(٣) المراجعات لعبد الحسين ص٢١٩ وانظر. المسترشد للطبري الشيعي ص٤٨١ والأمالي للصدوق ٤١٣ ونهج الإيمان لابن جبر ص٤٤٤ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٥ ص٥٧٤ والفصول المهمة في أصول الأئمة للحر العاملي ج٢ ص٢٧

(٤) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٦٨ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٢٢ - ص٢٢٤ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٦٦ - ص٣٦٧ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٨٤ - ص٣٨٥.

طالب أميني غدًا في القيامة، وصاحب رايتي في القيامة، بيد عليٍّ مفاتيح خزائن رحمة ربي»[١].

والجواب: أن هذا الحديث موضوع[٢].

الدليل العاشر: أن عليًا هو من يقاتل الناكثين:

ما ذكره الشيعة من «أمر رسول ﷺ عليَّ بن أبي طالب بقتال الناكثين والقاسطين»[٣].

والجواب: أن هذا الحديث ساقط لا تقوم به الحجة[٤].

الدليل الحادي عشر: النص علىٰ علي:

زعم الشيعة أن النبي ﷺ قد قال «أما علمتِ أن الله ﷻ اطلع علىٰ أهل الأرض، فاختار منهم أباك فبعثه نبيًا، ثم اطلع الثانية فاختار بعلكِ، فأوحىٰ إلي

---

(١) كتاب الأربعين للشيرازي ص٤١ وانظر. مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٢ ص٢٩٧ وكشف اليقين للحلي ص٢٣٠ – ص٢٣١ ومنهاج الكرامة للحلي ص٩٧ – ص٩٨ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص١١ – ص١٢ وكشف الغمة للإربلي ج١ ص١٠٦ وبحار الأنوار للمجلسي ج٤٠ ص٤٨ – ص٤٩ وأعيان الشيعة للأمين ج١ ص٣٦١.

(٢) شرح إحقاق الحق للمرعشي ج٦ ص٦٣ وانظر. الغدير للأميني ج١ ص٣٣٧ والمراجعات لعبد الحسين ص٢٥١ – ص٢٥٢.

(٣) شرح إحقاق الحق للمرعشي ج٦ ص٦٣ وانظر. الغدير للأميني ج١ ص٣٣٧ والمراجعات لعبد الحسين ص٢٥١ – ص٢٥٢.

(٤) **انظر**: اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٧٤ – ص٢٧٦ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٨٧ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٥٠٥ – ص٥٥٨ – ص٥٦٧.

فأنكحته واتخذته وصيًا، قاله لفاطمة»[(١)].

والجواب: أن هذا الحديث باطل لا تقوم به الحجة[(٢)].

الدليل الثاني عشر: أن عليًا هو أول من يلقىٰ النبي ﷺ يوم القيامة:

زعم الروافض أن النبي ﷺ قال «يا عايشة، دعي لي أخي، فإنه أول الناس إسلامًا، وآخر الناس بي عهدًا، وأول الناس لي لقيا يوم القيمة»[(٣)].

والجواب: أن هذا الحديث باطل لا تقوم به الحجة[(٤)].

الدليل الثالث عشر: حق علي علىٰ الأمة:

قال الطوسي «قال رسول الله (صلىٰ الله عليه وآله). حق علي علىٰ هذه الأمة كحق الوالد علىٰ الولد»[(٥)]

---

(١) شرح إحقاق الحق للمرعشي ج٤ ص١١٠ وانظر. العمدة لابن البطريق ص٢٦٧ والطرائف لابن طاووس ص١٣٤ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٣٤ وكتاب الأربعين للشيرازي ص٥١ و الغدير للأميني ج٧ ص١٧٦ وأعيان الشيعة للأمين ج٢ ص٥٢ والمراجعات لعبد الحسين ص٣٠٢.

(٢) **انظر**: ذيل اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٤٦ - ص٢٤٧ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٩٦ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٥٣٣.

(٣) شرح إحقاق الحق للمرعشي ج٤ ص١٥٩ وكشف الغمة للإربلي ج١ ص٧٨ ومناقب الإمام أمير المؤمنين لسليمان الكوفي ج١ ص٢٨٧.

(٤) **انظر**: ذيل اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٤٧ - ص٢٤٨ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٩٦.

(٥) الأمالي للطوسي ص٥٤ وانظر. نهج الإيمان لابن جبر ص٦٢٩ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص٢٤٢ والأربعين للشيرازي ص٧٣ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٦ ص٥ وشرح إحقاق =

وهذا الحديث موضوع لا تقوم به الحجة[(١)].

الدليل الرابع عشر: حديث في مؤاخاة النبي ﷺ لعلي:

زعم الشيعة أنه «ينادي مناد من تحت العرش: نعم الأب أبوك إبراهيم، ونعم الأخ أخوك علي»[(٢)].

والجواب أن هذا الحديث موضوع[(٣)].

الدليل الخامس عشر: كفر من لم يوال عليًا:

قال الحلي «قال رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله – يا علي، لو أن عبدًا عبد الله عز وجل مثلما أقام نوح في قومه، وكان له مثل جبل أحد ذهبًا فأنفقه في سبيل الله، ومد في عمره حتىٰ حج ألف عام علىٰ قدميه، ثم قتل بين الصفا والمروة مظلومًا، ثم لم يوالك، يا علي، لم يشم رائحة الجنة ولم يدخلها»[(٤)].

الحق للمرعشي ج٦ ص٤٨٨

(١) **انظر**: ذيل اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٣٥٤ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٩٨.

(٢) شرح إحقاق الحق للمرعشي ج٤ ص١٨٣ وانظر. دلائل الإمامة لمحمد بن جرير الطبري (الشيعي) ص١٤٧ والأمالي للصدوق ص٤٠٣ وعلل الشرائع للصدوق ج١ ص١٨٤ والعمدة لابن البطريق ص٢٣٠ – ٢٣١ ونهج الإيمان لابن جبر ص٤٠٢ – ص٤٠٣ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٦٤ والأربعين للماحوزي ص١٣٧ – ص١٣٨ وكشف الغمة للإربلي ج١ ص٢٩٩ – ص٣٠٠ والغدير للأميني ج٣ ص١١٧.

(٣) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص١٦ وذيل اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٥٦ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٩٨ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج٧ ص٣٠٨.

(٤) كشف اليقين للحلي ص٢٢٦ وانظر. مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٣ ص٢ ومنهاج

والجواب: أن هذا الحديث موضوع[1].

الدليل السادس عشر: بيان سبب خلق النار:

قال الحلي «**قال رسوله الله صلىٰ الله عليه وآله**: لو اجتمع الناس علىٰ حب علي لما خلق الله النار»[2].

وهذا الحديث موضوع لا تقوم به الحجة[3].

الدليل السابع عشر: حديث مكذوب في وجوب حب علي:

من الأمور المعروفة وجوب حب علي رضي الله عنه إلا أن الشيعة لم يقنعوا بما صح في الأحاديث الصحيحة من وجوب محبته فاختلقوا الأحاديث الموضوعة من عند أنفسهم، ومن هذه الأحاديث الموضوعة قول الطوسي «قال رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله: جاءني جبرائيل من عند الله بورقة آس خضراء مكتوب فيها ببياض. إني افترضت محبة علي علىٰ خلقي، فبلغهم ذلك عني»[4].

=

الكرامة للحلي ص٨٨ – ص٨٩ وكشف الغمة للإربلي ج١ ص١٠٠ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٤٩ والأربعين للشيرازي ص٤٦٢ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٧ ص١٧٧ والغدير للأميني ج٢ ص٣٠٢.

(١) **انظر**: ذيل اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٥٩ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٩٨.

(٢) الرسالة السعدية للحلي ص٢٣ وانظر. شرح إحقاق الحق للمرعشي ج١٧ ص٢٤١.

(٣) **انظر**: ذيل اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٦٠ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٩٩.

(٤) الأمالي للطوسي ص٦١٩ وانظر. مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٣ ص٣ وكشف اليقين للحلي ص٢٢٥ ونهج الإيمان لابن جبر ص٤٥١ – ص٤٥٢ وكشف الغمة للإربلي ج١ =

والجواب: أن هذا الحديث موضوع[١].

الدليل الثامن عشر: بيان سبب إرسال الرسل:

بُعث الرسل بالدعوة إلىٰ عبادة الله، لكن الحلي لم يوافق علىٰ هذا فقال: «قال رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله – يا عبد الله، أتاني ملك فقال: يا محمد، سل من أرسلنا قبلك من رسلنا علاماَ بعثوا؟ قال: قلت: علاما بعثوا؟ قال: علىٰ ولايتك وولاية علي بن أبي طالب»[٢].

والجواب: أن هذا الحديث قد حكم عليه العلماء بالوضع[٣].

الدليل التاسع عشر: المقارنة بين علي وبين الكعبة:

زعم الشيعة أن النبي ﷺ قد قال لعلي رضي الله عنه «يا علي، أنت بمنزلة الكعبة تؤتىٰ ولا تأتي، فإن أتاك هؤلاء القوم، فسلموا لك هذا الأمر فاقبله منهم، وان لم يأتوك فلا

=

ص٩٧ – ص٩٨ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٧ ص١٨٧ ومدينة المعاجز للبحراني ج٢ ص٣١٤ – ص٣١٥.

(١) **انظر**: ذيل اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٥٢ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٩٧.

(٢) كشف اليقين للحلي ص٦ وانظر. كشف الغمة للإربلي ج١ ص٣١٨ ونهج الإيمان لابن جبر ص٥٠٥ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص٢٧٩ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٣ ص١٤٦ والغدير للأميني ج١ ص٣٨٨.

(٣) **انظر**: ذيل اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٥٢ – ص٢٥٣ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٩٧ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٥٠١ – ص٥٠٢.

تأتهم»[١].

والجواب: أن هذا الحديث موضوع لا حجة فيه[٢].

الدليل العشرون: حديث مكذوب في خصال علي:

علي بن أبي طالب هو رابع الخلفاء الراشدين، ومكانته عالية عند أهل السنة؛ إلا أن البعض لم يقنع بهذا فقال: «عن علي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أعطيت في علي خمس خصال لم يعطها نبي في أحد قبلي: أما خصلة منها فإنه يقضي ديني ويواري عورتي، وأما الثانية فإنه الذائد عن حوضي، وأما الثالثة فإنه متكئي في طريق الجسر يوم القيامة، وأما الرابعة فإنه لوائي معه يوم القيامة وتحته آدم وما ولد، وأما الخامسة فإني لا أخشىٰ أن يكون زانيًا بعد إحصان، ولا كافرًا بعد إيمان»[٣].

والجواب: أن هذا الحديث موضوع[٤].

الدليل الحادي والعشرون: كتابة اسم علي علىٰ ساق العرش:

أفرط المفرطون في بيان منزلة علي رضي الله عنه فقال قائلهم. «قال النبي - صلى الله عليه وآله وسلم: لما عرج بي رأيت علىٰ ساق العرش مكتوبًا: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، أيدته

---

(١) الأربعين للشيرازي ص٧٥ وانظر. المسترشد لمحمد بن جرير الطبري (الشيعي) ص٣٨٧ و مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٣ ص٣٨ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٣١ ص١٩٧ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٩ ص٤٨.

(٢) **انظر**: ذيل اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٦١ - ص٢٦٢ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٩٩.

(٣) شرح إحقاق الحق للمرعشي ج١٥ ص٤١٧.

(٤) **انظر**: ذيل اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٦٦ - ص٢٦٧ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٤٠١.

بعلي، نصرته بعلي»[١].

وهذا الحديث حديث موضوع[٢].

الدليل الثاني والعشرون: حديث مكذوب في صفات علي:

قال الحلي «عن عمار بن ياسر، قال: سمعت رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - يقول: «يا علي، إن الله تعالىٰ زينك بزينة لم يزين العبادَ بزينة هي أحبُّ إليه منها، زهدك في الدنيا، وبغضها إليك، وحبب إليك الفقراء، فرضيت بهم أتباعًا، ورضوا بك إمامًا»[٣].

والجواب: أن هذا الحديث باطل لا حجة فيه[٤].

الدليل الثالث والعشرون: بيان الطينة التي خلق منها علي:

خُلق جميع بني آدم من ماء دافق، إلا أن هناك من لم يؤمن بهذا فقال «قال رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - خُلقت أنا وهارون بن عمران، ويحيىٰ بن

(١) شرح إحقاق الحق للمرعشي ج١٤ ص٥٨٦.

(٢) **انظر**: ذيل اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٦٩ ٧ وتذكرة الموضوعات للفتني ص٩٧ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٨٣ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٤٠١ - ص٤٠٢.

(٣) كشف اليقين للحلي ص٨٥ - ص٨٦ وانظر. الأمالي للطوسي ص١٨١ وكشف الغمة للإربلي ج١ ص١٦٢ ومناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج١ ص٣٦٤ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٥٨ ونهج الحق للحلي ص٢٤٥ والأربعين للشيرازي ص٤٢ - ص٤٣ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٢١ ص٥٩٦ والمراجعات لعبد الحسين ص٢٩٢ - ص٢٩٣.

(٤) **انظر**: ذيل اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٧١ - ص٢٧٢ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٤٠٢.

زكريا، وعلي بن أبي طالب، من طينة واحدة»[١].

والجواب: أن هذا الحديث موضوع لا حجة فيه[٢].

الدليل الرابع والعشرون: أول من يصافح النبي ﷺ يوم القيامة:

قال العاملي: قال النبي - صلىٰ الله عليه وآله - لعلي: أنت أول من يصافحني يوم القيامة، وأنت الصديق الأكبر، والفاروق بين الحق والباطل، وأنت يعسوب المؤمنين، والمال يعسوب الكفار»[٣].

والجواب: أن هذا الحديث حديث موضوع[٤].

الدليل الخامس والعشرون: رد الشمس كرامة لعلي:

زعم الشيعة أن الشمس قد ردت بعد مغيبها كرامة لعلي رضي الله عنه مستدلين بما روي «عن أسماء بنت عميس قالت: كان رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - يوحَىٰ إليه ورأسه في حجر علي عليه السلام فلم يصل العصر حتىٰ غربت الشمس فقال رسول

---

(١) شرح إحقاق الحق للمرعشي ج٥ ص٢٦٥ - ص٢٦٦.

(٢) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٣٩ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٩٤ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٤٢ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٥١

(٣) الصراط المستقيم للعاملي ج١ ص٢٤٥ واليقين لابن طاووس ص٥١٥ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٢ ص٤٣٥ وغاية المرام للبحراني ج٥ ص١٧٧ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج١٥ ص٢٩٢ الانتصار للعاملي ج٦ ص٥١.

(٤) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٤٤ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٩٧ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٤٢ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٥٢ - ص٣٥٣.

الله - صلىٰ الله عليه وآله: صليت يا علي؟ قال: لا، فقال رسول الله صلىٰ الله عليه وآله: اللهم إن عليًا علىٰ طاعتك وطاعة رسولك، فاردد عليه الشمس، فرأيتها غربت ثم رأيتها طلعت بعد ما غربت»[(١)].

وهذا الحديث حديث كذب موضوع لا حجة فيه[(٢)].

الدليل السادس والعشرون: عبادة لم يشرعها الله ﷻ:

زعم الشيعة أن النبي ﷺ قال «النظر إلىٰ علي عبادة»[(٣)].

والجواب: أن هذا الحديث حديث موضوع[(٤)].

---

(١) العمدة لابن البطريق ص٣٧٤ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج١٦ ص٣١٦ - ص٣١٧ وغاية المرام للبحراني ج٦ ص٢٠١.

(٢) **انظر:** الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٥٥ - ص٣٥٦ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٣٠٨ - ص٣١٢ وتذكرة الموضوعات الفتني ص٩٦ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٥٠ - ص٣٥٥ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٧٨ - ص٣٨٢ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج٢ ص٣٩٨.

(٣) الأمالي للطوسي ص٤٥٥ وانظر. مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٣ ص٦ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص١٥٣ وأعيان الشيعة للأمين ج٦ ص١٦١ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج١٧ ص١٤٠ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٨ ص١٩٨.

(٤) **انظر:** الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٥٨ - ص٣٦٣ واللآلئ المصنوعة للسيوطي ج١ ص٣١٣ - ص٣١٦ وتذكرة الموضوعات للفتني ص٩٧ والفوائد المجموعة للشوكاني ص٣٥٩ - ٣٦١ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٨٢ - ص٣٨٣ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٢٣٩ - ص٢٥١.

الدليل السابع والعشرون: سطو الروافض علىٰ فضائل الصديق:

روىٰ الشيعة كذبًا وافتراءًا علىٰ الصدوق رضي الله عنه أنه قال «قال رسول الله (صلىٰ الله عليه وآله): سدوا الأبواب الشارعة في المسجد إلا باب علي»[(١)].

وهذا الحديث حديث موضوع لا حجة فيه[(٢)].

الدليل الثامن والعشرون: تفضيل علي علىٰ الأمة:

زعم الروافض أن النبي ﷺ قد قال «وصيي، وموضع سري، وخليفتي في أهلي، وخير من أخلف بعدي علي بن أبي طالب»[(٣)].

والجواب: أن هذا الحديث حديث مكذوب موضوع[(٤)].

الدليل التاسع والعشرون: حامل راية النبي ﷺ يوم القيامة:

---

(١) الأمالي للصدوق ص٤١٣ - ص٤١٤ وانظر. نهج الإيمان لابن جبر ص٤٤٢ والصوارم المهرقة للتستري ص١٠٣ وغاية المرام للبحراني ج٦ ص٢٥٢ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٥ ص٥٦١ والغدير للأميني ج٣ ص٢٠٥.

(٢) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٦٣ - ص٣٦٧ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٣١٧ - ص٣٢٢٦ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٦١ - ٣٦٦ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٨٣ - ص٣٨٤ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٢٣٩ - ص٢٥١.

(٣) شرح إحقاق الحق للمرعشي ج٣١ ص٣٠٧ - ص٣٠٨ وانظر. المسترشد لمحمد بن جرير الطبري (الشيعي) ص٢١٥ والأربعين - للشيرازي ص٨٤ وأعيان الشيعة للأمين ج٤ ص٧.

(٤) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٧٤ - ص٣٧٥ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٣٢٧ - ص٣٢٨ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٦٩ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٥٦.

عن «**جابر بن سمرة قال:** يا رسول الله من يحمل رايتك يوم القيامة؟ قال: ومن عسىٰ يحملها يوم القيامة إلا من كان يحملها في الدنيا؟ علي بن أبي طالب»(١).

والجواب: أن هذا الحديث حديث موضوع(٢).

الدليل الثلاثون: حديث خلق علي:

«**قال رسول الله** ﷺ: خلقت أنا وعلي من نور واحد. وكنا عن يمين العرش قبل أن يَخلق الله آدم بألفي عام، ثم خلق الله آدم، فانقلبنا في أصلاب الرجال، ثم جُعلنا في صلب عبد المطلب، ثم اشتق أسماءنا من اسمه، فالله محمود وأنا محمد والله الأعلىٰ وهذا علي»(٣).

والجواب: أن هذا الحديث حديث موضوع(٤).

ثم إنهم مع هذا متناقضون في تحديد المدة فنجد من يناقض المدة المذكورة هنا ويقول: «قال رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله: خلقت أنا وعلي من نور واحد قبل

---

(١) مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٣ ص٢٧ وانظر. شرح إحقاق الحق للمرعشي ج١٥ ص٥٥٢ وغاية المرام للبحراني ج٧ ص٣٤.

(٢) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص١٦ – ص١٧ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٣٣٧ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٧٥ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٦١.

(٣) نفحات الأزهار للميلاني ج١ ص٦٨ وانظر. الخصال للصدوق ص٣١ والعمدة لابن البطريق ص٩١ ونهج الإيمان لابن جبر ص٣٩٢ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٥ ص٢٤٧.

(٤) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٤٠ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٩٤ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٤٢ – ص٣٤٣ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٥١.

أن يخلق الله آدم بأربعة آلاف عام»[(١)].

ثم نجد من يناقض كل ما ذكر هنا ولا يقنع به ويقول: «قال رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله: خلقت أنا وعلي من نور واحد قبل أن يخلق آدم بأربعة عشر ألف عام»[(٢)].

الدليل الحادي والثلاثون: أن عليًا أول الناس ورودًا علىٰ الحوض:

ذكر الشيعة أن عليًا رضي الله عنه هو أول الناس ورودًا علىٰ الحوض إذ روىٰ العاملي عن «النبي ﷺ أنه قال: أولكم ورودًا علىٰ الحوض أولكم إسلامًا علي بن أبي طالب»[(٣)].

والجواب: أن هذا الحديث حديث موضوع[(٤)].

الدليل الثاني والثلاثون: أن المدينة لا تصلح إلا بالنبي ﷺ أو بعلي:

زعم الشيعة أن المدينة لا تصلح إلا بالنبي ﷺ أو بعلي – رضي الله عنه. قال المفيد: «لما أراد رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله – الخروج استخلف أمير المؤمنين عليه السلام في أهله

---

(١) نهج الإيمان لابن جبر ص٣٩٢ وانظر. غاية المرام للبحراني ج١ ص٣٠.

(٢) العمدة لابن البطريق ص٩١.

(٣) الصراط المستقيم للعاملي ج١ ص٢٣٥ وانظر. كشف المراد للحلي ص٥٢٨ – ص٥٢٩ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٢٠ ص٤٦٢ وغاية المرام للبحراني ج٥ ص١٦٠ وأعيان الشيعة للأمين ج١ ص٣٣٥.

(٤) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٤٦ – ص٣٤٧ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٩٩ – ص٣٠٠ وتذكرة الموضوعات للفتني ص٩٧ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٤٦ – ص٣٤٧ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٧٧ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٣ ص٧٤٩ – ص٢٥٦.

وولده وأزواجه ومهاجره، وقال له، يا علي، إن المدينة لا تصلح إلا بي أو بك»(١).

والجواب: أن هذا الحديث حديث موضوع لا حجة فيه(٢).

الدليل الثالث والثلاثون: النص علىٰ علي:

ذهبت الإمامية أن من الأدلة علىٰ النص علىٰ علي ﷺ ما رواه شارح إحقاق الحق «عن سلمان، قلت: يا رسول الله إن الله، لم يبعث نبيًا إلا بين له من يلي بعده، فهل بين لك؟ قال: نعم علي»(٣).

وهذا الحديث حديث موضوع لا حجة فيه(٤).

الدليل الرابع والثلاثون: اختصاص علي بفضيلة ليست للنبي ﷺ:

من الفضائل التي زعم الشيعة أنها لم تكن إلا لعلي ما زعم من أن النبي ﷺ

---

(١) **انظر**: الإرشاد للمفيد ج١ ص١٥٥ وانظر. كتاب سليم بن قيس ص٢٠١ وكمال الدين للصدوق ص٢٧٨ والاحتجاج للطبرسي ج١ ص٢١٦ ومناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج١ ص١٨٢ وكشف الغمة للإربلي ج١ ص٢٢٧ وكشف اليقين للحلي ص١٤٥ - ص١٤٦ والأربعين للماحوزي ص٢٩٢.

(٢) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٥٧ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٣١٢ - ص٣١٣ وتذكرة الموضوعات للفتني ص٩٧ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٥٦ - ص٣٥٩ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٨٢.

(٣) شرح إحقاق الحق للمرعشي ج٧ ص١٣٠ وانظر. أعيان الشيعة للأمين ج٣ ص٤٦٤.

(٤) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٧٢ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٣٢٦ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٦٨.

قال: «اللهم أعط عليًا فضيلة لم تعطها أحدًا. فهبط جبريل ومعه أترجة الجنة فقال: يا رسول الله، إن الله يقرئك السلام، ويقول لك: أعط هذه عليًا، فدفعها إليه فأخذها علي فانفلقت في يده فلقتين فإذا فيها حريرة خضراء مكتوب فيها بسطرين تحفة الطالب الغالب إلىٰ الولي علي بن أبي طالب»(١).

والجواب: أن هذا الحديث حديث موضوع(٢).

الدليل الخامس والثلاثون: الزعم بأن عليًا أحب الخلق إلىٰ النبي ﷺ:

زعم الروافض أن أحب الخلق إلىٰ النبي ﷺ هو علي رضي الله عنه وقالوا: يدل لذلك ما روي من «أن عائشة قالت: قال رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - وهو في بيتها لما حضره الموت: ادعوا لي حبيبي، فدعوت له أبا بكر فنظر إليه ثم وضع رأسه، ثم قال: ادعوا لي حبيبي، فدعوت له عمر فلما نظر إليه قال: ادعوا لي حبيبي، فقلت: ويلكم، ادعوا له علي بن أبي طالب، فوالله ما يريد غيره، فلما رآه أفرج له الثوب الذي كان عليه ثم أدخله فيه، ولم يزل يحتضنه حتىٰ قبض ويده عليه»(٣).

(١) شرح إحقاق الحق للمرعشي ج٢٠ ص٥٨٢ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٣٩ ص١٢٠ وغاية المرام للبحراني ج٤ ص٢٧٢ ومدينة المعاجز للبحراني ج١ ص٣٨٢.

(٢) **انظر**: اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٣٣٨ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٧٦ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٦٢.

(٣) مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج١ ص٢٠٣ وانظر. كشف الغمة للإربلي ج١ ص١٠٠ وزبدة البيان للأردبيلي ص١٣ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٢١ ص٦٧٠ - ص٦٧١ والأربعين للشيرازي ص١٢٨ - ص١٢٩.

والجواب: أن هذا الحديث حديث باطل لا حجة فيه[(١)].

الدليل السادس والثلاثون: أن عليًا خير البشر:

ذهب الروافض إلىٰ أن عليًا رضي الله عنه كان أفضل البشرية، وقالوا: إن النبي صلى الله عليه وسلم قد قال «من لم يقل عليٌّ خيرُ البشر فقد كفر»[(٢)].

والجواب: أن هذا الحديث حديث موضوع[(٣)].

الدليل السابع والثلاثون: أن عليًا خاتم الوصيين:

زعمت الإمامية أن عليًا رضي الله عنه هو خاتم الوصيين مستدلين علىٰ قولهم هذا بما ذكروه من أن «أنس قال: قال رسول الله صلىٰ الله عليه وآله: يا أنس، اسكب لي وضوءًا، ثم قام فصلىٰ ركعتين، ثم قال: يا أنس، أولُ من يدخل عليك من هذا الباب أمير المؤمنين، وسيد المسلمين، وقائد الغر المحجلين، وخاتم الوصيين، قال: قلت: اللهم اجعله رجلًا من الأنصار وكتمته إذ جاء علي فقال: من هذا يا

---

(١) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٩٢ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٣٤١ – ص٣٤٢ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٧٧ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٦٢ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٦٤٧ – ص٤٦٨.

(٢) مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٢ ص٢٦٨ وانظر. الصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٦٩ – ص٧٠ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج١٥ ص٢٦٢ والغدير للأميني ج٣ ص٢٢.

(٣) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٤٧ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٣٠٠ – ص٣٠١ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٤٧ – ص٣٤٨ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٥٣ – ص٣٥٤.

أنس؟ فقلت: علي، فقام مستبشرًا فاعتنقه، ثم جعل يمسح عرق وجهه ويمسح عرق وجه علي علىٰ وجهه، فقال علي عَلَيْهِ السَّلَامُ: يا رسول الله، لقد رأيتك صنعت شيئًا ما صنعته بي قبل؟ قال: وما يمنعني وأنت تؤدىٰ عنىٰ وتسمعهم صوتي، وتبين لهم ما اختلفوا فيه من بعدي»[1].

والجواب: أن هذا الحديث حديث موضوع لا يلتفت إليه[2].

الدليل الثامن والثلاثون: أن عليًا يُكسىٰ ويُشَفَّع مع النبي ﷺ:

روىٰ صاحب شرح إحقاق الحق «عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال:** قال رسول الله – ﷺ: إن أول خلق الله يكسىٰ يوم القيامة إبراهيم، فيكسىٰ ثوبين أبيضين، ثم يقام عن يمين العرش، ثم أدعىٰ فأكسىٰ ثوبين أخضرين، ثم أقام عن يسار العرش، ثم تدعىٰ أنت يا علي فتكسىٰ ثوبين أخضرين ثم تقام عن يميني، أفما ترضىٰ أن تُدعىٰ إذا دُعيتُ، وتُكسىٰ إذا كسيتُ، وأن تشفع إذا شفعت»[3].

وهذا الحديث حديث موضوع[4].

---

(١) كشف الغمة للإربلي ج١ ص١١٢ وانظر. مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٢ ص٢٤٧ – ص٢٤٨ واليقين لابن طاووس ص١٦٧ ونهج الإيمان لابن جبر ص٤٧٣ – ص٤٧٤ وكشف اليقين للحلي ص٢٦٥ – ص٢٦٦ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج١٥ ص١٣ – ص١٤ وأعيان الشيعة للأمين ج١ ص٣٥٦ والنص والاجتهاد لعبد الحسين ص٥٦٣.

(٢) **انظر:** اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٣٢٩ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٧٠ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٥٧ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٥٠٣ – ص٥٠٥.

(٣) شرح إحقاق الحق للمرعشي ج٢٣ ص٣٤٠ – ص٣٤١.

(٤) **انظر:** الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٩٦ – ص٣٩٧ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث =

الدليل التاسع والثلاثون: أن عليًا هو قائد الغر المحجلين:

زعم الشيعة أن النبي ﷺ قد قال: «ما في القيامة راكب غيرنا أربعة. فقال له عمه العباس: ومن هم يا رسول الله؟ فقال: أما أنا فعلىٰ البراق، ووصفها فقال: وجهها كوجه الإنسان، وخدها كخد الفرس، وعرفها من لؤلؤ مسموط، وأذناها زبرجدتان خضراوان وعيناها مثل كوكب الزهرة، ووصفها - صلىٰ الله عليه وآله - بوصف طويل. قال العباس: ومن يا رسول الله؟ قال: وأخي صالح علىٰ ناقة الله، وسقياها التي عقرها قومه.

قال العباس: ومن يا رسول الله؟ قال: وعمي حمزة أسد الله وأسد رسوله علىٰ ناقتي العضباء. قال العباس: ومن يا رسول الله؟ قال: وأخي علي عليه السلام علىٰ ناقة من نوق الجنة، زمامها من لؤلؤ ربط، عليها محمل من ياقوت أحمر، نصابها من الدر الأبيض، علىٰ رأسه تاج من نور، لذلك التاج سبعون ركنًا، ما من ركن إلا وفيه ياقوتة حمراء تضيء للراكب المحث ثلاثة أيام، عليه حلتان خضراوان، وبيده لواء الحمد، وهو ينادي: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله. يقول الخلائق: ما هذا إلا نبي مرسل أو ملك مقرب، أو حامل عرش. فينادي مناد: ما هذا ملك مقرب، ولا نبي مرسل، ولا حامل عرش، هذا علي بن أبي طالب وصي رسول رب العالمين، وإمام المتقين، وقائد الغر المحجلين»[1].

=

الموضوعة للسيوطي ج١ ص٣٤٥ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٧٩ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٦٥.

(١) اليقين لابن طاووس ص٤٧٩ - ص٤٨٠ وانظر. الخصال للصدوق ص٢٠٣ - ص٢٠٤ =

والجواب: أن هذا الحديث حديث موضوع لا يلتفت إليه[(١)].

الدليل الأربعون: الزيادة في حديث المنزلة:

زعم الشيعة أن النبي ﷺ قال لعلي: «أما ترضىٰ أن تكون مني بمنزلة هارون من موسىٰ، إلا أنه لا نبي بعدي ولو كان لكنته»[(٢)].

والجواب: أن هذا الحديث موضوع[(٣)].

الدليل الحادي والأربعون: الغلو في علم علي:

حاول الشيعة أن يثبتوا أن علم علي رضي الله عنه متميز عن علم الأمة فذكروا «أن رسول الله (صلىٰ الله عليه وآله) قال في مرضه: «ادعوا إلي أخي، فدعي له علي بن أبي طالب (عليه السلام) فستره بثوبه وانكب عليه «فلما خرج من عنده قيل له: ما قال لك؟ قال: علمني ألف باب يفتح لي عن كل باب ألف باب»[(٤)].

=

ونهج الإيمان لابن جبر ص١٥٨ - ص١٥٩ وغاية المرام للبحراني ج١ ص١٢٨ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٣١ ص٥٧ - ص٥٨ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٩ ص٢٣٤ - ص٢٣٥.

(١) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٩٤ - ص٣٩٥ واللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٣٤٢ - ص٣٤٤ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٧٨ - ص٣٧٩ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٦٤ - ص٣٦٥.

(٢) شرح إحقاق الحق للمرعشي ج٥ ص١٦٩ وانظر. مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج١ ص٢٩٢ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٧ ص٢٥٩.

(٣) **انظر**: ذيل اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٢٤٩ - ص٢٥٠ تذكرة الموضوعات للفتني ص٩٧ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٩٩.

(٤) غاية المرام للبحراني ج٥ ص٢١٨ وانظر. شرح إحقاق الحق للمرعشي ج٣٢ ص٥٠ وبحار =

والجواب: أن هذا الحديث حديث موضوع لا قيمة له[1].

الدليل الثاني والأربعون: حديث مكذوب في الوصي:

جنح الروافض في استدلالهم علىٰ عقيدتهم في الإمامة إلىٰ الاعتماد علىٰ الأحاديث الموضوعة كما هي عادتهم فقال الحلي «قال رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله –: لكل نبي وصي ووارث، وإن عليًا وصيي ووارثي»[2].

والجواب: أن هذا الحديث حديث موضوع[3].

الدليل الثالث والأربعون: أن عليًا هو أعظم قريش عند الله يوم القيامة مزية:

زعم الروافض أن النبي ﷺ قد قال: «يا علي، أخصمك بالنبوة ولا نبوة بعدي، وتخصم الناس بسبع ولا يحاجك فيهن أحد من قريش: أنت أولهم إيمانًا

=

الأنوار للمجلسي ج٣٨ ص٣٣١ والمراجعات لعبد الحسين ص١٤٥ والغدير للأميني ج٣ ص١٢٠.

(١) **انظر**: اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٣٤٢ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٧٨ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٨٦ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٤ ص٣٠٤ – ص٣٠٥.

(٢) كشف اليقين للحلي ص٢٦٢ وانظر. كشف الغمة للإربلي ج١ ص١١٢ ومناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٢ ص٣٥ والعمدة لابن البطريق ص٢٣٤ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص٣٢٦ والأربعين للشيرازي ص٤٧ والمراجعات لعبد الحسين ص١٣٥ والسقيفة لمحمد رضا المظفر ص٦٣ وكشف لكاشف الغطاء ج١ ص١٠.

(٣) **انظر**: اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج١ ص٣٢٨ – ص٣٢٩ الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٥٦ – ص٣٥٧ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٦٩٤ – ص٦٩٨.

بالله، وأوفاهم بعهد الله، وأقومهم بأمر الله، وأقسمهم بالسوية، وأعدَ لهُم في الرعية، وأبصرهم في القضية، وأعظمهم عند الله يوم القيامة مزية»[١].

والجواب: أن هذا الحديث حديث موضوع[٢].

الدليل الرابع والأربعون: أن عليًا هو سيد الأوصياء:

زعم الروافض أنه «بينما رسول الله ﷺ جالس ذات يوم إذ هبط عليه جبرائيل الروح الأمين فقال: يا محمد، إن رب العزة يقرئك السلام ويقول: لما أخذ ميثاق النبيين أخذ ميثاقك في صلب آدم، فجعلك سيد الأنبياء، وجعل وصيك سيد الأوصياء علي بن أبي طالب»[٣].

والجواب: أن هذا الحديث حديث موضوع لا فائدة فيه[٤].

الدليل الخامس والأربعون: أثر موضوع في وفاة النبي ﷺ في حجر علي:

من خصائص عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ توفي في بيتها وبين سحرها ونحرها، لكن الروافض لم يرق لهم هذا فرووا «عن أبي غطفان، عن ابن عباس قال: توفي

---

(١) كشف الغمة لابن أبي الفتح الإربلي ج١ ص١٥٠ - ص١٥١ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٢٠ ص٢٥٦ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٨ ص١٠ وأعيان الشيعة للأمين ج١ ص٣٦١ والمراجعات لعبد الحسين ص٢٥٣.

(٢) **انظر**: الموضوعات لابن الجوزي ج١ ص٣٤٣ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٤٤ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٥٢ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٥٧٠ - ص٥٧١.

(٣) شرح إحقاق الحق للمرعشي ج٣٠ ص٦٤٦ وأعيان الشيعة للأمين ج٣ ص٥٢٤.

(٤) انظر تذكرة الموضوعات للفتني ص٩٨ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٨٣ وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٣٣٩ - ص٣٤٠.

رسول الله وهو مستند إلىٰ صدر علي، قلت: فإن عروة حدثني عن عائشة أنها قالت: توفي رسول الله بين سحري ونحري، فقال ابن عباس: أتعقل؟ والله لتوفي رسول الله ص وإنه لمستند إلىٰ صدر علي»(١).

والجواب: أن هذا الأثر موضوع(٢).

الدليل السادس والأربعون: حديث موضوع في الأمر بولاية علي:

عقيدة أهل السنة تقوم علىٰ وجوب مولاة علي رضي الله عنه وأنه هو الخليفة بعد عثمان - رضي الله عنه، إلا أن البعض لم يقنع بهذا فقال: «قال رسول الله (ص) من سره أن يحيا حياتي، ويموت ميتتي، ويتمسك بالقصبة الياقوتة التي خلقها الله، ثم قال لها: كوني، فكانت فليتول علي بن أبي طالب من بعدي»(٣).

والجواب: أن هذا الحديث حديث موضوع كما بين ذلك الإمام الألباني (٤).

الدليل السابع والأربعون: الزعم بأن عليًا لحمه من لحم النبي صلى الله عليه وسلم:

زعم الكذابون أن النبي صلى الله عليه وسلم **«قال**: يا أم سلمة، إن عليًا لحمه من لحمي، ودمه من دمي، وهو مني بمنزلة هارون وموسىٰ»(٥).

---

(١) أعيان الشيعة للأمين ج١ ص٢٩٤ وانظر. المراجعات لعبد الحسين ص٣٢٩.

(٢) **انظر**: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٧١٠ - ص٧١٥.

(٣) كشف الغمة للإربلي ج١ ص٨٩ وانظر. شرح إحقاق الحق للمرعشي ج٥ ص١٠٥.

(٤) **انظر**: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج٢ ص٢٩٧ - ص٢٩٨.

(٥) شرح إحقاق الحق للمرعشي ج٣١ ص١٩٠ وانظر. المراجعات لعبد الحسين ص٢٠٧ - ص٢٠٨ وأعيان الشيعة للأمين ج٦ ص٣٦٥.

والجواب: أن هذا الحديث حديث موضوع(١).

الدليل الثامن والأربعون: الزعم بأن عليًا إمام البررة:

علي رضي الله عنه هو أحد أعلام الهدىٰ، وهو من أفضل البررة، لكن الشيعة لم يقنعوا بذلك بل زعموا أن النبي صلى الله عليه وسلم قد قال: «علي إمام البررة، وقاتل الفجرة، منصور من نصره، مخذول من خذله»(٢).

والجواب: أن هذا الحديث حديث موضوع(٣).

الدليل التاسع والأربعون: حديث الطائر:

من الأحاديث التي زعم الشيعة أنها تدل علىٰ أفضلية علي رضي الله عنه علىٰ سائر الأمة ما زعموه من أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي من هذا الطائر، فجاء علي بن أبي طالب عليه السلام فأكل معه»(٤).

والجواب: أن هذا الحديث حديث موضوع(٥).

---

(١) **انظر**: تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الموضوعة للكناني ج١ ص٤٠٣ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٦٢٣ - ص٦٢٥.

(٢) شرح إحقاق الحق للمرعشي ج٣١ ص٣٢١ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٣ ص٥٣ وغاية المرام للبحراني ج٢ ص٤٧

(٣) **انظر**: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١ ص٥٣٢.

(٤) كشف للحلي ص٥٣٥ وانظر. المسترشد لمحمد بن جرير الطبري (الشيعي) ص٥٩٠ والأمالي للصدوق ص٧٥٣ والعمدة لابن البطريق ص٢٤٤ ونهج الحق للحلي ص٣٩٢ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٥٣ - ص١٥٤ وأعيان الشيعة للأمين ج٢ ص٥٩٨.

(٥) انظر تذكرة الموضوعات للفتني ص٩٦ والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني ص٣٨٢ - ص٣٨٣ و سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٤ ص١٧٣.

المبحث الثاني
الأدلة غير النقلية

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
الأدلة العقلية

زعمت الإمامية أن هناك أدلة عقليه تدل علىٰ ما ذهبوا إليه من أن الإمام بعد النبي ﷺ بلا فاصل هو علي بن أبي طالب - رضي الله عنه، وهذه الأدلة هي:

الدليل الأول: وجوب عصمة الإمام ولا معصوم إلا علي:

اتفق الروافض علىٰ أن «الإمام يجب أن يكون معصومًا. وغير علي لم يكن معصومًا بالإجماع، فتعين أن يكون هو الإمام»[1].

والجواب أن الإمام لا يشترط فيه أن يكون معصومًا ثم إن العصمة لم تثبت لأحد بعد النبي ﷺ بالإجماع، وسيأتي بيان ذلك - إن شاء الله[2].

الدليل الثاني: أن الإمام حافظ للشرع، وغير علي لم يكن كذلك:

ذهب الشيعة إلىٰ أن «الإمام يجب أن يكون حافظًا للشرع، لانقطاع الوحي بموت النبي - صلى الله عليه وآله وسلم، وقصورِ الكتاب والسنة عن تفاصيل أحكام الجزئيات الواقعة

---

(١) نهج الحق للحلي ص١٧١ وانظر: المسائل العكبرية للمفيد ص٥٢ والنكت الاعتقادية للمفيد ص٤٠ ورسائل المرتضىٰ ج٢ ص٣٦٧ ومنهاج الكرامة للحلي ص١١٣ والنافع يوم الحشر للحلي ص٩٦ - ص٩٧ ونهج الإيمان لابن جبر ص٥٣ وكتاب الأربعين للمحاوزي ص٤٨.

(٢) **انظر**: فصل العصمة من هذه الرسالة.

إلىٰ يوم القيامة، فلا بد من إمام منصوب من الله تعالىٰ، معصوم من الزلل والخطأ، لئلا يَترك بعض الأحكام أو يزيد فيها عمدًا أو سهوًا، وغير علي عليه السلام لم يكن كذلك بالإجماع»[(١)].

وهذا في الواقع إنما هو تقرير للشرط الأول وهو عمدة الروافض في اشتراط عصمة الإمام وسيأتي بيان ذلك - إن شاء الله - عند مناقشة أدلتهم العقلية علىٰ وجوب عصمة الإمام[(٢)].

الدليل الثالث: أن الإمام يجب أن يكون منصوصًا عليه، ولم يُقَل بالنص إلا في علي.

اتفقت الإمامية علىٰ أن «الإمام يجب أن يكون منصوصًا عليه. وغير علي من الثلاثة ليس منصوصًا عليه، فلا يكون إمامًا»[(٣)].

وقد سبق في المبحث السابق الكلام عن دعوىٰ النص علىٰ علي رضي الله عنه عند الشيعة، وذكرنا أدلتهم النقلية، وبينا وجه فساد استدلالهم بها، وكذلك ذكرنا أدلتهم الموضوعة والضعيفة التي استندوا إليها في دعوىٰ النص علىٰ علي - رضي الله عنه، وبينا حكم العلماء فيها.

وكذلك بينا أن القول بأن غير علي من الثلاثة - رضي الله عنهم أجمعين - ليس منصوصًا عليه فلا يكون إمامًا باطلٌ، بل القائلون بالنص علىٰ الصديق رضي الله عنه قولُهم

(١) منهاج الكرامة للحلي ص١١٤ وانظر: والنافع يوم الحشر للحلي ص٩٧ - ص١٠١ ونهج الإيمان لابن جبر ص٦٤ والصوارم المهرقة للتستري ص٥٠ - ص٥١.

(٢) **انظر**: ص٣٨٩ من هذه الرسالة.

(٣) نهج الحق للحلي ص١٧١ وانظر. منهاج الكرامة للحلي ص١١٣ وكشف المراد للحلي ص٤٩٥ وبحار الأنوار للمجلسي ج٤٦ ص١٨ وشرح إحقاق الحق للمرعشلي ج٢ ص٣٥٦ ونظام الحكم في الإسلام لمنتظري ص١٣٨.

أظهر، وأدلتهم أصح، وعلمهم أتم، ورأيهم أسد ممن قال بالنص علىٰ علي أو علىٰ العباس رضي الله عنهما.

وإن كان القول الصحيح المختار عندنا هو منع القول بالنص، وإثبات الاختيار؛ ودلينا علىٰ هذا هو قول علي في الكتاب الذي كتبه إلىٰ معاوية - رضي الله عنهما : «إنه بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان، فلم يكن للشاهد أن يختار ولا للغائب أن يرد، وإنما الشورىٰ للمهاجرين والأنصار إذا اجتمعوا علىٰ رجل فسموه إمامًا كان ذلك لله رضا، فإن خرج منهم خارج بطعن أو بدعة ردوه إلىٰ ما خرج منه، فإن أبىٰ قاتلوه علىٰ اتباعه غير سبيل المؤمنين، وولاه الله ما تولىٰ»(١) وهذا نص صريح في إبطال النص عن علي رضي الله عنه وهو مثبت في نهج البلاغة الذي جمعه الشيعة، وهو حجة عليهم بلا ريب؛ لأنه قول إمام معصوم عندهم، ولا يمكن أن يقال: إنه تقية؛ لأنه كتبه إلىٰ معاوية - رضي الله عنه، فكيف يتقيه وهو يطالبه بالمبايعة؟.

وكذلك لو وجد النص علىٰ علي رضي الله عنه لوجد في بقية الأئمة، وهذا ما لم يوجد، وقد تقدم بيان ذلك، وتبين لنا أن من أدل الدلائل علىٰ عدم وجود النص علىٰ هؤلاء الأئمة ما كان يحصل من تفرق وتناحر بين الشيعة عند وفاة كل إمام.

وذكر الكليني وغيره أنه: «لما كان اليوم الذي قبض فيه أمير المؤمنين عليه السلام ارتج الموضع بالبكاء، ودهش الناس كيوم قبض النبي - صلىٰ الله عليه وآله، وجاء رجل باكيًا وهو مسرع مسترجع وهو يقول: اليوم انقطعت خلافة النبوة حتىٰ وقف علىٰ باب البيت الذي فيه أمير المؤمنين - عليه السلام ، فقال: رحمك الله، يا

(١) نهج البلاغة ج٣ ص٧ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٣٢ ص٣٦٧ - ص٣٦٨ والغدير للأميني ج١٠ ص٣١٦.

أبا الحسن»[(١)] فقال: اليوم انقطعت خلافة النبوة، ولو كان النص مشهورًا عند أتباع علي - ﷺ، وأن الأئمة منصوص عليهم واحدًا تلو الآخر لما قيل هذا.

وهذا يدل علىٰ أن القول بالنص إنما كان في مرحلة متأخرة، وأن القول بحصر الإمامة بعدد معين، وأن قول الشيعة إنه لابد من «وجود إمام منهم في كل زمان قائم مقام النبي ﷺ ليحصل به الأمان لأهل الأرض من الذهاب والاختلاف، وهو عين ما نقول»[(٢)] لم يكن معروفًا؛ إذ لو كان معروفًا، فكيف يقال اليوم: انقطعت خلافة النبوة؟ ومن المتقرر أنه لا بد من وجود إمام منهم في كل زمان قائم مقام النبي ﷺ.

وهذا هو مذهب أهل السنة؛ فهم يرون انقطاع خلافة النبوة بموت علي - ﷺ. فعن عرباض بن سارية قال: صلىٰ لنا رسول الله ﷺ الفجر، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت لها الأعين، ووجلت منها القلوب، فقال رجل: إن هذه موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا يا رسول الله؟ قال: «أوصيكم بتقوىٰ الله والسمع والطاعة، وإن عبد حبشي، فإنه من يعش منكم يرىٰ اختلافًا كثيرًا. وإياكم ومحدثات الأمور فإنها ضلالة؛ فمن أدرك ذلك منكم فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين

---

(١) الكافي للكليني ج١ ص٤٥٤ وانظر. الأمالي للصدوق ص٣١٣ وكمال الدين للصدوق ص٣٨٨ وبحار الأنوار للمجلسي ج٤٢ ص٣٠ وحلية الأبرار للبحراني ج٢ ص٣٨ ومدينة المعاجز للبحراني ج٣ ص٦٥ وغاية المرام للبحراني ج٥ ص١٩٦ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٢٢ ص٢٧٧ وأعيان الشيعة للأمين ج٣ ص٤٤٦ وجواهر التاريخ للكوراني العاملي ج١ ص٤٦٣.

(٢) منار الهدىٰ في النص علىٰ إمامة الاثني عشر للبحراني ص٦٠٦ والخلاف للطوسي ج٢ ص١٥٥ والمقنعة للمفيد ص٢٥٢ والألفين للحلي ص١٨٧ والصوارم المهرقة للتستري ص٥٠.

المهديين عضوا عليها بالنواجذ»[1] وقال ﷺ «الخلافة بعدي ثلاثون سنة، ثم تكون ملكًا»[2].

وقال معاوية - رضي الله عنه: أنا أول الملوك[3].

الدليل الرابع: الاستدلال بفضائل علي:

من أغرب الاستدلالات التي استدل بها علماء الجعفرية علىٰ صحة عقيدتهم في الإمامة قول ابن المطهر الحلي: «إن الإمامية لما رأوا فضائل أمير المؤمنين عليه السلام وكمالاته لا تحصىٰ، قد رواها المخالف والمؤالف، ورأوا الجمهور قد نقلوا عن غيره من الصحابة مطاعن كثيرة، ولم ينقلوا في علي عليه السلام طعنًا البتة، اتبعوا قوله وجعلوه إمامًا لهم، حيث نزهه المخالف والمؤالف، وتركوا غيره حيث رَوىٰ فيه من يعتقد إمامتَه من المطاعن ما يَطعن في إمامته»[4].

والجواب: أنه سيأتي في الباب الثالث مناقشة تلك المطاعن المزعومة في حق الخلفاء الثلاثة - رضي الله عنهم، وبيان أنها في الحقيقة ليست محلًا للطعن والقدح أصلا؛ لأن الشيعة قد طعنوا فيهم بأشياء لا مطعن فيها.

وقد اعترض شاه عبد العزيز الدهلوي علىٰ هذا الدليل وقال: إننا لا نسلم السلامة من القوادح، في حقه وحقهم مطلقًا؛ لأن الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم وإن روىٰ الشيعة القوادح الباطلة في حقهم، فكذلك رواها في حق علي رضي الله عنه الخوارج دون من

---

(١) أخرجه الترمذي رقم ٢٦٧٦ وابن ماجة رقم ٤٢ وأبو داود رقم ٤٦٠٧.

(٢) أخرجه مسلم رقم ١٨٢١.

(٣) **انظر**: البداية والنهاية لابن كثيرج٨ ص١٤٤.

(٤) منهاج الكرامة للحلي ص٨٥.

يوافقونه من أهل السنة والشيعة، فلا سلامة ولا قدح من كل وجه، ولا ضير بالقوادح الباطلة من المخالف في الجانبين، فتبين أن حاله كحالهم مطلقًا - رضي الله عنهم أجمعين -[1].

ومما ذكرته كتب الشيعة في إثبات وجود الطعن في علي ﷺ ما يلي:

قال الشريف المرتضىٰ في مقدمة كتابه تنزيه الأنبياء «سألتَ - أحسن الله توفيقك - إملاء كتاب في تنزيه الأنبياء والأئمة - عليهم السلام - عن الذنوب والقبائح كلها، ما سمي منها كبيرة أو صغيرة، والردِّ علىٰ من خالف في ذلك، علىٰ اختلافهم وضروب مذاهبهم؛ وأنا أجيب إلىٰ ما سألت علىٰ ضيق الوقت»[2] ثم شرع في الرد علىٰ المطاعن الموجهة إلىٰ الأنبياء - عليهم السلام - ثم أتبع ذلك بالرد علىٰ المطاعن الموجهة إلىٰ الأئمة ﷺ فقال: «تنزيه الأئمة عليهم السلام»[3] وبدأ ذلك بتنزيه «أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - عليه السلام »[4].

بينما ذكر ابن ميثم البحراني أن الخوارج «ذكروا مطاعن في علي عليه السلام وتوسلوا بذلك إلىٰ خروجه عن أهلية الإمامة، وتلك المطاعن من وجوه عشرة: الأول: أنه حكم الرجال في دين الله تعالىٰ، فلو لم يكن شاكًا في إمامة نفسه لما حكم. الثاني: أنه رضي بتحكيم عمرو بن العاص - لعنه الله - وحكم أبا موسىٰ الأشعري، وكان يثبط أهل الكوفة عنه. الثالث: أن قتلة عثمان كانوا في جنده وقد قام جماعة منهم

---

(١) **انظر**: مختصر التحفة الاثني عشرية للآلوسي ص١٨٧.

(٢) تنزيه الأنبياء للمرتضىٰ ص١٥.

(٣) المرجع السابق ص١٨٢.

(٤) المرجع السابق ص١٨٢.

فقالوا: نحن قتلنا عثمان فلم يقتص منهم. الرابع: أنه شهد وحده لفاطمة - عليها السلام - على فدك، ولم يعلم أن شهادة الواحد لا تقبل، وأن شهادة الزوج لزوجته لا تقبل. الخامس: أنه ما يَعرف تدبير الحروب، وكان لا يستقيم له رأي، ولذلك لم ينتظم له أمر في حياة النبي - صلى الله عليه وآله - ولا بعد وفاته. السادس: أن ابن عباس أشار عليه أن يولي معاوية مدة ثم يستدرجه ويعزله فلم يفعل حتى كان منه ما كان. السابع: أنه رد على عمر سهم ذي القربى، وكان العباس أشار عليه بغير ذلك.

الثامن: أنه كان يستبد برأيه وتارك المشورة، وتارك المشورة مخطئ بإجماع العقلاء. التاسع: أنه اضطرب عليه عسكره لسوء تدبيره حتى قال أهل الشام: علي رجل شجاع غير أنه لا بصيرة له في الحرب. العاشر: أنه أشار عليه الصحابة بالمقام بالمدينة فلم يفعل، وقد أقام بها من كان قبله. وكانوا يبعثون بالجيوش، وقد كان هو يشير عليهم بمثل ذلك، فإنه أشار على عمر، لما استشاره في الخروج إلى بعض الغزوات، فقال له: إنك إن تخرج بنفسك إلى العدو فلا يكون للمسلمين كانفة يأوون إليها»[(١)].

وكذلك قرر الأميني وغيره من علماء الشيعة أنه لا «خلاف بين أحد من الأمة في أن عبد الرحمن بن ملجم لم يقتل عليًا رضي الله عنه إلا متأولًا مجتهدًا مقدرًا على أنه صواب، وفي ذلك يقول عمران بن حطان شاعر الصفرية:

يا ضربة من تقي ما أراد بها ... إلا ليبلغ من ذي العرش رضوانًا

إني لأذكره حينًا فأحسبه ... أوفى البرية عند الله ميزانًا»[(٢)]

(١) النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٨٥ - ص١٨٦.

(٢) الغدير للأميني ج١ ص٣٢٣ - ص٣٢٤ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٣٢ ص٦٩٠ - ص٦٩١ =

وهذا يبين لنا أن طعن الخوارج في علي ﵁ قد وصل إلىٰ مرحلة يمتدح فيها قاتله، وهذا موجود أيضًا عنه الروافض فقد أفرطوا في الطعن في عمر ﵁ إلىٰ أن اتخذوا يوم مقتله ﵁ عيدًا. قال المجلسي: «إن قتل عمر بن الخطاب قد كان في اليوم التاسع من شهر ربيع الأول والناس يسمونه بـ (عيد بابا شجاع الدين»)[(١)].

وأهل السنة يتبرؤون من طريقة الروافض الطاعنين في الخلفاء الثلاثة وغيرهم من الصحابة، ومن طريقة الخوارج الطاعنين في علي وعثمان وغيرهما من الصحابة ﵃ جميعًا.

ثم إن الأنبياء - عليهم السلام - قد قدح فيهم وطعن عليهم المبطلون، ولم يقل أحد من السنة أو الشيعة: إنه يجب أن يترك الاقتداء بهم لما روي في حقهم من المطاعن[(٢)].

وهذا باعتراف الشيعة قال شيخ الطائفة الطوسي: «ثم خاطب تعالىٰ المؤمنين فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْا۟ مُوسَىٰ﴾ أي لا تؤذوا نبيكم مثلما أوذي موسىٰ، يعني آذاه قومه بعيب أضافوه إليه»[(٣)].

وكذلك النبي ﷺ فقد طعن فيه المخالفون، ولم يعبه ذلك بالاتفاق بين السنة

=

وأعيان الشيعة للأمين ج٧ ص٣٩٥ والنص والاجتهاد لعبد الحسين ص٥٣٦ - ص٥٣٩ والسقيفة لمحمد رضا المظفر ص١٨٦.

(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٩٥ ص١٩٩ وانظر. الرسائل الرجالية للكاباسي ج٤ ص٣٥ والرسائل للصافي ج٢ ص٣٩٣.

(٢) مختصر التحفة الاثني عشرية للآلوسي ص١٨٨.

(٣) التبيان للطوسي ج٨ ص٣٦٥.

والشيعة، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓاْ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾ [الصافات: ٣٦] وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَعَجِبُوٓاْ أَن جَآءَهُم مُّنذِرٌ مِّنْهُمْ ۖ وَقَالَ ٱلْكَٰفِرُونَ هَٰذَا سَٰحِرٌ كَذَّابٌ﴾ [ص: ٤].

وكذلك الحسن رضي الله عنه فقد طعن فيه الشيعة، وهذا باعتراف الشيعة؛ فقد روىٰ المفيد وغيره بالأسانيد: «عن أبي جعفر عليه السلام قال: جاء رجل من أصحاب الحسن عليه السلام يقال له: سفيان بن ليلىٰ وهو علىٰ راحلة له فدخل علىٰ الحسن عليه السلام وهو محتب في فناء داره فقال له: السلام عليك يا مذل المؤمنين»(١). وذلك عند منصرفه من معاوية – رضي الله عنهما.

وذكر شاه عبد العزيز الدهلوي أنه لو كان عدم الطعن في شخص ما من الصحابة رضي الله عنهم يجعله إمامًا كان الأولىٰ بالإمامة هو أبو ذر وعمار – رضي الله عنهما؛ لأنه لم يقع فيهما طعن باتفاق الفريقين من الخوارج والشيعة. وأما أهل السنة فلم يرووا من المطاعن شيئًا لا في حق الخلفاء الثلاثة ولا في حق علي – رضي الله عنهم أجمعين –(٢).

الدليل الخامس: ظهور المعجزات علىٰ يد علي:

ذهب الشيعة إلىٰ أن من الأدلة الدالة علىٰ أن الأَولىٰ بالإمامة بعد النبي صلى الله عليه وسلم بلا فاصل هو علي رضي الله عنه أنه قد ظهرت المعجزات علىٰ يديه، ومن ذلك إخباره بالمغيبات، ومن ذلك أنه قال: «وهو بذي قار جالس لأخذ البيعة: يأتيكم من قبل

---

(١) الاختصاص للمفيد ص٨٢ وانظر. دلائل الإمامة لمحمد بن جرير الطبري (الشيعي) ص١٦٦ ومناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٣ ص١٩٧ ومناقب الإمام أمير المؤمنين للكوفي ج٢ ص١٢٨ والصوارم المهرقة للتستري ص١٩٤ وبحار الأنوار للمجلسي ج٤٤ ص٢٤ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٢٦ ص٥١٩ ومدينة المعاجز للبحراني ج٣ ص٢٣٣.

(٢) مختصر التحفة الاثنىٰ عشرية للآلوسي ص١٨٨.

الكوفة ألف رجل لا يزيدون ولا ينقصون يبايعونني علىٰ الموت وكان كذلك، وكان آخرهم أويس القرني، وأخبر بقتل ذي الثدية وكان كذلك»[(١)].

وهذا الاستدلال غير صحيح؛ لأن حصول الكرامات لا يستلزم استحقاقه الخلافة؛ لأن مثل هذه الكرامات قد رويت عن غيره. ومن أبرز هذه الكرامات ما ذكر من أن عمر ﵁ بعث جيشًا وأمر عليهم رجلًا يدعىٰ سارية بن الحصين، فبينا عمر ﵁ يوم الجمعة يخطب جعل يصيح في خطبته وهو علىٰ المنبر: يا سارية الجبل الجبل! فقدم رسول مقدم الجيش فقال: يا أمير المؤمنين غزونا يوم الجمعة في وقت الخطبة فهزمونا، فإذا بإنسان يصيح يا سارية الجبلَ الجبلَ! فأسندنا ظهورنا إلىٰ الجبل فهزم الله الكفار وظفرنا بالغنائم العظيمة ببركة ذلك الصوت[(٢)].

ومنها ما روي من أنه كتب إلىٰ نيل مصر لما تأخر جريانه: أما بعد، فإن كنت تجري من قبلك فلا تجر، وإن كان الله الواحد القهار هو الذي يجريك فنسأل الله أن يجريك، فألقىٰ عمرو بن العاص البطاقة في النيل فأصبح يوم السبت وقد أجرىٰ الله النيل ستة عشر ذراعًا في ليلة واحدة[(٣)].

---

(١) منهاج الكرامة للحلي ص١٦٩ وانظر الثاقب في المناقب لأبي حمزة الطوسي ص٢٦٦ والأربعين للشيرازي ص٣٨١ ومستدرك سفينة البحار للشاهرودي ج٨ ص٥٢ وجواهر التاريخ للكوراني ج٢ ص٤١٩.

(٢) **انظر**: تاريخ الطبري ج٣ ص٢٥٤ والاستيعاب لابن عبد البر ج٤ ص١٦٠٥ وتاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ج٤٤ ص٩٦ وتفسير الرازي ج٢١ ص٨٧ والبداية والنهاية لابن كثير ج٧ ص١٤٧ وتاريخ الإسلام للذهبي ج٣ ص٢٤٩ وشرح المقاصد في علم الكلام للتفتازاني ج٢ ص٢٠٤ وتنوير الحلك للسيوطي ص١٣ وكنز العمال للمتقي الهندي ج١٢ ص٥٧١.

(٣) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٣ ص١٠٣ والبداية والنهاية لابن كثير ج٧ ص١١٥ وتاريخ الإسلام =

ويمكن أن أضيف إلىٰ ما سبق أن دعوىٰ وجود المعجزات من الإمام مناقض لما ذكره الأربيلي من اختصاص النبي بالمعجزة دون غيره وهو «مأمور بإظهارها لكونها دليل صدق النبي في دعواه النبوة، فالمعجزة مختصة بالنبي لازمة له، إذ لا بد له منها فلا نبي إلا وله معجزة»[(١)].

ثم لو سلمنا بثبوت هذه المعجزات للأئمة وأنها قد حصلت من علي رضي الله عنه فإن شيخ الطائفة الطوسي قد قال: «إن الإمام لا يعلم أنه إمام إلا ينص عليه نبي، فإذا نص عليه النبي أو ادعىٰ هو الإمامة جاز أن يظهر الله تعالىٰ علىٰ يده علمًا معجزًا، كما نقوله في صاحب الزمان إذا ظهر، فصار النص هو الأصل»[(٢)].

وذهب الحلي إلىٰ مثل هذا فقال: «إن المعجزة لا تدل علىٰ النبوة ابتداء، بل تدل علىٰ صدق الدعوىٰ، فإن تضمنت الدعوىٰ النبوة دلت المعجزةُ علىٰ تصديق المدعي في دعواه، ويستلزم ذلك ثبوتَ النبوة»[(٣)].

فتبين لنا أن الطوسي والحلي، وهما من هما عند الشيعة، قد اتفقا علىٰ أن المعجزة لا تدل علىٰ النبوة أو الإمامة ابتداء، وإنما تدل علىٰ صدق الدعوىٰ، وهذا في النبي والإمام معًا فيلزم من قولهما أن المعجزة لو سلم وجودها من علي رضي الله عنه فإنها لا تدل علىٰ أنه إمام، وإنما تدل علىٰ صدقه فيما لو ادعىٰ الإمامة.

= للذهبي ج٣ ص٢٤٩ وتنوير الحلك للسيوطي ص١٣ وكنز العمال للمتقي الهندي ج١٢ ص٥٧١.

(١) كشف الغمة للإربلي ج١ ص٢٧٦.

(٢) الاقتصاد للطوسي ص١٩٤.

(٣) كشف المراد للحلي ص٤٧٧ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج١٧ ص٢٢٢ - ص٢٢٣ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج١ ص٣٨٥ - ص٣٨٦.

وعلي رضي الله عنه لم يدعيها لكي يقال إن الكرامات التي ظهرت علىٰ يديه تستلزم ثبوت الإمامة له، بل الثابت عنه أنه كان يرغب عن تولي الإمامة. ومن ذلك قوله في مخاطبة طلحة والزبير - رضي الله عنهما، كما في نهج البلاغة: «أما بعد، فقد علمتما - وإن كتمتما - أني لم أرد الناس حتىٰ أرادوني، ولم أبايعهم حتىٰ بايعوني، وإنكما ممن أرادني وبايعني، وإن العامة لم تبايعني لسلطان غالب ولا لعَرَض حاضر»[1].

وكذلك قوله رضي الله عنه **مخاطبًا رعيته:** «أتيتموني فقلتم: بايعنا، فقلت: لا أفعل، فقلتم: بلىٰ، فقلت: لا، وقبضت يدي فبسطتموها، ونازعتكم فجذبتموها، وتداككتم علي تداك الإبل الهِيم علىٰ حياضها يوم ورودها، حتىٰ ظننت أنكم قاتلي، وأن بعضكم قاتلُ بعض، فبسطت يدي فبايعتموني مختارين»[2].

ثم إن الكتب الشيعية قد ذكرت ما يناقض ما ذكره الحلي هنا من علم علي رضي الله عنه بالغيب. ومن ذلك ما ذكروه من أن النبي ﷺ في صلح الحديبية «قال لعلي بن أبي طالب - عليه السلام: امح رسول الله، قال: لا والله، لا أمحوك أبدًا»[3] وهذا يبين أنه لم يكن لديه رضي الله عنه اطلاع علىٰ المغيبات، ولم يكن يعلم أنه فَتْحٌ من الله تعالىٰ، ويدل كذلك علىٰ عدم عصمته؛ لأن المعصوم لا يمكن أن يخالف أمر النبي ﷺ.

وقل مثل ذلك فيما ذكروه من أنه «نزل بالحسين ابنهِ ضيف، فاستسلف درهمًا

---

(١) نهج البلاغة ج٣ ص١١١.

(٢) الإرشاد للمفيد ج١ ص٢٤٤ - ص٢٤٥ وانظر. الجمل للمفيد ص١٤٤ والاحتجاج للطبرسي ج١ ص٢٣٦ وكشف المحجة لابن طاووس ص١٨١ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٠ ص١٦ - ص١٧ وأعيان الشيعة للأمين ج١ ص٤٥٠ وجواهر التاريخ للكوراني ج١ ص٤١٥.

(٣) بحار الأنوار للمجلسي ج٣٨ ص٣٢٨ وانظر. غاية المرام للبحراني ج٥ ص٢٨ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٣٠ ص٦٧٣.

اشترىٰ به خبزًا، واحتاج إلىٰ الادام، فطلب من قنبر خادمهم أن يفتح له زقًا من زقاق عسلٍ جاءتهم من اليمن، فأخذ منه رطلًا، فلما طلبها ليقسمها قال: يا قنبر، أظن أنه حدث في هذا الزق حدث، قال: نعم يا أمير المؤمنين، وأخبره، فغضب وقال: علي بحسين... قال عقيل: والله لكأني أنظر إلىٰ يدي علي وهي علىٰ فم الزق وقنبر يقلب العسل فيه ثم شده وجعل يبكي ويقول: اللهم اغفر للحسين فإنه لم يعلم»(١) وهذا يبين أنه لو كان لديه ﵁ اطلاع علىٰ المغيبات لما فرط في حفظ العسل، ويدل كذلك علىٰ عدم عصمه أحدهما، وأيهما كان حصل المقصود.

ومن هذا ما ذكروه من أن عليًا ﵁ لما قدم «من اليمن ببُدْن النبي - صلىٰ الله عليه وآله، فوجد فاطمة - عليها السلام - فيمن أحل، ولبست ثيابًا صبيغًا واكتحلت، فأنكر علي ﵇ ذلك عليها، فقالت: أبي - صلىٰ الله عليه وآله - أمرني بهذا؟ وكان علي ﵇ يقول بالعراق: فذهبت إلىٰ رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - محرشًا علىٰ فاطمة - عليها السلام - في الذي صنعت، مستفتيًا رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - بالذي ذكرت عنه، فأنكرت ذلك، قال: صدقت صدقت»(٢) فهذا يبين أنه لو كان لديه ﵁ اطلاع علىٰ المغيبات لما ذهب إلىٰ النبي ﷺ محرشًا علىٰ فاطمة؛ لأنه سيعلم أنه هو من أمرها بذلك، ويدل كذلك علىٰ عدم عصمته؛ لأن الشيعة يقررون أن المعصوم لا يخطئ.

---

(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٤٢ ص١١٧ - ص١١٨ وانظر. مناقب الإمام أمير المؤمنين للكوفي ج٢ ص٧٤ - ص٧٥ والإمام الحسين في أحاديث الفريقين للأبطحي ج٢ ص٢٠.

(٢) الأمالي للطوسي ص٤٠١ - ص٤٠٢ وانظر. تهذيب الأحكام للطوسي ج٥ ص٤٥٥ - ص٤٥٦ ومجمع البيان للطبرسي ج٢ ص٤٠ - ص٤١ ومنتهىٰ المطلب للحلي ج٢ ص٨٨٦ وبحار الأنوار للمجلسي ج٩٦ ص٩١ - ص٩٢.

ومن ذلك ما رووه «عن أبي عبد الله عليه السلام قال: بينا أبي في داره مع جارية له إذا أقبل رجل قاطب الوجه، فلما رأيته علمت أنه ملك الموت، قال: فاستقبله رجل آخر طلق الوجه وحسن البشر، فقال: إنك لست بهذا أمرت، فبينا أنا أحدث الجارية وأعجبها مما رأيت فقبضت، قال: فقال أبو عبد الله - عليه السلام: فكسرت البيت الذي رأى، أبي فيه ما رأى فليت ما هدمت من الدار أني لم أكسره»[١]. وهذا يبين أنه لم يكن لدى الصادق رحمه الله اطلاع على المغيبات؛ لأنه لو كان لديه اطلاع على المغيبات لما فعل ما يندم عليه، ويدل كذلك على عدم عصمته؛ لأن المعصوم عند الشيعة لا يخطئ لا عمدًا ولا سهوًا.

الدليل السادس: وجوب تولية الأفضل:

زعم الشيعة أن «الإمام يجب أن يكون أفضل من رعيته، وغير علي لم يكن كذلك، فتعين عليه السلام »[٢].

والجواب أن هذا الشرط باطل على الصحيح من أقوال أهل العلم. وقد استدل التفتازاني على بطلانه بأن عمر رضي الله عنه قد جعل الإمامة شورى بين ستة من غير نكير عليه، مع أن فيهم عثمان وعليًا رضي الله عنهما وهما أفضل من غيرهما إجماعًا، ولو وجب تعيين الأفضل لعينهما.

وكذلك إجماع العلماء، بعد الخلفاء الراشدين، قد انعقد على انعقاد الإمامة

---

(١) بصائر الدرجات للصفار ص٢٥٣ - ص٢٥٤ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٢٦ ص٣٥٩ ومدينة المعاجز للبحراني ج٥ ص١٤٩.

(٢) نهج الحق للحلي ص١٧١ وانظر. رسائل المرتضى ج٤ ص٧٦ والنافع يوم الحشر للحلي ص٩٧ - ص١٠١ ومنهاج الكرامة للحلي ص١١٥ ونهج الإيمان ص٦١ - ص٦٤ والصوارم المهرقة للتستري ص٤٢ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٣ ص٦٨.

لبعض القرشيين مع أن فيهم من هو أفضل ممن عقدت له الإمامة.

وأضاف: أن الأفضلية أمر خفي قلما يطلع عليه أهل الحل والعقد، وربما يقع فيه النزاع ويتشوش الأمر فتعيين الأفضل متعسر في أقل فرقة من فرق الفاضلين، فكيف مع كثرتهم وتفرقهم في الأطراف(١).

وإن قال الروافض: إن هذا لا يلزمنا؛ لأن تعيين الإمام عندنا ليس مما يوكل إلىٰ المكلفين بل الإمام معين من قبل الله تعالىٰ، قيل: هذا باطل؛ لأن قولكم: بأن الإمام معين من قبل الله تعالىٰ مبني علىٰ قولكم بأن نصبه لطف، واللطف واجب علىٰ الله تعالىٰ، وقد تقدم بيان بطلان هذا القول، وكذلك تقدم بيان بطلان أدلتكم النقلية التي تدل بزعمكم أن نصب الإمام أمر موكل إلىٰ الله، أو التي تدل علىٰ تعيين علي رضي الله عنه إمامًا.

وقال شاه عبد العزيز الدهلوي: إن مما يدل علىٰ أنه لا يلزم أن يكون الإمام أفضل أهل العصر عنده تعالىٰ، أن طالوت قد تولىٰ الإمامة والملك، وداودُ وشمويل - عليهما السلام - موجودان وهما أفضل منه قطعًا(٢).

ولو سلمنا جدلًا أنه يجب تولية الأفضل، وأن تقديم المفضول عليه أمر غير جائز، فإن هذا إنما يدل علىٰ بطلان عقيدة الشيعة في الإمامة. لأن أفضل الناس بعد النبي ﷺ هو الصديق رضي الله عنه قال الفخر الرازي: «مذهب أصحابنا أن أفضل الأمة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو أبو بكر - رضي الله عنه»(٣).

---

(١) **انظر**: شرح المقاصد للتفتازاني ج٢ ص٢٧٨..

(٢) **انظر**: مختصر التحفة الاثنىٰ عشرية للآلوسي ص١٥٤ - ص١٥٥.

(٣) الأربعين في أصول الدين للرازي ج٢ ص٣٠١ وانظر. تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ج٣٠ ص٣٤٧ وأحكام القرآن لابن العربي ج٢ ص٥١٤ وعمدة القاري للعيني ج١٦ ص١٧٧.

وأما قول الشيعة: إن تقديم المفضول علىٰ الفاضل ممنوع بناءً علىٰ زعمهم أنه يعلم «قبح تقديم المفضول علىٰ الفاضل فيما هو أفضل منه فيه»[(١)] فهو قول باطل؛ لأن القول بأن العقل يقبح تقديم المفضول علىٰ الأفضل غير مسلم به؛ لأن المقصود من إقامة الخلافة هو تحقيق مقاصدها، فالأقدر علىٰ تحقيق هذه المقاصد هو الأولىٰ بالتنصيب سواء كان هو الأفضل أم المفضول[(٢)].

ويمكن أن أضيف إلىٰ ما سبق: أنه قد ثبت عن علي ﷺ في نهج البلاغة، وهو من أصح الكتب عند الشيعة، أنه قال: «وإنه لا بد للناس من أمير بر أو فاجر يعمل في إمرته المؤمن، ويستمتع فيها الكافر. ويبلغ الله فيها الأجل، ويجمع به الفيء، ويقاتل به العدو، وتأمن به السبل، ويؤخذ به للضعيف من القوي حتىٰ يستريح به بر ويُستراح من فاجر»[(٣)]. ومن المعلوم أن الفاجر ليس بأفضل من الأمير البر فلو كان يشترط في الإمام أن يكون أفضل الأمة لما قال ﷺ هذا.

وها هو الحسن بن علي يكتب إلىٰ معاوية ﷺ كما تذكر كتب الشيعة «بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما صالح عليه الحسن بن علي بن أبي طالب معاوية بن أبي سفيان: صالحه علىٰ أن يسلم إليه ولاية أمر المسلمين، علىٰ أن يعمل فيهم بكتاب الله وسنة رسوله - صلىٰ الله عليه وآله - وسيرة الخلفاء الصالحين، وليس لمعاوية بن أبي سفيان أن يعهد إلىٰ أحد من بعده عهدًا، بل يكون الأمر من بعده شورىٰ بين المسلمين، وعلىٰ أن الناس آمنون حيث كانوا من أرض الله في شامهم،

---

(١) نهج الإيمان لابن جبر ص٦١ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٣٦ ص٤٥.

(٢) **انظر**: الإمامة العظمىٰ عند أهل السنة والجماعة للدكتور عبد الله الدميجي ص٣٠٥.

(٣) نهج البلاغة ج١ ص٩١ ٣٥.

وعراقهم وحجازهم ويمنهم، وعلىٰ أن أصحاب علي وشيعته آمنون علىٰ أنفسهم وأموالهم ونسائهم وأولادهم»[1]

وهذا الكتاب يدل علىٰ فساد عقيدة الشيعة في وجوب إمامة الأفضل؛ لأن الحسن والحسين أفضل من معاوية بالاتفاق بين السنة والشيعة، ومع هذا فقد أقر الحسن بصحة إمامة معاوية مع وجودهما - رضي الله عنهم.



(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٤٤ ص٦٥ وانظر. شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج١٦ ص٢٢ - ص٢٣ والغدير للأميني ج١١ ص٦ وشرح إحقاق الحق للمرعشلي ج١١ ص٢٢١ والانتصار للعاملي ج٨ ص١٢٦.

المطلب الثاني

الأدلة المستنبطة من أحوال علي رضي الله عنه

ذهب الشيعة في استدلالهم علىٰ أحقية علي رضي الله عنه للخلافة إلىٰ الغلو في بيان فضائله، مع التجني والظلم الشديد لمن كان قبله من الخلفاء - رضي الله عنهم؛ وذلك بإنكار ما ثبت لهم من فضائل في أقل الأحوال، وتحريف الكلم عن مواضعه ليقلبوا تلك المحاسن إلىٰ مطاعن في أغلب الأحوال. وسأذكر هنا أبرز المسائل التي زعم الروافض أن عليًا كان فيها أفضل من الصديق رضي الله عنهما وهي:

الدليل الأول: زعم الشيعة أن عليًا - رضي الله عنه - أول من أسلم[1].

وقد أجاب الباقلاني علىٰ هذا وبين أنه لا خلاف بين الأمة: أن السبق إلىٰ الإسلام من أعظم الفضائل وأشرفها منزلة، وذكر أنه قد اختلف الناس في أول المؤمنين إسلامًا، فقال الجمهور الأكبر والسواد الأعظم: إن أولهم إسلامًا أبو بكر الصديق. وقالت الإمامية إن أولهم إسلامًا علي بن أبي طالب، وقال قوم: زيد بن حارثة - رضي الله عنهم.

وأكد علىٰ أنه لا ريب في أن أولهم إسلامًا هو أبو بكر - رضي الله عنه؛ لما ثبت من الخبر عن تقدم إسلامه وظهور ذلك في الأمة، وشهرته عند أهل النقل، وادعاء واحد بعد واحد، أنه: أولهم وأسبقهم بمحضر من الأمة، ومن الممتنع تسليم الجم الغفير بهذا مما يدعىٰ عليهم مما لا أصل له[2].

وقال أيضًا: «فأما القول في إسلام علي رضي الله عنه حين مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه

(١) المسترشد محمد بن جرير الطبري (الشيعي) ص٤٧٩ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٣٠ ص٥٢٦.

(٢) **انظر**: مناقب الأئمة للباقلاني ص٣٢٥ - ص٣٢٦.

وقع منه وهو غير بالغ، وقبل أوان التكليف واستحقاق المدح علىٰ إجابة الدعوة والعقاب علىٰ مخالفتها»[(١)] واستدل علىٰ تقدم إسلام أبي بكر رضي الله عنه بما صح من أن رسول الله ﷺ قال: «إني قلت: يا أيها الناس، إني رسول الله إليكم جميعًا فقلتم: كذبت، وقال أبو: بكر صدقت[(٢)]»[(٣)].

الدليل الثاني: زعم الشيعة أن «أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام أعلم الأمة بعد رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله»[(٤)].

وقد أجاب الباقلاني عن هذا وقال: إنه قول ساقط؛ لأنه قد ثبت رجوع علي إلىٰ الصديق وإلىٰ عمر، ولم يثبت عن الصديق أنه رجع إلىٰ أحد منهما - رضي الله عنهما. فمما رجع عليٌّ رضي الله عنه وغيره إلىٰ رأي أبي بكر بعد مخالفة له: إيجاب قتال أهل الردة، فأجابهم وراجعهم فرجعوا إلىٰ قوله ورأيه، وعلموا صواب ما أشار به.

ومما رجع عليٌّ فيه إلىٰ عمر رضي الله عنهما تركه المطالبة بإرث موالي صفية أم الزبير، وتحمل عقلهم، وذاك أن عليًا والزبير رضي الله عنهما اختصما إلىٰ عمر في موالي صفية فقال علي - رضي الله عنه: نحن نعقلهم ونرثهم. وقال الزبير: أنا أرثهم وعليك عقلهم، فقال عمر - رضي الله عنه: حكم رسول الله ﷺ: أن الميراث للابن، والعقلَ علىٰ العصبة. فأذعن لحكم عمر، وترك القول بمنع الولد لإرث موالي أمه.

(١) المرجع السابق ص٣٣٠.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٤٦٤٠.

(٣) **انظر**: مناقب الأئمة للباقلاني ص٣٣٧.

(٤) العمدة لابن البطريق ص١٨٣ - ١٨٤ وانظر. مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج١ ص٣١٢ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٦١ والأربعين للماحوزي ص٤٦١.

وقال علي - رضي الله عنه: إن عمر كان رشيد الأمر فجعلته لي قدوة، فشهد له بالرشاد، وهذه فضيلة عظيمة، وتفخيم منه لشأن عمر رضي الله عنهما لا خفاء فيه[١].

وأما كثرة ما ظهر من علم علي رضي الله عنه فإنه لا يدل علىٰ أنه أعلم من غيره، كما قال الباقلاني؛ لأنه طال عمره في الإسلام، فسُئل وأجاب وكثرت الحوادث، فلا معتد بذلك[٢]. وزاد الفخر الرازي علىٰ هذا أنه قد يكون حصل له هذا العلم بعد وفاة الصديق - رضي الله عنه، وهذا لا يدل علىٰ أنه كان أعلم في زمانه[٣].

ومما يدل علىٰ عظمة علم الصديق رضي الله عنه علىٰ معاصريه ما روي عن أبي سعيد الخدري - رضي الله تعالىٰ عنه - قال خطب رسول الله ﷺ الناس فقال: «إن الله خير عبدًا بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله، فبكىٰ أبو بكر الصديق - رضي الله عنه، فقلت في نفسي: ما يبكي هذا الشيخ؟ إن يكن الله خير عبدًا بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله؛ فكان رسول الله ﷺ هو العبد وكان أبو بكر أعلمنا، قال: يا أبا بكر لا تبك، إنّ أَمَنَّ الناس علي في صحبته وماله أبو بكر، ولو كنت متخذًا خليلًا من أمتي لاتخذت أبا بكر، ولكن أخوة الإسلام ومودته لا يبقُيَنَّ في المسجد باب إلا سد إلا باب أبي بكر»[٤]. قال العيني في شرح هذا الحديث: إن «فيه دليل علىٰ أن أبا بكر أعلم الصحابة»[٥].

ومما يحسن التنبيه عليه هنا أن غلو الرافضة لم يقف عند الزعم بأن عليًا كان

---

(١) **انظر**: مناقب الأئمة للباقلاني ص٣٧٠ - ص٣٧٢.

(٢) **انظر**: المرجع السابق ص٣٨٠.

(٣) **انظر**: الأربعين للرازي ج٢ ص٣١٦.

(٤) أخرجه البخاري برقم ٣٦٥٤ ومسلم رقم ٢٣٨٢.

(٥) عمدة القاري للعيني ج٤ ص٢٤٦.

أعلم من الصديق رضي الله عنهما بل زعموا أنه كان أعلم من الأنبياء جميعًا يدل علىٰ ذلك قولهم: «إن الله تعالىٰ أوحىٰ إلىٰ رسوله صلى الله عليه وآله وسلم علم النبيين بأسره، وعلمه ما لم يعلمهم، وأسر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك كله إلىٰ أمير المؤمنين - علي عليه السلام ، فكان علي عليه السلام أعلم من الأنبياء»[(١)].

بل إنهم تجاوزوا هذا وزعموا أن الأئمة يعلمون الغيب، وقالوا إن: «الصادق قال: والله لقد أُعطينا علم الأولين والآخرين، فقال له رجل من أصحابه: جُعلت فداك! أعندكم علم الغيب؟ فقال له: إنىٰ لأعلم ما في أصلاب الرجال وأرحام النساء»[(٢)].

الدليل الثالث: زعم الشيعة أن عليًا رضي الله عنه. كان أزهد الخلق بعد النبي صلى الله عليه وسلم[(٣)].

وقد أجاب الباقلاني عن هذا، وبين أن الشيعة متىٰ ذكروا الزهد في الدنيا والرغبة فيما عند الله عز وجل لم يستطيعوا أن يدفعوا ما ثبت لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما من ذلك، وفتحوا من هذا بابًا هم خلقاء بسده؛ لأن أبا بكر رضي الله عنه خرج من الدنيا متخللًا بالعباءة لا مال له ولا ضيعة، ولا اتخذ قينة.

وكذلك عمر - رضي الله عنه، لبس المرقعة، وتناول ما دون الكفاية، وأما علي رضي الله عنه فقد مات عن مال كثير، وأزواج وضياع، كان قد أصابه من حله وأخذه بحقه، وعلىٰ وجه ما جعله الله له؛ غير أنه رغب فيما زهدًا فيه - رضي الله عنهم أجمعين -.

---

(١) المحتضر للحلي ص٢٠١ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج١٠٨ ص٣٦٧ ومدينة المعاجز للبحراني ج٢ ص١٣٤ ومستدرك سفينة البحار للشاهرودي ج٦ ص٢٠٠.

(٢) مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٣ ص٣٧٤ وانظر. أوائل المقالات للمفيد ص٦٧ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٦ ص٢٧ - ص٢٨.

(٣) كشف الغطاء لكاشف الغطاء ج١ ص١٥ وانظر. الأمالي للمفيد ص١٩٩ والأربعين للشيرازي ص١٧٥.

وأكد علىٰ أنه لا متعلق للشيعة بهذا الباب؛ وإنما نضرب عن التقصي فيه لعلم الناس بأن منكرها لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما صاحب بهتٍ وعنادٍ[(١)].

ولا أدل علىٰ ذلك من أنهم قالوا: إن المهدي أفضل من عيسىٰ عليه السلام وهو من ضربت به الأمثال في الزهد، ولكنهم لم يقنعوا بهذا بل قالوا: إن «المهدي عليه السلام ممثل لرسول الله – صلىٰ الله عليه وآله – ومبشر به علىٰ لسانه، بل ممثل لكل أولي العزم والرسل – عليهم السلام – في تحقيق دولة العدل الإلهي علىٰ الأرض، فما المانع أن يكون أفضل من عيسىٰ – عليهما السلام. وقد دلت الأحاديث الواردة من طرقنا عن الأئمة من أهل البيت – عليهم السلام – علىٰ ذلك»[(٢)].

فليس بمستغرب من أُناس بلغ بهم الغلو هذا المبلغَ أن يقولوا: إن عليًا أزهد من الصديق – رضي الله عنهما.

الدليل الرابع: زعم الروافض أن عليًا رضي الله عنه كان أشجع الأمة، حيث قال الحلي: «أجمع الناس كافة علىٰ أن عليًا عليه السلام كان أشجع الناس بعد النبي – صلىٰ الله عليه وآله»[(٣)].

أجاب الباقلاني عن هذا، وبين أن أشجع الأمة بعد نبيها صلى الله عليه وسلم الصديق رضي الله عنه ولا يدفع أبو بكر عنها ذو تحصيل، وقد دل علىٰ ذلك من أمره أمور، منها منابذة

(١) **انظر**: مناقب الأئمة للباقلاني ص٣٨٠ – ص٣٨١.

(٢) معجم أحاديث الإمام المهدي للكوراني ج١ ص٥٣٧ وانظر. كشف الغمة للإربلي ج٣ ص٢٨٠ – ص٢٨١ والملاحم والفتن لابن طاووس ص١٧٤ وعيون المعجزات لحسين بن عبد الوهاب ص١٣٨ وأعيان الشيعة للأمين ج٢ ص٥١ وتفضيل الأئمة علىٰ الأنبياء للميلاني ص٢٩.

(٣) نهج الحق للحلي ص٢٤٤ وانظر. كشف الغمة للإربلي ج٢ ص٢٢٥ – ص٢٢٦ ونهج الإيمان لابن جبر ص١٧٨ – ص١٧٩.

المشركين، وصبره علىٰ بلائهم، وتعذيبهم بمكة مدة مقام النبي ﷺ، ثم جوده بنفسه معه في الغار، مع الجد في الطلب، والحرص علىٰ تناول الأنفس.

وكذلك كونه معه في العريش، مع أن أكثر القصد لهما، ودل عليه أيضًا جوابه: بُديلَ بن ورقاء الخزاعي يوم الحديبية لما قال للنبي ﷺ: يا محمد، لقد اغتررت بقتال قومك، وإن قريشًا ستقاتل عن ذراريهم وأموالهم، قد استنفروا الأحابيش، وخرجوا إلىٰ بلدك معهم العُوذُ المطافيل، والله ما أرىٰ معك وجهاء ولا سلاح لكم. وكأني بهؤلاء وقد أسلموك، فقال له أبو بكر - رضي الله عنه: عضضت ببطن اللات، أنحن نسلمه، ولم يقل ذلك أحد منهم غيره.

وكذلك جوابه لسهيل بن عمرو في صلح الحديبية بما يُغني عن رده، فكل هذه الأقاويل الواقعةِ منه، تدل علىٰ أنه أسكنهم جأشًا وأشجعهم قلبًا، وأوبقهم بنفسه، وليس لغيره مثل هذه الأقاويل.

ومما يدل علىٰ شجاعته، وعظيم منته توليةُ النبي ﷺ له يوم حنين ميمنته، وتولية عمر ميسرته، وانكشف الناس وثبتا في موضعهما، ولو لم يكن أبو بكر في نفس النبي ﷺ في الدرجة العليا والشجاعة لمَ يُردَّ إليه الميمنة في ذلك اليوم العظيم، والمشهدِ الصعب الشديد.

ويدل علىٰ شجاعته، وشدة بأسه جوابه للصحابة رضي الله عنهم يوم أشاروا عليه باستيفاء أسامة رضي الله عنه وجيشه، وترك تنفيذه، وقد استفحل أهل الردة.

وأكد الباقلاني علىٰ أن الصديق رضي الله عنه قام في مناجزة أهل الردة وتثبيت المسلمين علىٰ الملة، وتقوية سلطانهم، وتوهين مخالفهم مقامًا لم يقمه غيره في الإسلام[١].

(١) مناقب الأئمة للباقلاني ص٣٤٦ - ص٣٤٨.

ومما يجدر بي أن أذكره في نهاية هذا المطلب أن غلو الرافضة لم يقف عند تفضيل علي علىٰ الصديق - رضي الله عنهما، بل إنه تجاوز ذلك إلىٰ تفضيله علىٰ جميع الأنبياء غير نبينا ﷺ، قال العاملي: «وأكثر شيوخنا يفضلونه علىٰ أولي العزم لعموم رئاسته، وانتفاع جميع أهل الدنيا بخلافته؛ لكونه خليفة لنبوة عامة بخلاف نبوتهم، ولقول النبي - صلىٰ الله عليه وآله - في خبر الطائر المشوي: ائتني بأحب خلقك إليك، ولم يستثن الأنبياء، ولأنه مساو للنبي الذي هو أفضل»(١).

ومنهم من لم يقنع بهذا الغلو فاستحسن الزيادة عليه وقرر «مساواته محمدًا - صلوات الله عليهما: محمد سيد الأنبياء، علي سيد الأوصياء، ركب النبي البراق ليلة المعراج، ركب علي كتف النبي عليه السلام ليلة كسر الأصنام... محمد خاتم الأنبياء، علي خاتم الأوصياء، وعلامة النبوة في كتف محمد، عُلامة الشجاعة في ساعدي علي - عليهما السلام»(٢).

بل إن منهم من قال: إن الله تعالىٰ قد خاطب النبي ﷺ وقال له «يا أحمد! لولاك لم خلقت الأفلاك، ولولا علي لم خلقتك»(٣).

فلا غرابة أن يُفضل علي علىٰ أبي بكر الصديق رضي الله عنهما من أُناس بلغ بهم الغلو هذا المبلغ.

❁ ❁ ❁

---

(١) الصراط المستقيم للعاملي ج١ ص٢١٠ وانظر. تفضيل أمير المؤمنين للمفيد ص٢٢ - ص٢٣.

(٢) نهج الإيمان لابن جبر ص٦٦٤ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٣٩ ص٧٤ - ص٧٥.

(٣) الأسرار الفاطمية لمحمد فاضل المسعودي ص٩٨ وانظر. مستدرك سفينة البحار للشاهروديج٣ ص١٦٩ ومجمع النورين للمرندي ص١٤.

الباب الثاني

تصور الشيعة الاثنى عشرية للإمام
ونقد أهل السنة لهم

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: العصمة.

الفصل الثاني: الغيبة.

الفصل الثالث: الرجعة.

الفصل الأول

العصمـــــة

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: نشأة القول بالعصمة.

المبحث الثاني: نقد أهل السنة لأدلة الشيعة في العصمة.

المبحث الأول
نشأة القول بالعصمة

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول
تعريف العصمة

إن لعقيدة العصمة عند الإمامية أهمية قصوىٰ؛ فهي شرط أساسي للإمام الذي يتولىٰ الإمامة التي هي أساس الدين عندهم.

وبسبب هذه العقيدة أخذوا يطعنون في الخلفاء الثلاثة أبي بكر وعمر وعثمان ﭬ لأنهم تولوا الإمامة مع حصول الإجماع علىٰ عدم عصمتهم.

وبسبب هذه العقيدة أخذ الشيعة دينهم عن غير النبي ﷺ؛ لأنه متىٰ قيل بعصمة غيره فلا مانع يمنع من التعبد بقوله.

وبسبب هذه العقيدة أيضًا زعمت الشيعة أن كل ما أجمعت عليه الأمة ليس بحجة إلا إذا دخل المعصوم في الإجماع لأن الأمة ليست معصومة من الاجتماع علىٰ باطل.

ولما كانت هذه العقيدة بهذه الخطورة كان من المهم دراستها ونقدها وبيان ما تحتوي عليه أدلة الشيعة التي استدلوا بها علىٰ ما ذهبوا إليه من عصمة الأئمة من مغالطات. وسوف أقوم هنا ببيان معنىٰ العصمة في اللغة وعند الشيعة، ثم أقوم بعد ذلك بالتفصيل في مسألة العصمة.

العصمة في اللغة:

العِصْمَةُ في اللغة هي: المنع. يقال: عَصَمَهُ الطعام، أي: منعه من الجوع.

واعْتَصَمَ بالله، أي: امتنع بالله تعالىٰ من المعصية. وعصمه يعصمه عصمًا: منعه ووقاه[1].

العصمة في الاصطلاح الشيعي:

اختلف الشيعة في تعريف العصمة علىٰ عدة أقوال فقال المفيد: «العصمة لطف يفعله الله تعالىٰ بالمكلف بحيث يمتنع منه وقوع المعصية وترك الطاعة مع قدرته عليهم[2]»[3].

وقد فصل المجلسي أكثر وزاد غلوًا فقال: إن «أصحابنا الإمامية أجمعوا علىٰ عصمة الأنبياء والأئمة - صلوات الله عليهم - من الذنوب الصغيرة والكبيرة عمدًا وخطأ ونسيانًا قبل النبوة والإمامة وبعدهما: بل من وقت ولادتهم إلىٰ أن يلقوا الله سبحانه»[4].

وقد قال بهذا القول من قبله الشريف المرتضىٰ حيث قال: «اختلف الناس في الأنبياء - عليهم السلام - فقالت الشيعة الإمامية: لا يجوز عليهم شيء من المعاصي والذنوب، كبيرًا كان أو صغيرًا، لا قبل النبوة ولا بعدها، ويقولون في الأئمة مثل ذلك»[5].

---

(١) **انظر**: لسان العرب لابن منظور ج١٢ ص٤٠٣ والصحاح للجوهري ج٥ ص١٩٨٦ والقاموس المحيط للفيروزآبادي ج٤ ص١٥١.

(٢) هكذا في الأصل والصواب عليهما.

(٣) النكت الاعتقادية للمفيد ص٣٧ وانظر. تصحيح اعتقادات الإمامية للمفيد ص١٢٨ ورسائل المرتضىٰ للشريف المرتضىٰ ج٣ ص٣٢٥ - ص٣٢٦ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٢ ص٣٠٤ والأربعين للماحوزي ص٤٨ - ص٤٩ وبحار الأنوار للمجلسي ج١٧ ص٩٦ ومنار الهدىٰ في النص علىٰ إمامة الاثني عشر للبحراني ص١٠١.

(٤) بحار الأنوار للمجلسي ج١٧ ص١٠٨.

(٥) تنزيه الأنبياء للشريف المرتضىٰ ص١٥ وانظر. أعيان الشيعة للأمين ج١ ص١٠٩ وتنزيه الأنبياء والأئمة لفارس كريم والانتصار للعاملي ج٤ ص١٠.

المطلب الثاني
تأثر الشيعة بالديانات الأخرى في عقيدة العصمة

ذكر شيخ الإسلام أن أول من قال بالعصمة هو ابن سبأ اليهودي الذي أظهر الغلو في علي رضي الله عنه بدعوىٰ الإمامة والنص عليه[١].

ولكن هذا القول لا يوافق عليه بعض الباحثين في عقائد الشيعة؛ لأنه لم يثبت عن ابن سبأ ما يدل علىٰ أنه يقول بعصمة علي رضي الله عنه وإن كان قد نقل عنه ما يؤدي إلىٰ القول بالعصمة وأعظم، فقد نقل عنه القول بألوهية أمير المؤمنين، ولكنه لم يقل بالعصمة بحسب النظرية الإمامية، وكانت آراؤه في الغالب خاصة بأمير المؤمنين علي - رضي الله عنه، بل إنه كان أول من قال بالتوقف من الشيعة، وانتظار ظهور الإمام علي ورجعته[٢].

ومن الباحثين من يرىٰ غير هذا الرأي، ويؤكد أن فكرة القول بعصمة الأئمة قد وجدت في عهد علي بن أبي طالب رضي الله عنه وذلك علىٰ يد عبد الله بن سبأ؛ وذلك لما يلي:

الأمر الأول: ظهور بعض عقائد الشيعة علىٰ يديه كالقول بالوصية والرجعة وأولوية علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالإمامة والخلافة، والقول بألوهيته؛ فلا غرابة في ظهور القول بالعصمة منذ ذلك التاريخ وإضافتها إلىٰ الأئمة، وعلىٰ رأسهم علي -

---

(١) **انظر**: جامع الرسائل لابن تيمية ج١ ص٢٦٠ ومجموع فتاوىٰ ابن تيمية ج٤ ص٤٣٥ ومنهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٣٥.

(٢) **انظر**: أصول مذهب الشيعة للقفاري ج٢ ص٩٤٤.

ﷺ؛ لأنه قد زعم أن الله قد حل في علي بن أبي طالب ﷺ وإذا كان هذا معتقده فلا أقل من أن يقول بعصمته.

الأمر الثاني: أن اليهود يعتقدون بعصمة الأحبار، وعبد الله بن سبأ يهودي ومن أصول يهودية، وعلىٰ هذا لا يستبعد أن يكون قد نقل القول بعصمة علي بن أبي طالب ﷺ من اليهودية لما تظاهر بالدخول في الإسلام[1].

والذي يظهر لِيَ والعلم عند الله أن قول من قال إن القول بعصمة الأئمة قد أخذته الإمامية من عقائد اليهود علىٰ يد عبد الله بن سبأ اليهودي غير صحيح؛ لأنه لم ينقل ذلك عنه بنص صريح. ولو كان قد قاله لنقل كما نقل عنه القول برجعة علي بن أبي طالب ﷺ وغير ذلك من العقائد.

وأما كونه قد قال بعقائد أشد غلوًا من العصمة فإن ذلك لا يلزم منه أن يكون قد قال بكل عقيدة تعتقدها الرافضة ومنها العصمة؛ وهذا الأمر بين، وكذلك لا يلزم من كون القول بالعصمة موجودًا عند اليهود أن يكون قد نقله إلىٰ الشيعة فقد ظهرت بين الشيعة عقائد لم يتكلم هو بها مثل القول بالبداء، وإن كانت موجودة عند اليهود.



---

(١) **انظر**: عصمة الأئمة عند الشيعة لأنور الباز ص٦٥.

المطلب الثالث
تاريخ القول بعصمة الأئمة عند الشيعة
وموقف الشيعة المعاصرين من العصمة

ذكرنا في المطلب السابق أن قول من قال: إن فكرة القول بعصمة الأئمة علىٰ يد عبد الله بن سبأ اليهودي في عهد علي بن أبي طالب ﷺ غير صحيح، وبقي هنا أن نبحث عن الزمن الذي ظهر فيه القول بعصمة الأئمة.

فأقول: ذكر القاضي عبد الجبار المعتزلي أن هشام بن الحكم هو أول من ابتدع القول بعصمة الأئمة، ثم أخذ عنه الحداد، والوراق، وابن الراوندي[١].

وهذا يبين لنا أن القول بالعصمة كان في وقت متأخر عن عهد علي بن أبي طالب ﷺ وأن ذلك كان علىٰ يد هشام بن الحكم[٢] الذي تذكر الكتب الشيعية أنه كان في زمن «الصادق والكاظم عليهما السلام، وكان ممن فتق الكلام في الإمامة وهذب المذهب بالنظر، وكان حاذقًا بصناعة الكلام»[٣].

وقد روىٰ الصدوق «عن محمد بن أبي عمير، قال: ما سمعت ولا استفدت من هشام بن الحكم في طول صحبتي إياه شيئًا أحسن من هذا الكلام في صفة عصمة الإمام، فإني سألته يومًا عن الإمام، أهو معصوم؟ قال: نعم. فقلت: وما صفة العصمة فيه، وبأي شيء تعرف؟ قال: إن جميع الذنوب لها أربعة أوجه لا

---

(١) **انظر**: تثبيت دلائل النبوة للقاضي عبد الجبار ج٢ ص٥٢٨ - ص٥٢٩.

(٢) كان من خواص البرامكة وقد توفي بعد نكبتهم بفترة بسيطة وقيل بل في خلافة المأمون انظر. رجال ابن داود الحلي ص٢٠٠.

(٣) وسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج٣٠ ص٥٠٥ وانظر. الفهرست للطوسي ص٢٥٩ ورجال ابن داود لابن داوود الحلي ص٢٠٠.

خامس لها: الحرص والحسد، والغضب، والشهوة، فهذه منفية عنه»[(١)].

وأما في عهد علي بن أبي طالب ﷺ فلم يكن للقول بعصمته أدنىٰ ذكر، بل كان أصحابه كثيرًا ما يختلفون عليه، ومما روته كتب الشيعة في ذلك أن عليًا ﷺ أراد «أن يبعث إلىٰ معاوية رسولًا فقال له جرير: ابعثني إليه فأدعوه علىٰ أن يسلم لك هذا الأمر ويكون أميرًا من أمراؤك وأدعو أهل الشام إلىٰ طاعتك وجلهم قومي وأهل بلادي وقد رجوت أن لا يعصوني. فقال له الأشتر: لا تبعثه، ودعه ولا تصدقه، فو الله إني لأظن هواه هواهم ونيته نيتهم! فقال له علي - عليه السلام: دعه حتىٰ ننظر ما يرجع به إلينا. فبعثه علي - عليه السلام »[(٢)].

ومن ذلك ما رووه في قصة التحكيم وما حصل بين علي ﷺ ومن معه من خلاف فيمن يرسل «فقال الأشعث وابن الكواء ومسعر بن فدكي وزيد الطائي: نحن اخترنا أبا موسىٰ فقال أمير المؤمنين - عليه السلام: فإنكم قد عصيتموني في أول الأمر فلا تعصوني الآن... ولكن هذا ابن عباس أوليه ذلك. قالوا: والله ما نبالي أنت كنت أم ابن عباس، قال: فالأشتر، قال الأشعث: وهل سعر الحرب غير الأشتر؟ وهل نحن إلا في حكم الأشتر؟»[(٣)].

ومن ذلك أيضًا ما ذكروه من أن أحد أصحاب علي ﷺ أتىٰ إليه «فقال: يا أمير المؤمنين! ألا نقوم حتىٰ نموت؟ فقال علي - عليه السلام: ادنه، فدنا حتىٰ وضع أذنه عند أنفه فقال: ويحك! إن عامة من معي يعصيني، وإن معاوية فيمن يطيعه

---

(١) الأمالي للصدوق ص٧٣١ - ٧٣٢ وانظر. الخصال للصدوق ص٢١٥ وبحار الأنوار للمجلسي ج١٠٨ ص٣٥٢ - ص٣٥٣.

(٢) بحار الأنوار للمجلسي ج٣٢ ص٣٦٦ - ص٣٦٧ وانظر. وأعيان الشيعة للأمين ج٤ ص٧٣ وأجوبة مسائل جيش الصحابة للشيخ علي الكوراني العاملي ص٨٧.

(٣) مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٢ ص٣٦٥ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٣٢ ص٥٤٠.

ولا يعصيه»[١].

وكل هذا يبين أنه لو كان للقول بعصمته ﷺ أدنىٰ ذكر بين من كان معه لما خالفوه هذه المخالفة مع كونهم خواص من معه.

ثم إنه جاء بعد هشام بن الحكم الذي قال بعصمة الأئمة الصدوق الذي زاد علىٰ هذا الغلو وقال: «اعتقادنا في الأنبياء والرسل والأئمة والملائكة - صلوات الله عليهم - أنهم معصومون مطهرون من كل دنس، وأنهم لا يذنبون ذنبًا، لا صغيرًا ولا كبيرًا، ولا يعصون الله ما أمرهم، ويفعلون ما يؤمرون. ومن نفي عنهم العصمة في شيء من أحوالهم فقد جهلهم. واعتقادنا فيهم أنهم موصوفون بالكمال والتمام والعلم من أوائل أمورهم إلىٰ أواخرها، لا يوصفون في شيء من أحوالهم بنقص ولا عصيان ولا جهل»[٢].

وهو مع هذا الغلو معترف بوقوع السهو منهم حيث قال: «إن الغلاة والمفوضة - لعنهم الله - ينكرون سهو النبي - صلىٰ الله عليه وآله - ويقولون: لو جاز أن يسهو عَلَيْهِ السَّلَامُ في الصلاة لجاز أن يسهو في التبليغ؛ لأن الصلاة عليه فريضة، كما أن التبليغ عليه فريضة»[٣].

وهذه مرحلة انتقلت فيها عقيدة العصمة من نفي صدور الذنب عن الإمام، كما كان يقول هشام بن الحكم، إلىٰ نفي الجهل والنقص عنهم، وإثبات الكمال

---

(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٣٢ ص٥٠٣ وانظر أعيان الشيعة للأمين ج١ ص٤٩٩.

(٢) الاعتقادات في دين الإمامية للصدوق ص٩٦ وانظر. الأمالي للصدوق ص٧٣٨ وقصص الأنبياء للجزائري ص١٣ والبيان في عقائد أهل الإيمان لشريعتي الأصفهاني ص١٤ ومستدرك سفينة البحار للشاهرودي ج٩ ص٥١٨ وتنزيه الشيعة الإثني عشرية عن الشبهات الواهية للتبريزي ج١ ص٢٨٥ - ص٢٨٦.

(٣) من لا يحضره الفقيه للصدوق ج١ ص٣٥٩ وانظر. مختلف الشيعة للحلي ج٢ ص١٩٩.

الذي يلازمهم من أول حياتهم إلىٰ آخرها، وتكفير من خالف ذلك[١].

ثم إنه جاء بعد الصدوق المفيد الذي زاد علىٰ هذا الغلو وقال: «ولو جاز أن يسهو النبي عليه السلام في صلاته، وهو قدوة فيها حتىٰ يسلم قبل تمامها وينصرف عنها قبل كمالها، ويشهد الناس ذلك فيه ويحيطوا به علمًا من جهته، لجاز أن يسهو في الصيام حتىٰ يأكل ويشرب نهارًا في رمضان بين أصحابه وهم يشاهدونه ويستدركون عليه الغلط، وينبهونه عليه، بالتوقيف علىٰ ما جناه، ولجاز أن يجامع النساء في شهر رمضان نهارًا ولم يؤمن عليه السهو في مثل ذلك حتىٰ يطأ المحرمات عليه من النساء وهو ساه في ذلك ظان أنهم أزواجه، ويتعدىٰ من ذلك إلىٰ وطء ذوات المحارم ساهيًا. ويسهو في الزكاة فيؤخرها عن وقتها ويؤديها إلىٰ غير أهلها ساهيًا، ويخرج منها بعض المستحق عليه ناسيًا.

ويسهو في الحج حتىٰ يجامع في الإحرام، ويسعىٰ قبل الطواف ولا يحيط علمًا بكيفية رمي الجمار، ويتعدىٰ من ذلك إلىٰ السهو في كل أعمال الشريعة حتىٰ يقلبها عن حدودها، ويضيعها في أوقاتها، ويأتي بها علىٰ غير حقائقها، ولم ينكر أن يسهو عن تحريم الخمر فيشربها ناسيًا أو يظنها شرابًا حلالًا، ثم يتيقظ بعد ذلك لما هي عليه من صفتها، ولم ينكر أن يسهو فيما يخبر به عن نفسه وعن غيره ممن ليس بربه بعد أن يكون مغصوبًا في الأداء»[٢].

وبذلك يظهر لنا أن المفيد مستحق للعن الذي ورد علىٰ لسان الصدوق وعلىٰ لسان الإمام الرضا المعصوم عندهم؛ لأن الشيعة قد رووا «عن أبي الصلت الهروي قال: قلت للرضا عليه السلام: يا بن رسول الله! إن في سواد الكوفة قومًا يزعمون أن النبي - صلىٰ الله عليه وآله - لم يقع عليه السهو في صلواته، فقال:

---

(١) **انظر**: أصول مذهب الشيعة الاثنىٰ عشرية للقفاري ج٢ ص٩٤٨.

(٢) عدم سهو النبي للمفيد ص٢٩.

كذبوا، لعنهم الله، إن الذي لا يسهو هو الله الذي لا إله إلا هو»[(١)].

ثم إنه جاء بعد المفيد أحد شيوخ الشيعة المعاصرين، فأكد أن نفي السهو عن الأئمة أصبح من ضرورات المذهب الشيعي[(٢)].

ومعنىٰ هذا أن متأخريهم يكفرون متقدميهم لإنكارهم ما هو من ضروريات مذهب التشيع، ومتقدموهم يلعنون متأخريهم لأخذهم بمذهب الغلاة المفوضة الملعونين علىٰ لسان الأئمة[(٣)].

ومما يُعجب له أن هذا التكفير من المتأخرين للمتقدمين واللعن من المتقدمين للمتأخرين، يجري علىٰ أمر يتعذر إثباته علىٰ أصول عقيدة الشيعة في الإمامة قبل أصول عقيدة غيرهم.

لأننا نقول: من أين علمتم أن عليًا رضي الله عنه معصوم، ومن سواه ليس بمعصوم؟ إن قلتم بالإجماع علىٰ ثبوت عصمته وانتفاء عصمة غيره، قيل لكم: إن لم يكن الإجماع حجة بطل هذا الدليل، وإن كان حجة في إثبات عصمته التي هي الأصل أمكن أن يكون حجة في حفظ الشرع ونقله، ولكن الشيعة متناقضون في الاحتجاج بالإجماع؛ لأن الإجماع عندهم ليس بحجة إلا أن يكون قول المعصوم

---

(١) الحدائق الناضرة للمحقق البحراني ج١٨ ص٤٢٤ وانظر. عيون أخبار الرضا للصدوق ج١ ص٢١٩ – ص٢٢٠ ومدينة المعاجز للبحراني ج٧ ص١٥٥ والعوالم للبحراني ص٥١٧ – ص٥١٨ ومستدرك سفينة البحار للشاهرودي ج٥ ص٣١٦ – ص٣١٧ ومسند الإمام الرضا لعطاردي ج٢ ص٥٠٣ والتفسير الصافي للكاشاني ج١ ص٥١٣ وتفسير نور الثقلين للحويزي ج١ ص٥٦٤ وتفسير كنز الدقائق للمشهدي ج٢ ص٦٦٠.

(٢) تنقيح المقال للممقاني: ج٣ ص٢٤٠ بواسطة أصول مذهب الشيعة الاثنىٰ عشرية للقفاري ج٣ ص١٣٤٣ – ص١٣٤٤.

(٣) **انظر**: أصول مذهب الشيعة الاثنىٰ عشرية للقفاري ج٣ ص١٣٤٥.

فيه، فإن لم يعرفوا ثبوت عصمة المعصوم إلا بالإجماع لزم الدور فإنه لا يعرف أنه معصوم إلا بقوله، ولا يُعرف أن قوله حجة إلا إذا عرف أنه معصوم فلا يثبت أحد منهما إلا بعد أن يثبت أن الآخر موجود قبله، وهذا هو الدور الممنوع، فعلم بطلان الاستدلال بالإجماع علىٰ إثبات وجود المعصوم.

وهذا يبين أن الرافضة ليس لهم مستند علمي أصلًا فيما يقولون لأن قول المعصوم وحده هو الحجة عندهم، فإذا احتجوا بالإجماع لم تكن الحجة عندهم في الإجماع إلا قول المعصوم، فيصير هذا مصادرة علىٰ المطلوب ويكون حقيقة قولهم: فلان معصوم؛ لأنه قال: إني معصوم.

وإن قيل: إذا ثبت بالعقل أنه لا بد من معصوم، وقال علي - رضي الله عنه: إني معصوم لزم أن يكون هو المعصوم؛ لأنه لم يدع هذا غيره، قيل لهم: لو قدر ثبوت معصوم في الوجود لم يكن مجرد قول شخصٍ ما: أنا معصوم مقبولًا؛ لإمكان كون غيره هو المعصوم، وإن لم نعلم نحن صدق دعواه أو لم يظهر دعواه أصلا، بل يجوز أن يسكت عن دعوىٰ العصمة وإظهارها علىٰ أصلهم، كما جاز للمنتظر أن يخفىٰ نفسه خوفًا من الظلمة. وعلىٰ هذا التقدير فلا يمتنع أن يكون في الأرض معصوم غير الاثني عشر وإن لم يظهر ذلك ولم نعلمه[1]؛ وذلك أنهم قد قالوا: «إن الأرض لا تخلو من قائم بحجة ما ظاهر مشهور، وإما خائف مغمور»[2].

وإن قالوا: علمنا عصمته رضي الله عنه بالتواتر قيل: هذا قول باطل؛ فقد روىٰ الكليني: «عن حمران بن أعين قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: جعلت فداك! ما أقلنا

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٤٠ - ص٤٣.

(٢) الاعتقادات في دين الإمامية للصدوق ص٩٤ - ص٩٥ وانظر. كمال الدين للصدوق ص١٣٩ ورسائل في الغيبة للمفيد ج٢ ص١٣ والاحتجاج للطبرسي ج١ ص٣ ومناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج١ ص٢١١ وكتاب الأربعين للماحوزي ص٧٨ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٩ ص٣٠٥.

لو اجتمعنا علىٰ شاة ما أفنيناها؟ فقال: ألا أحدّثك بأعجب من ذلك، المهاجرون والأنصار ذهبوا إلا - وأشار بيده - ثلاثة»[(١)].

وكذلك قال الروافض: «ارتد الناس بعد قتل الحسين إلا ثلاثة: أبو خالد الكابلي، ويحيىٰ أم الطويل، وجبير بن مطعم»[(٢)] فكيف يدعي الشيعة التواتر وهم لم يبلغوا حد التواتر.

ثم إنهم متىٰ قالوا بذلك قيل: هذا يبطل قولكم في أن الدين لا يؤخذ إلا عن المعصوم، وفيه إثبات كون التواتر حجة، وهذا باطل علىٰ معتقد الشيعة. قال الطوسي: إن «ما هو متواتر يجوز أن يصير غير متواتر، بأن يترك في كل وقت جماعة من الناقلين نقله إلىٰ أن يصير آحادًا، إما لشبهة تدخل عليهم، أو اشتغال بمعاش وغير ذلك من القواطع، ولا مانع من ذلك، أو يعتمدوا تركه لأنهم ليسوا معصومين لا يجوز عليهم ذلك»[(٣)].

وإن قالوا علمنا عصمته ﷺ بالقياس، قيل: هذا قول باطل لأن علماء الشيعة قد قالوا: «إن العمل بالقياس عمل بالظن، والعمل بالظن غير جائز... ونقل عن أهل البيت - عليهم السلام - المنع منه متواترًا نقلًا ينقطع به العذر»[(٤)]. وذكروا

---

(١) الكافي للكليني ج٢ ص٢٤٤ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٤ ص٣٤٥ وأعيان الشيعة للأمين ج٧ ص٢٨٧ ورجال الحديث للخوئي ج٩ ص١٩٦ وجواهر التاريخ للكوراني ج١ ص٢٧.

(٢) شرح أصول الكافي للمازندراني ج١٠ ص٥٠.

(٣) الاقتصاد للطوسي ص١٨٧.

(٤) معارج الأصول للحلي ص١٨٨ وانظر. الفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٨٢ ومصباح الفقاهة للخوئي ج١ ص٧٥١ والقواعد الفقهية للبجنوردي ج٧ ص٩٨ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٢ ص٣٦٢.

أنه «قد استفاضت بل تواترت أخبارنا علىٰ عدم حجية القياس»[١].

وإن قالوا: علمنا عصمته ﵁ بخبر الآحاد، قيل: هذا قول باطل علىٰ ما قرر علماؤكم؛ لأن شيخ طائفة الشيعة قد قال: «فأما أخبار الآحاد والقياس فلا يجوز أن يعمل عليهما عندنا»[٢].

وإن قيل: علمنا عصمة الإمام المعصوم بظهور المعجزة علىٰ يديه؛ لأن «المعجزات من الأنبياء والأئمة دليل علىٰ صدقهم علىٰ الله سبحانه في دعواهم النبوة والإمامة؛ لأن المعجز الخارق للعادة، فعله تعالىٰ، وإقدارهم علىٰ ذلك منه ﷻ »[٣].

قيل: ذكر ابن حزم الأندلسي أنه قد علم كل من سمع الأخبار أن إخبار الشيعة عن معجزات الأئمة التي حصلت لهم في أوقات الشدة والحرج إنما هو إخبار بما لم يقع أبدًا، فصار ما صارت إليه الشيعة من أمر هذه المعجزات عليهم لا لهم؛ لأنهم لم يدللوا علىٰ صدق دعواهم بنقل التواتر أو بنقل الآحاد الثقات، بل بنقل الكذابين الذين لا يُدرَىٰ من هم، وقد وجدنا من يروي لبشر الحافي ورابعة العدوية أضعاف ما يدعونه من الكذب وأظهر وأفشىٰ، ومن نقله أصدق وأعدل. وأما ما نقله الشيعة فإنما هو حماقة لا يشتغل بها ذو دين أو ذو عقل[٤].

ثم إن دعوىٰ وجود المعجزات مع الإمام مناقض لما ذكره الإربيلي من اختصاص النبي بالمعجزة دون غيره وهو «مأمور بإظهارها لكونها دليل صدق النبي في دعواه النبوة، فالمعجزة مختصة بالنبي لازمة له، إذ لا بد له منها فلا نبي إلا

---

(١) دراسات في ولاية الفقيه لمنتظري ج٢ ص٦٨.

(٢) الاقتصاد للطوسي – ص١٨٨.

(٣) مدينة المعاجز للبحراني ج١ ص٤١ وانظر. المسلك في أصول الدين للحلي ص٣٠٦ – ص٣٠٧ وبداية المعارف الإلهية في شرح عقائد الإمامية للخزازي ج١ ص٢٤٦.

(٤) **انظر**: الفصل لابن حزم ج٤ ص١٧٥.

وله معجزة»[١].

ثم لو سُلم ثبوت هذه المعجزات للأئمة وأنها قد حصلت من علي رضي الله عنه فإن شيخ الطائفة الطوسي قد قال: إن «الإمام لا يعلم أنه إمام إلا ينص عليه نبي، فإذا نص عليه النبي أو ادعىٰ هو الإمامة جاز أن يظهر الله تعالىٰ علىٰ يده علمًا معجزًا، كما نقوله في صاحب الزمان إذا ظهر، فصار النص هو الأصل»[٢].

وذهب الحلي إلىٰ مثل هذا فقال: إن «المعجزة لا تدل علىٰ النبوة ابتداء، بل تدل علىٰ صدق الدعوىٰ، فإن تضمنت الدعوىٰ النبوة دلت المعجزة علىٰ تصديق المدعي في دعواه ويستلزم ذلك ثبوت النبوة»[٣].

فظهر لنا أن شيخ الطائفة والعلامة، قد اتفقا علىٰ أن المعجزة لا تدل علىٰ النبوة أو الإمامة ابتداء، وإنما تدل علىٰ صدق الدعوىٰ، وهذا في النبي والإمام معًا، فيلزم من قولهما أن المعجزة لو سلم وجودها من علي رضي الله عنه فإنها لا تدل علىٰ أنه معصوم إلا مع إدعائه للعصمة، ونحن راضون بقول علي رضي الله عنه في هذه المسألة، ونحن لا نطالبكم بالتواتر؛ لأننا ممن يتعبد بقبول أحاديث الآحاد[٤]، ولا نطالبكم إلا بسند واحد صحيح، وهذا ليس في مقدوركم؛ لأن المنقول عن علي رضي الله عنه أنه كان ينفىٰ اعتقاد

---

(١) كشف الغمة للإربلي ج١ ص٢٧٦.

(٢) الاقتصاد للطوسي ص١٩٤.

(٣) كشف المراد للحلي ص٤٧٧ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج١٧ ص٢٢٢ – ص٢٢٣ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج١ ص٣٨٥ – ص٣٨٦.

(٤) في هذه المسألة خالف فيها الأشاعرة أهل السنة والجماعة فذهبوا إلىٰ أن أحاديث الآحاد لا يحتج بها في العقائد أما في مسألة الإمامة فهي مما يحتج فيها بأحاديث الآحاد عندهم لأنها ليست من العقائد بل هي من الفروع والصواب أنه لا فرق بين العقائد والفروع فمتىٰ صح الخبر عن الصادق المصدوق قبل.

العصمة في نفسه، وهذا باعتراف الكتب الشيعية، فقد ذكروا أنه خاطب رعيته ومن حوله قائلًا: «ولا تخالطوني بالمصانعة. ولا تظنوا بي استثقالًا في حق قيل لي ولا التماس إعظام لنفسي. فإنه من استثقل الحق أن يقال له أو العدل أن يعرض عليه كان العمل بهما أثقل عليه. فلا تكفوا عن مقالة بحق أو مشورة بعدل، فإني لست في نفسي بفوق أن أخطئ، ولا آمن ذلك من فعلي»(١).

وذكروا كذلك أن «من كتاب له عليه السلام إلىٰ أهل الكوفة عند مسيره من المدينة إلىٰ البصرة: أما بعد، فإني خرجت من حيي هذا إما ظالمًا وإما مظلومًا، وإما باغيًا وإما مبغيًا عليه، وإني أذكر الله من بلغه كتابي هذا لما نفر إلي فإن كنت محسنًا أعانني وإن كنت مسيئًا استعتبني»(٢).

وكذلك ذكر الرافضة أن من الكلمات التي «كان يدعو بها - عليه السلام: اللهم اغفر لي ما أنت أعلم به مني. فإن عدت فعد علي بالمغفرة. اللهم اغفر لي ما وأيت من نفسي ولم تجد له وفاء عندي. اللهم اغفر لي ما تقربت به إليك بلساني ثم خالفه قلبي. اللهم اغفر لي رمزات الألحاظ. وسقطات الألفاظ. وشهوات الجنان. وهفوات اللسان»(٣).

---

(١) نهج البلاغة ج٢ ص٢٠١ وانظر. الكافي للكليني ج٨ ص٣٥٦ - ص٣٥٧ وبحار الأنوار للمجلسي ج٤١ ص١٥٤ ودراسات في نهج البلاغة لمحمد مهدي شمس الدين ص١٤٣ وأعيان الشيعة للأمين ج١ ص٦٣ دراسات في ولاية الفقيه لمنتظري ج٢ ص٣٥ ونظام الحكم في الإسلام لمنتظري ص٢٢٧.

(٢) المرجع السابق ج٣ ص١١٤ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٣٢ ص٦٨ ومعالم الفتن لسعيد أيوب ج٢ ص١٣.

(٣) المرجع السابق ج١ ص١٢٧ وانظر. المصباح للكفعمي ص٣٠١ واثنا عشر رسالة للداماد ج٨ ص٣١ وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج٨ ص١٣٩ وجواهر المطالب في مناقب الإمام علي =

وذكروا كذلك قصة ركوب «علي عَلَيْهِ السَّلَامُ إلىٰ حروراء فجعل يتخللهم حتىٰ صار إلىٰ مضرب يزيد بن قيس فصلىٰ فيه ركعتين، ثم خرج فاتكأ علىٰ قوسه وأقبل علىٰ الناس فقال: هذا مقام من فلج فيه فلج إلىٰ يوم القيامة، ثم كلمهم وناشدهم فقالوا: إنا أذنبنا ذنبًا عظيمًا بالتحكيم، وقد تبنا فتب إلىٰ الله كما تبنا نعدلك. فقال علي عَلَيْهِ السَّلَامُ: أنا أستغفر الله من كل ذنب»(١).

فثبت أن الكتب الشيعية تصرح بأنه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ينفي العصمة عن نفسه كما هو مثبت في خطبه في نهج البلاغة الذي يصحح الشيعة كل حرف فيه، وذكر نفس المعنىٰ في غيره من أمهات الكتب الشيعية.

وبهذا ظهر للعيان أن طريق إثبات وجود معصوم بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر دونه خرط القتاد، ومع هذا فقد أخذ الشيعة يلهثون خلف السراب محاولين إثبات عقيدتهم في العصمة مع أن إثباتها أمر متعذر غاية التعذر وسوف أقوم في المبحث التالي ببيان أبرز أدلتهم النقلية والعقلية مع نقدها.



=

للدمشقي ج١ ص٣٠٧ وبحار الأنوار للمجلسي ج٩١ ص٢٣٠ والانتصار للعاملي ج٤ ص١٥٠.

(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٣٣ ص٣٥٣ وانظر. أعيان الشيعة للأمين ج١ ص٥٢١ ونهج السعادة للمحمودي ج٢ ص٣٣١.

المبحث الثاني
نقد أهل السنة لأدلة الشيعة في العصمة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
الأدلة النقلية

ذكر الشيعة العديد من الآيات القرآنية زاعمين أنها تدل علىٰ صحة قولهم بعصمة الأئمة. ولما كانت الأدلة التي يستدلون بها مرتبطة إلىٰ حد كبير بأدلتهم النقلية الدالة علىٰ وجوب كون الإمامة مخصوصة في أهل البيت، أو الدالة علىٰ أحقية علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالخلافة بعد النبي صلى الله عليه وسلم بلا فاصل، فقد سبق دراسة العديد من هذه الآيات من قبل وسوف أشير إليها هنا مع بيان موضع دراستها ثم أقوم بدراسة غيرها من الآيات.

الدليل الأول: قوله تعالىٰ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] وقد سبق دراسة هذا الدليل من قبل[١].

الدليل الثاني: قوله تعالىٰ ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [الشورىٰ: ٢٣] وقد سبق دراسة هذا الدليل من قبل[٢].

الدليل الثالث: قوله تعالىٰ ﴿سَلَٰمٌ عَلَىٰٓ إِلْ يَاسِينَ﴾ [الصافات: ١٣٠] وقد سبق

---

(١) انظر: ص١٢٩ من هذه الرسالة.

(٢) انظر: ص١٤٩ من هذه الرسالة.

دراسة هذا الدليل من قبل[1].

الدليل الرابع: قوله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩] وقد سبق دراسة هذا الدليل من قبل[2].

الدليل الخامس: قوله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

من الآيات التي زعم الشيعة أنها تدل علىٰ عصمة الإمام الآية السابقة. قال الطبرسي في بيان ذلك: «وأما أصحابنا فإنهم رووا عن الباقر، والصادق عليه السلام أن أولي الأمر هم الأئمة من آل محمد، أوجب الله طاعتهم بالإطلاق، كما أوجب طاعته، وطاعة رسوله، ولا يجوز أن يوجب الله طاعة أحد علىٰ الإطلاق إلا من ثبتت عصمته، وعلم أن باطنه كظاهره، وأمن منه الغلط، والأمر بالقبيح، وليس ذلك بحاصل في الأمراء، ولا العلماء سواهم، جل الله عن أن يأمر بطاعة من يعصيه، أو بالانقياد للمختلفين في القول، والفعل؛ لأنه محال أن يطاع المختلفون، كما أنه محال أن يجتمع ما اختلفوا فيه. ومما يدل علىٰ ذلك أيضًا أن الله تعالىٰ لم يقرن طاعة أولي الأمر بطاعة رسوله، كما قرن طاعة رسوله بطاعته، إلا وأولو الأمر فوق الخلق جميعًا، كما أن الرسول فوق أولي الأمر، وفوق سائر الخلق. وهذه صفة أئمة الهدىٰ من آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم الذين ثبتت إمامتهم، وعصمتهم، واتفقت الأمة علىٰ علو رتبتهم وعدالتهم»[3].

---

(١) **انظر**: ص١٧٧ من هذه الرسالة.

(٢) **انظر**: ص٢٣٦ من هذه الرسالة.

(٣) مجمع البيان للطبرسي ج٣ ص١١٤ وانظر. المسترشد لمحمد بن جرير الطبري (الشيعي) ص٣٩٧ وكتاب الغيبة للنعماني ص٥٢ والإمامة والتبصرة لابن بابويه ص١٣٣ - ص١٣٤ والأمالي =

والجواب: أن هذا معارض بما رواه أهل التفسير من أن ابن عباس رضي الله عنه قال: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ يعني: أهل الفقه والدين. وكذا قال مجاهد، وعطاء، والحسن البصري، وأبو العالية، والضحاك، وهو اختيار مالك رحمه الله .

وعن ابن عباس، وأبي هريرة، وميمون بن مهران، ومقاتل والكلبي: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾ أصحاب السرايا.

وحكي عن عكرمة أنها إشارة إلىٰ أبي بكر وعمر رضي الله عنهما خاصة.

والظاهر - والله أعلم - أن الآية عامة في أصحاب الأمر الذين بيدهم الحل والعقد، وهم ولاة الأمر من الحكام والعلماء الربانيين ويكون المعنىٰ ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ﴾ أي: اتبعوا كتابه ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ أي: خذوا بسنته ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ أي: فيما أمروكم به من طاعة الله لا في معصية الله، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الله[1] .

إذ كيف يطاع الإمام في معصية الله، وهذا الطوسي وغيره يذكرون أن رعية علي رضي الله عنه قد اجتمعوا عنده ذات مرة «فقال علي - عليه السلام: إنكم قد اجتمعتم لما اجتمعتم له، فأنصتوا فأتكلم، فإن قلت حقًا صدقتموني، وإن قلت باطلًا ردوا

=

للصدوق ص٦١٧ والاعتقادات في دين الإمامية للصدوق ص١٢١ - ص١٢٢ وكمال الدين للصدوق ص٢٤ والفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص١١٨ والتبيان للطوسي ج٣ ص٢٣٦ - ص٢٣٧ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص٢٥٤ ووسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي ج٢٧ ص٦٧ والفصول المهمة في أصول الأئمة للحر العاملي ج١ ص٣٨٢ وكشف الغطاء لجعفر كاشف الغطاء ج١ ص٩.

(١) **انظر**: أحكام القرآن لابن العربي ج١ ص٥٧٤ وتفسير القرطبي ج٥ ص٢٥٨ - ص٢٦٣ وتفسير الرازي ج١٠ ص١٤٣ - ص١٤٤ وتفسير البيضاوي ج٢ ص٢٠٦ وتفسير ابن كثير ج٢ ص٣٤٢ - ص٣٤٥ وفتح القدير ج١ ص٤٨١ وزهرة التفاسير لمحمد أبو زهرة ص١٧٢٧.

علي ولا تهابوني، إنما أنا رجل كأحدكم»[(١)].

قال الآمدي: إن غاية الآية أنها أمر بطاعة أولي الأمر وليس فيها ما يدل علىٰ عصمتهم، أو نفي العصمة عنهم[(٢)].

وهذا المعنىٰ قد زاده وضوحًا الشيخ محمد أبو زهرة حيث قال: إن الآية تصرح بأن ولاة الأمر الذين تجب طاعتهم يجب أن يكونوا من المؤمنين؛ ولذلك قال سبحانه: ﴿مِنكُمۡ﴾ فلا طاعة مطلقًا لمن يغلبون علىٰ شئون المسلمين ممن ليسوا من أهل الإيمان، ولا يدينون بدين الإسلام؛ لأن الله قرن طاعة أولي الأمر بطاعة الله ورسوله ﷺ، فوجب أن تكون طاعتهما من جنس طاعة الله تعالىٰ ورسوله ﷺ، بأن تكون في سبيل العدل، ولا تخرج عن حدوده.

وإنه باقتران هذه الآية بالآية السابقة وهي قوله تعالىٰ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا﴾ [النساء: ٥٨] يتبين أن ولاة الأمر الذين تجب طاعتهم هم العادلون؛ لأن الآية الأولىٰ أوجبت العدل، والثانية أمرت بالطاعة، فلو كانوا غير عدول لكانت الطاعة مسايرة لهم علىٰ الظلم، وقد نهينا عنه. قال علي بن أبي طالب - رضي الله عنه: حق علىٰ الإمام أن يحكم بما أنزل الله ويؤدي الأمانة، فإذا فعل ذلك فحق علىٰ الرعية أن يسمعوا ويطيعوا[(٣)].

وقد ورد الدليل الدال علىٰ عدم اشتراط عصمتهم كقول علي رضي الله عنه في نهج

---

(١) الأمالي للطوسي ص٥٥٤ وانظر. كتاب الولاية للكوفي ص١٦٣ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣ ص٣٦٧ وغاية المرام للبحراني ج١ ص٣٢٢ وكشف المهم للبحراني ص١٨٣.

(٢) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٣٣.

(٣) **انظر**: زهرة التفاسير لمحمد أبو زهرة ص١٧٢٨.

البلاغة: «وإنه لا بد للناس من أمير بر أو فاجر، يعمل في إمرته المؤمن، ويستمتع فيها الكافر، ويبلغ الله فيها الأجل، ويجمع به الفيء، ويقاتل به العدو، وتأمن به السبل، ويؤخذ به للضعيف من القوي حتىٰ يستريح به بر ويستراح من فاجر»(١) فأثبت حصول بعض المفاسد من الأمير الفاجر، والفاجر يمتنع أن يكون معصومًا.

وقد ذكر الرازي أن حمل الآية علىٰ الأئمة المعصومين علىٰ ما تقوله الروافض في غاية البعد لأمور هي:

الأمر الأول: أن الأمر بطاعتهم مشروط بمعرفتهم والقدرة علىٰ الوصول إليهم، فلو أوجب الله علينا طاعة إمام غائب لا يمكننا معرفته لكان هذا تكليفًا بما لا يطاق.

الأمر الثاني: أنه تعالىٰ أمر بطاعة أولي الأمر، وأولو الأمر جمع، وعند الشيعة لا يكون في الزمان إلا إمام واحد، وحمل الجمع علىٰ الفرد خلاف الظاهر.

الأمر الثالث: أنه قال: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ ولو كان المراد بأولي الأمر الإمام المعصوم لوجب أن يقال: فإن تنازعتم في شيء فردوه إلىٰ الإمام(٢).

ومما ذكره الآمدي في بيان بطلان القول بعصمة الإمام أن عليًا رضي الله عنه كان إمامًا حقًا بالإجماع منا ومن الخصوم، وقد وجد منه ما يدل علىٰ عدم عصمته؛ لأنه كان منصوصًا علىٰ إمامته عند الشيعة، وأن غيره ليس إمامًا، فعند تولية غيره إما أن يقال بأنه كان قادرًا علىٰ المنازعة والدفع والقيام بما أوجبه الله تعالىٰ عليه من أمور الإمامة، أو لم يكن قادرًا، فإن كان الأول فقد ترك واجبًا لا يجوز تركه، وإن كان الثاني فكان من الواجب أن يجتهد في ذلك، ويبدي النكير ويبلي عذرًا بقدر ما يستطيع لقول

---

(١) نهج البلاغة ج١ ص٩١ ٣٥.

(٢) **انظر**: تفسير الرازي ج١٠ ص١٤٦.

النبي ﷺ: «فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»[1].

ولما لم يوجد منه النكير، بل إنه بايعهم ودخل في آرائهم، واقتدىٰ بهم في الصلاة، وأخذ عطيتهم، ونكح سبيهم وهي الحنفية أم ولده محمد، وأنكح عمر ابنته أم كلثوم، ورضي بالدخول في الشورىٰ المبنية عند الروافض علىٰ غير التقوىٰ دل ذلك علىٰ عدم عصمته.

وكذلك فإن الفقهاء نقلوا عنه مذاهب وأقوالًا في الشريعة مخالفة لأقوال غيره من الصحابة - رضي الله عنهم، وهي إما أن تكون حقًا أو باطلًا، فإن كانت حقًا فكان من الواجب تنبيههم عليها وهو لم يفعل، وإن كانت باطلة بطلت عصمته؛ وعلىٰ كلا التقديرين بطل القول بعصمته - رضي الله عنه.

وكذلك فقد حكَّم أبا موسىٰ الأشعري وعمرو بن العاص رضي الله عنهما وهما عدوان فاسقان عند الشيعة، وتحكيمه تمكين للأعداء الفسّاق من خلعه والتشكيك في إمامته وذلك معصية، لأن خلع الإمام المعصوم معصية.

وكذلك فإن ابن جرموز لما أتىٰ إلىٰ علي برأس الزبير رضي الله عنهما وقد قتله بوادي السباع، وقال: الجائزة! يا أمير المؤمنين، فقال له: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بشر قاتل ابن صفية بالنار»[2] وهو لا يخلو أن يكون قتله حرامًا أو لا يكون حرامًا، فإن كان حرامًا، فالإنكار علىٰ فعل المحرم واجب لقوله ﷺ: «من رأىٰ منكم منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، ومن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»[3] وعلي رضي الله عنه كان قادرًا علىٰ الإنكار علىٰ ابن جرموز بيده ولسانه، ولم

---

(1) أخرجه البخاري رقم ٧٢٨٨.

(2) أخرجه الإمام أحمد في مسنده رقم ٦٨١.

(3) أخرجه الإمام مسلم رقم ٤٩.

ينقل عنه الإنكار باليد، فكان تاركًا للواجب، وإن لم يكن حرامًا فقد أخطأ في اعتقاد استحقاق فاعل ما ليس بحرام للنار، مع ما فيه من حمل كلام النبي ﷺ علىٰ ما لا يليق وهذا يدل علىٰ عدم عصمته.

وكذلك فإنه كان يقتدي في صلاته بالخلفاء الثلاثة قبله - رضي الله عنهم. واقتداء المنفرد في صلاته ومتابعته لأفعال غيره إذا لم يكن مؤتمًا معتدًا بصلاته مبطل للصلاة بإجماع المسلمين، فلما صدر ذلك منه دل علىٰ أنه لم يكن معصومًا.

وأيضًا فإنه كان يأخذ عطاياهم؛ لأن ذلك كان حقًا، وإنما كانت حقًا له لو كان سبب اكتسابه لها له مسوغًا في الشرع، وغير علي من الأئمة الثلاثة - رضي الله عنهم أجمعين - غاصب عند الشيعة، وتصرف الغاصب غير مسوّغ في الشرع، فلا يترتب عليه حق شرعي، فلما صدر ذلك منه دل علىٰ أنه لم يكن معصومًا.

وأيضا فإنه استباح وطء سبيهم ودليله الحنفية. ولو قيل: إنه أعتقها وتزوجها، فإنه بعتقه لها دليل اعتقاده سابقة الملك له عليها، ومن لوازم ذلك اعتقاد حل وطئها، وذلك منه يدل علىٰ أنه لم يكن معصومًا.

ويضاف إلىٰ ما سبق أن الحسن بن علي رضي الله عنهما كان عندهم إمامًا منصوصًا عليه، وقد صدر عنه ما يدل علىٰ عدم عصمته، وذلك أنه خلع نفسه من الإمامة وسلمها إلىٰ معاوية رضي الله عنه مع أنه كان فاسقًا فاجرًا غير مستحق للإمامة عند الروافض، وأظهر موالاته وأخذ من عطائه وأقرّ بإمامته مع كثرة أعوانه وأنصاره حتىٰ عاتبوه في ذلك وسمّوه مذل المؤمنين، وذلك كله معصية ينافي العصمة[1].

وما ذكره الآمدي هنا هو مذكور في كتب الشيعة فقد روىٰ العياشي «عن حمران عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت له: يا بن رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله -

(١) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص١٩٨ - ص٢٢١.

زعم ولد الحسن عَلَيْهِ السَّلَامُ أن القائم منهم وأنهم أصحاب الأمر، ويزعم ولد ابن الحنفية مثل ذلك، فقال: رحم الله عمىٰ الحسن عَلَيْهِ السَّلَامُ لقد غمد الحسن عَلَيْهِ السَّلَامُ أربعين ألف سيف حين أصيب أمير المؤمنين - عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وأسلمها إلىٰ معاوية ومحمد بن علي سبعين ألف سيف قاتله، لو خطر عليهم خطر ما خرجوا منها حتىٰ يموتوا جميعًا، وخرج الحسين - صلوات الله عليه - فعرض نفسه علىٰ الله في سبعين رجلًا، من أحق بدمه منا؟ نحن والله أصحاب الأمر، وفينا القائم»[1].

وهذا لا يخلو إما أن يكون ما قام به الحسن من إغماد أربعين ألف سيف حين أصيب وإسلام الخلافة إلىٰ معاوية رضي الله عنهما أمرًا مباحًا، وبهذا يثبت أن الإمامة ليست من أركان الإيمان كما يقول الشيعة، ويثبت عدم عصمة الإمام الحسين - رضي الله عنه؛ لأن المخاطرة بالنفس لأمر مندوب لا يجوز، بل هو قتل للنفس، وإما أن تكون من أركان الإيمان فيكون الحسن رضي الله عنه قد وقع في المعصية وبطلت عصمته.

وقد قال شيخ الإسلام: إنه لو قدر أنه لا بد من معصوم، فتخصيص العصمة بالأئمة الذين تدعيهم الرافضة ممنوع، بل الكثير من الناس من عبادهم وصوفيتهم وعامتهم يعتقدون في كثير من شيوخهم من العصمة من جنس ما تعتقده الرافضة في الاثني عشر، وربما عبروا عن ذلك بقولهم: الشيخ محفوظ، وإذا كانوا يعتقدون هذا في شيوخهم مع اعتقادهم أن من كان قبل علي من الخلفاء رضي الله عنهم أفضل منهم فاعتقادهم ذلك في الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم أولىٰ، ثم إن الإسماعيلية يعتقدون عصمة أئمتهم وهم غير الاثنىٰ عشر وكثير من أتباع بني أمية كانوا يعتقدون أن الإمام لا حساب عليه ولا عذاب وأن الله لا يؤاخذهم علىٰ ما يطيعون فيه الإمام بل تجب

(١) تفسير العياشي ج٢ ص٢٩١ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٢٩ ص٤٥٣ ومعجم أحاديث المهدي للكوراني ج٥ ص٢٢٨.

عليهم طاعة الإمام في كل شيء لأن الله أمرهم بذلك.

فكل من هذه الطوائف إن قيل لها: إنه لا بد لها من إمام معصوم تقل: يكفيني عصمة الإمام الذي ائتممت به، ولا أحتاج إلىٰ عصمة الاثني عشر، لا علي ﵁ ولا غيره، ويقول: هذا شيخي وقدوتي، وهذا يقول: إمامي الأموي والإسماعيلي، بل كثير من الناس يعتقدون أن من يطيع الملوك لا ذنب له في ذلك كائنًا من كان ويتأولون قوله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩] فإن قيل: هؤلاء لا يعتد بخلافهم قيل هؤلاء خير من الرافضة والإسماعيلية.

وذلك أنه لا يعلم زمان ادعىٰ فيه الرافضة العصمة لعلي ﵁ أو لأحد من الاثنىٰ عشر، ولم يكن من ذلك الزمان من يدعي عصمة غيرهم، فمتىٰ قيل: لابد من وجود معصوم فإن النزاع واقع في تعيينه لا محالة، ولن يتمكن الشيعة من إثبات أن المعصوم هو إمامهم؛ لأن طريق ذلك مسدود أمامهم كما سبق.

ولا شك في انتفاء العصمة عن الخلفاء الثلاثة، وفي انتفاء العصمة عن علي ﵁ أيضًا، بل إن انتفاءها عنه أولىٰ من انتفائها عنهم، وهم أحق بها منه إن كانت ممكنة، ونحن إنما نسلم انتفاء العصمة عنهم لاعتقادنا أن الله لم يخلق إماما معصومًا، فإن قدر أن الله خلق إمامًا معصومًا فلا شك أنهم أحق بالعصمة من كل من جاء بعدهم(١).

ثم إن الشيعة قد ذكروا في كتبهم من الروايات المنسوبة إلىٰ الأئمة المعصومين بزعمهم ما يتناقض مع القول بعصمتهم ويدل علىٰ اعترافهم بصدور الذنوب منهم، ومن ذلك قولهم: «سهر أمير المؤمنين عليه السلام في الليلة التي قتل في صبيحتها، ولم يخرج إلىٰ المسجد لصلاة الليل علىٰ عادته، فقالت له ابنته أم كلثوم: ما هذا

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ٤ ص٣٦ – ص٤٠.

الذي قد أسهرك؟ فقال: إني مقتول لو قد أصبحت. وأتاه ابن النباح فآذنه بالصلاة، فمشىٰ غير بعيد ثم رجع، فقالت له أم كلثوم: مر جعدة فليصل بالناس، قال: نعم، مروا جعدة ليصلي، ثم قال: مفر من الأجل! فخرج إلىٰ المسجد، فإذا هو بالرجل قد سهر ليلته كلها يرصده، فلما برد السحر نام، فحركه أمير المؤمنين عليه السلام برجله وقال له: الصلاة، فقام إليه فضربه»[(١)] وهذا لا يخلو إما أن يكون الصواب فيما فعله من الخروج فيلزم منه أن يكون الخطأ فيما قام به من الرجوع، وإما أن يكون الصواب فيما فعله من الرجوع فيكون الخطأ فيما فعله من الخروج أولًا، ثم إعادة الخروج بعد الرجوع؛ وعلىٰ كلا التقديرين بطل القول بعصمته - رضي الله عنه.

ومن ذلك قول الشيعة: إنه «قال عليه السلام: ما أهمني ذنب أمهلت بعده حتىٰ أصلي ركعتين»[(٢)] فهذا اعتراف صريح بوقوع الذنوب منه - رضي الله عنه.

وقل مثل هذا في قوله - رضي الله عنه: «اللهم اغفر لي ما أنت أعلم به مني. فإن عدت فعد علي بالمغفرة. اللهم اغفر لي ما وأيت من نفسي ولم تجد له وفاء عندي. اللهم اغفر لي ما تقربت به إليك بلساني، ثم خالفه قلبي. اللهم اغفر لي رمزات الألحاظ،

---

(١) إعلام الورىٰ بأعلام الهدىٰ للطبرسي ج١ ص٣١٠ - ص٣١١ وانظر. الأمالي للطوسي ص٥٠١ - ص٥٠٢ والإرشاد للمفيد ج١ ص١٦ ومناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٢ ص٥١ ونهج السعادة للمحمودي ج٧ ص١٠١ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٧ ص٣٢٨ وغاية المرام للبحراني ج٦ ص٣٥ ومدينة المعاجز للبحراني ج٣ ص٤٠ - ص٤١.

(٢) نهج البلاغة ج٤ ص٧٢ وانظر. وسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج١٦ ص٧٩ ووسائل الشيعة (الإسلامية) للعاملي ج١١ ص٣٦٣ وبحار الأنوار للمجلسي ج٨٨ ص٣٨٢ وجامع أحاديث الشيعة للبروجردي ج١٤ ص٣٨٠ وميزان الحكمة للريشهري ج٢ ص١٠٠٢.

وسقطات الألفاظ، وشهوات الجنان، وهفوات اللسان»[(١)].

وكذلك قول الشيعة في وصف شجاعته عند قتاله لأهل الشام: «ودنا منه أهل الشام فما زاده قربهم إسراعًا فقال له ابنه الحسن عليه السلام ما ضرك لو سعيت حتىٰ تنتهي إلىٰ أصحابك؟ فقال: يا بني! إن لأبيك يوما لن يعدوه ولا يبطئ به عنه السعي، ولا يعجل به إليه المشي، وإن أباك والله لا يبالي أوقع علىٰ الموت أم وقع الموت عليه»[(٢)] فهذا يلزم منه أن يكون أحدهما مخطئًا في موقفه وأيهما كان سقط القول بعصمة الإمام.

ومثل هذا ما ذكروه من أن عليًا رضي الله عنه لما «فرغ من صلاته قام إليه ابنه الحسن بن علي - عليهما السلام - فجلس بين يديه، ثم بكىٰ، وقال: يا أمير المؤمنين، إني لا أستطيع أن أكلمك، وبكىٰ. فقال له أمير المؤمنين عليه السلام لا تبك يا بني، وتكلم، ولا تحن حنين الجارية فقال: يا أمير المؤمنين، إن القوم حصروا عثمان يطلبونه بما يطلبونه، إما ظالمون أو مظلومون، فسألتك أن تعتزل الناس وتلحق بمكة حتىٰ تؤوب العرب وتعود إليها أحلامها، وتأتيك وفودها، فوالله لو كنت في جحر ضب لضربت إليك العرب آباط الإبل حتىٰ تستخرجك منه، ثم خالفك طلحة والزبير فسألتك أن لا تتبعهما وتدعهما، فإن اجتمعت الأمة فذاك، وإن اختلفت رضيت بما قضىٰ الله، وأنا اليوم أسالك ألا تقدم العراق وأذكرك بالله أن لا تقتل

---

(١) المرجع السابق ج١ ص١٢٧ وانظر. ميزان الحكمة للريشهري ج٤ ص٣٤٢٠ وموسوعة الإمام علي بن أبي طالب للريشهري - ج٩ - ص٢٥٠ والانتصار للعاملي ج٤ ص١٤٩ - ص١٥٠.

(٢) كشف الغمة للإربلي ج١ ص٢٥٢ وانظر. مستدرك الوسائل للنوري ج١١ ص٢٠١ شرح إحقاق الحق للمرعشي ج٨ ص٣٩٩ - ص٤٠٠ وبحار الأنوار للمجلسي ج٦٧ ص١٨٠ - ص١٨١ وأعيان الشيعة للأمين ج١ ص٤٨٧.

بمضيعة. فقال أمير المؤمنين عليه السلام: أما قولك: إن عثمان حصر؟ فما ذاك وما علي منه وقد كنت بمعزل عن حصره؟ وأما قولك: ائت مكة، فوالله ما كنت لأكون الرجل الذي تستحل به مكة، وأما قولك: اعتزل العراق ودع طلحة والزبير؟ فوالله ما كنت لأكون كالضبع تنتظر حتىٰ يدخل عليها طالبها، فيضع الحبل في رجلها حتىٰ يقطع عرقوبها»[1].

ومنه قولهم إن الحسين رضي الله عنه كان يكرم الشعراء فكتب «إليه الحسن عليه السلام يلومه علىٰ إعطاء الشعراء فكتب إليه: أنت أعلم مني بأن خير المال ما وقىٰ العرض»[2].

ومن الأدلة الدالة علىٰ بطلان القول بعصمة الأئمة أن الإمام زين العابدين كان يقول في دعائه: «اللهم! فارحم وحدتي بين يديك، ووجيب قلبي من خشيتك، واضطراب أركاني من هيبتك، فقد أقامتني يا رب ذنوبي مُقام الخزي بفِنائك، فإن سكت لم ينطق عني أحد، وإن شفعت فلست بأهل الشفاعة. اللهم صل علىٰ محمد وآله، وشفع في خطاياي كرمك، وعد علىٰ سيئاتي بعفوك، ولا تجزني جزائي من عقوبتك»[3] وهذا اعتراف صريح من زين العابدين بوقوع الذنوب منه.

---

(١) الأمالي للطوسي ص٥٢ - ص٥٣ وانظر. غاية المرام للبحراني ج٦ ص١١ ونهج السعادة للمحمودي ج١ ص٢٥٢ - ص٢٥٣ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٢ ص١٠٣ - ص١٠٤.

(٢) كشف الغمة للإربلي ج٢ ص٢٤١ وانظر. الفصول المهمة في معرفة الأئمة لابن الصباغ ج٢ ص٧٦٩ وبحار الأنوار للمجلسي ج٤٤ ص١٩٥ ووسائل الشيعة (الإسلامية) للعاملي ج١٥ ص٢٦٢ - ص٢٦٣ ووسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج٢١ ص٥٥٧ والعوالم لعبد الله البحراني ص٦٤ وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج١ ص٣٥٧ ونزهة الناظر وتنبيه الخاطر للحلواني ص٨٣.

(٣) الصحيفة السجادية للإمام زين العابدين ص١٥٥ وانظر. رياض السالكين للشيرازي ج٤ =

ومن هذا قوله: «إلهي، كيف أدعوك وقد عصيتك!؟ وكيف لا أدعوك وقد عرفت حبك في قلبي؟! وإن كنت عاصيًا مددت يدًا بالذنوب مملوءة، وعينًا بالرجاء ممدودة، ودمعة بالآمال موصولة»[(١)].

وكذلك ما رووه عن «القاسم بن محمد عن حبيب الخثعمي قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنا لنذنب ونسيء ثم نتوب إلىٰ الله متابًا»[(٢)] فمتىٰ قبل الرافضة هذا من الصادق دل علىٰ عدم عصمته، ومتىٰ رفضوه وكذبوه دل علىٰ عدم عصمته، وعلىٰ كلا التقديرين بطل القول بعصمة الإمام.

ومثل ذلك قولهم: «كان الصادق عليه السلام يدعو بهذا الدعاء: إلهي! كيف أدعوك؟ وقد عصيتك، وكيف لا أدعوك وقد عرفت حبك في قلبي! وإن كنت عاصيًا مددت إليك يدًا بالذنوب مملوءة، وعينًا بالرجاء ممدودة، مولاي! أنت عظيم العظماء، وأنا أسير الأسراء، أنا أسير بذنبي مرتهن بجرمي»[(٣)].



=

ص٣٧٦ وعقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص٩٨ والانتصار للعاملي ج٤ ص١١٩.

(١) المرجع السابق ص٤٨٥.

(٢) كتاب الزهد للكوفي ص٧٣ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٢٥ ص٢٠٧ والانتصار للعاملي ج٤ ص١٥٠.

(٣) الأمالي للصدوق ص٤٣٨ – ص٤٣٩ وانظر. روضة الواعظين للنيسابوري ص٣٢٩ وبحار الأنوار للمجلسي ج٩١ ص٩٢.

المطلب الثاني

الأدلة العقلية الدالة على وجوب عصمة الإمام

مع استدلال الشيعة بالأدلة النقلية السابقة علىٰ عصمة الإمام، ذهبوا إلىٰ الاستدلال علىٰ عصمته بأدلة عقلية وهذه الأدلة هي:

الدليل الأول: الزعم بأن عدم عصمة الإمام يستلزم عدم تناهي الأئمة.

ذهبت الإمامية إلىٰ أن الإمام لا يجوز عليه الخطأ؛ لأنه لو جاز عليه الخطأ لافتقر إلىٰ إمام آخر يسدده وذلك «أن العلة المحوجة إلىٰ الإمام هي ردع الظالم عن ظلمه، والانتصاف للمظلوم عنه، وحمل الرعية علىٰ ما فيه مصالحهم، وردعهم عما فيه مفاسدهم، فلو كان هو غير معصوم افتقر إلىٰ آخر يردعه عن خطئه ونقل الكلام إلىٰ الآخر، ويلزم عدم تناهي الأئمة وهو باطل»[(١)].

وهذا الدليل لا يصمد للنقد العلمي، ومما وجه إليه من الانتقادات التي تدل علىٰ بطلانه قول سيف الدين الآمدي: إنا نعلم أنه لو كان في كل عصر وفي كل بلد معصوم يأمر بالمعروف وينهىٰ عن المنكر ويدعو إلىٰ الحق، وكذلك لو كان القضاة والأمراء وقادة الجيوش معصومين لكان حال الخلق في اجتناب القبائح أقرب مما إذا لم يكن كذلك؛ فلم فرق الشيعة بين الأمرين فأوجبوا وجود الإمام المعصوم، ولم يوجبوا نصب غيره من الولاة والقضاة وقادة الجيوش المعصومين.

ونحن نعلم يقينًا أن ردع الظالم عن ظلمه، والانتصاف للمظلوم عنه، وحمل الرعية علىٰ ما فيه مصالحهم، وردعهم عما فيه مفاسدهم، بتقدير نصب قضاة

---

(١) النافع يوم الحشر للحلي ص٩٦ - ص٩٧ وانظر. النكت الاعتقادية للمفيد ص٤٠ وكشف المراد للحلي ص٤٩٢ والرسالة السعدية للحلي ص٨٢ والمسالك في أصول الدين للحلي ص٣٠٧ ومنهاج الكرامة للحلي ص١١٤ والسنة في الشريعة الإسلامية لمحمد الحكيم ص٧٤.

معصومين، وجيوش معصومين مع نصب الإمام يكون أقرب مما لو عدموا، بل حصول ذلك بتقدير عصمة الأمة فردًا فردًا يكون أقرب إلىٰ فعل الطاعات، ومع ذلك فإنه لا وجود لشيء من ذلك بالاتفاق، وعلىٰ هذا يكون دليل الشيعة منقوصًا والدليل المنقوص لا يكون صحيحًا(١).

ومما يبين أنه لا يشترط في الإمام أن يكون معصومًا أن وجوب نصب الإمام علينا ليس لجواز الخطأ علىٰ الأمة، كما زعم الشيعة؛ لأن الشريعة القائمة إلىٰ القيامة محفوظة بحفظ الله لها، ثم بحفظ العلماء الربانيين لها، وأما نصب الإمام فإنما هو من مسائل الفروع، ومن الأحكام العملية؛ لأن نصبه إنما وجب لدفع الضرر وظلم المكلفين بعضهم لبعض، وما قد يحصل لعدم عصمته فإنه يندفع بعلمه واجتهاده وظاهر عدالته وحسن اعتقاده، وإن لم يكن معصومًا، وكفىٰ بعلماء الشرع مانعًا ودافعًا لخطأ الإمام متىٰ حصل(٢).

وقد ذكر شيخ الإسلام أن هذا الإمام الموصوف بالعصمة، كما تقول الشيعة لم يوجد، بل مفقود غائب عند متبعيه، ومعدوم لا حقيقة له عند العقلاء، ومثل هذا لا يحصل به شيء من مقاصد الإمامة أصلًا، بل من ولي علىٰ الناس، ولو كان فيه بعض الجهل وبعض الظلم، كان أنفع لهم ممن لا ينفعهم بوجه من الوجوه.

وما ذكروه من أن العلة المحوجة إلىٰ الإمام هي ردع الظالم عن ظلمه، والانتصاف للمظلوم منه، وحمل الرعية علىٰ ما فيه مصالحهم، وردعهم عما فيه مفاسدهم، لا يخلو إما أن يريدوا أنه لا بد أن يخلق الله ويقيم من يكون متصفًا بهذه الصفات، أو

---

(١) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص١٣١.

(٢) **انظر**: نهاية الإقدام للشهرستاني ص٤٧٨ وشرح المواقف للجرجاني ج٨ ص٣٤٤ وشرح المقاصد للتفتازاني ج٢ ص٢٨٠.

يجب علىٰ الناس أن يبايعوا من يكون كذلك؛ فإن أرادوا الأول فإن الله لم يخلق أحدًا متصفًا بهذه الصفات، وغاية ما عندهم أن يقولوا: إن عليًا ﷺ كان معصومًا، لكن الله لم يمكنه ولم يؤيده؛ لأنهم يقولون: إنه كان عاجزًا مقهورًا مظلومًا في زمن الثلاثة ﷺ فيكون الله قد أيد أولئك الذين كانوا قبله حتىٰ تمكنوا من فعل ما فعلوه من المصالح ولم يؤيده حتىٰ يفعل ذلك، وحينئذ فما خلق الله هذا المعصوم المؤيد الذي اقترحتموه علىٰ الله[(١)].

وإن قالوا: إن الناس يجب عليهم أن يبايعوه، قلنا: إذن أبطلتم عقيدتكم في الإمامة؛ لأن الإمامة عندكم أصل الدين، ونصب الإمام إنما هو واجب علىٰ الله، و«لو جاز أن يثبت الإمامة بالاختيار لجاز أن يثبت به النبوة لاشتراكهما في جميع المصالح المطلوبة منهما»[(٢)].

أما ما ذكروه من أن المقصود من الإمام هو ردع الظالم عن ظلمه، والانتصاف للمظلوم منه، وحمل الرعية علىٰ ما فيه مصالحهم، وردعهم عما فيه مفاسدهم، ولو كان هو غير معصوم لافتقر إلىٰ آخر يردعه عن خطئه، وهذا يلزم منه عدم تناهي الأئمة فهو قول باطل؛ لأن الإمام متىٰ لم يحصل به مجموع مابه تحصل هذه المطالب، بل فات كثير من شروطها، فلم لا يجوز أن يكون الفائت هو العصمة؟ وإذا كان المقصود فائتًا، إما بعدم العصمة وإما بعجز المعصوم، فلا فرق بين عدمها بهذا أو بهذا، فمن أين يعلم بدليل العقل أنه يجب علىٰ الله أن يخلق إمامًا معصومًا؟ وهو إنما يخلقه ليحصل به مصالح عباده، وقد خلقه عاجزًا لا يقدر علىٰ تلك المصالح، فإنه لو لم يُخلق هذا المعصوم لم يكن يجري في الدنيا من الشر أكثر مما

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٨ - ص١٤.

(٢) الألفين للحلي ص٥٤ - ص٥٥.

جرىٰ؛ لأن وجوده لم يدفع شيئًا من الشر حتىٰ يقال: وجوده دفع كذا.

وكذلك ما ذكروه من أن ردع الظالم عن ظلمه، لا يحصل إلا من الإمام المعصوم؛ إذ لو كان هو غير معصوم لافتقر إلىٰ آخر يردعه عن خطئه، ثم ينقل الكلام إلىٰ الآخر، وهذا يلزم منه عدم تناهي الأئمة غير صحيح؛ لأنه متىٰ كان لا يزيل الظلم والشر إلا الإمام المعصوم، فهل يقول الشيعة: إنه لم يزل في كل مدينة خلقها الله تعالىٰ إمام معصوم يدفع ظلم الناس أم لا؟ فإن قالوا بالأول كان هذا مكابرة ظاهرة، فهل في بلاد الكفار من المشركين وأهل الكتاب معصوم وهل كان في الشام عند معاوية رضي الله عنه معصوم؟

وإن قالوا: بل نقول هو معصوم واحد وله نواب في سائر المدن، قيل: فهل له نواب في جميع مدن الأرض أم في بعضها؟ إن قالوا في الجميع كان هذا مكابرة، وإن قالوا في البعض دون البعض قيل: فما الفرق إذا كان ما ذكرتموه واجبًا علىٰ الله وجميع المدن حاجتهم إلىٰ المعصوم واحدة، فلم لم يجب عليه تعالىٰ أن يوجد لهذا الإمام المعصوم نوابًا في جميع مدن العالم.

ثم إن حاجة الإنسان إلىٰ تدبير بدنه بنفسه أعظم من حاجة المدينة إلىٰ رئيسها، وإذا كان الله تعالىٰ لم يخلق نفس الإنسان معصومة، فكيف يجب عليه أن يخلق رئيسًا معصومًا، مع أن الإنسان يمكنه أن يكفر بباطنه ويعصي بباطنه وينفرد بأمور كثيرة من الظلم والفساد، والمعصوم لا يعلمها وإن علمها لا يقدر علىٰ إزالتها؛ فإذا لم يجب هذا فكيف يجب ذاك؟.

ولا ريب أن ردع الظالم عن ظلمه، والانتصاف للمظلوم منه، وحمل الرعية علىٰ ما فيه مصالحهم، وردعهم عما فيه مفاسدهم، فرع علىٰ منع الإمام لظلم الظلمة عن نفسه واستيفاء حقه؛ فإذا كان عاجزًا مقهورًا لا يمكنه دفع الظلم عن نفسه، ولا استيفاء حقه من ولاية ومال، فأي ظلم يدفع وأي حق يوصل؟ فكيف

إذا كان معدومًا أو خائفًا لا يمكنه أن يظهر في قرية أو مدينة خوفًا من الظالمين أن يقتلوه، وهو دائمًا علىٰ هذه الحال منذ دخوله السرداب بزعم الشيعة.

وإن قال الشيعة: إن هذه المصالح تحصل بمجرد خلق الإمام المعصوم، قيل: هي لم تحصل فلزم ألا يكون خلق الإمام المعصوم واجبًا وهو المطلوب، ومتىٰ قالوا: إن هذه المصالح لا تحصل إلا بخلقه وبطاعة المكلفين له حتىٰ يحصل بالمجموع المطلوب، قيل: إن كانت طاعة المكلفين مقدوره لله ولم يخلقها، فلم يخلق المصلحة المطلوبة من وجود المعصوم فلا تكون واجبة عليه؛ لأنها لو وجبت عليه لخلقها. فلما لم يخلقها دل علىٰ أنه لا يجب عليه تعالىٰ خلق المعصوم، فلزم أنه لا يجب عليه خلق الموجب لهذه المطالب، وإذا لم يجب عليه ذلك فلا فرق بين أن يخلق معصومًا لا يحصل به ذلك، وبين ألا يخلقه فلا يكون ذلك واجبًا عليه، وحينئذ فلا يلزم أن يكون موجودًا.

وبهذا يتبين أن المقصود من نصب الأئمة إنما هو حمل الناس علىٰ مصالحهم، وردعهم عما فيه حتفهم، وهذا المقصود حاصل لغالب ولاة الأمور، وهو حاصل بخلفاء بني أمية وبني العباس وبملوك الترك والهند أكثر مما هو حاصل بالمنتظر، ولو قال من لا يدري ما يقول: إن المقصود من نصب الأئمة وجود صلاح لا فساد معه، قيل: هذا لم يقع ولم يخلق الله ذلك ولا خلق أسبابًا توجب ذلك لا محالة، فمن أوجب ذلك وأوجب ملزوماته علىٰ الله كان إما مكابرًا لعقله وإما ذامًا لربه[١].

ومما يبين هذا أن ما ذكرته الرافضة منقوض بالمجتهدين الذين يقومون مقام الإمام المهدي في عصر الغيبة فهم ليسوا بمعصومين إجماعًا؛ ومع هذا فالشيعة

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص١٤ – ص٢٣.

يوجبون الرجوع إليهم مع الإقرار بعدم العصمة[١]؛ وذلك أن الروافض قد قالوا: إنه قد وقع «التوقيع بخط مولانا صاحب الزمان - عليه السلام -: أما ما سألت عنه أرشدك الله وثبتك - إلىٰ أن قال: - وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلىٰ رواة حديثنا، فإنهم حجتي عليكم وأنا حجة الله»[٢] فلو كان المقصود من نصب الإمام هو وجود صلاح لا فساد معه لما خلا منه الزمان، ولما كان الشيعة يأخذون الدين عن المعصوم بزعمهم في زمن، ويأخذون الدين عن الرواة في زمن آخر؛ لأن التفريق بين زمن وزمن تفريق بين متماثلين، وهو أمر ترفضه العقول السليمة.

وإن قالوا: الرب فعل ما يجب عليه من خلق المعصوم، ولكن الناس فوتوا المصلحة بمعصيتهم له، قيل: إذا كان يعلم أن الناس لا يعينونه حتىٰ تحصل المصلحة بل يعصونه فيعذبون لم يكن خلقه واجبًا، بل هو مناف للقول بوجوب اللطف منه تعالىٰ بعباده؛ إذ كيف يقال: يجب عليه أن يخلق ما يكون سببًا لتعذيبهم؟ ثم يقال: يجب أن يلطف بهم، وهذا فيما لو كان جميع الناس قد عصوه فمتىٰ لم يكونوا كلهم قد عصوه، بل بعضهم عصوه ومنعوه، وكثير منهم يؤثر طاعته ومعرفة ما يقوله فكيف لا يمكن الله تعالىٰ هؤلاء من طاعته وملازمته آناء الليل وأطراف النهار؟.

إذا قيل: أولئك الظلمة منعوا هؤلاء، قيل: فإن كان الرب قادرًا علىٰ منع

---

(١) **انظر**: المرجع السابق ج٤ ص٢٤ - ص٣٦ ومختصر التحفة الاثنىٰ عشرية للآلوسي ص١٢١.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي ج٢٧ ص١٤٠ وانظر. كمال الدين للصدوق ص٤٨٤ والغيبة للطوسي ص٢٩١ والاحتجاج للطبرسي ج٢ ص٢٨٣ وبحار الأنوار للمجلسي ج٧٥ ص٣٨٠ والإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للعاملي ص٤٩ ووسائل الشيعة (الإسلامية) للحر العاملي ج١٨ ص١٠١ والفتاوىٰ الواضحة لمحمد باقر الصدر ص٢٩ - ص٣٠ وأعيان الشيعة للأمين ج٣ ص٢٨١ وأصول الفقه لمحمد رضا المظفر ج٣ ص٨٨ ونظام الحكم في الإسلام لمنتظري ص١٠٢ ودراسات في ولاية الفقيه لمنتظري ج١ ص٢٦٣.

الظلمة فهلا منعهم ليلطف بمن يحب صحبة المعصوم؟ وإن قلتم: لم يكن ذلك مقدورًا له سبحانه وتعالى بل هو يعلم أن حصول المصلحة غير مقدور. قيل: فلم قلتم علىٰ هذا التقدير: إنه يمكن خلق معصوم غير النبي ﷺ؟[1].

وأخيرًا أختم الكلام علىٰ هذا الدليل وأقول: إن كان وجود إمام غير معصوم عند الشيعة يلزم منه افتقاره إلىٰ إمام آخر يردعه عن خطئه، وهذا يلزم منه عدم تناهي الأئمة، فهل توجبون عصمة الإمام في ردع الظالم عن ظلمه، والانتصاف للمظلوم منه، وحمل الرعية علىٰ ما فيه مصالحهم، وردعهم عما فيه مفاسدهم فقط أم في تعيينه للولاة؟.

إن قلتم: يجب أن يكون الإمام معصومًا في ردع الظالم عن ظلمه فقط، أما تعيينه للولاة فيجوز عليه فيه الخطأ، قيل: إذن أبطلتم عقيدتكم في وجوب عصمة الإمام؛ لأنه لا فرق بين خطأ وخطأ، بل إن القول بوجوب عصمة الإمام في تعيينه للولاة أولىٰ وأحرىٰ من عصمته في تعاملاته مع آحاد الرعية؛ إذ كيف يجاز عليه أن يخطئ في تولية أحد الولاة علىٰ أمم من الناس، ويحرم القول بأنه قد يخطئ في الانتصاف لزيد من عمر في تخاصمهما في بيضة أو دجاجة.

وإن قلتم: يجب أن يكون الإمام معصومًا في كلا الأمرين، قيل: هذا القول مكابرة ظاهرة لأنه يلزم من هذا ألا يولي الإمام المعصوم إلا من علم أنه لن يظلم آحاد الرعية؛ وعلىٰ هذا يكون آحاد الولاة من أمراء الأقاليم وقادة الجيوش والقضاة وخزنة أموال الرعية معصومين من ظلم آحاد الرعية؛ حالهم في هذا حال الإمام الأعظم، وننقل الكلام إلىٰ آحاد الولاة، ونقول: يلزم مما علمه الإمام عند توليتهم من أنهم لن يظلموا آحاد الرعية ألا يولوا إلا من لا يمكن أن يظلم آحاد

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٢١.

الرعية، وهكذا إلىٰ مالا نهاية، ويكون الحاصل من هذا القول أن كل من ولي من الإمام أو ولي ممن ولاه الإمام وإن نزل معصومًا عن ظلم آحاد الرعية؛ حالهم في هذا حال الإمام الأعظم، فتكون الأرض علىٰ هذا القول مشحونة بالمعصومين الذين لا يمكن أن يتناهوا، وهذا غاية الضلال.

وبهذا يتبين أن القول بوجوب وجود إمام معصوم باطل علىٰ كلا التقديرين.

ولا يقال: إن النبي ﷺ معصوم بالاتفاق، ومع هذا فلم يلزم من عصمته أن يكون جميع عماله معصومين؛ لأن سبب عصمته هو لتبليغ الشرع عن ربه تعالىٰ، أما في أمور الحكم بين الناس فقد صرح ﷺ بنقيض ما ذكره الشيعة هنا من وجوب عصمة الإمام في تعاملاته مع آحاد الرعية، وإلا لزم عدم تناهي الأئمة، وهذا مذكور في كتب الشيعة، فقد روىٰ الكليني «عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله: إنما أقضي بينكم بالبينات والأيمان، وبعضكم ألحن بحجته من بعض فأيما رجل قطعت له من مال أخيه شيئًا فإنما قطعت له به قطعة من النار»[1]. فإذا لم يشترط الشيعة عصمة النبي ﷺ في الحكم بين الناس فكيف يشترطون عصمة الإمام في ذلك؟.

الدليل الثاني: الزعم بأن فعل الخطيئة من الإمام يتعارض مع الغرض من نصبه:

ذهبت الرافضة إلىٰ أن الإمام لا بد أن يكون معصومًا؛ لأنه لو فعل الخطيئة لتعارض ذلك مع الغرض من نصبه. قال المفيد: إن الإمام «لو فعل الخطيئة فإما أن يجب الإنكار عليه أو لا، فإن وجب الإنكار عليه سقط محله من القلوب ولم يتبع،

---

(١) الكافي للكليني ج٧ ص٤١٤ وانظر. تهذيب الأحكام للطوسي ج٦ ص٢٢٩ ووسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج٢٧ ص٢٣٢ ووسائل الشيعة (الإسلامية) للعاملي ج١٨ ص١٦٩ وجامع أحاديث الشيعة للبروجردي ٢٥ ص٥٦.

والغرض من نصبه اتباعه. وإن لم يجب الإنكار عليه سقط وجوب النهي عن المنكر وهو باطل»[(١)] وقال الحلي: إنه «لو وقع منه الخطأ لوجب الإنكار عليه، وذلك يضاد أمر الطاعة له بقوله تعالىٰ: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾»[(٢)].

وقد اعترض التفتازاني علىٰ هذا الدليل وقال: إن وجوب طاعة الإمام إنما هو فيما لا يخالف الشرع؛ لأنه قال تعالىٰ في نفس الآية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] فأمر عند حصول التنازع بالرد إلىٰ كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ولم يذكر الرد إلىٰ الإمام، ولو كان معصومًا لأمر بالرد إليه.

وأضاف أن وجوب الطاعة إنما هو فيما لا يخالف الشرع، وأما فيما يخالفه فالرد والإنكار لمن قوي علىٰ الصدع بكلمة الحق، وإن لم يتيسر فسكوت عن اضطرار؛ وذلك لا يتعارض مع وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأن المضطر له أحكام تخصه[(٣)].

و مما ذكره الآمدي ووافقه عليه التفتازاني أن هذا الدليل منقوض بالقاضي، فإنه يجب علىٰ الرعية متابعة حكمه، ومنقوض بالشاهد فإنه يجب متابعة الحاكم له في قبول قوله، ولا تشترط العصمة في القاضي والشاهد إجماعًا. وكل ما يذكرونه في ذلك فهو جواب علىٰ قولهم بعصمة الإمام[(٤)].

ويمكن أن أُضيف إلىٰ ما ذكراه أن الزعم بأن الإمام لو فعل الخطيئة فإن ذلك

---

(١) النكت الاعتقادية للمفيد ص٤٠ وانظر. كشف المراد للحلي ص٤٩٢ - ص٤٩٣ والرسالة السعدية للحلي ص٨٢ والنافع يوم الحشر للحلي ص٩٧.

(٢) كشف المراد للحلي ص٤٩٣.

(٣) **انظر**: شرح المقاصد في علم الكلام للتفتازاني ج٢ ص٢٧٩ - ص٢٨٠.

(٤) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٢٩ وشرح المقاصد في علم الكلام للتفتازاني ج٢ ص٢٧٩.

يوجب سقوط محله من القلوب باطل؛ لأننا نجد الكتب الشيعية تنسب وقوع الخطأ إلىٰ الأنبياء - عليهم السلام - ومما ذكروه في هذا أنه «كان لسان آدم العربية، وهو لسان أهل الجنة، فلما عصىٰ ربه أبدله بالجنة ونعيمها الأرض والحرث، وبلسان العربية السريانية»(١).

ورووا عن الصادق أنه «**قال**: كان ملك من عظماء الملائكة عند الله فلما أخذ الله من الملائكة الميثاق كان أول من آمن به وأقر ذلك الملك فاتخذه الله أمينًا علىٰ جميع خلقه فألقمه الميثاق وأودعه عنده واستعبد الخلق أن يجددوا عنده في كل سنة الإقرار بالميثاق والعهد الذي أخذ الله عز وجل عليهم، ثم جعله الله مع آدم في الجنة يذكره الميثاق ويجدد عنده الإقرار في كل سنة، فلما عصىٰ آدم وأخرج من الجنة أنساه الله العهد والميثاق الذي أخذ الله عليه وعلىٰ ولده لمحمد - صلىٰ الله عليه وآله - ولوصيه عليه السلام وجعله تائهًا حيرانًا، فلما تاب الله علىٰ آدم حول ذلك الملك في صورة درة بيضاء، فرماه من الجنة إلىٰ آدم عليه السلام وهو بأرض الهند فلما نظر إليه آنس إليه وهو لا يعرفه بأكثر من أنه جوهرة وأنطقه الله عز وجل فقال له: يا آدم، أتعرفني؟ قال: لا، قال: أجل، استحوذ عليك الشيطان فأنساك ذكر ربك»(٢).

وكذلك ذكرت الكتب الشيعية أن الله تعالىٰ نادىٰ آدم «ارفع رأسك يا آدم، فانظر إلىٰ ساق عرشي فرفع آدم رأسه فنظر إلىٰ ساق العرش فوجد عليه مكتوبًا:

---

(١) بحار الأنوار للمجلسي ج١١ ص٥٦ وانظر. مستدرك سفينة البحار للشاهرودي ج٧ ص١٤٠ وقصص الأنبياء لنعمة الله الجزائري ص٩ ووسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي ج١٣ ص٥٥٠ ووسائل الشيعة (الإسلامية) للحر العاملي ج١٠ ص٢٤.

(٢) الكافي للكليني ج٤ ص١٨٥ - ص١٨٦ وانظر. علل الشرائع للصدوق ج٢ ص٤٣٠ - ص٤٣١ ومختصر بصائر الدرجات لحسن الحلي ص٢٢٢ وجامع أحاديث الشيعة للبروجردي ج١٠ ص٢٩ والحدائق الناضرة للمحقق البحراني ج١٤ ص١٢ وبحار الأنوار للمجلسي ج١١ ص٢٠٦.

لا إله إلا الله محمد رسول الله، علي بن أبي طالب أمير المؤمنين، وزوجته فاطمة سيدة نساء العالمين، والحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة، فقال آدم (ع): يا رب من هؤلاء؟ فقال ﷻ: من ذريتك، وهم خير منك، ومن جميع خلقي، ولولاهم ما خلقتك ولا خلقت الجنة والنار ولا السماء والأرض، فإياك أن تنظر إليهم بعين الحسد وتمنىٰ منزلتهم فتسلط الشيطان عليه حتىٰ أكل من الشجرة التي نهي عنها، وتسلط علىٰ حواء لنظرها إلىٰ فاطمة - عليها السلام - بعين الحسد حتىٰ أكلت من الشجرة كما أكل منها فأخرجهما الله ﷻ عن جنته وأهبطهما عن جواره إلىٰ الأرض»[1].

ومما رووه «**عن أبي عبد الله (ع) قال:** لما أقبل يعقوب إلىٰ مصر خرج يوسف (ع) ليستقبله، فلما رآه يوسف هم بأن يترجل ليعقوب، ثم نظر إلىٰ ما هو فيه من الملك، فلم يفعل، فلما سلم علىٰ يعقوب نزل عليه جبرئيل فقال له: يا يوسف! إن الله ﷻ يقول لك: ما منعك أن تنزل إلىٰ عبدي الصالح إلا ما أنت فيه، ابسط يدك فبسطها فخرج من بين أصابعه نور، فقال له: ما هذا يا جبرئيل؟ فقال: هذا آية لا يخرج من صلبك نبي أبدًا عقوبة لك بما صنعت بيعقوب إذ لم تنزل إليه»[2].

---

(١) قصص الأنبياء لنعمة الله الجزائري ص٤٦ وانظر. عيون أخبار الرضا للصدوق ج٢ ص٢٧٤ - ص٢٧٥ ومعاني الأخبار للصدوق ص١٢٥ والخصائص الفاطمية للكجوري ج١ ص٥٩٢ وتفسير نور الثقلين للحويزي ج١ ص٦٠ والتفسير الصافي للكاشاني ج١ ص١١٧ وبحار الأنوار للمجلسي ج١١ ص١٦٥ ومستدرك سفينة البحار للشاهرودي ج٥ ص٣٥٨ وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج٣ ص١٥٢.

(٢) علل الشرائع للصدوق ج١ ص٥٥ وانظر. الأمالي للصدوق ص٣٢٣ وتفسير العياشي ج٢ ص١٩١ والتفسير الصافي للكاشاني ج٣ ص٤٣ ونور الثقلين للحويزي ج٢ ص٤٦٧ وشجرة طوبىٰ للحائري ج٢ ص٤٠٩ وبحار الأنوار للمجلسي ج١٢ ص٢٦٠ - ص٢٦١.

وكذلك نسب الشيعة الوقوع في الخطأ إلىٰ داود عليه السلام وذلك في تفسير قوله تعالىٰ ﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِۦ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْخُلَطَآءِ لَيَبْغِى بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ۗ وَظَنَّ دَاوُۥدُ أَنَّمَا فَتَنَّٰهُ فَٱسْتَغْفَرَ رَبَّهُۥ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ۩ ﴿٢٤﴾﴾ [ص: ٢٤] حيث قال شيخ الطائفة الطوسي: «وقال أصحابنا: كان موضع الخطيئة أنه قال للخصم لقد ظلمك من غير أن يسأل خصمه عن دعواه، وفي آداب القضاء ألا يحكم بشيء ولا يقول حتىٰ يسأل خصمه عن دعوىٰ خصمه، فلما أجاب به حكم به»[(١)].

وكذلك نسب الشيعة الوقوع في الخطأ إلىٰ موسىٰ الكليم عليه السلام وذلك في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ ۖ قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّهُۥ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ﴾ [القصص: ١٥] حيث قال شيخ الطائفة: «(﴿فَقَضَىٰ عَلَيْهِ﴾ أي مات، فقال عند ذلك موسىٰ ﴿هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ أي من إغوائه حتىٰ زدت من الإيقاع به، وإن لم أقصد قتله»[(٢)].

وكذلك في تفسير قوله تعالىٰ ﴿قَالَ فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الشعراء: ٢٠] فإننا نجد الطباطبائي يقول: «فالمراد أني فعلتها حينئذ والحال أني في ضلال من الجهل بجهة المصلحة فيه والحق الذي يجب أن يتبع هناك، فأقدمت علىٰ الدفاع عمن استنصرني، ولم أعلم أنه يؤدي إلىٰ قتل الرجل، ويؤدي ذلك إلىٰ عاقبة وخيمة تحوجني إلىٰ خروجي من مصر وفراري إلىٰ مدين وللتغرب عن الوطن سنين»[(٣)].

وكذلك نسب الشيعة الوقوع في الخطأ إلىٰ محمد ﷺ حيث قالوا: «جاع النبي

---

(١) التبيان للطوسي ج٨ ص٥٥٣.

(٢) التبيان للطوسي ج٨ ص١٣٦ وانظر. مجمع البيان للطبرسي ج٧ ص٤٢٢.

(٣) تفسير الميزان للطباطبائي ج١٥ ص٢٦٢.

- صلىٰ الله عليه وآله - جوعًا شديدًا فأخذ بأستارها وقال: يا رب محمد لا تجع محمدًا أكثر مما أجعته، فهبط جبرئيل ومعه لوزة فقال: إن الله جل ذكره يأمرك أن تفك عنها، قال: فإذا في جوفها ورقة خضراء نضرة مكتوب عليها محمد رسول الله أيدته بعلي، ارتضيت له عليًا، وارتضيته لعلي ما أنصف الله من نفسه من اتهمه في قضائه واستبطأه في رزقه»(١).

ولا يخلو إما أن يقولوا سقط محلهم من القلوب لما ذكروه عنهم، وهذا أمر عظيم وكفر بواح، وإما أن يقولوا: لم يسقط محلهم من القلوب بما ذكروه عنهم، وهذا هو المطلوب.

وما ذكروه من أن الإنكار علىٰ الإمام لو فعل الخطيئة يسقط محله من القلوب، ثم إن الإنكار عليه يضاد أمر الطاعة له بقوله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] باطل، ولا أدل علىٰ ذلك مما ذكرته الكتب الشيعية من قول علىٰ - رضي الله عنه: «ولا تخالطوني بالمصانعة. ولا تظنوا بي استثقالًا في حق قيل لي، ولا التماس إعظام لنفسي. فإنه من استثقل الحق أن يقال له، أو العدل أن يعرض عليه كان العمل بهما أثقل عليه. فلا تكفوا عن مقالة بحق أو مشورة بعدل، فإني لست في نفسي بفوق أن أخطئ، ولا آمن ذلك من فعلي»(٢) وهذا قول إمام معصوم عند الشيعة فمتىٰ

(١) مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٢ ص٧٠ وانظر. العمدة لابن البطريق ص٣٨١ والأربعين للشيرازي ص٤٤٥ وبحار الأنوار للمجلسي ج٦٨ ص١٤١ وغاية المرام للبحراني ج٦ ص٣٠٦ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج١٦ ص٤٩٨.

(٢) نهج البلاغة ج٢ ص٢٠١ وانظر. الكافي للكليني ج٨ ص٣٥٦ - ص٣٥٧ وبحار الأنوار للمجلسي ج٤١ ص١٥٤ ودراسات في نهج البلاغة لمحمد مهدي شمس الدين ص١٤٣ وأعيان الشيعة للأمين ج١ ص٦٣ دراسات في ولاية الفقيه لمنتظري ج٢ ص٣٥ ونظام الحكم =

قبلوه سقط دليلهم، ومتىٰ رفضوه سقط القول بعصمته - رضي الله عنه.

ولا يمكن للروافض أن يقولوا: إنه رضي الله عنه قال ذلك تقية؛ لأننا لا نسلم بذلك. ثم لو سلمنا فلا مستمسك للإمامية في هذا؛ لأن المحذور الذي ذكروه من سقوط محله من القلوب بالإنكار حاصل لا محالة متىٰ اعترف بوقوع الخطأ منه إن لم يسلموا ببطلان دليلهم.

وقل مثل ذلك فيما كتبه « عليه السلام إلىٰ أهل الكوفة عند مسيره من المدينة إلىٰ البصرة: أما بعد، فإني خرجت من حيي هذا إما ظالمًا وإما مظلومًا، وإما باغيًا وإما مبغيًا عليه، وإني أُذكر الله من بلغه كتابي هذا لما نفر إلي؛ فإن كنت محسنًا أعانني، وإن كنت مسيئًا استعتبني»[(١)].

وقل مثل ذلك أيضًا فيما ذكره الشيعة من قصة ركوب «علي عليه السلام إلىٰ حروراء فجعل يتخللهم حتىٰ صار إلىٰ مضرب يزيد بن قيس فصلىٰ فيه ركعتين، ثم خرج فاتكأ علىٰ قوسه وأقبل علىٰ الناس فقال: هذا مقام من فلج فيه فلج إلىٰ يوم القيامة، ثم كلمهم وناشدهم فقالوا: إنا أذنبنا ذنبًا عظيمًا بالتحكيم، وقد تبنا فتب إلىٰ الله كما تبنا نعد لك. فقال علي - عليه السلام: أنا أستغفر الله من كل ذنب»[(٢)].

ومما يدل علىٰ تخبطهم أنهم قد قرروا هنا أنه لو تولىٰ الإمامة إمام غير معصوم فإنه سيفعل الخطيئة لا محالة، وهذا يوجب الإنكار عليه، والإنكار عليه يسقط محله

=

في الإسلام لمنتظري ص٢٢٧.

(١) المرجع السابق ج٣ ص١١٤ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي - ج٣٢ ص٦٨ ومعالم الفتن لسعيد أيوب ج٢ ص١٣.

(٢) بحار الأنوار للمجلسي ج٣٣ ص٣٥٣ وانظر. أعيان الشيعة للأمين ج١ ص٥٢١ ونهج السعادة للمحمودي ج٢ ص٣٣١.

من القلوب، ثم هذا يضاد أمر الطاعة، فإن هذا لو صح للزم منه بطلان عقيدة الشيعة في الولي الفقيه؛ لأنه ليس بمعصوم وقد وهب لنفسه من الصلاحيات ما هو من خصائص الأئمة المعصومين كما فعل الخميني.

الدليل الثالث: الزعم بأن عدم عصمة الإمام يلزم منه أن يكون أقل درجة من العوام:

ذهبت الإمامية إلىٰ أن مما يدل علىٰ وجوب عصمة الإمام «أنه لو وقع منه المعصية لزم أن يكون أقل درجة من العوام؛ لأن عقله أشد ومعرفته بالله تعالىٰ وثوابه وعقابه أكثر، فلو وقع منه المعصية كان أقل حالًا من رعيته، وكل ذلك باطل قطعًا»[١].

والجواب: أن هذا القول باطل، وقد أشار ابن بطال ومحمد أبو زهرة إلىٰ أن من ارتكب معصية، سواء أكانت صغيرة أم كانت كبيرة، ثم تاب توبة نصوحًا، فإنه يستحق المغفرة من الله؛ لأن الله سبحانه وتعالى يغفر الذنوب جميعًا لمن أحسن التوبة، والتوبة في هذه الحال وصف مدح بلا شك، وخصوصًا إذا استشعر التائب ما كان فيه، وأحس بالخضوع وأحسن التضرع، وكان تذكره للماضىٰ حافزًا علىٰ الاستمساك بحاضره، والاتجاه إلىٰ ربه، وطلب المغفرة، وهذه التوبة مما يرفع درجته فوق أمم من الناس عند جميع العقلاء[٢].

ومما يدل علىٰ صحة قولهما - رحمهما الله - ما روته الكتب الشيعية في مخاصمة وقعت بين الحسين رضي الله عنه وبين ابن الحنفية فقد رووا «عن الصادق في خبر أنه جرىٰ بينه وبين محمد بن الحنفية كلام فكتب ابن الحنفية إلىٰ الحسين: أما بعد، يا أخي فإن أبي وأباك علي لا تفضلني فيه ولا أفضلك، وأمك فاطمة بنت رسول الله، ولو كان

---

(١) كشف المراد للحلي ص٤٩٤.

(٢) **انظر**: شرح ابن بطال علىٰ صحيح البخاري ج١٠ ص٨١ وزهرة التفاسير لمحمد أبو زهرة ص٧٣٤.

من الأرض ذهبًا ملك أمي ما وفت بأمك، فإذا قرأت كتابي هذا فصر إلي حتىٰ ترضاني، فإنك أحق بالفضل مني، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ففعل الحسين ذلك فلم يجر بعد ذلك بينهما شييء»[(١)].

فلو كان ما وقع فيه الحسين ﷺ من المعصية يلزم منه أن يكون أقل درجة من العوام، لأن عقله أشد ومعرفته بالله تعالىٰ وثوابه وعقابه أكثر كما زعموا، فإن ذلك يدل علىٰ بطلان عقيدة الشيعة في الإمامة؛ لأنه إمام من أئمتهم وهم يشترطون في الإمام أن يكون أفضل أهل زمانه، وإن لم يلزم أن يكون الحسين ﷺ أقل درجة من العوام، لما وقع فيه من المعصية، فقد بطل دليلهم هذا.

وقل مثل هذا في قولهم: «وأتت فاطمة بنت علي بن أبي طالب إلىٰ جابر بن عبد الله فقالت له: يا صاحب رسول الله، إن لنا عليكم حقوقًا، ومن حقنا عليكم إذا رأيتم أحدنا يهلك نفسه اجتهادًا أن تذكروه الله وتدعوه إلىٰ البقيا علىٰ نفسه، وهذا علي بن الحسين بقية أبيه الحسين قد انخرم أنفه ونقبت جبهته وركبتاه وراحتان أذاب نفسه في العبادة»[(٢)] وليت شعري هل يقول الشيعة هنا: إن جابر بن عبد الله ﷺ أفضل من زين العابدين؟.

الدليل الرابع: وجوب عصمة الإمام لأنه حافظ للشرع بزعم الشيعة:

زعمت الجعفرية أن مما يدل علىٰ وجوب عصمة الإمام أن الإمام «حافظ

(١) مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٣ ص٢٢٢ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٤٤ ص١٩١ والعوالم لعبد الله البحراني ص٦٦ وأخلاق أهل البيت لمحمد مهدي الصدر ص١٧.

(٢) مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٣ ص٢٨٩ وانظر. شرح رسالة الحقوق للإمام زين العابدين ص٣٠٥ ونور الثقلين للحويزي ج٥ ص٥٥ وبحار الأنوار للمجلسي ج٤٦ ص٦٠ وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج٢ ص٤٢١ ومعجم أحاديث الإمام المهدي للكوراني ج٣ ص٣٢٧.

للشرع فلو لم يكن معصومًا لم يؤمن عليه الزيادة فيه والنقصان منه»[١].

وهذا القول باطل ومما يدل علىٰ بطلانه ما ذكره الآمدي من أن عليًا رضي الله عنه لم يؤثر عنه أنه أنكر علىٰ من خالفه في بعض المسائل الفقهية، ولو كان يرىٰ أنه معصوم حافظ للشرع لما وسعه السكوت علىٰ مخالفة المخالفين، ولا يمكن أن يقال: إنه لم يُعلم الناس بمذهبه ولم يظهره لهم قبل عَوْدة الأمر إليه وبعده تقية وخوفًا من وحشة المخالفة؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم مازالوا في الوقائع مختلفين في الأحكام ويخالف بعضهم بعضًا، كما في مسألة الجد مع الإخوة والأخوات، ومسألة العول، إلىٰ غير ذلك من المسائل الفقهية، ولم ينقل إفضاء ذلك إلىٰ وحشة ولا فتنة؛ وعلىٰ هذا فلو أظهر مذهبه لم يكن ذلك مما يتوقع معه المخافة، فإنه ما كان يتقاصر عن ذلك عن آحاد المجتهدين، ولم يمتنع أحد من المجتهدين من إظهار مذهبه خوفًا، فعلي رضي الله عنه أولىٰ بذلك.

ومما ذكره الآمدي أن عليًا رضي الله عنه قد وقع منه ما يتعارض مع القول بعصمته وأنه حافظ للشرع؛ وذلك أن عمرو بن العاص، وأبا موسىٰ الأشعري رضي الله عنهما كانا إما فاسقين أو كافرين عند الشيعة، ومع هذا فقد حكَّمهما، وهذا أمر لا يجوز بالاتفاق، ولا يمكن أن يقال: إن أصحابه ألجؤوه إلىٰ التحكيم، ولو سلمنا أنه كان ملجأً إلىٰ تحكيم الرجال من أصحابه، فلا نسلم أنه كان ملجأً إلىٰ تحكيم إما فاسقين أو كافرين عند الشيعة، وكل ما يقال في إلجائه إلىٰ تحكيم عمرو بن العاص وأبي موسىٰ الأشعري بعينهما فهو كذب وتخرص لا سبيل إلىٰ إثباته بنقل من نقل الثقات[٢].

(١) النكت الاعتقادية للمفيد ص٤٠ وانظر. الاقتصاد للطوسي - ص١٨٨ وكشف المراد للحلي ص٤٩٣ والألفين للحلي ص٧٠ والنافع يوم الحشر للحلي ص٩٧ والصوارم المهرقة للتستري ص٥٠ ومنار الهدىٰ للبحراني ص١٠٣ والسنة في الشريعة الإسلامية لمحمد الحكيم ص٧٣.

(٢) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٢٢ - ص٢٢٣.

ومما ذكره الآمدي في موضع آخر أن القائم المهدي من الأئمة المنصوص عليهم عند الروافض أيضًا، وقد فعل ما ينافي القول بعصمته وحفظه للشرع؛ وذلك أن الإمام إنما جُعل إمامًا ليكون وسيلة إلىٰ الإرشاد وبابًا إلىٰ معرفة الدين الحق، وطريقًا إلىٰ الله تعالىٰ في معرفة الواجبات والمحظورات، والقيام بمصالح المؤمنين التي لا قيام لها إلا بالإمام عندهم، وهو باختفائه واستتاره عن الخلق بحيث لا يعرف، مما يوجب وقوع الناس في الحيرة وعدم معرفة الدين الحق ووقوعهم في الضلالة؛ إذ لا طريق لهم إلىٰ معرفة ذلك والوصول إليه إلا بالإمام، وذلك من أعظم المعاصي وأكبر المناهي، وإن أمكنهم الوصول إلىٰ ذلك بالأدلة دون الإمام، فلا حاجة إذن إلىٰ الإمام المعصوم الحافظ للشرع.

فإن قيل: إنما يكون ذلك معصية فيما لو اختفىٰ مع القدرة علىٰ الظهور، وليس كذلك فإنه إنما اختفىٰ تقيةً وخوفًا من الظلمة الظاهرين علىٰ نفسه.

قلنا: هذا وإن أوجب الاستتار عن الأعداء، فهو غير موجب له عن أشياعه وأوليائه، فكان من الواجب أن يكون ظاهرًا لهم مبالغة في حصول مصالحهم ودفع المفاسد عنهم، وإن أوجب ذلك الاستتار مطلقًا، بحيث لا يصل إليه أحد من الخلق ولا ينتفع به، فلا فرق بين وجوده وعدمه، ولا فائدة في إبقائه[1].

ثم إنه قد حصل قيام الدول الشيعية واستيلاؤهم علىٰ أعدائه في بعض الأماكن والأوقات، وقد اتفق ذلك كثيرًا في كثير من الأزمان وكثير من الأماكن، ولم يتفق ظهوره لهم أصلًا، وبهذا يبطل قولهم: إنه إنما لم يظهر مطلقًا خوفًا من توقع الإشاعة، فإنه لا ضرر عليه في الظهور في محل استيلاء شيعته علىٰ أعدائه، ثم يلزم من عدم ظهوره عدم الفائدة في إبقائه.

---

(١) **انظر**: المرجع السابق ج٥ ص٢٠٤.

وإن سلمنا دلالة ما ذكروه علىٰ كون الحافظ للشرع إنما هو الإمام المعصوم، فهو معارض بما يدل علىٰ عدمه، وذلك لأنه لو كان الإمام المعصوم شرطًا في نقل الشريعة للزم منه تعطيل الشريعة منذ غيبته إلىٰ وقت خروجه، وألا يكون الشيعة علىٰ دين الإسلام لعدم علمهم بالقرآن وجهلهم بسنة النبي ﷺ لاختفاء الناقل المعصوم وعدم معرفته وعدم علمهم بأوامره كما هو مذهبهم[1].

ومما يدل علىٰ صحة استدلال سيف الدين الآمدي أنهم قد زعموا أنه لا يجوز أن يؤخذ شيء من الدين إلا من النبي ﷺ أو من الأئمة المعصومين؛ لأنهم هم من أمر الناس بالرد إليهم وطاعتهم كما قالوه «وتوضيح ذلك أن الرد إلىٰ أولي الأمر عند الاختلاف إما لجهل المختلفين الحكم أو لا؛ فإن كان الأول ثبت أن النبي - صلىٰ الله عليه وآله - لم يبين لجميع الأمة كل الأحكام بالتفصيل، بل بينها جميعها كذلك إلىٰ أولياء الأمر بعده فيثبت المطلوب، وإن كان الثاني كان التكليف بالرد إلىٰ أولي الأمر تحصيلًا للحاصل وهو ممتنع»[2].

---

(١) **انظر**: المرجع السابق ج٥ ص٢٢٧ - ص٢٢٩ و شرح المقاصد في علم الكلام للتفتازاني ج٢ ص٢٨٠.

(٢) منار الهدىٰ في النص علىٰ إمامة الاثني عشر لعلي البحراني ص٦٨ وانظر. المسترشد لمحمد بن جرير الطبري (الشيعي) ص٥٥٦ والكافي للكليني ج١ ص٢٩٥ والغيبة للنعماني ص٥٧ وتفسير القمي ج١ ص١٤٥ وتفسير العياشي ج٢ ص٣٣١ وكمال الدين للصدوق ص٢٤ والأمالي للمفيد ص٣٤٩ والاحتجاج للطبرسي ج٢ ص٢٣ ومجمع البيان للطبرسي ج٣ ص١٤٣ ومناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٢ ص٢١٨ واليقين لابن طاووس ص٣٢٣ المعتبر للحلي ج١ ص١٨ والنافع يوم الحشر للحلي ص٩٩ والألفين للحلي ص٣٤٨ ونهج الإيمان لابن جبر ص٥٤٦ والصراط المستقيم للعاملي ج١ ص١٣٨ - ص١٣٩ ووسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج٢٧ ص٦١ ووسائل الشيعة (الإسلامية) للعاملي ج١٨ ص٤٠ =

فيقال: بعد أن اعترفتم أن النبي ﷺ لم يبين لجميع الأمة كل الأحكام بالتفصيل، وأنه لا بد في بيانها من وجود إمام معصوم يحفظ الشرع، ويأمن الناس عند الرجوع إليه من وقوع الزيادة أو النقص في الدين، فممن تأخذون دينكم منذ غيبة المهدي؟ وإلىٰ من ترجعون في طلبه.

إن قلتم: نقلناه بالتواتر عمن قبل المهدي من الأئمة قيل: إما أن يكون التواتر طريقًا من طرق نقل الدين أو لا، فإن كان الأول فقد بطل القول بوجوب وجود إمام معصوم حافظ للشرع؛ لأنكم مقرون بكفاية التواتر في حفظ الشرع من الزيادة والنقصان، وهذا يبطل ضرورة وجود إمام معصوم بعد النبي ﷺ لكفاية التواتر في نقل الدين باعترافكم.

وإن قلتم: لا يكفي نقل التواتر في حفظ الشرع ونقله، قيل: إذا اعترفتم بانقطاع صلتكم بالدين الإسلامي؛ لأن طريق النقل مسدود إلىٰ من قبل المهدي والإمام المعصوم غائب منذ مئات السنين.

وقال الآمدي - رحمه الله: إنه لو سلم أن الشريعة لابد لها من ناقل معصوم، فما المانع أن يكون الناقل المعصوم هم الأمة المعصومة التي دل علىٰ عصمتها الشرع مع دليل العادة وهو استحالة اجتماعهم علىٰ الخطأ عادة، فالإجماع من علماء الأمة فيه كفاية وغنية في حفظ الشرع عن دعوىٰ وجود معصوم لقوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]، ولا يمكن أن يقال: إن المراد بقوله تعالىٰ

=

ومستدرك الوسائل للنوري ج١٧ ص٢٦٦ وبحار الأنوار للمجلسي ج٦٦ ص٨٠ والفصول المهمة للعاملي ج١ ص٥٩٦ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٣٣ ص٥٢٤ غاية المرام لهاشم البحراني ج٣ ص١١٥ والغدير للأميني ج١٠ ص٣٤٩ والحدائق الناضرة للمحقق البحراني ج١ ص٣١.

﴿ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ الأئمة المعصومين؛ لأنه مبني علىٰ وجود الإمام المعصوم، وهو باطل؛ لأنه لم يقم الدليل علىٰ وجود هذا المعصوم، وما كان قولًا بغير دليل فهو غير مقبول، كيف والآية دالة علىٰ الوعيد باتباع غير سبيل المؤمنين، وعندهم التوعد إنما هو بسبب اتباع غير سبيل الإمام وحده دون غيره، وهو خلاف الظاهر(١).

ولا يمكن أن يقال: إنه «لا يجوز أن يكون الحافظ لها الأمة جميعًا، لأن الأمة يجوز عليها السهو والغلط وتعمد الباطل، لأن العصمة مرتفعة عن كل واحد من الرعية، وما جاز علىٰ آحادها جاز علىٰ جميعها»(٢).

ومما ذكره الفخر الرازي في بيان بطلان هذا أن حكم المجموع ليس مساويًا لحكم الآحاد، ولو سلمنا أن حكم المجموع مساو لحكم الآحاد فإن حصول الخطأ من جميعهم ممنوع؛ لأنه ليس كل ما جاز وقع، والله تعالىٰ قد أخبر عنهم أنه لا يقع منهم الخطأ عند الإجماع، فلما كان كذلك علمنا أنهم لا يتفقون علىٰ الخطأ(٣).

وقد ذكر الآمدي أن من الآيات الدالة علىٰ أنه لا يقع منهم عند الإجماع الخطأ قوله تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣] فإن الله تعالىٰ وصف الأمة بكونهم وسطًا، والوسط هو العدل. ووجه الاحتجاج بالآية أنه عدلهم وجعلهم حجة علىٰ الناس في قبول أقوالهم، كما جعل الرسول ﷺ حجة علينا في قبول قوله علينا، ولا معنىٰ لكون الإجماع حجة سوىٰ كون أقوالهم حجة علىٰ غيرهم.

ووصف أمة محمد ﷺ بالعدالة إنما كان في معرض الامتنان والإنعام عليهم،

---

(١) **انظر**: الإحكام للآمدي ج١ ص٢٠٨ - ص٢٠٩ و أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٢٩.

(٢) نهج الإيمان لابن جبر ص٥٣ وانظر. الاقتصاد للطوسي - ص١٨٧.

(٣) **انظر**: المحصول للرازي ج٤ ص٦٥.

وتعظيم شأنهم؛ وذلك إما أن يكون في الدنيا أو في الأخرىٰ، أو فيهما، ولا يجوز أن يكون في الأخرىٰ ليس غير؛ لأن جميع الأمم عدول يوم القيامة، لاستحالة الكذب منهم، وفيه إبطال فائدة التخصيص، ثم لو كان كذلك لقال: سنجعلكم عدولًا، لا أن يقول ﴿جَعَلۡنَٰكُمۡ﴾ وإن كان القسم الثاني والثالث، فهو المطلوب[(١)].

وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٥٩] ووجه الاحتجاج بالآية أنه شرط التنازع في وجوب الرد إلىٰ الكتاب والسنة، وذلك يدل علىٰ أنه إذا لم يوجد التنازع، فالاتفاق علىٰ الحكم كاف عن الكتاب والسنة، ولا معنىٰ لكون الإجماع حجة سوىٰ هذا[(٢)].

وأما قول الطوسي: كيف يصح أن يكون المراد هنا إجماع الأمة وقد يكون كل واحد منهم يهوديًا، فكيف يقال: إنهم إذا اجتمعوا صاروا مؤمنين[(٣)] فهو باطل قال سيف الدين الآمدي: إن المقصود من الآية إنما هو الحث علىٰ متابعة سبيل المؤمنين والزجر عن مخالفته، فإن كان سبيلهم معلومًا، فلا إشكال، وإن لم يكن معلومًا، فالتكليف باتباع ما لا يكون معلومًا إما ألا يكتفىٰ فيه بالظن، أو يكتفىٰ فيه بالظن فإن كان الأول، فهو تكليف بما لا يطاق، وهو خلاف الأصل[(٤)]، وإن كان الثاني، فهو المطلوب[(٥)].

---

(١) **انظر**: الإحكام للآمدي ج١ ص٢١١ – ص٢١٣.

(٢) **انظر**: المرجع السابق ج١ ص٢١٨.

(٣) الاقتصاد للطوسي ص١٨٧ – ص١٨٨.

(٤) قد سبق أن الشيعة يمنعون تكليف ما لايطاق أشد المنع بينما يجيزه الأشاعرة والآمدي منهم ولذا قال إنه خلاف الأصل ولم يمنعه أما أهل السنة والجماعة المتبعون لفهم السلف فإنهم يفصلون ويبينون كما مر معنا.

(٥) **انظر**: الإحكام للآمدي ج١ ص٢٠٩.

وأما الحوادث المتجددة التي زعموا أنها موجبة لعصمة الإمام «لانقطاع الوحي بموت النبي - ﷺ، وقصور الكتاب والسنة عن تفاصيل أحكام الجزئيات الواقعة إلىٰ يوم القيامة»(١) فالتحقيق أنها غير موجبة للعصمة.

ومما ذكره الرازي ووافقه عليه الآمدي في بطلان هذا أن في القياس ما يغني عن القول بوجود معصوم لا يرىٰ بل لا عين له ولا أثر ولا حس ولا خبر. وذكرا أن من الأدلة الدالة علىٰ أن القياس حجة قوله تعالىٰ: ﴿فَٱعْتَبِرُواْ يَـٰٓأُوْلِى ٱلْأَبْصَـٰرِ﴾ [الحشر: ٢]. ووجه الاستدلال به أن الاعتبار مشتق من العبور وهو المرور والانتقال من الشيء إلىٰ غيره، والقياس عبور من حكم الأصل إلىٰ حكم الفرع؛ فكان داخلًا تحت الأمر، وذلك متحقق في القياس، حيث إن فيه نقل الحكم من الأصل إلىٰ الفرع، ولهذا قال ابن عباس في الأسنان اعتبر حكمها بالأصابع، في أن ديتها متساوية، فأطلق الاعتبار، وأراد به نقل حكم الأصابع إلىٰ الأسنان، والأصل في الإطلاق الحقيقة وإذا ثبت أن القياس مأمور به، فالأمر إما أن يكون للوجوب، أو للندب، وعلىٰ كلا التقديرين فالعمل بالقياس يكون مشروعًا(٢).

---

(١) منهاج الكرامة للحلي ص١١٤ وانظر. الاقتصاد للطوسي ص١٨٨.

(٢) **انظر**: المحصول للرازي ج٥ ص٢٦ والإحكام للآمدي ج٤ ص٢٩ ومن الأدلة علىٰ جواز التعبد بالقياس عقلا ووقوعه شرعا:

احتجاج الباري سبحانه علىٰ منكري بعث الموتىٰ بقياس ذلك علىٰ خلق السماوات والأرض ومنه قوله ﷻ: ﴿أَوَلَيْسَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِقَـٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُم ۚ بَلَىٰ﴾ [يس: ٨١] فهذا قياس لإحياء الموتىٰ علىٰ خلق السماوات والأرض بجامع عظمة الفعلين في العقول أو إمكانهما في المعقول.

وكذلك قياس إعادة الموتىٰ بعد تلاشيهم واستهلاكهم علىٰ ابتداء الخلق، وعلىٰ إعادة الحب بعد تلاشيه واستهلاكه، وذلك في قوله تعالىٰ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّنَ ٱلْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَـٰكُم =

وبهذا نعلم أن ما ذهب إليه جمهور علماء الشيعة من كون القياس ليس بحجة باطل قطعًا، ومما يدل علىٰ بطلانه أيضًا أن علماء الشيعة متناقضون فيه؛ وذلك أننا نجدهم في بعض المواضع مقرون بوجود القياس في الاستدلال في الأمور الشرعية وإن لم يكونوا قاصدين لهذا، ومن ذلك ما ورد في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ وَٱلْمِيزَانَ﴾ [الشورىٰ: ١٧] حيث قال الطوسي: «الميزان يعني العدل، لأن الميزان إظهار التسوية من خلافها فيما للعباد إليه الحاجة في المعاملة أو التفاضل، ومثل الموازنة المعارضة والمقابلة والمقايسة، فالقرآن إذا قوبل بينه وبين ما يدعونه، وقويس بينهما ظهرت فضيلته، وبانت حجته، وعلمت دلالته، فلذلك وصفه بالميزان»[1] فالطوسي قد أثبت هنا أن المقايسة والقياس طريق من طرق بيان ما للعباد إليه الحاجة في المعاملات وغيرها.

وكذلك ما ذكروه في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾

= مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ ۚ وَنُقِرُّ فِى ٱلْأَرْحَامِ مَا نَشَآءُ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوٓا۟ أَشُدَّكُمْ ۖ وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰٓ أَرْذَلِ ٱلْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنۢ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْـًٔا ۚ وَتَرَى ٱلْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنۢبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍۭ بَهِيجٍ﴾ [الحج: ٥] فتضمنت هذه الآية قياس البعث علىٰ ابتداء الخلق، وعلىٰ إحياء الأرض بالنبات. انظر. شرح مختصر الروضة للطوفي ج٣ ص٢٤٧ - ص٢٦٨.

وكذلك من الأدلة علىٰ حجية القياس الإجماع قال المزني: أجمع الفقهاء علىٰ أن نظير الحق حق، ونظير الباطل باطل، فلا يجوز لأحد إنكار القياس؛ لأنه التشبيه بالأمور والتمثيل عليها. انظر. جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ج٢ ص٦٦ - ص٦٧ وعون المعبود للعظيم آبادي ج٩ ص٣٧٢ وتحفة الأحوذي للمباركفوري ج٤ ص٤٦٦ وأضواء البيان للشنقيطي ج٤ ص١٩٦.

(١) التبيان للطوسي ج٩ ص١٥٤ وانظر. مجمع البيان للطبرسي ج٩ ص٤٥.

[الأنبياء: ١٠٤] قال الطبرسي: «﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾ أي: كما بدأناهم في بطون أمهاتهم، حفاة عراة غرلًا، كذلك نعيدهم»[١].

فإن الطبرسي قد أثبت هنا أن الله تعالىٰ قد قاس إعادة الخلق وبعثهم بعد موتهم علىٰ ابتدائه بجامع إمكان ذلك، وقدرته تعالىٰ علىٰ ذلك، وفي ذلك الاستدلال بالقياس للرد علىٰ منكري البعث.

وكذلك ما ذكروه في تفسير قوله تعالىٰ ﴿وَٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَٰهُ إِلَىٰ بَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۚ كَذَٰلِكَ ٱلنُّشُورُ﴾ [فاطر: ٩] قال الطبرسي في تفسير هذه الآية «ثم عاد سبحانه إلىٰ ذكر أدلة التوحيد، فقال. ﴿وَٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا﴾ أي. تهيجه وتزعجه من حيث هو ﴿فَسُقْنَٰهُ﴾ أي فسقنا السحاب ﴿إِلَىٰ بَلَدٍ مَّيِّتٍ﴾ أي: قحط وجدب لم يمطر، فيمطر علىٰ ذلك البلد ﴿فَأَحْيَيْنَا بِهِ﴾ أي: بذلك المطر والماء ﴿ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ بأن أنبتنا فيها الزرع والكلأ بعد أن لم يكن ﴿كَذَٰلِكَ ٱلنُّشُورُ﴾ أي: كما فعل هذا بهذه الأرض الجدبة من إحيائها بالزرع والنبات، ينشر الخلائق بعد موتهم، ويحشرهم للجزاء من الثواب والعقاب»[٢].

فأنت ترىٰ أن الله تعالىٰ قد قاس إعادة الخلق وبعثهم بعد موتهم علىٰ إحياء البلد الميت بجامع الإمكان؛ لأن كلًا من الإنسان والبلد قد مات بعد الحياة، ثم أحياه بعد الممات، وفي ذلك الاستدلال بالقياس للرد علىٰ منكري البعث.

وقد وجه شيخ الإسلام الكلام إلىٰ علماء الشيعة وقال: ما مقصودكم من قولكم: إن الشريعة قاصرة عن بيان الأحكام هل تريدون بقصورها القصور في

(١) مجمع البيان للطبرسي ج٧ ص١١٩ وانظر. التبيان للطوسي ج٧ ص٢٨٣ وتفسير الميزان للطباطبائي ج١٤ ص٣٢٩.

(٢) المرجع السابق ج٨ ص٢٣٤ وانظر. التبيان للطوسي ج٨ ص٤١٦ وتفسير الميزان للطباطبائي ج١٧ ص٢١.

بيان جزئي جزئي بعينه، أو قصورها عن البيان الكلي المتناول للجزئيات؟ إن ادعيتم الأول قيل وكلام الإمام وكل أحد بهذه المنزلة، فإن الإمام إذا خاطب الناس فلا بد أن يخاطبهم بكلام عام يعم الأعيان والأفعال وغير ذلك؛ فإنه من الممتنع أن يعين بخطابه كل فعل من كل فاعل في كل وقت، فإذا لم يمكنه إلا الخطاب العام الكلي فالخطاب العام الكلي ممكن من الرسول ﷺ.

وإن ادعيتم أن نفس نصوص الرسول ﷺ ليست عامة كلية قيل لكم: هذا ممنوع، وبتقدير أنها ليست عامة فمنع ذلك من نصوص الإمام أولىٰ وأحرىٰ من نصوص الرسول ﷺ الذي هو أكمل من الإمام، فأنتم مضطرون في خطاب الإمام إلىٰ أحد أمرين: إما ثبوت عموم الألفاظ، وإما ثبوت عموم المعاني بالاعتبار، وأيهما كان أمكن إثباته في خطاب الرسول ﷺ، وهذا يبين أنه لا حاجه إلىٰ الإمام المعصوم في بيان الأحكام.

وذلك أن العلم الديني الذي تحتاج إليه الأمة نوعان، علم كلي كإيجاب الصلوات الخمس، وصيام شهر رمضان، والزكاة، والحج، وتحريم الزنا، والسرقة، والخمر، ونحو ذلك. وعلم جزئي: كوجوب الزكاة علىٰ هذا، ووجوب إقامة الحد علىٰ هذا، ونحو ذلك. فأما الأول فالشريعة مستقلة به ولا تحتاج فيه إلىٰ الإمام، فإن النبي ﷺ إما أن يكون قد نص علىٰ كليات الشريعة التي لا بد منها أو ترك منها ما يحتاج إلىٰ القياس، فإن كان الأول ثبت المقصود، وإن كان الثاني فذلك القدر يحصل بالاجتهاد، وإن قيل: بل ترك فيها مالا يعلم بنصه ولا باجتهاد بل بمجرد قول المعصوم كان هذا المعصوم شريكًا في النبوة ولم يكن نائبًا للنبي ﷺ فإنه إذا كان يوجب ويحرم من غير إسناد إلىٰ نصوص النبي ﷺ كان مستقلًا ولم يكن متبعًا له، وهذا لا يكون إلا نبيًا، فأما من لا يكون إلا خليفة للنبي ﷺ فلا يستقل دونه.

وأما الجزئيات فهذه لا يمكن النص علىٰ أعيانها، بل لا بد فيها من الاجتهاد

المسمىٰ بتحقيق المناط، كما أن الشارع لا يمكن أن ينص لكل مصل علىٰ جهة القبلة في حقه، ولكل حاكم علىٰ عدالة كل شاهد وأمثال ذلك، وإذا كان كذلك فإن ادعوا عصمة الإمام في الجزئيات فهذه مكابرة[١].

ومما يبين صحة كلام شيخ الإسلام فيما ذكره هنا أن الأئمة الذين تدعي فيهم الشيعة العصمة قد صرحوا بأنهم إنما يخاطبون الناس بكلام عام يعم الأعيان والأفعال، وهذا هو المنقول عنهم في كتب الشيعة. قال الخميني: عن «هشام بن سالم عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: (إنما علينا أن نلقي إليكم الأصول، وعليكم أن تفرعوا) وعنه عن كتاب أحمد بن محمد بن أبي نصر عن الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: (علينا إلقاء الأصول، وعليكم التفريع). ولا ريب في أن التفريع علىٰ الأصول هو الاجتهاد، وليس الاجتهاد في عصرنا إلا ذلك»[٢].

ورویٰ الكليني وغيره «عن المفضل بن عمر، قال: قال لي أبو عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ: اكتب وبث علمك في إخوانك، فإن مت فأورث كتبك بنيك، فإنه يأتي علىٰ الناس

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٢٤ - ص٥٧.

(٢) الاجتهاد والتقليد للخميني ص٧٠ - ص٧١ وانظر. وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي ج٢٧ ص٦١ - ص٦٢ ووسائل الشيعة (الإسلامية) للحر العاملي ج١٨ ص٤٠ - ص٤١ والفصول المهمة في أصول الأئمة للحر العاملي ج١ ص٥٥٣ - ص٥٥٤ وجامع أحاديث الشيعة للبروجردي ج١ ص١٧٣ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٢٨ ص٤٠٥ والحدائق الناضرة للمحقق البحراني ج١ ص١٣٣ وبحار الأنوار للمجلسي ج١٠٥ ص٩١ وأصول الفقه لمحمد رضا المظفر ج١ ص١٢ وأعيان الشيعة للأمين ج١ ص١٠٤ ودراسات في ولاية الفقيه لمنتظري ج٢ ص٧٣ ونظام الحكم في الإسلام لمنتظري ص٢٤٠ وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج٨ ص٣١٣ وجواهر الكلام للجواهري ج٢٦ ص٢٢٨.

زمان هرج لا يأنسون فيه إلا بكتبهم»[١].

فإذا كان الأئمة الذين تدعي فيهم الجعفرية العصمة مقرون بأنهم حال حياتهم لا يتكلمون إلا بالكليات، ويأمرون من حولهم بالكتابة ونسخ العلم لمن بعدهم ليفرعوا علىٰ الأصول التي ألقوها؛ فأيهما أولىٰ: أن نعمل بالكليات والأصول المنقولة إلينا عن النبي ﷺ المعصوم بالاتفاق، أم العمل بالأصول المنقولة عن الأئمة الذين لم يقم الدليل علىٰ عصمتهم.

بل إن هؤلاء الأئمة مع اعترافهم بأنهم إنما يلقون إلىٰ الناس الأصول، كانوا ينفون أن تكون هذه الأصول الملقاة منهم إلىٰ الناس صوابًا قطعًا، بل كانوا يرون أنهم علماء من علماء المسلمين، يحتمل أن يكون ما يلقوه إلىٰ الناس من الأقوال صوابًا، وقد يكون خطأً. ومما يدل علىٰ هذا قول شيخ الطائفة الطوسي: و«قد ورد عنهم - عليهم السلام - ما لا خلاف فيه من قولهم: إذا جاءكم عنا حديث فاعرضوه علىٰ كتاب الله، فإن وافق كتاب الله فخذوه، وإن خالفه فردوه أو فاضربوا به عرض الحائط»[٢].

---

(١) الكافي للكليني ج١ ص٥٢ وانظر. وسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج٢٧ ص٨٢ ووسائل الشيعة (الإسلامية) للعاملي ج٢٠ ص٩٧ والإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للعاملي ص٥٤.

(٢) عدة الأصول للطوسي ج١ ص٣٥٠ وانظر. تهذيب الأحكام للطوسي ج٧ ص٢٧٥ ومجمع البيان للطبرسي ج١ ص٣٩ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٨٣ وكتاب الأربعين للشيرازي ص٥١٤ ووسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج٢٠ ص٤٦٣ - ص٤٦٤ ووسائل الشيعة (الإسلامية) للعاملي ج١٤ ص٣٥٦ والصوارم المهرقة للتستري ص١٥٦ وأعيان الشيعة للأمين ج١ ص٣٠٣ وإحقاق الحق للتستري ص٢٢٥ وجامع أحاديث الشيعة للبروجردي ج١ ص٢٥٨ والتفسير الصافي للكاشاني ج١ ص٣٦ ونور الثقلين للحويزي ج١ ص٤٦٤ والغدير للأميني ج٨ ص٢٦ وتنزيه الشيعة الاثني عشرية عن الشبهات الواهية للتبريزي ج٢ ص٥٢٢ والانتصار للعاملي ج٣ ص٣٦١ وتدوين القرآن للكوراني ص٣٨.

ولو كان وجود المعصوم ضروريًا للأمن من الخطأ ولحفظ الشرع لوجب أن يكون في كل قطر بل في كل بلدة، إذ الواحد لا يكفي للجميع، بل هو مستحيل بداهة لانتشار المكلفين في الأقطار، والحضور مستحيل عادة، ونصب نائب لا يفيد لجواز الخطأ عليه وعدم إمكان التدارك لا سيما في زمن الغيبة وفي الوقائع اليومية؛ وعلىٰ تسليم إمكان التدارك، فإما أن يكون برسول من الإمام ولا عصمة، أو بكتاب منه والتلبيس جائز مع الاتفاق علىٰ عدم عصمة المنفذ له؛ وعلىٰ هذا لا يحصل المقصود إلا بنصب معصوم في كل قطر وهو محال[1].

ثم يقال: هل تعنون بكونه حافظًا للشرع أنه لا يعلم صحة شيء من الشرع إلا بنقله، أم يمكن أن يعلم صحة شيء من الشرع بدون نقله؟ إن قلتم بالثاني لم يحتج لا إلىٰ حفظه ولا إلىٰ عصمته، فإنه متىٰ أمكن حفظ شيء من الشرع بدونه أمكن حفظ الآخر حتىٰ يحفظ الشرع كله من غير حاجة إليه، وإن قلتم: بل معناه أنه لا يمكن معرفة شيء من الشرع إلا بحفظه، فيقال حينئذ لا تقوم حجة علىٰ أهل الأرض إلا بنقله ولا يعلم صحة نقله حتىٰ يعلم أنه إمام معصوم حافظ للشرع، ولا يعلم أنه ذلك إلا بالإجماع علىٰ نفي عصمة من سواه؛ فإن كان الإجماع معصومًا أمكن حفظ الشرع به، وإن لم يكن الإجماع معصومًا لم تعلم عصمته الإمام.

ومن نظر في دعوىٰ عصمة الإمام عند الشيعة بعين العقل علم أنها إنما هي إبطال للشرع لا حفظ له؛ وذلك أن هذه الدعوىٰ تسد الطريق أمام إقامة الحجة علىٰ من لا يقر بنبوة محمد ﷺ، إذ بماذا تثبت نبوته عنده إن قيل بما نقله الإمام من معجزاته، قيل: من لم يقر بنبوة محمد ﷺ لم يقر بإمامة علي ﷺ بطريق الأولىٰ، وإن

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٥٤ ومختصر التحفة الاثنىٰ عشرية للآلوسي ص١٢١ - ص١٢٢.

قيل بما تنقله الأمة نقلًا متواترًا من معجزاته كالقرآن وغيره قيل: فإذا كان نقل الأمة المتواتر حجة يثبت بها أصل نبوته ﷺ، فكيف لا يكون حجة تثبت بها فروع شريعته ومنها الإمامة، وهذا يبين أن ما ذكروه من وجوب عصمة الإمام ينقص من قدر النبوة؛ لأنه إذا كان لا يمكن أن يقوم علىٰ إقامة الحجة علىٰ من لا يقر بنبوة محمد ﷺ إلا رجل واحد، ومع هذا هو من عصبته، فهذا إنما هو فتح للباب علىٰ مصراعيه لأعظم التهم التي توجب القدح في نبوته ﷺ، لأن الملحد المشكك في نبوته سيقول: إنما كان يطلب ملكًا أقامه لأقاربه الذين أخذوا يتوارثون هذا الملك من بعده[(١)].

وأخيرًا أختم الكلام علىٰ هذا الدليل وأقول: إنه لو صح أن الإمام حافظ للشرع فإن ذلك يدل علىٰ بطلان عقيدة الشيعة في الإمامة؛ لأنها عندهم أصل الدين وأهم أركانه، وقد ثبت عن علي رضي الله عنه أنه كان يرغب عن الإمامة ويتهرب منها، ولو كانت من الدين وكان حافظًا للدين لما كان هذا، وقد ذُكر في العديد من الكتب الشيعية قول علي رضي الله عنه مخاطبًا من حوله من رعيته «أتيتموني فقلتم: بايعنا، فقلت: لا أفعل، فقلتم: بلىٰ، فقلت: لا، وقبضت يدي فبسطتموها، ونازعتكم فجذبتموها، وتداككتم علي تداك الإبل الهيم علىٰ حياضها يوم ورودها، حتىٰ ظننت أنكم قاتلي، وأن بعضكم قاتل بعض، فبسطت يدي فبايعتموني مختارين»[(٢)].

وكذلك ذكرت الكتب الشيعة أنه كتب إلىٰ طلحة والزبير رضي الله عنهما فقال: «أما ما ذكرتما أني أحكم بغير مشورتكما فوالله ما كان لي في الولاية رغبة، ولكنكم

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٥٤ – ص٥٥.

(٢) الإرشاد للمفيد ج١ ص٢٤٤ – ص٢٤٥ وانظر. الجمل للمفيد ص١٤٤ والاحتجاج للطبرسي ج١ ص٢٣٦ وكشف المحجة لابن طاووس ص١٨١ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٠ ص١٦ – ص١٧ وأعيان الشيعة للأمين ج١ ص٤٥٠ وجواهر التاريخ للكوراني ج١ ص٤١٥.

دعوتموني إليها فخفت أن أردكم فتختلف الأمة، فلما أفضت إلي نظرت في كتاب الله وسنة رسوله فأمضيت ما دلاني عليه واتبعته، ولم أحتج إلىٰ رأيكما فيه ولا رأي غيركما، ولو وقع حكم ليس في كتاب الله بيانه، ولا في السنة برهانه واحتيج إلىٰ المشاورة فيه لشاورتكما فيه»[١].

وفي نهج البلاغة ثبت قول علي في مخاطبة طلحة والزبير - رضي الله عنهم -: «أما بعد فقد علمتما - وإن كتمتما - أني لم أرد الناس حتىٰ أرادوني، ولم أبايعهم حتىٰ بايعوني، وإنكما ممن أرادني وبايعني، وإن العامة لم تبايعني لسلطان غالب ولا لعرض حاضر»[٢].

فكل هذه الأقوال المنقولة عنه رضي الله عنه والمثبتة في كتب الشيعة تدل علىٰ أنه لو صح أن الإمام حافظ للشرع فإن الإمامة بهذا لا تكون من الشرع وإلا لما رغب الإمام المعصوم الحافظ للشرع عن حفظ الإمامة، وهي أهم ما جاء به الشرع كما يدعون.

ومما يدل علىٰ أن الإمام ليس بحافظ للشرع اختلاف الشيعة في الفروع، وتناقضهم في الأصول. ومن أهم المسائل الأصولية التي حصل فيها التناقض بينهم فيها تعيين عين الإمام، وتشرذمهم بعد موت كل إمام من أئمتهم.

ومما يدل علىٰ أن الإمام ليس بحافظ للشرع قولهم بتحريف القرآن، ومن ذلك ما رواه الكليني «عن الفضيل بن يسار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن الناس يقولون: إن القرآن نزل علىٰ سبعة أحرف، فقال: كذبوا أعداء الله، ولكنه نزل علىٰ حرف واحد من عند الواحد»[٣]. ويقول المفيد: إن «الخبر قد صح من أئمتنا

(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٣٢ ص٢١ - ص٢٢ وانظر. الجمل للمدني ص٧٢ - ص٧٣ ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) للميرجهاني ج٢ ص٢٨٠ - ص٢٨١.

(٢) نهج البلاغة ج٣ ص١١١.

(٣) الكافي للكليني ج٢ ص٦٣٠ وانظر. التفسير الصافي للكاشاني ج١ ص٦١ وتفسير نور الثقلين =

عليهم السلام أنهم أمروا بقراءة ما بين الدفتين، وألا نتعداه، بلا زيادة فيه ولا نقصان منه، حتىٰ يقوم القائم عليه السلام فيقرأ للناس القرآن علىٰ ما أنزله الله تعالىٰ وجمعه أمير المؤمنين عليه السلام »[1] فإذا كان الأئمة بزعمهم، يوصون الشيعة بهذا، فما فائدة حافظ للشرع مثل هذا؟ وأي حفظ للشرع يرتجىٰ ممن فرط في حفظ القرآن من التحريف مع ما له من قدسية عند المسلمين.

ومما يدل علىٰ أن الإمام ليس بحافظ للشرع قول الخميني: «أليس الإسلام مندرسًا الآن؟ هل تراعىٰ تشريعاته ويتبع نظامه؟ أليس الأمر فوضىٰ... وقد انتهىٰ الإسلام إلىٰ هذه النهاية المفجعة»[2].

الدليل الخامس: الزعم بأن عدم عصمة الإمام يلزم منه عدم الحاجة إلىٰ إمام:

زعم الشيعة أن القول بعدم عصمة الإمام يلزم منه القول بعدم وجوب نصب الإمام، ويستلزم القول بعصمة آحاد الأمة، لأن «العلة المحوجة إلىٰ إمام جواز ارتفاع العصمة عن الرعية ووقوع الخطأ منهم، لأنهم لو كانوا معصومين لما احتاجوا إلىٰ إمام كالملائكة»[3].

=

للحويزي ج١ ص١٦٨ والحدائق الناضرة للبحراني ج٨ ص٩٨ ومما يحسن ذكره هنا أن أحد المعاصرين قد خطأ الإمام المعصوم حيث قال إن «القرآن فيه سعة للهجات العرب، وهو معنىٰ قول النبي صلىٰ الله عليه وآله نزل القرآن علىٰ سبعة أحرف فقراءته بهذه اللهجات قراءة شرعية، ولكن الأصح قراءته بلهجة قريش. أما القول بأن القرآن نزل علىٰ حرف واحد من عند الواحد، فهو خطأ» انظر. تدوين القرآن للكوراني ص٦١.

(١) المسائل السرورية للمفيد ص٨١ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٨٩ ص٧٤ والانتصار للعاملي ج٣ ص٣٠٩.

(٢) الحكومة الإسلامية للخميني ص٧٢ - ص٧٣.

(٣) نهج الإيمان لابن جبر ص٥٥.

وهذا الدليل العقلي متهافت؛ لأن المفهوم منه أن المعصوم لا يحتاج مع عصمته إلىٰ إمام وهو باطل، ومما يدل علىٰ بطلان هذا الدليل قول الفخر الرازي: لو كان المعصوم في غير حاجة إلىٰ الإمام للزم من قولكم: إن عليًا رضي الله عنه لم يكن في حاجة إلىٰ النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا باطل لأنكم تسلمون بأنه كان محتاجًا إليه ومؤتمًا به، وإن زعمتم أنه لم يكن في حاجة إليه كان هذا خروجًا عن الدين، وإن زعمتم أنه لم يكن معصومًا كان هذا خروجًا عن قاعدتكم في وجوب عصمة الإمام من أول عمره إلىٰ آخره[1].

وقد ذكر القرطبي أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أتىٰ إلىٰ علي حين غاضب فاطمة رضي الله عنها وهو نائم وقد لصق بجنبه التراب فقال له: قم يا أبا تراب، إشعارًا له أنه غير عاتب عليه، وملاطفة له[2].

ويمكن أن أضيف إلىٰ ما ذكره القرطبي والرازي أن الصحيح هو نقيض قول الروافض كما مر، لأنه لو كان الإمام معصومًا في تعاملاته مع الرعية لما ولىٰ إلا من لا يخطئ ثم المولىٰ بدوره لن يولي إلا من لا يخطئ وهلم جرًا، فينتشر المعصومون علىٰ هذا في مشارق الأرض ومغاربها.

ولا أدل علىٰ سقوط هذا الدليل من كونه مناقضًا لما ذُكر في كتب الشيعة مما يدل علىٰ بطلان القول بأن المعصوم في غير حاجة إلىٰ الإئتمام بغيره، ومن هذا ما ذكروه من أن عليًا رضي الله عنه لما قدم «من اليمن ببدن النبي - صلىٰ الله عليه وآله، فوجد فاطمة - عليها السلام - فيمن أحل، ولبست ثيابًا صبيغًا واكتحلت، فأنكر علي عليه السلام ذلك عليها، فقالت: أبي - صلىٰ الله عليه وآله - أمرني بهذا. وكان علي عليه السلام

---

(١) **انظر**: نهاية العقول للرازي بواسطة نظرية الإمامة لدىٰ الشيعة لأحمد صبحي ص١٢٤.

(٢) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٩ ص٣٣.

يقول بالعراق: فذهبت[(١)] إلىٰ رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - محرشًا علىٰ فاطمة - عليها السلام - في الذي صنعت، مستفتيًا رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - بالذي ذكرت عنه»[(٢)].

وهذا يبين لنا بطلان القول بأن العلة المحوجة إلىٰ إمام جواز ارتفاع العصمة عن الرعية ووقوع الخطأ منهم؛ لأنهم لو كانوا معصومين لما احتاجوا إلىٰ إمام؛ لأن عليًا وفاطمة رضي الله عنهما معصومان عند الشيعة، ثم إن في هذه الواقعة بيان بطلان القول بعصمة علي رضي الله عنه لأنه لو كان معصومًا لما وقع في الخطأ، وذهب إلىٰ النبي ﷺ محرشًا علىٰ فاطمة - .

وقل مثل ذلك فيما ذكره الشيعة من أن عليًا أوصىٰ بوصية إلىٰ الحسن رضي الله عنهما وقال فيها: «ويسبقني إليك بعض غلبات الهوىٰ وفتن الدنيا، فتكون كالصعب النفور، وإنما قلب الحدث كالأرض الخالية ما ألقي فيها من شيء قبلته فبادرتك بالأدب قبل أن يقسو قلبك ويشتغل لبك لتستقبل بجد رأيك من الأمر ما قد كفاك أهل التجارب بغيته وتجربته، فتكون قد كفيت مؤونة الطلب، وعوفيت من علاج التجربة، فأتاك من ذلك ما قد كنا نأتيه، واستبان لك ما ربما أظلم علينا منه»[(٣)].

---

(١) هكذا في الأصل والصواب فذهب.

(٢) الأمالي للطوسي ص٤٠١ - ص٤٠٢ وانظر. تهذيب الأحكام للطوسي ج٥ ص٤٥٥ - ص٤٥٦ ومجمع البيان للطبرسي ج٢ ص٤٠ - ص٤١ ومنتهىٰ المطلب للحلي ج٢ ص٨٨٦ وبحار الأنوار للمجلسي ج٩٦ ص٩١ - ص٩٢.

(٣) نهج البلاغة ج٣ ص٤٠ - ص٤١ وانظر. خصائص الأئمة للشريف الرضي ص١١٦ ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) للميرجهاني ج٤ ص١٩٥ وبحار الأنوار للمجلسي ج٧٤ ص٢١٨ - ص٢١٩ وجامع أحاديث الشيعة للبروجردي ج٢١ ص٤٠٧ ومنار الهدىٰ في النص علىٰ إمامة الاثني عشر للبحراني ص١١٦ - ص١١٧.

وكذلك قول الشيعة «قال أبو عبد الله عليه السلام : إن الحسين بن علي - عليهما السلام - دعا رجلًا إلىٰ المبارزة فعلم به أمير المؤمنين عليه السلام فقال: لئن عدت إلىٰ مثل هذا لأعاقبنك، ولئن دعاك أحد إلىٰ مثلها فلم تجبه لأعاقبنك، أما علمت أنه بغي؟»(1) وهذا يبين أن الحسن والحسين رضي الله عنهما مع قول الشيعة بعصمتهما، كانا محتاجين إلىٰ علي رضي الله عنه ثم إنه يدل علىٰ بطلان عصمة اثنين من الثلاثة، وأيهما كان فقد بطل القول بعصمة الإمام عند الشيعة.

بل إن الشيعة قد ذكروا حاجة الإمام المعصوم عندهم إلىٰ معصوم ليس هو الإمام؛ وذلك أنهم قالوا: «إن مروان بن الحكم خطب يومًا فذكر علي بن أبي طالب فنال منه، والحسن بن علي جالس، فبلغ ذلك الحسين فجاء إلىٰ مروان وقال: يا بن الزرقاء أنت الواقع في علي، في كلام له، ثم دخل علىٰ الحسن فقال: تسمع هذا يسب أباك فلا تقول له شيئًا! فقال: وما عسيت أن أقول لرجل مسلط يقول ما شاء ويفعل ما شاء؟»(2). ثم إنه يدل علىٰ بطلان عصمة الحسن أو الحسين رضي الله عنهما وأيهما كان فقد بطل القول بعصمة الإمام عند الشيعة.

بل إن الشيعة قد ذكروا حاجة الإمام المعصوم عندهم إلىٰ من ليس بمعصوم بالاتفاق. ومن هذا ما سبق من أنهم قالوا: إن فاطمة رضي الله عنها ذهبت إلىٰ جابر بن عبد

(1) الكافي للكليني ج5 ص35 وانظر. تهذيب الأحكام للطوسي ج6 ص169 ومنتهىٰ المطلب للحلي ج2 ص912 وتذكرة الفقهاء للحلي ج9 ص81 وبحار الأنوار للمجلسي ج33 ص446 ووسائل الشيعة (الإسلامية) للعاملي ج11 ص68 ووسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج15 ص90 وجامع أحاديث الشيعة للبروجردي ج13 ص150 - ص151 وجواهر الكلام للجواهري ج21 ص85 - ص86.

(2) مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج3 ص184 وانظر. بحار الأنوار للعلامة المجلسي ج43 ص344 - ص345.

الله ﷺ تطلب منه أن ينصح زين العابدين ألا يهلك نفسه بكثرة العبادة.

وكل هذا يبين لنا بطلان قول القائل: إن القول بعدم عصمة الإمام مستلزم للقول بعدم وجوب نصب الإمام وعصمة آحاد الرعية؛ لأن الشيعة قد قرروا حاجة المعصومين إلىٰ الائتمام بغيرهم مع قولهم بوجوب نصب الإمام المعصوم وعدم عصمة آحاد الأمة، فلو كان دليلهم مستقيمًا لما حصل هذا التناقض.

الدليل السادس: تجب عصمة الإمام لأنه لطف بالمكلفين:

ذكر الحلي أن من الأدلة الدالة علىٰ وجوب عصمة الإمام أنه «تعالىٰ قادر علىٰ نصب إمام معصوم والحاجة للعالم داعية إليه ولا مفسدة فيه، والكل ظاهر فيجب نصبه»[(١)].

والجواب: أن هذا القول مبني علىٰ قولهم بوجوب اللطف علىٰ الله - تعالىٰ عما يقول الظالمون علوًا كبيرًا، وقد سبق بيان فساد القول بوجوب اللطف علىٰ الله تعالىٰ، وبه يفسد هذا الدليل ويمكن أن أضيف هنا: أنه لو وجب عليه - تعالىٰ - وتقدس عن ذلك - فلماذا لا يقول الشيعة: إنه تعالىٰ قادر علىٰ جعل العالم معصومًا وحاجة العالم داعية إليه ولا مفسدة فيه، والكل ظاهر فيجب عليه ذلك وما كان جوابهم فهو جوابنا عما قالوه هنا.

وبهذه الروايات المنسوبة إلىٰ الأئمة المعصومين عند الشيعة والدالة دلالة قطعية علىٰ بطلان القول بعصمتهم يظهر للعيان أن القول بعصمتهم باطل شرعًا ساقط عقلًا؛ لأننا نقول: ما هو الدليل السليم الخالي من المعارض الذي يثبت عصمة هؤلاء الأئمة بعدما أقروا هم بوقوع الذنوب منهم؟ ومتىٰ قبل الشيعة هذا منهم كان هذا هو المطلوب، ومتىٰ ردوه عليهم كان هذا تكذيبًا للمعصومين، وفي

---

(١) الألفين للحلي ص٧٢ وانظر. منهاج الكرامة للحلي ص١١٥.

هذا نفي للقول بعصمتهم لأن المعصوم لا يكذب.

وإن قال قائل: «لا خلاف بين علمائنا في أنهم - عليهم السلام - معصومون من كل قبيح مطلقًا، وأنهم - عليهم السلام - يسمون ترك المندوب ذنبًا، وسيئة بالنسبة إلىٰ كمالهم - عليهم السلام»[1] قيل هذا لا يخلو إما أن يكون تركهم للمندوب ذنبًا، وإما ألا يكون تركهم للمندوب ذنبًا؛ فإن كان الأول فقد ثبت أن لهم ذنوبًا، وإن كان الثاني فقد ثبت أن لهم ذنوبًا؛ لأنهم لم يتكلموا بالحق، وعلىٰ كلا التقديرين بطل القول بعصمتهم.

ثم إنه قد ذُكر عنهم من الروايات ما يدل علىٰ أن ذنوبهم لم تكن تركًا للمندوب، وتثبت أن لهم ذنوبًا كذنوب غيرهم من بني آدم، ومن هذه الروايات ما ذكروه من أن عليًا رضي الله عنه «نزل بالحسين ابنه ضيف، فاستسلف درهمًا اشترىٰ به خبزًا، واحتاج إلىٰ الإدام، فطلب من قنبر خادمهم أن يفتح له زقًا من زقاق عسل جاءتهم من اليمن، فأخذ منه رطلًا، فلما طلبها ليقسمها قال: يا قنبر أظن أنه حدث في هذا الزق حدث، قال: نعم، يا أمير المؤمنين، وأخبره، فغضب وقال: علي بحسين... قال عقيل: والله لكأني أنظر إلىٰ يدي علي وهي علىٰ فم الزق وقنبر يقلب العسل فيه ثم شده وجعل يبكي ويقول: اللهم اغفر للحسين فإنه لم يعلم»[2] ولا يخفىٰ أن أخذ الحسين رضي الله عنه من العسل قبل قسمته يعتبر معصية لا تركًا للمندوب؛ إذ لو كان تركًا للمندوب لما بكىٰ علي رضي الله عنه وأخذ يقول: اللهم اغفر للحسين فإنه لم يعلم.

---

(١) كتاب الزهد للحسين الكوفي ص٧٣ وانظر. وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي ج٧ ص١٨ ووسائل الشيعة (الإسلامية) للحر العاملي ج٤ ص١٠٨٠.

(٢) بحار الأنوار للمجلسي ج٤٢ ص١١٧ - ص١١٨ وانظر. مناقب الإمام أمير المؤمنين للكوفي ج٢ ص٧٤ - ص٧٥ والإمام الحسين في أحاديث الفريقين للأبطحي ج٢ ص٢٠.

ومن ذلك ما رووه «عن أبي عبد الله عليه السلام قال: بينا أبي في داره مع جارية له إذ أقبل رجل قاطب الوجه فلما رأيته علمت أنه ملك الموت، قال: فاستقبله رجل آخر طلق الوجه وحسن البشر فقال: إنك لست بهذا أمرت، فبينا أنا أحدث الجارية وأعجبها مما رأيت فقبضت قال فقال أبو عبد الله - عليه السلام: فكسرت البيت الذي رأى أبي فيه ما رأى فليت ما هدمت من الدار أني لم أكسره»[1] وهذا يبين أن قد فعل ما يندم عليه، وهو إتلاف المال ثم ندم، وهذا يدل على أنه ذنب لا ترك لمندوب؛ لأنه حق للغير، ولأن إتلاف المال لا يجوز.

وكذلك قول الشيعة: خرج النبي صلى الله عليه وسلم «يوم عرفة وهو آخذ بيد علي عليه السلام فقال: يا معشر الخلائق، إن الله تبارك وتعالى باهى بكم في هذا اليوم ليغفر لكم عامة، ثم التفت إلى علي عليه السلام وقال له: وغفر لك يا علي خاصة»[2] فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد قرن بين مغفرته تعالى للمؤمنين وبين مغفرته لعلي رضي الله عنه وهذا يبين أن المغفرة إنما هي بسبب ذنب قطعًا؛ لأن ترك المندوب لا يلزم منه وقوع العقاب ليغفر لتاركه.

وأما قول القائل: إن النصوص التي تدل على وقوع الذنوب منهم مجملة إذ «يحتمل إرادة التعليم»[3] فهو باطل؛ إذ إن الشيعة قد أثبتوا استغفار الأئمة بمعزل من الناس، وهذا لا يمكن أن يكون المراد منه التعليم؛ لأن التعليم من الأمور التي يتحرى فيها طلب حضور الناس وتحري أماكن اجتماعهم ومن ذلك قولهم:

---

(١) بصائر الدرجات للصفار ص٢٥٣ - ص٢٥٤ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٢٦ ص٣٥٩ ومدينة المعاجز للبحراني ج٥ ص١٤٩.

(٢) الأمالي للطوسي ص٤٢٦ وانظر. الدرجات الرفيعة للمدني ص٣٧٣ وبحار الأنوار للمجلسي ج٨ ص١٠٩ وغاية المرام للبحراني ج١ ص٨٨ وموسوعة الإمام علي للريشهري ص٢٢٠.

(٣) وسائل الشيعة(الإسلامية) ج٤ ص١٠٨٠.

«قال أبو الدرداء: يا قوم، إني قائل ما رأيت، وليقل كل قوم منكم ما رأوا، شهدت علي بن أبي طالب - عَلَيْهِ السَّلَامُ: بشويحطات النجار، وقد اعتزل عن مواليه، واختفىٰ ممن يليه، واستتر بمغيلات النخل، فافتقدته وبعد علي مكانه، فقلت: لحق بمنزله، فإذا أنا بصوت حزين ونغمة شجي وهو يقول: إلهي! كم من موبقة حملت عني فقابلتها بنعمتك، وكم من جريرة تكرمت عن كشفها بكرمك، إلهي! إن طال في عصيانك عمري، وعظم في الصحف ذنبي، فما أنا مؤمل غير غفرانك، ولا أنا براج غير رضوانك»(١) فهل يمكن هنا أن يقال: إن قصده رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تعليم الناس وهو قد اعتزل عن مواليه، واختفىٰ عن كل من حوله، بل إنه استتر منهم بالنخل، وإنما اطلع عليه من اطلع بغير علم منه - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وكذلك ما رووه «عن محمد بن سليمان، عن أبيه قال: خرجت مع أبي الحسن موسىٰ بان جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ إلىٰ بعض أمواله فقام إلىٰ صلاة الظهر فلما فرغ خر لله ساجدًا فسمعته يقول بصوت حزين وتغرغر دموعه: رب عصيتك بلساني، ولو شئت وعزتك لأخرستني، وعصيتك ببصري ولو شئت وعزتك لأكمهتني، وعصيتك بسمعي، ولو شئت وعزتك لأصممتني... ثم ألصق خده الأيمن بالأرض فسمعته وهو يقول، بصوت حزين: بؤت إليك بذنبي، عملت سوءًا، وظلمت نفسي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب غيرك، يا مولاي! ثلاث مرات»(٢)

---

(١) الأمالي للصدوق ص١٣٧ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٨٤ ص١٩٥ وموسوعة الإمام علي بن أبي للريشهري ج٩ ص٢٠٧.

(٢) الكافي للكليني ج٣ ص٣٢٦ وانظر. مصباح المتهجد للطوسي ص٦٦ وتهذيب الأحكام للطوسي ج٢ ص١١١ - ص١١٢ وكشف الغمة للإربلي ج٣ ص٤٦ منتهىٰ المطلب للحلي ج١ ص٣٠٣ والحدائق الناضرة للبحراني ج٨ ص٣٤٤ ووسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي =

وهذا يبين أنه لم يكن قصده تعليم الناس؛ لأنه لو كان قصده التعليم لقال ذلك علىٰ رؤوس الأشهاد لا في سجوده.

ثم لو سلمنا أن هؤلاء الأئمة المعصومين إنما قالوا هذا بقصد التعليم فإن هذا إنما يدل علىٰ بطلان القول بعصمتهم؛ لأنه لا يخلو إما أن يكون الجمهور من المسلمين لا يدينون بعصمتهم أو يدينون بذلك، فإن كان الأول فقد وقع المحظور لأن الشيعة قالوا لا يجوز صدور المعصية من الإمام «بدليل أنه لو فعل المعصية لسقط محله من القلوب»[1] فإنه وإن لم تقع المعصية في نفس الأمر إلا أن سقوط محله من القلوب حاصل لا محالة، وإن كان الثاني فإن المحظور واقع أيضًا؛ لأنه متىٰ كان المستمع معتقدًا لعصمة المتكلم، ثم صدعه بقوله: إني أُذنب كان ذلك موجبًا لسقوط محله من القلوب، مبديًا لتناقض الإمام، مشككًا في كل ما يقول به؛ إذ المعنىٰ علىٰ هذا يكون: إني لا أستغفر الله لأني لا أذنب، ولكني أذنب فأنا أستغفر الله؛ فمتىٰ أذنبتم فاقتدوا بي واستغفروا لذنوبكم.

وعلىٰ كلا التقديرين لم يحصل المطلوب من القول بالعصمة، بل حصل نقيض ذلك.

❊ ❊ ❊

=

ج٧ ص١٧ ووسائل الشيعة (الإسلامية) للحر العاملي ج٤ ص١٠٧٩ وبحار الأنوار للمجلسي ج٨٣ ص٢٠٨ والانتصار للعاملي ج٤ ص١٥٠.

(١) الرسائل العشر للطوسي ص٩٧ - ص٩٨ وانظر. النكت الإعتقادية للمفيد ص٤٠ و النافع يوم الحشر للحلي ص٩٦ والألفين للحلي ص٧٦ وأعيان الشيعة للأمين ج١ ص٦٤.

الفصل الثاني

الغيبـــــة

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: نشأة القول بالغيبة.

المبحث الثاني: غيبة الإمام الثاني عشر عند الشيعة.

المبحث الثالث: نقد أهل السنة لأدلة الشيعة في الغيبة.

المبحث الأول
نشأة القول بالغَيبة

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول
تعريف الغيبة

الغيبة في اللغة هي: ما دل علىٰ الاختفاء عن الأعين تقول غابَ الرَّجُلُ يَغِيْبُ غَيْبَةً وتغيب: سافر، أو بان(١).

الغيبة في الاصطلاح الشيعي: الغيبة عند الشيعة الإمامية تعني غيبة الإمام الثاني عشر المسمىٰ بمحمد بن الحسن العسكري، والملقب بصاحب الزمان أو المهدي المنتظر بعد ولادته(٢).

وهذه الولادة المزعومة للمهدي المنتظر إنما هي وهم ولا حقيقة لها؛ وذلك أن المهدي المبشر به بالأحاديث الثابتة عن رسول الله ﷺ إنما يولد ولادة طبيعية، ويخرج في آخر الزمان، وهو من نسل الحسن بن علي لا من نسل الحسين بن علي - رضي الله عنه. وسيأتي معنا فيما بعد - إن شاء الله - إثبات عدم وجود شخص يدعىٰ بمحمد بن الحسن العسكري.

❊ ❊ ❊

(١) **انظر**: لسان العرب لابن منظور ج١ ص٦٥٤ ومعجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس زكريا ج٤ ص٤٠٣ والمحيط في اللغة للطالقاني ص١٤ وتاج العروس للزبيدي ج٢ ص٢٩٦.

(٢) **انظر**: الغيبة الصغرىٰ ودور السفراء الأربعة لفاضل المالكي ص٢٣.

المطلب الثاني

تأثر الشيعة بالديانات الأخرى في عقيدة الغيبة

مال الدكتور علي سامي النشار إلىٰ أن فكرة انتظار المهدي عند الشيعة قد ولدت نتيجة ما لديهم من حسرة وحزن، ثم استغل علماء اليهود هذه الظروف وأدخلوا عليهم ما عندهم من انتظار لغائب سوف يأتي في آخر الزمان ليخلص العالم مما وقع فيه من ظلم، وكان مقصد اليهود في هذا هو الطعن في الدين الإسلامي وإفساده، ثم علىٰ مر العصور أصبحت هذه العقيدة فيما بعد عقيدة أساسية يدافع عنها علماء الرافضة مؤمنين بصحتها[(١)].

وما مال إليه الدكتور النشار ليس بصحيح؛ لأنه استند كما هو واضح إلىٰ إنكار وجود المهدي المنتظر بالكلية؛ وهذا الإنكار لا مسوغ له؛ لأن القول بخروج المهدي في آخر الزمان حق، وإنما الخلاف في وجود محمد بن الحسن العسكري وولادته وكونه هو المهدي المنتظر، لا في وجود شخص مبشر به يولد ويخرج في آخر الزمان، وهو مع هذا من نسل الحسن لا الحسين - رضي الله عنهما.

ومن الباحثين من رأىٰ أن القول بأن فكرة الغيبة وانتظار هذا الغائب ليست مأخوذة من اليهود ولكنها مأخوذة من المجوسية حيث قال: وأرجح في هذه المسألة أن عقيدة الاثني عشرية في المهدية والغيبة ترجع إلىٰ أصول مجوسية[(٢)]، وكان مستنده في هذا الترجيح ما ذكره القاضي عبد الجبار المعتزلي من أن المجوس تدّعي أن لهم منتظرًا حيًا باقيًا مهديًا يقال له أبشاوثن، وأنه في حصن عظيم من خراسان

---

(١) **انظر**: نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام للنشار ج٢ ص٢٢٨.

(٢) **انظر**: أصول مذهب الشيعة الاثنىٰ عشرية للقفاري ج٢ ص١٠١١.

والصين[١].

والذي أراه أن عقيدة الغيبة عقيدة شيعية بحتة. ومما يدل علىٰ هذا أنه لا يوجد دليل يثبت تأثر الشيعة باليهود أو المجوسية هنا، ولو كانت قد أخذت من الغير ورتب لدخولها إلىٰ التشيع لمهد لها، ولكن هذا لم يحصل بل دخلت إلىٰ التشيع بغتة؛ وذلك أن الحسن العسكري الذي تدعي الرافضة أنه من أئمتها قد مات فجأة وبلا ولد، فكانت وفاته الداهية الدهياء والمصيبة الكبرىٰ والكارثة العظمىٰ بالنسبة لعقيدة الشيعة؛ إذ إنهم تمزقوا كل ممزق، وهاموا في كل واد فانتثر شملهم وانفرط عقدهم وافترقوا علىٰ عدة فرق، وعاشوا في عصر أطلق عليه عصر الحيرة لما حصل فيه من ظهور للفرق بينهم.

وكان سبب ظهور هذه الفرق هو ما ذكره النوبختي من أن الحسن العسكري لقي ربه «وتوفي ولم ير له خلف ولم يعرف له ولد ظاهر، فاقتسم ما ظهر من ميراثه أخوه جعفر وأمه... فافترق أصحابه من بعده فرقًا»[٢] بل قال النعماني: «أي حيرة أعظم من هذه الحيرة التي أخرجت من هذا الأمر الخلق الكثير والجم الغفير، ولم يبق عليه ممن كان فيه إلا النزر اليسير، وذلك لشك الناس، وضعف يقينهم، وقلة ثباتهم»[٣].

فمنهم من أقر بموت الحسن العسكري، ولكنه ذهب إلىٰ «أن الحسن بن علي - عليهما السلام - يعيش بعد موته، وأنه القائم بالأمر»[٤] ومنهم من أنكر موت

---

(١) تثبيت دلائل النّبوّة للقاضي عبد الجبار ج١ ص١٧٩ - ص١٨٠.

(٢) فرق الشيعة للنوبختي ص٩٧.

(٣) الغيبة للنعماني ص١٩٢.

(٤) الغيبة للطوسي ص٢٢٠ وانظر: فرق الشيعة للنوبختي ص٩٧ - ص٩٨ والفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٣١٩ والنجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٧٤ - ص١٧٥.

الحسن العسكري، وقال: إن «الحسن بن علي لم يمت وهو حي باق وهو المهدي»[(١)] ومنهم من قال: «بإمامة جعفر بن علي بعد أخيه - عليه السلام »[(٢)] ومنهم من أنكر إمامة الحسن العسكري وقال: «إن الإمام هو جعفر، وإن الإمامة صارت إليه من قبل أبيه... والدليل علىٰ ذلك أن الإمام لا يموت حتىٰ يوصي ويكون له خلف، والحسن قد توفي ولا وصي له»[(٣)].

ومنهم طائفة «رجعت إلىٰ القول بإمامة محمد بن علي المتوفىٰ في حياة أبيه، وزعمت أن الحسن وجعفرًا قد ادعيا ما لم يكن لهما»[(٤)]. ومنهم من أنكر أن يكون الحسن العسكري قد توفي وله ولد إلا أنه «قد ولد للحسن ولد بعده بثمانية أشهر والذين ادعوا له ولدًا في حياته كذابون مبطلون في دعواهم؛ لأن ذلك لو كان لم يخفَ كما لم يخفَ غيره»[(٥)] وطائفة «قالوا: لما لم يجز انتقال الإمامة من ذلك النسل

(١) المرجع السابق ص٢١٨ وانظر: فرق الشيعة للنوبختي ص٩٧ والنجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٧٤ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٧٥.

(٢) المرجع السابق ص٢٢٢ وانظر: فرق الشيعة للنوبختي ص٩٨ - ص٩٩ والفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٣١٩ والنجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٧٥ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٧٦.

(٣) فرق الشيعة للنوبختي ص٩٩ وانظر: الفصول المختارة للمرتضىٰ ص٣١٨ والنجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٧٥ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٧٦ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٧ ص٢٢.

(٤) المرجع السابق ص٩٩ وانظر: الفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٣٢٠ والنجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٧٥.

(٥) المرجع السابق ص١٠١ وانظر: النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٧٤ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٧٦ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٧ ص٢٢.

إلىٰ نسل آخر، ولا يجوز خلو الزمان عن الإمام، علمنا أنه بقي من نسله ابن وإن كنا لا نعرفه بعينه، ونحن علىٰ ولايته إلىٰ أن يظهر»[١].

ومنهم «من زعم أن الأمر قد اشتبه عليه فلا يدري، هل لأبي محمد عَلَيْهِ السَّلَامُ ولد أم لا؟ إلا أنهم متمسكون بالأول حتىٰ يصح لهم الآخر»[٢] ومنهم من قال: «لا ولد لأبي محمد عَلَيْهِ السَّلَامُ»[٣]، وطائفة «قالوا: يجوز أن يكون الإمام لا من ذلك النسل بل من غيره من العلوية»[٤].

ومنهم من أقر بموت الحسن العسكري، ولكنه «ذهب إلىٰ الفترة بعد الحسن بن علي عَلَيْهِ السَّلَامُ وخلو الزمان من إمام»[٥].

إلىٰ غير ذلك من الفرق المعروفة عند المؤرخين لعقيدة الشيعة من الشيعة أنفسهم.

والحقيقة التي لا يتشكك فيها من كان له اطلاع علىٰ الفكر الشيعي أن «التشيع بعد موت الحسن العسكري كان علىٰ شفا جرف هار، فأنقذه عثمان بن سعيد بأقواله وأفعاله العجيبة»[٦] وذلك أن عثمان بن سعيد العمري قد أشاع بين الناس أن

---

(١) النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٧٥.

(٢) الغيبة للطوسي ص٢٢٣ وانظر. فرق الشيعة للنوبختي ص١٠٥ والفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٣٢٠ - ص٣٢١ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٧ ص٢٢.

(٣) المرجع السابق ص٢٢٢ وانظر. فرق الشيعة للنوبختي ص١٠١ - ص١٠٢ والفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٣٢٠.

(٤) النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٧٥.

(٥) الغيبة للطوسي ص٢٢١ وانظر. فرق الشيعة للنوبختي ص١٠٢ والفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٣٢٠ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٧٧ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٧ ص٢٢.

(٦) الشيعة والتشيع للكسروي ص٩٤.

للحسن العسكري ولدًا اسمه محمد وأنه غائب، وزعم أن الحسن العسكري قد أقامه سفيرًا بين المهدي المزعوم الغائب وبين الناس قال الطوسي: «فاجتمعت الشيعة علىٰ وكالة محمد بن عثمان رضي الله عنه بنص الحسن عليه السلام في حياته»[(١)] وكان غرضه من هذه الدعوىٰ هو جمع الأموال من عوام الناس؛ إذ أنه أخذ يقبض الأموال بدعوىٰ إيصالها إلىٰ الإمام المهدي في مكان غيبته. قال الطوسي: «وكان الشيعة إذا حملوا إلىٰ أبي محمد عليه السلام ما يجب عليهم حمله من الأموال أنفذوا إلىٰ أبي عمرو، فيجعله في جراب السمن وزقاقه ويحمله إلىٰ أبي محمد عليه السلام تقية وخوفا»[(٢)].

فهو غرض دنيوي بحت كما هو ظاهر إذ ماذا يفعل المهدي بهذه الأموال وهو في غيبته ثم من يحضر له الأموال بعد دخوله الغيبة الكبرىٰ وانقطاع السفارة بينه وبين الناس لو قيل إنه كان في حاجة إلىٰ هذه الأموال؟.

لأنه بعد انقطاع السفارة بين المهدي المزعوم وبين هؤلاء السفراء الذين كانوا يشربون دماء المساكين شرب الهيم فقد تغير الحال، ولم يعد للمهدي حاجة إلىٰ المال؛ إذ كيف يحتاج إليه وهو لا يأكل ولا يشرب؟ وصار علماء الشيعة يقولون: «فإن قلت: إن عيسىٰ عليه السلام يغذيه رب العالمين من خزانة غيبه، فقلت: لا تفنىٰ خزائنه بانضمام المهدي عليه السلام إليه في غذائه»[(٣)].

---

(١) الغيبة للطوسي ص٣٩٩ وانظر. معجم رحال الحديث للخوئي ج٣ ص١٥١.

(٢) المرجع السابق ص٣٥٤ وانظر. حياة الإمام المهدي للقرشي ص١٢١.

(٣) بحار الأنوار للمجلسي ج٥١ ص١٠١ وقد تناقض الشيعة هنا؛ لأن القول بحياة عيسىٰ عليه السلام أمر يرفضه الشيعة. قال العاملي: إن الطبرسي قد نقل «عن بعض العامة: أن عيسىٰ لم يمت، وأنه رفع إلىٰ السماء من غير وفاة، وتعرضوا لتأويل الآية تارة بالحمل علىٰ وفاة النوم، وتارة بما هو =

ومما يدل علىٰ هذا ما ذكره الطوسي من وقوع النزاع بين أبي القاسم الحسين بن روح، وهو السفير الثالث من السفراء الأربعة، وبين رجل من أعوانه وخواصه يدعىٰ بأبي جعفر محمد بن علي الشلمغاني فقال أبو جعفر «ما دخلنا مع أبي القاسم الحسين بن روح رضي الله عنه في هذا الأمر إلا ونحن نعلم فيما دخلنا فيه، لقد كنا نتهارش علىٰ هذا الأمر كما تتهارش الكلاب علىٰ الجيف»(١). وهذا يبين لنا مدىٰ الصراع الذي كان يحصل بين السفراء وبين من حولهم حول هذه المكاسب المأخوذة من العامة، وإن كان النصر دائمًا وأبدًا إنما هو من نصيب السفير؛ لأن التوقيعات إنما تخرج من المهدي المزعوم إلىٰ الناس علىٰ يديه، وقد ذكر الطوسي أن التوقيع قد «خرج علىٰ يد الشيخ أبي القاسم الحسين بن روح رضي الله عنه في ذي الحجة سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة في لعن ابن أبي العزاقر والمداد رطب لم يجف»(٢) فمتىٰ وجد المعارض للسفير وجد التوقيع باللعن لا لقرب المهدي المزعوم، وإنما لقرب الدواة والقلم والقرطاس.

وبهذا يظهر بوضوح أن المقصود الحقيقي لهؤلاء السفراء هو ابتزاز الأموال؛ ولذا فأنا لا أرىٰ في عقيدة الغيبة أي أثر لا لليهودية ولا للمجوسية وإنما هو الجشع والشغف بالأموال لدىٰ هؤلاء السفراء المرتزقة، والعلم عند الله.

=

أبعد من ذلك. وظاهر أن ذلك كله باطل وغلو عظيم في إنكار الرجعة، والإمامية لا يقبلون ذلك التأويل ولا يلزمهم العمل به» الإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للحر العاملي ص١٠٠.

(١) الغيبة للطوسي ص٣٩١ – ص٣٩٢ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٥١ ص٣٥٩ ومعجم رجال الحديث للخوئي ج١٨ ص٥٢.

(٢) المرجع السابق ص٤٠٩ – ص٤١٠ وانظر. مستدرك الوسائل للنوري ج١٢ ص٣١٩ – ص٣٢٠ وبحار الأنوار للمجلسي ج٥١ ص٣٧٦ وجامع أحاديث الشيعة للبروجردي ج١٤ ص٤٤٦.

المطلب الثالث

تاريخ القول بالغيبة عند الشيعة

بعد أن تعرفنا علىٰ معنىٰ الغيبة، وبحثنا عن سبب ظهورها، وهل لهذه العقيدة صلة بديانات أخرىٰ أم لا؟ يجدر بنا هنا أن نبين تاريخ القول بالغيبة عند الشيعة.

وإن الباحث في هذا يجد أن الشيعة قد أقروا بوجود غية صغرىٰ وغيبة كبرىٰ بدأت سنة ٣٢٩ هـ ؛ إلا أنهم قد اختلفوا في تحديد الفترة التي بدأت فيها الغيبة الصغرىٰ علىٰ عدة أقوال هي:

القول الأول: أن الغيبة قد بدأت منذ ولادة محمد بن الحسن العسكري مباشرة[(١)].

القول الثاني: أن الغيبة بدأت بعد مولده بفترة، وأعلن عن غيبته والده الحسن العسكري[(٢)].

القول الثالث: أن الغيبة بدأت بعد وفاة الحسن بن علي العسكري وكانت وفاة العسكري وهو ابن خمس سنين[(٣)].

ومما يحسن بيانه هنا أنه كما حصل التناقض في بداية الغيبة الصغرىٰ فإنه قد وقع مثل ذلك في تحديد مكان الغيبة الكبرىٰ. فمن علماء الشيعة من ذهب إلىٰ أن

---

(١) الإرشاد للمفيد ج٢ ص٣٤٠ وانظر. كشف الغمة للإربلي ج٣ ص٢٤٣ - ص٢٤٤ والمستجاد من الإرشاد للحلي ص٢٣٢ وبحار الأنوار للمجلسي ج٥١ ص٢٣ - ص٢٤ ومستدرك سفينة البحار للشاهرودي ج١٠ ص٥٠٥ وأعيان الشيعة للأمين ج٢ ص٤٦.

(٢) الغيبة الصغرىٰ والسفراء الأربعة لفاضل المالكي ص٤١.

(٣) كتاب الأربعين للماحوزي ص٢٢٧ وانظر. حياة الإمام المهدي للقرشي ص١١٤ - ص١١٥ والغيبة الصغرىٰ والسفراء الأربعة لفاضل المالكي ص٤٠.

المهدي مقيم في سرداب سر من رأىٰ ولا مانع من بقائه كل هذه العصور بداخل السرداب؛ إذ إن من المتفق عليه «بقاء عيسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ في السماء من غير أحد يقوم بطعامه وشرابه وهو بشر مثل المهدي عَلَيْهِ السَّلَامُ فلما جاز بقاؤه في السماء والحالة هذه فكذلك المهدي في السرداب»[(١)].

ومن علماء الشيعة من ناقض في هذا وقال: إن من تصور أن المهدي موجود في السرداب فقوله: «عجيب وتصور غريب فإن الذين أنكروا وجوده عَلَيْهِ السَّلَامُ لا يوردون هذا، والذين يقولون بوجوده لا يقولون إنه في سرداب، بل يقولون إنه حي موجود يحل ويرتحل ويطوف في الأرض ببيوت وخيم وخدم وحشم وإبل وخيل وغير ذلك، وينقلون قصصًا في ذلك وأحاديث يطول شرحها»[(٢)].

ويقول أحد الشيعة المعاصرين «والصحيح أن غيابه عَلَيْهِ السَّلَامُ غياب هوية لا غياب شخصية»[(٣)] أما شخصه فهو موجود يعيش بين الناس ولكن «لا يُدرَي أين هو، يشهد الموسم، يرىٰ الناس ولا يرونه»[(٤)].

❁ ❁ ❁

(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٥١ ص١٠١ وانظر. غاية المرام للبحراني ج٧ ص١٤٥ ومستدركات علم رجال الحديث للشاهرودي ج١ ص٦٧٥ وأعيان الشيعة للأمين ج٢ ص٦٨.

(٢) كشف الغمة للإربلي ج٣ ص٢٩٦ وانظر. وكتاب الغيبة للنعماني ص١٨١ والنصوص الصحيحة للتبريزي ص٢٨ وحياة الإمام المهدي للقرشي ص١٥ - ص١٦ ومناظرات في العقائد والأحكام لعبد الله الحسن ج١ ص٤٦٧.

(٣) الغيبة الصغرىٰ والسفراء الأربعة لفاضل المالكي ص١٤.

(٤) المرجع السابق ص١٤.

المبحث الثاني
غيبة الإمام الثاني عشر عند الشيعة

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول
البحث في وجوده وعدمه

عقيدة المهدي المنتظر المولود من نسل الحسن بن علي رضي الله عنهما من الأمور التي يسلم بها الجمهور من العلماء، وإنما الخلاف مع الشيعة في وجود شخص يسمىٰ محمد بن الحسن العسكري الذي ينتهي نسله إلىٰ الحسين بن علي - رضي الله عنهما.

وعقيدة المهدي المنتظر الحسني، عند علماء الحديث، عقيدة أصيلة مذكورة بالأسانيد إلىٰ النبي ﷺ مبين ما صح منها وما لم يصح[1] فهم يؤمنون بخروجه كشرط من أشراط الساعة وأمارة علىٰ قرب قيامها قرب نزول عيسىٰ - عليه السلام.

أما عقيدة الشيعة في مهديهم المزعوم، والذي يسمونه بمحمد بن الحسن العسكري، فإننا نرفضها ولا نرىٰ لها أدنىٰ صحة لا تكذيبًا بقدرة الله علىٰ إطالة عمر من يشاء من عباده، أو من منطلق إنكار خروج المهدي آخر الزمان، وإنما لأنه لم يصح ولم يثبت وجود موجود يدعىٰ بمحمد ابن الحسن العسكري وكونه هو المهدي المبشر به.

مع أن عقيدة الشيعة في المهدي عقيدة لا جذور لها، فلم يكن تعيين شخص

---

(١) للاطلاع علىٰ ما صح وما لم يصح عند أهل السنة في المهدي المنتظر انظر المهدي المنتظر في ضوء الأحاديث والآثار الصحيحة وموسوعة في أحاديث الإمام المهدي الضعيفة والموضوعة للدكتور عبد العليم عبد العظيم البستوي.

المهدي ذا أهمية عند علماء الشيعة المتقدمين؛ إذ لو كانت هوية المهدي مما تقرر عند علماء الشيعة ووجود النص عليه من النبي ﷺ بالتصريح باسمه، وأنه هو محمد بن العسكري لا محالة لما ذهبوا يمينًا وشمالًا في تعيين شخص المهدي[(١)].

وهذا التناقض ليس قولًا بلا برهان بل هو مثبت في كتب الشيعة. فمما ذكروه أن عبد الله ابن سبأ، وكان يهوديا يتستر بالإسلام، قد نفاه علي رضي الله عنه «إلىٰ المدائن، فلما قتل أمير المؤمنين قال: والله لو جئتمونا بدماغه في سبعين صرة لعلمنا أنه لم يمت ولا يموت حتىٰ يسوق العرب بعصاه»[(٢)]. وهذا في الواقع هو أول ظهور للقول بمهدوية أحد الأئمة الذين تدعيهم الشيعة، ولكن الوضع لم يقف عند القول بمهدوية علي رضي الله عنه بل وجدت فرقة من الشيعة تدعىٰ بالكيسانية وكانوا يقولون «بإمامة أبي القاسم محمد بن أمير المؤمنين عليه السلام ابن خوله الحنفية، وزعموا أنه هو المهدي الذي يملأ الأرض قسطًا وعدلًا... وقد حكي عن بعض الكيسانية أنه كان يقول: إن محمدًا كان الإمام بعد أمير المؤمنين عليه السلام ويبطل إمامة الحسن والحسين»[(٣)].

وممن قال بمهدوية غير محمد بن الحسن العسكري «الناووسية وهم الذين قالوا: إن جعفر بن محمد - عليهما السلام - حي لم يمت ولا يموت حتىٰ يظهر ويلي أمور الناس، وأنه هو المهدي عليه السلام »[(٤)] بينما قالت «فرقة أخرىٰ: إن أبا عبد الله

(١) **انظر**: تطور الفكر السياسي الشيعي لأحمد الكاتب ص١٧٢.

(٢) أعيان الشيعة للأمين ج١ ص٥٣٠ وقد نقل هذا القول عن ابن أبي الحديد موافقًا له. وانظر. كمال الدين للصدوق ص١٠٢.

(٣) الفصول المختارة للمرتضىٰ ص٢٩٦ - ص٢٩٧ وانظر. كمال الدين للصدوق ص٣٢ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٧ ص٢.

(٤) كليات في علم الرجال للسبحاني ص٤٠٨ وانظر. كمال الدين للصدوق ص٣٧ والمسائل العشر =

عليه السلام توفي، ونص علىٰ ابنه إسماعيل بن جعفر - عليه السلام ، وأنه الإمام بعده، وأنه القائم المنتظر، وأنكروا وفاة إسماعيل في حياة أبي عبد الله - عليه السلام »[(١)].

وقد ذكرت المصادر الشيعية أن المقرين بموت جعفر الصادق رحمه الله وعدم مهدويته والمنكرين لإمامة ولده إسماعيل من «القائلين بإمامة الكاظم عليه السلام منهم شذاذ أنكروا موته، وقالوا: هو المهدي، وآخرون أقروا بموته، وقالوا: سيبعث وهو المهدي»[(٢)] ولكن مع مرور الوقت زاد تفرق الشيعة وفشا القول بالمهدوية بينهم فادعت «الواقفة علىٰ الحسن بن علي بن محمد - عليهم السلام - أن الغيبة وقعت به»[(٣)].

ثم لما وصل الشيعة إلىٰ القول بإمامة الحسن العسكري تمزقوا كل ممزق؛ فأنكرت فرقة من فرق الشيعة أن يكون الحسن العسكري قد توفي وله ولد إلا أنه «قد ولد للحسن ولد بعده بثمانية أشهر والذين ادعوا له ولدًا في حياته كذابون مبطلون في

=

في الغيبة للمفيد ص٤٩ والفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٣٠٧ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٧٤ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٧ ص١١.

(١) الفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٣٠٥ وانظر. المسائل العشر في الغيبة للمفيد ص٤٩ والغيبة للطوسي ص٤٤ وأعيان الشيعة للأمين ج٣ ص٣١٦ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٧ ص٩ ومستدرك سفينة البحار للشاهرودي ج٥ ص١٥٠.

(٢) الصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٧٤ وانظر. كمال الدين للصدوق ص٩٣ والمسائل العشر في الغيبة للمفيد ص٤٧ والفصول المختارة للمرتضىٰ ص٣١٣ والغيبة للطوسي ص٤٨ والنجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٧٤ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٧ ص١٦ ونشأة الشيعة الإمامية لنبيلة عبد المنعم داوود ص٢٥٠.

(٣) كمال الدين للصدوق ص٤٠ وانظر. مجمع البحرين للطريحي ج٤ ص٣٩٢ - ص٣٩٣.

دعواهم لأن ذلك لو كان لم يخف كما لم يخف غيره»[١]. ثم زعمت طائفة من طوائف الشيعة أن الحسن العسكري « عَلَيْهِ السَّلَامُ - مات عن غير ولد ظاهر، ولكن عن حبل من بعض جواريه والقائم من بعد الحسن محمول به، وما ولدته أمه بعد، وإنه يجوز أنها تبقىٰ مائة سنة حاملًا به فإذا ولدته أظهرت ولادته»[٢] أما الفرقة الثانية من فرق الشيعة المثبتة لوجود ولد لحسن العسكري فقد زعمت «أن الإمام بعد الحسن ولده علي، وهم قائلون بالغيبة والانتظار حرفًا بحرف، والنزاع معهم في التسمية، وقد انتشرت الأحاديث أن اسم القائم اسم النبي - صلىٰ الله عليه وآله - وليس عليّ من أسماء النبي»[٣].

ومما أثبتته المصادر الشيعية أن الصراع قد اشتد بعد موت الحسن العسكري، فاعترضت طائفة ثالثة من طوائف الشيعة المثبتة لوجود ولد للحسن العسكري علىٰ كل الأقوال السابقة، وقالت: «بل الإمام بعد الحسن ابنه محمد وهو المنتظر، غير أنه قد مات وسيحيا ويقوم بالسيف فيملأ الأرض قسطًا وعدلًا كما ملئت ظلمًا وجورًا»[٤].

وأما الطائفة الرابعة من طوائف الشيعة المثبتة لوجود ولد لحسن العسكري فهي التي تقول بغيبة محمد بن الحسن العسكري بعد ولادته علىٰ خلاف بينهم من

---

(١) فرق الشيعة للنوبختي ص١٠١ وانظر. والنجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٧٤ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٧٦ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٧ ص٢٢.

(٢) الفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٣٢٠.

(٣) الصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٧٧ وانظر. الفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٣٢٠ والنجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لابن ميثم البحراني ص١٧٥ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٧ ص٢١.

(٤) الفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٣٢١ وانظر. الصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٧٨ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٧ ص٢٢.

أمه ومتىٰ ولدته. فمن الرافضة من يقول إن: «الإمام المهدي الحجة صاحب الزمان أبو القاسم محمد بن الإمام أبي محمد بن الحسن العسكري عجل الله فرجه، ولد بسر من رأىٰ يوم الجمعة ليلًا وقيل: ضحىٰ خامس عشر شعبان سنة خمس وخمسين ومائتين، أمه صقيل، وقيل: نرجس، وقيل: مريم بنت زيد العلوية»[(١)].

ومن الجعفرية من يخالف في هذا ويقول: إنه قد ورد أن «مولد الحجة بن الحسن - عليهما السلام - بسر من رأىٰ في ثالث وعشرين رمضان سنة ثمان وخمسين ومائتين، وأبوه أبو محمد الحسن، وأمه أم ولد تسمىٰ صقيل وقيل حكيمة»[(٢)].

ومما وقع فيه الخلاف بين المثبتين لولادة محمد بن الحسن العسكري طريقة الحمل به، وطريقة الولادة. فمما ذكره الطوسي أن حكيمة قالت لسوسن «بأبي أنت وأمي هل تحسين شيئًا؟ قالت: نعم يا عمة! إني لأجد أمرًا شديدًا قلت: لا خوف عليك - إن شاء الله تعالىٰ، وأخذت وسادة فألقيتها في وسط البيت، وأجلستها عليها وجلست منها حيث تقعد المرأة من المرأة للولادة، فقبضت علىٰ كفي وغمزت غمزة شديدة ثم أنت أنة وتشهدت ونظرت تحتها، فإذا أنا بولي الله - صلوات الله عليه - متلقيا الأرض بمساجده. فأخذت بكتفيه فأجلسته في حجري، فإذا هو نظيف مفروغ منه، فناداني أبو محمد عليه السلام: يا عمة هلمي فأتيني

---

(١) الدروس للشهيد الأول ج٢ ص١٦ وانظر. كمال الدين للصدوق ص٤٣٢ وكشف الغمة للإربلي ج٣ ص٢٤٣ وخلاصة الأقوال للحلي ص٤٣١ - ص٤٣٢ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص١٣٩ وغاية المرام لهاشم البحراني ج٧ ص١٠٦ والحدائق الناضرة للمحقق البحراني ج١٧ ص٤٤٠ وجامع أحاديث الشيعة للبروجردي ج١٤ ص٥٧٢ وجواهر الكلام للجواهري ج٢٠ ص١٠٠ وكشف الغطاء لجعفر كاشف الغطاء ج١ ص١٣.

(٢) بحار الأنوار للمجلسي ج٥١ ص٢٣ وانظر. الحدائق الناضرة للمحقق البحراني ج١٧ ص٤٤٠.

بابني فأتيته به»[١].

أما المجلسي فإنه ناقض في هذا وذكر قصة مستوحاة من وحي الخيال إذ قال: «قالت حكيمة: فأقمت فأفطرت ونمت بقرب من نرجس، وبات أبو محمد عليه السلام في صفة في تلك الدار التي نحن فيها، فلما ورد وقت صلاة الليل قمت ونرجس نائمة ما بها أثر ولادة، فأخذت في صلاتي، ثم أوترت فأنا في الوتر حتىٰ وقع في نفسي أن الفجر قد طلع ودخل قلبي شيء، فصاح أبو محمد عليه السلام من الصفة: لم يطلع الفجر يا عمة فأسرعت الصلاة، وتحركت نرجس فدنوت منها وضممتها إلي وسميت عليها، ثم قلت لها: هل تحسين بشيء قالت: نعم، فوقع علي سبات لم أتمالك معه أن نمت، ووقع علىٰ نرجس مثل ذلك، ونامت فلم أنتبه إلا بحس سيدي المهدي وصيحة أبي محمد عليه السلام يقول: يا عمة، هاتي ابني إلي فقد قبلته فكشفت عن سيدي عليه السلام فإذا أنا به ساجدًا يبلغ الأرض بمساجده وعلىٰ ذراعه الأيمن مكتوب ﴿وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَـٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَـٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١].

فلما كان في اليوم السابع جئت فسلمت ثم جلست فقال - عليه السلام: هلمي ابني فجئت بسيدي وهو في ثياب صفر... ثم قال له اقرأ يا بني مما أنزل الله علىٰ أنبيائه ورسله، فابتدأ بصحف آدم فقرأها بالسريانية، وكتاب إدريس، وكتاب نوح، وكتاب هود، وكتاب صالح، وصحف إبراهيم، وتوراة موسىٰ، وزبور داود، وإنجيل عيسىٰ، وفرقان جدي رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - ثم قص قصص الأنبياء والمرسلين إلىٰ عهده فلما كان بعد أربعين يومًا دخلت دار أبي محمد عليه السلام فإذا

---

(١) الغيبة للطوسي ص٢٣٥ - ص٢٣٦ وانظر. مدينة المعاجز لهاشم البحراني ج٨ ص٢٩ - ص٣٠ وتفسير نور الثقلين ج٤ ص١١١ ومعجم أحاديث المهدي للكوراني ج٤ ص٣٥٥.

مولانا صاحب الزمان يمشي في الدار»[(١)].

وهناك قصة أشد غرابة سبق إلىٰ ذكرها الصدوق حيث قال: «قالت حكيمة: فلم أزل أرقبها إلىٰ وقت طلوع الفجر وهي نائمة بين يدي لا تقلب جنبًا إلىٰ جنب، حتىٰ إذا كان آخر الليل، وقت طلوع الفجر، وثبت فزعة فضممتها إلىٰ صدري وسميت عليها فصاح إلي أبو محمد عليه السلام وقال: اقرئي عليها ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ﴾ [القدر: ١] فأقبلت أقرأ عليها وقلت لها: ما حالك؟ قالت: ظهر بي الأمر الذي أخبرك به مولاي، فأقبلت أقرأ كما أمرني، فأجابني الجنين من بطنها يقرأ مثل ما أقرأ وسلم علي»[(٢)].

وقد ذكر الشيعة في كيفية ولادة المهدي قصة غريبة حيث قالوا: إن حكيمة قد قالت إن الحسن العسكري أخبر أنه سيولد له من جاريته مولود، قالت: «فقلت لسيدي أبي محمد – عليه السلام: ما أرىٰ بها حملًا، فتبسم عليه السلام فقال: إنا معاشر الأوصياء ليس نحمل في البطون، وإنما نحمل في الجنوب، ولا نخرج من الأرحام، إنما نخرج من الفخذ الأيمن من أمهاتنا، لأننا نور الله الذي لا تناله الدناسات»[(٣)].

ولم يقنع الشيعة بهذا، بل إنهم هووا في دركات الجهالة وتصديق الخرافة عندما زعموا أن الحسن العسكري حمل المهدي «والطير ترفرف علىٰ رأسه فصاح بطير منها فقال له: احمله واحفظه ورده إلينا في كل أربعين يومًا، فتناوله الطير وطار به

---

(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٥١ ص٢٧ وانظر. إلزام الناصب في إثبات الحجة الغائب للحائري ج١ ص٣٠٧.

(٢) كمال الدين للصدوق ص٤٢٧ – ص٤٢٨ وانظر. روضة الواعظين للنيسابوري ص٢٥٩ والثاقب في المناقب لابن حمزة الطوسي ص٢٠٢.

(٣) الهداية الكبرىٰ للخصيبي ص٣٥٥ وانظر: عيون المعجزات لحسين بن عبد الوهاب ص١٢٨ ومعجم أحاديث الإمام المهدي للكوراني ج٤ ص٣٦٨.

في جو السماء وأتبعه سائر الطير... فبكت نرجس فقال لها: اسكتي فإن الرضاع محرم عليه إلا من ثديك، وسيعاد إليك، كما رد موسىٰ إلىٰ أمه»[(١)].

ولا شك أن هذا التناقض الواقع بين الشيعة في تعيين اسم المهدي، وهل ولد قبل موت العسكري أم بعده؟ ثم التناقض الواقع بينهم في حياته ومماته، هل هو حي لم يمت، أم ميت سيبعث بالسيف؟ ثم التناقض الحاصل بين من قالوا هو محمد بن الحسن العسكري لا غير في تعيين أم المهدي، ومتىٰ ولدته، وكيف ولدته، هو في غاية الدلالة علىٰ بطلان القول بوجوده؛ لأنه لو وجد حقًا لما وجد هذا التناقض، بل إنه من المتعذر تصور حصوله.

ومما وقع فيه الخلاف بين الطوائف الشيعية عمر المولود المزعوم «عند وفاة أبيه فقال كثير منهم: كان سنه إذ ذاك خمس سنين؛ لأن أباه توفي سنة ستين ومائتين، وكان مولد القائم عليه السلام سنة خمس وخمسين ومائتين، وقال بعضهم: بل كان مولده سنة اثنتين وخمسين ومائتين، وكان سنه عند وفاة أبيه ثماني سنين»[(٢)].

وبعد هذا التناقض يُدهش المطلع علىٰ عقيدتهم في المهدي لما يجدهم متفقين عليه من سرية مولده ولا يرون في ذلك شيئًا. يقول المفيد: «إن استتار ولادة المهدي بن الحسن بن علي - عليهم السلام - عن جمهور أهله وغيرهم، وخفاء ذلك عليهم، واستمرار استتاره عنهم ليس بخارج عن العرف، ولا مخالفًا لحكم العادات»[(٣)].

وهذا الاتفاق إنما هو دليل آخر علىٰ بطلان القول بوجود محمد بن الحسن

---

(١) كمال الدين للصدوق ص٤٢٨ - ص٤٢٩ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٥٣ ص٣٢٧ ومدينة المعاجز لهاشم البحراني ج٨ ص١٨ وتفسير نور الثقلين للحويزي ج٤ ص١١٣ وإلزام الناصب للحائري ج١ ص٢٨٨ ومعجم أحاديث الإمام المهدي للكوراني العاملي ج٤ ص٣٦٣.

(٢) الفصول المختارة للمرتضىٰ ص٣١٨.

(٣) المسائل العشر في الغيبة للمفيد ص٥٣.

العسكري؛ لأننا وإن سلمنا بإمكان هذا، ولكن الواقع غير ما ذكره؛ لأن ولادة مولود يولد سرًا أمر نادر بالاتفاق بين جميع العقلاء؛ والقاعدة المتفق عليها بيننا وبين الشيعة هي أن «الأصل بقاء ما كان علىٰ ما كان حتىٰ يطرأ ما يغيره»[(١)] والأصل الذي يقر به جميع العقلاء هو القول بعدم وجود الولد للحسن العسكري حتىٰ يطرأ ما يغير هذا ويثبت وجود الولد، والواقع يشهد بعدم وجود ما يدل علىٰ وجود الولد.

بل إن الأدلة تدل علىٰ عدم وجود مولود للحسن العسكري. ومن هذه الأدلة، غير ما سبق، ما ذكره الطوسي من «إنكار جعفر بن علي عم صاحب الزمان عليه السلام شهادة الإمامية بولد لأخيه الحسن بن علي ولد في حياته»[(٢)] وقيامه بقسمة تركته بين من وجد من الورثة.

ومنها ما قام به الحسن العسكري من الوصية في مرضه الذي توفي فيه إلىٰ والدته المسماة بحديث بوقوفه وصدقاته، وإسناد النظر في ذلك إليها دون غيرها، ولو كان له ولد لذكره في الوصية. وقول المفيد: إن هذا ليس «بشيء يعتمد في إنكار ولد له قائم من بعده مقامه، من قبل أنه أمر بذلك تمام ما كان من غرضه في إخفاء ولادته وستر حاله عن متملك الأمر في زمانه، ومن يسلك سبيله في إباحة

---

(١) الأصول العامة للفقه المقارن لمحمد تقي الحكيم ص٤٧١ وانظر. رسائل الكركي للكركي ج١ ص٢١٩ وتذكرة الفقهاء للحلي ج١ ص٢٩٠ ومختلف الشيعة للحلي ج٧ ص٣٤٩ ومنتهىٰ المطلب للحلي ج٢ ص٥٩٠ ومشارق الشموس للمحقق الخونساري ج٢ ص٣٥٧ والرسائل الفقهية للبهبهاني ص٢٣٣ وحاشية مجمع الفائدة والبرهان للبهبهاني ص٧٥ ودر المنضود للگلپايگاني ج١ ص٤٣ والقواعد والفوائد للشهيد الأول ج١ ص١٣٨ وشرح أصول الكافي للمازندراني ج٥ ص٩ وكشف الغطاء لجعفر كاشف الغطاء ج١ ص١٧٠ وتوحيد الإمامية لمحمد باقر الملكي ص٣٨٥.

(٢) الغيبة للطوسي ص١٠٦.

دم داع إلىٰ الله تعالىٰ منتظر لدولة الحق»[(١)].

تناقض منه لأنه لو كان المطلوب هو ما ذكره من إخفاء ولادة المهدي وستر حاله عن سلطان الدولة، ومن يسلك سبيله في إباحة دمه؛ لأبطل هذا القول بعدالة عثمان بن سعيد العمري الذي أشاع بين الناس أن للحسن العسكري ولدًا اسمه محمد وأنه غائب، وأن الحسن العسكري قد أقامه سفيرًا بين المهدي المزعوم الغائب وبين الناس ولدل علىٰ أن تصرف العمري إنما المراد منه جمع الأموال لأنه أفشىٰ سرًا حرص الحسن العسكري علىٰ كتمه.

وإن قيل: إن المطلوب إنما هو الإعلان بعد موت العسكري، قيل: المحظور الذي ذكروه، وهو الخوف علىٰ حياة المهدي، باق لا محالة، ثم لم لم يقبض عثمان بن سعيد العمري تركته ويوصلها إليه، مع ما كان يزعم أنه يوصله من أموال الناس إليه.

وإن قيل: إن السبب هو إنكار جعفر بن علي وجود ولد لأخيه الحسن العسكري، وأخذه تركته وحوزه ميراثه، وما كان من جعفر من حمل سلطان الوقت علىٰ حبس جواري الحسن العسكري وقولهم إنا تيقنا عدم وجود الحمل ليتأكد نفيه وجود الولد للحسن العسكري، قيل: قوله موافق لما تقدم من أن القاعدة المتفق عليها بيننا وبين الشيعة هي أن الأصل بقاء ما كان علىٰ ما كان حتىٰ يطرأ ما يغيره، والأصل هو عدم وجود الولد.

وأما قول الطوسي: إن هذا ليس «بشبهة يعتمد علىٰ مثلها أحد من المحصلين، لاتفاق الكل علىٰ أن جعفرًا لم يكن له عصمة كعصمة الأنبياء فيمتنع عليه لذلك إنكار حق ودعوىٰ باطل، بل الخطأ جائز عليه، والغلط غير ممتنع منه»[(٢)] فإنه حيدة

---

(١) المسائل العشر في الغيبة للمفيد ص٦٨ – ص٦٩ وانظر. الغيبة للطوسي ص١٠٧.

(٢) الغيبة للطوسي ص١٠٦ – ص١٠٧ وانظر. المسائل العشر في الغيبة للمفيد ص٦١ – ص٦٢.

منه عن موضع النزاع؛ لأن موضع النزاع بيننا وبين الشيعة ليس هو في القول بعصمة جعفر، وإنما هو في وجود الولد للعسكري، وكون العصمة منتفية والخطأ محتملًا لا يدل علىٰ وقوعه بالاتفاق، ولو سلمنا أنه لا يقبل في القول بوجود الولد أو نفيه إلا الكلام الصادر من معصوم؛ فإن هذا إنما يدل علىٰ بطلان القول بوجود محمد بن الحسن العسكري؛ لأن من قال بوجوده ليس بمعصوم بالاتفاق؛ والتفريق بين الإثبات والنفي مكابرة؛ بل إن الأصل هو نفي وجود الولد وعدمه.

ومن البراهين الواضحة الدالة علىٰ بطلان القول بوجود المهدي المزعوم أن الكليني قد قال: «إن أبا عبد الله عليه السلام قال: إن الحجة لا تقوم لله عز وجل علىٰ خلقه إلا بإمام حي يعرف»[1]. وهذا الغائب لا يعرف بالاتفاق ولو وجد لظهر كما ظهر آباؤه من قبل، وقول الطوسي: إنه «ما كان علىٰ آبائه – عليهم السلام – خوف من أعدائهم، مع لزوم التقية والعدول عن التظاهر بالإمامة ونفيها عن نفوسهم، وإمام الزمان عليه السلام كل الخوف عليه، لأنه يظهر بالسيف، ويدعو إلىٰ نفسه، ويجاهد من خالفه عليه، فأي نسبة بين خوفه من الأعداء، وخوف آبائه – عليهم السلام – لولا قلة التأمل»[2].

إنما يدل علىٰ عدم وجوده لا علىٰ وجوده؛ لأن الواقع هو نقيض ما ذكره؛ وذلك أن عليًا كان إمامًا حقًا بعد مقتل عثمان رضي الله عنهما بالاتفاق بيننا وبينهم، ولم يحصل منه شيء مما ذكر هنا من لزوم التقية والعدول عن التظاهر بالإمامة ونفيها عن نفسه، بل الواقع منه غير ذلك فقد اتفقت كتبنا وكتب الشيعة أنه قام إلىٰ

(١) الكافي للكليني ج١ ص١٧٧ وانظر. الاختصاص للمفيد ص٢٦٩ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٣ ص٢.

(٢) الغيبة للطوسي ص٩٢ – ص٩٣ وانظر. كمال الدين للصدوق ص٤٦ والمسائل العشر في الغيبة للمفيد ص٧٣ – ص٧٤.

معاوية رضي الله عنهما بالسيف والسنان، وحصل بينهم من القتال ما سارت به الركبان، وقد ذكرت كتب الشيعة شيئًا من هذا. ومنه قوله في استنفار من حوله لقتال معاوية - رضي الله عنهما: «ألا وإني قد دعوتكم إلىٰ قتال هؤلاء القوم ليلًا ونهارًا، وسرًا وإعلانًا، وقلت لكم: أغزوهم قبل أن يغزوكم، فوالله ما غزي قوم في عقر دارهم إلا ذلوا...»(١).

ومن هذا ما ذكروه من خروج «الحسين - صلوات الله عليه - فعرض نفسه علىٰ الله في سبعين رجلًا»(٢) فلو كان محمد بن الحسن العسكري موجودًا، وكان هو حجة الله علىٰ خلقه، وصاحب السيف كما زعموا لما رغب بنفسه عنهما، ولعمل كما عملا، فلما لم يكن دل هذا علىٰ عدم وجوده.

وأما ما ذكره شيخ الطائفة من «أن آباءه - عليهم السلام - متىٰ قتلوا أو ماتوا كان هناك من يقوم مقامهم ويسد مسدهم يصلح للإمامة من أولاده، وصاحب الأمر عليه السلام بالعكس من ذلك؛ لأن من المعلوم أنه لا يقوم أحد مقامه، ولا يسد مسده، فبان الفرق بين الأمرين»(٣) فإنه لا يدل علىٰ وجود المهدي المزعوم، وإنما يدل علىٰ فساد عقيدة الإمامية في الإمامة؛ وذلك أن الشيعة قد قرروا «أن الأئمة يعلمون متىٰ يموتون، وأنهم لا يموتون إلا باختيار منهم»(٤). بينما ذكر هو هنا أن

---

(١) نهج البلاغة ج١ ص٦٨ - ص٧٠ وانظر. الكافي للكليني ج٥ ص٦ والإرشاد للمفيد ص٢٧٩ - ص٢٨٠ والاحتجاج للطبرسي ج١ ص٢٥٥ - ص٢٥٦ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٤ ص٦٤ - ص٦٥.

(٢) تفسير العياشي ج٢ ص٢٩١ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٢٩ ص٤٥٣ ومعجم أحاديث المهدي للكوراني ج٥ ص٢٢٨.

(٣) الغيبة للطوسي ص٩٣.

(٤) الكافي للكليني ج١ ص٢٥٨ وانظر. شرح أصول الكافي للمازندراني ج٦ ص٧٣ وبحار الأنوار =

سبب الغيبة هو خوف الموت، فلو كان إمامًا لبطل الموجب للغيبة؛ لأنه متىٰ كان يعلم متىٰ يموت، وأنه لن يموت إلا بعد نزول عيسىٰ - عليه السلام -، ومع هذا فهو لن يموت إلا باختياره فلا معنىٰ لغيبته.

ومما يدل علىٰ بطلان ولادة محمد بن الحسن العسكري المهدي المزعوم وغيبته أن الروايات التي تدل علىٰ وجوده وغيبته، مع ما فيها من تناقض، لم تكن موجودة في عصر الغيبة الصغرىٰ، ولم يذكرها أحد من علماء الشيعة الذين ألفوا في غيبة المهدي، مع وجودهم في هذا العصر وإيمانهم بغيبته ومحاولتهم إثبات ذلك. ومن هذه المؤلفات التي ظهرت في عصر الغيبة الصغرىٰ ولم تشر إلىٰ هذه الروايات كتاب فرق الشيعة للنوبختي، والإمامة والتبصرة من الحيرة لابن بابويه القمي، وإنما وجدت هذه الروايات بعد ما يسمىٰ بالغيبة الصغرىٰ وبداية الغيبة الكبرىٰ، وفي هذا دلالة كافية علىٰ اختلاقها[1].

وخلاصة القول: أنه لم يقم أي دليل لا من إجماع أو تواتر أو سند واحد صحيح يثبت وجود ولد للحسن العسكري، ولو وجد لما حصل هذا التناقض والتناحر بين الشيعة بل قد ورد الدليل الصريح علىٰ عدم وجوده.

فقد ذكر الكليني: أنه لما حضرت الحسن العسكري الوفاة بعث أمير المؤمنين خمسة «كلهم من ثقاته وخاصته، فيهم نحرير، فأمرهم بلزوم دار الحسن وتعرف

=

للمجلسي ج١٠٨ ص٣٩٦ والغدير للأمين ج٥ ص٥٢ وإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للحر العاملي ص٢٠٣ ومعجم رجال الحديث للخوئي ج٦ ص١٢٢.

(١) وكل الأسانيد التي تذكر وجود محمد بن الحسن العسكري وولادته أسانيد ضعيفة ورواتها متهمون وغير مقبولين كما تذكر كتب الرجال الشيعية وقد أثبت هذا أحمد الكاتب وأعرضنا عن ذكرها هنا طلبا للاختصار وللتوسع حول هذه الأسانيد انظر. تطور الفكر السياسي الشيعي لأحمد الكاتب ص٢٠٤ - ص٢٢٠ وولاية الفقيه لأحمد سيد أحمد علي ص٦١٢ - ص٦٣٠.

خبره وحاله، وبعث إلىٰ نفر من المتطببين فأمرهم بالاختلاف إليه وتعاهده صباحًا ومساءً، فلما كان بعد ذلك بيومين أو ثلاثة أخبر أنه قد ضعف، فأمر المتطببين بلزوم داره، وبعث إلىٰ قاضي القضاة فأحضره مجلسه وأمره أن يختار من أصحابه عشرة ممن يوثق به في دينه وأمانته وورعه، فأحضرهم فبعث بهم إلىٰ دار الحسن وأمرهم بلزومه ليلًا ونهارًا فلم يزالوا هناك حتىٰ توفي عَلَيْهِ السَّلَامُ فصارت سر من رأىٰ ضجة واحدة وبعث السلطان إلىٰ داره من فتشها وفتش حجرها وختم علىٰ جميع ما فيها وطلبوا أثر ولده وجاؤوا بنساء يعرفن الحمل، فدخلن إلىٰ جواريه ينظرن إليهن فذكر بعضهن أن هناك جارية بها حمل، فجعلت في حجرة ووكل بها نحرير الخادم وأصحابه ونسوة معهم، ثم أخذوا بعد ذلك في تهيئته، وعطلت الأسواق وركبت بنو هاشم والقواد وأبي وسائر الناس إلىٰ جنازته، فكانت سر من رأىٰ يومئذ شبيهًا بالقيامة.

فلما فرغوا من تهيئته بعث السلطان إلىٰ أبي عيسىٰ بن المتوكل فأمره بالصلاة عليه، فلما وضعت الجنازة للصلاة عليه دنا أبو عيسىٰ منه فكشف عن وجهه فعرضه علىٰ بني هاشم من العلوية والعباسية والقواد والكتاب والقضاة والمعدلين وقال: هذا الحسن بن علي بن محمد بن الرضا مات حتف أنفه علىٰ فراشه، حضره من حضره من خدم أمير المؤمنين وثقاته فلان وفلان، ومن القضاة فلان وفلان، ومن المتطببين فلان وفلان، ثم غطىٰ وجهه وأمر بحمله فحمل من وسط داره ودفن في البيت الذي دفن فيه أبوه، فلما دفن أخذ السلطان والناس في طلب ولده وكثر التفتيش في المنازل والدور، وتوقفوا عن قسمة ميراثه، ولم يزل الذين وكلوا بحفظ الجارية التي توهم عليها الحمل لازمين حتىٰ تبين بطلان الحمل، فلما بطل

الحمل عنهن قسم ميراثه بين أمه وأخيه جعفر»[(١)] فأثبت الكليني هنا أن المعروف أنه لم يوجد للعسكري ولد ولذا قسمت تركته.

وقد ذكرت الكتب الشيعية أن سائلًا من أصحاب الرضا قال: «قلت للرضا - عَلَيْهِ السَّلَامُ: جعلت فداك، قوم قد وقفوا علىٰ أبيك يزعمون أنه لم يمت قال: كذبوا وهم كفار بما أنزل الله عَزَّ وَجَلَّ علىٰ محمد - صلىٰ الله عليه وآله - ولو كان الله يمد في أجل أحد من بني آدم لحاجة الخلق إليه لمد الله في أجل رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله»[(٢)] فنجد أن الرضا وهو إمام معصوم عند الشيعة قد احتج علىٰ الواقفة الذين وقفوا علىٰ موسىٰ بن جعفر بأن الله لو كان سيمد في حياة أحد لحاجة الخلق إليه لمد الله في حياة رسول الله ﷺ، وهذا يبطل عقيدة الشيعة في طول عمر المهدي، وينسف المذهب نسفًا ويبطل كل أدلتهم التي استدلوا بها علىٰ طول عمر المهدي كطول عمر - نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وقد حاول شيخ الطائفة أن يثبت نقيض ما ذكره الإمام الرضا فقال: «وروىٰ أصحاب الحديث أن الدجال موجود وأنه كان في عصر النبي ﷺ وأنه باق إلىٰ الوقت الذي يخرج فيه وهو عدو الله، فإذا جاز في عدو الله لضرب من المصلحة، فكيف لا يجوز مثله في ولي الله، إن هذا من العناد»[(٣)].

وهذا الاستدلال إنما هو تهرب منه؛ لأن محل النزاع بيننا وبينهم ليس في قدرة الله تعالىٰ علىٰ إطالة عمر من شاء من عباده؛ لأننا نسلم بقدرة الرب تعالىٰ علىٰ إطالة عمر من شاء من عباده، ونسلم بأنه تعالىٰ قادر علىٰ إخراج إمام معصوم من صخرة

(١) الكافي للكليني ج١ ص٥٠٥ وانظر. كمال الدين للصدوق ص٤٣ - ص٤٤ وشرح أصول الكافي للمازندراني ج٧ ص٣١٤ وبحار الأنوار للمجلسي ج٥٠ ص٣٢ وأعيان الشيعة للأمين ج٣ ص٢٠.

(٢) اختيار معرفة الرجال للطوسي ج٢ ص٧٥٩ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٤٨ ص٢٦٥.

(٣) الغيبة للطوسي ص١١٣ - ص١١٤ وانظر. كتاب الأربعين للماحوزي ص٢٢١.

صماء، كما أخرج ناقة صالح عَلَيْهِ السَّلَامُ ونسلم أنه قادر علىٰ إطالة عمر الإمام لا كمثل الدجال بل كطول عمر إبليس وأكثر، بحيث تستمر حياته من بداية خلق الخلق إلىٰ فنائهم فلا يحتاجون إلىٰ إمام غيره لا إلا الحسن العسكري ولا إلىٰ ابنه المعدوم.

فما ذكره الطوسي هنا إنما يدل علىٰ الإمكان لا علىٰ الوجود، ومن الأمور المتفق عليها أنه ليس كل ما أمكن وجوده وجد. ألا ترىٰ أننا والشيعة متفقون علىٰ إمكان وجود أمة معصومة عن بكرة أبيها وتسكن في كوكب ما كالمريخ مثلًا وأن ذلك ليس بممتنع علىٰ الله، مع اتفاقنا علىٰ أن مجرد الإمكان لا يدل علىٰ وجود هذه الأمة؛ فلا يلزم من الإمكان وجود كل ممكن.

فلما كان كذلك لم يلزم من وجود النص علىٰ طول أعمار بعض الخلق كنوح عَلَيْهِ السَّلَامُ أو أصحاب الكهف، أو الدجال، أو إبليس، القول بطول عمر شخص لا يسلم بوجوده كمحمد بن الحسن العسكري.

ثم إن استدلال الطوسي هنا بالقياس لإثبات طول عمر المهدي تناقض منه؛ لأنه قد قال: «فأما أخبار الآحاد والقياس فلا يجوز أن يعمل عليهما عندنا»[(١)].

وقال الحلي: «إن العمل بالقياس عمل بالظن، والعمل بالظن غير جائز... ونقل عن أهل البيت – عليهم السلام – المنع منه متواترًا نقلًا ينقطع به العذر»[(٢)] بل ذكروا أنه «قد استفاضت بل تواترت أخبارنا علىٰ عدم حجية القياس»[(٣)].

❁ ❁ ❁

(١) الاقتصاد للطوسي – ص١٨٨.

(٢) معارج الأصول للحلي ص١٨٨ وانظر. الفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٨٢ ومصباح الفقاهة للخوئي ج١ ص٧٥١ والقواعد الفقهية للبجنوردي ج٧ ص٩٨ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٢ ص٣٦٢.

(٣) دراسات في ولاية الفقيه لمنتظري ج٢ ص٦٨.

المطلب الثاني
الغيبة الصغرى ودور السفراء الأربعة

يقسم الشيعة غيبة الإمام المهدي إلىٰ غيبتين، إحداهما صغرىٰ وقع الخلاف في بدايتها، والأخرىٰ كبرىٰ تبدأ سنة ٣٢٩هـ وفي الأولىٰ لم تنقطع علاقة المهدي بالشيعة، بل له سفراء ينقلون إليه حاجات الشيعة ومسائلهم فيفتيهم فيها، وهؤلاء السفراء أربعة سفراء هم.

الأول: عثمان بن سعيد العمري من أصحاب الحسن العسكري والمهديِّ المزعوم. اتفق الشيعة علىٰ تعديله(١).

الثاني: محمد بن عثمان بن سعيد العمري ويزعم الشيعة أن النص عليه كان من أبيه بأمر من الإمام المهدي(٢).

الثالث: أبو القاسم الحسين بن روح ذكره علماء الشيعة في السفراء الممدوحين، وذكروا أن النص عليه جاء من محمد بن عثمان بن سعيد العمري بأمر المهدي(٣).

الرابع: أبو الحسن علي بن محمد السمري ذكره الطوسي في السفراء الممدوحين(٤) وزعموا أنه هو مَن أقفل السفارة، وأنهىٰ الغيبة الصغرىٰ.

---

(١) **انظر**: كمال الدين للصدوق ص٤٤ وكشف الغمة للإربلي ج٣ ص٣٣٥ والغيبة للطوسي ص٣٥٧ ورجال الطوسي ص٣٩٠ والإمام المهدي للإيرواني ص٣٨ وأعيان الشيعة للأمين ج٢ ص٤٧ ومعجم رجال الحديث للخوئي ج١٢ ص١٢٢ والغيبة الصغرىٰ والسفراء الأربعة لفاضل المالكي ص١٦ – ١٧.

(٢) **انظر**: الغيبة للطوسي ص٣٦٢ و رجال الطوسي ص٤٤٧.

(٣) **انظر**: رجال الطوسي ص٣٦٧ – ص٣٧١.

(٤) **انظر**: الغيبة للطوسي ص٣٩٣.

والدليل الذي يعتمد عليه الروافض في إثبات صحة سفارة هؤلاء السفراء الأربعة هو ما كانوا يخرجونه من توقيعات منسوبه إلىٰ الإمام المهدي. ولن ندخل هنا في تفريعات هذه التوقيعات والبحث في سند كل توقيع ومتنه؛ لأن هذا ليس موضوعنا، ولكن سيكون البحث في ثلاثة أمور تدل دلالة واضحة علىٰ بطلان القول بصحة سفارتهم وهي:

الأمر الأول: أنه لا يمكن للشيعة أن يثبتوا بداية فعلية لعصر الغيبة الصغرىٰ؛ وذلك لأن السفير هو نائب للإمام المعصوم، والإمامة عندهم هي أصل الدين، والدين لا يؤخذ إلا من المعصوم، فإن كان السفير نائبًا عن الإمام، ولا يمكن أن نعلم صدق ما نقله السفير من الدين عن المعصوم إلا بالإجماع أو بالتواتر أو بالآحاد، وكل هذه الطرق لا يسلم الشيعة بحجيتها فليس عندهم دليل يجب الرجوع إليه في إثبات صحة سفارة السفير الأول إلا قول الإمام المعصوم، وهذا يسد الباب أمام إثبات صدق السفير في إدعاء السفارة لغيبة الإمام المعصوم الذي لا يرىٰ الشيعة الحجة إلا في قوله.

وإن قالوا: علمنا صحة سفارة السفير، وصحة ما نقله من الدين بالإجماع علىٰ صحتها أو بالتواتر، قيل: هذا ممنوع؛ لأن ما تقدم ذكره من تفرق الشيعة وتبعثرهم بعد موت الحسن العسكري يدل علىٰ عدم وجود الولد للحسن العسكري؛ لأنه لو وجد هذا الإجماع أو التواتر علىٰ وجوده لما حصل هذا؛ ألا ترىٰ إلىٰ انقياد الأمة للصديق رضي الله عنه ومبايعتهم له وجهادهم تحت رايته لما علموه من تقديم النبي صلى الله عليه وسلم له ولم يوجد منهم هذا التفرق.

وإن قالوا: علمنا صحة سفارة السفير بدعواه؛ لأنه ثقة عندنا، قيل: لم يثبت وجود محمد بن الحسن العسكري حتىٰ يقوم السفير بادعاء السفارة ونهب أموال

الناس، ثم متىٰ كان قول السفير مع ما هو واقع فيه من نهب لأموال الناس حجة في الدين، فلم لا يكون الإجماع والتواتر ونقل العدل حجة في نقل الدين عن النبي ﷺ، ويكون هذا مغنيًا عن القول بوجوب وجود إمام معصوم؟.

الأمر الثاني: أنه لا يمكن للشيعة أن يُثبتوا نهايةً فعلية لعصر الغيبة الصغرىٰ وذلك لأن الشيعة يقولون: بأن السفارة والغيبة الصغرىٰ قد انتهت بأبي الحسن علي بن محمد السمري الذي يزعم الروافض أنه هو من أنهىٰ عهد الغيبة الصغرىٰ بقوله لله أمر هو بالغه(١).

وهذا الزعم باطل ولا يمكن للشيعة أن يقيموا دليلًا صحيحًا علىٰ انقطاع السفارة وبداية الغيبة الكبرىٰ؛ وذلك أن الدليل الذي اعتمدوا عليه هو ما رواه الصدوق في كمال الدين حيث قال: «حدثنا أبو محمد الحسن بن أحمد المكتب قال: كنت بمدينة السلام في السنة التي توفي فيها الشيخ علي بن محمد السمري – قدس الله روحه – فحضرته قبل وفاته بأيام، فأخرج إلىٰ الناس توقيعًا نسخته: بسم الله الرحمن الرحيم. يا علي بن محمد السمري، أعظم الله أجر إخوانك فيك، فإنك ميت ما بينك وبين ستة أيام فاجمع أمرك ولا توص إلىٰ أحد يقوم مقامك بعد وفاتك، فقد وقعت الغيبة الثانية فلا ظهور إلا بعد إذن الله ﷻ وذلك بعد طول الأمد وقسوة القلوب، وامتلاء الأرض جورًا، وسيأتي شيعتي من يدعي

(١) كمال الدين للصدوق ص٥١٦ وانظر. كشف الغمة للإربلي ج٣ ص٣٣٨ والغيبة للطوسي ص٣٩٣ والثاقب في المناقب لابن حمزة الطوسي ص٦٠٣ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٣٦ والحدائق الناضرة للمحقق البحراني ج١٧ ص٤٤١ ومدينة لهاشم البحراني ج٨ ص٨ – ص٩ ونقد الرجال للتفرشي ج٤ ص٢٦٢ – ص٢٦٣ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٣٣ ص٩٠٣ ومستدركات علم رجال الحديث للشاهرودي ج٢ ص٣٤٨.

المشاهدة، ألا فمن ادعىٰ المشاهدة قبل خروج السفياني والصيحة فهو كاذب مفتر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

قال: فنسخنا هذا التوقيع وخرجنا من عنده، فلما كان اليوم السادس عدنا إليه وهو يجود بنفسه، فقيل له: من وصيك من بعدك؟ فقال: لله أمر هو بالغه. ومضىٰ - رضي الله عنه، فهذا آخر كلام سمع منه»(١).

وهذا التوقيع المنسوب إلىٰ الإمام المهدي جميع أسانيده بلا استثناء تدور حول الحسن بن أحمد المكتب، وهو شخصية مجهولة باعتراف علماء الجرح والتعديل الشيعة. يقول صاحب تهذيب المقال: «لم أقف له علىٰ ترجمة في كتب أصحابنا»(٢)، ويقول الشاهروردي: «الحسن بن أحمد المكتب، أبو محمد: لم يذكروه»(٣) ويقول الجوهري: «الحسن بن أحمد المكتب: أبو محمد، من مشايخ الصدوق، كمال الدين مجهول»(٤).

فالشيعة متفقون علىٰ أنه مجهول لا ذكر له في كتبهم؛ وعليه يمكن لنا أن نقول:

---

(١) كمال الدين للصدوق ص٥١٦ وانظر. كشف الغمة للإربلي ج٣ ص٣٣٨ وإعلام الورىٰ بأعلام الهدىٰ للطبرسي ج٢ ص٢٦٠ والغيبة للطوسي ص٣٩٣ والثاقب في المناقب لابن حمزة الطوسي ص٦٠٣ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٣٦ والحدائق الناضرة للمحقق البحراني ج١٧ ص٤٤١ ومدينة لهاشم البحراني ج٨ ص٨ - ص٩ ونقد الرجال للتفرشي ج٤ ص٢٦٢ - ص٢٦٣ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج٣٣ ص٩٠٣ ومستدركات علم رجال الحديث للشاهرودي ج٢ ص٣٤٨.

(٢) تهذيب المقال في تنقيح كتاب رجال النجاشي للأبطحي ج٢ ص٣٧٢.

(٣) مستدركات علم رجال الحديث للشاهرودي ج٢ ص٣٤٨.

(٤) المفيد من معجم رجال الحديث للجواهري ص١٣٥.

إن هذا الكتاب باطل لجهالة الحسن بن أحمد المكتب، قال الحلي: «ولا تقبل رواية المجهول حاله، خلافًا لأبي حنيفة؛ لأن عدم الفسق شرط في الرواية، وهو مجهول، والجهل بالشرط يستلزم الجهل بالمشروط»(١).

ومما يدل علىٰ بطلان هذا الكتاب أن الشيعة متناقضون مع هذا الكتاب تناقضًا واضحًا؛ لأنهم يزعمون أن المهدي قد شوهد بعد غيبته الكبرىٰ(٢).

ومما يدل علىٰ بطلان هذا الكتاب أن فيه إثبات علم الغيب للمهدي وهو باطل قال تعالىٰ ﴿قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ﴾ [النمل: ٦٥].

ومما يدل علىٰ بطلان هذا الكتاب أن فيه أن من ادعىٰ المشاهدة قبل الصيحة فهو كاذب مفتر، وهذا باطل بالاتفاق لأن الصيحة إما صيحة فناء أو صيحة بعث قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُۖ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخۡرَىٰ فَإِذَا هُمۡ قِيَامٞ يَنظُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٨] وخروج المهدي يكون قبل الصيحتين بالاتفاق ولو صح الكتاب المنسوب إلىٰ المهدي لكان معناه: إننا لن نراه إلا في عرصات القيامة.

الأمر الثالث: أن التوقيعات المنسوبة إلىٰ الإمام كانت في غاية السرية، ولم تكن تُظهرَ للناس، بل زعم الشيعة أن الإمام المهدي قد قال لهم في أحد توقيعاته: لا

---

(١) مبادئ الوصول للحلي ص٢٠٦ – ص٢٠٧ وانظر. معالم الدين وملاذ المجتهدين لابن الشهيد الثاني ص٢٠٢.

(٢) كشف الغمة للإربلي ج٣ ص٢٩٦ وانظر. وكتاب الغيبة للنعماني ص١٨١ والنصوص الصحيحة للتبريزي ص٢٨ وحياة الإمام المهدي للقرشي ص١٥ – ص١٦ ومناظرات في العقائد والأحكام لعبد الله الحسن ج١ ص٤٦٧.

تظهروا علىٰ خطنا الذي سطرناه أحدًا[١]، وقد بذل أحد الباحثين من الشيعة أنفسهم[٢] جهدًا جهيدًا في التقصي والبحث عن نسخة من توقيعات الإمام المهدي، وبعد معاناة طويلة قال: لم أجد له أثرًا ووجدت غموضًا مريبًا يلف هذا الموضوع[٣].

ولا شك أن هذا الغموض لم يوجد من عدم؛ وإنما كان حرصًا ممن كان يدعي وصول هذه التوقيعات إليه من المهدي علىٰ إخفاء هذه التوقيعات لئلا يظهر الفرق بين الخطوط التي كانت تكتب بها هذه التوقيعات، ويبرز الكاتب الحقيقي ولذلك يمكننا اتخاذ سرية الخط أو الحرص علىٰ إخفائه دليلًا إضافيًا علىٰ عدم وجود محمد بن الحسن العسكري لأنه لو كان موجودًا للجأ بصورة قاطعة إلىٰ إثبات شخصيته عند الشيعة، وقيادتهم عبر الرسائل الموقعة التي لا تقبل الشك والنقاش، ويمكن معرفتها وتمييزها بواسطة التعرف علىٰ الخط، والمقارنة بينها، كواحدة من الوسائل العديدة التي يثبت بها نفسه[٤].

وبهذا يتبين لنا أن إثبات صحة سفارة السفراء الأربعة أمر متعذر علىٰ الشيعة؛ وهذا يدل علىٰ بطلان القول بوجود شخص يسمىٰ محمد بن الحسن العسكري.

---

(١) الفصول العشرة للمفيد ص٢٢ والمزار للمفيد ص٩ والمسائل العشر في الغيبة للمفيد ص٢٢ والاحتجاج للطبرسي ج٢ ص٣٢٤ وبحار الأنوار للمجلسي ج٥٣ ص١٧٦ والاثنا عشرية للحر العاملي ص٤٨ وإلزام الناصب في إثبات الحجة الغائب للحائري ج١ ص٤٠٨ ومعجم رجال الحديث للخوئي ج١٨ ص٢١٩ وفائق المقال في الحديث والرجال للبصري ص٣٦٢ ومعجم أحاديث الإمام المهدي للكوراني ج٤ ص٤٦١.

(٢) هو أحمد الكاتب.

(٣) تطور الفكر السياسي الشيعي لأحمد الكاتب ص٢٢٩.

(٤) المرجع السابق ص٢٣٠.

المطلب الثالث
الغيبة الكبرى وأثرها على الشيعة

تقدم معنا بيان أن الشيعة لا يرون صحة إمامة الإمام إلا أن يكون معصومًا، وما لم يكن معصومًا فإن إمامته لا تصح؛ لأن غير المعصوم سيفعل المعصية لا محالة، فيحتاج حينئذ إلىٰ إمام غيره، وهذا يلزم منه عدم تناهي الأئمة، وأكدوا علىٰ وجوب وجود الإمام المعصوم لتجدد الحوادث وانقطاع الوحي بموت النبي ﷺ وقصور الكتاب والسنة عن تفاصيل أحكام الجزئيات الواقعة إلىٰ يوم القيامة؛ لأنه متىٰ عدم الإمام المعصوم فإلىٰ من يرجع؟ إن قيل: يرجع إلىٰ العلماء، قيل: هذا باطل؛ لأنهم غير معصومين من الزيادة والنقصان في دين الله تعالىٰ، وهذا بدوره يوجب وجود إمام معصوم حافظ للشرع من الزيادة والنقصان.

وقد أخذ الشيعة بهذا وعزلوا أنفسهم عن جماعة المسلمين؛ لأنهم يرون أن أئمة المسلمين ليسوا بمعصومين، وتحلقوا حول الأئمة الذين يدَّعون فيهم العصمة، مع تصريح هؤلاء الأئمة بنقيض ذلك، وكان الشيعة كلما مات إمام انتقلوا إلىٰ من بعده، ولا يرون في عدم كونه ذا سلطة ما يوجب عدم القول بإمامته، بل ما دام حيًا ظاهرًا فهو الحجة وقالوا: «إن أبا عبد الله عليه السلام قال: إن الحجة لا تقوم لله عز وجل علىٰ خلقه إلا بإمام حي يعرف»[1].

وروىٰ المفيد بسنده «عن محمد بن علي الحلبي، قال: قال أبو عبد الله – عليه السلام: من

(١) الاختصاص للمفيد ص٢٦٩ وانظر. الكافي للكليني ج١ ص١٧٧ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٣ ص٢

مات وليس عليه إمام حي ظاهر مات ميتة جاهلية»[1] وروىٰ أيضًا بسنده «عن عمر بن يزيد، عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال: سمعته يقول: من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية، إمام حي يعرفه»[2].

وروىٰ الصفار «عن العلا عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: لا تبقىٰ الأرض بغير إمام ظاهر»[3] ولكن مع مرور الزمن وظهور مشكلة غيبة الإمام المعدوم كان لا بد من التدخل لإقناع الشيعة بصحة القول بغيبة الإمام فزيد في هذه الرواية فأصبحت «عن العلا بن رزين، عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (ع) قال: لا تبقىٰ الأرض بغير إمام ظاهر أو باطن»[4] وأخذ علماء الشيعة في تسويغ غيبة الإمام وتمنية العوام بالأجر الكبير والثواب الجزيل لمن صبر علىٰ انتظار الإمام فرووا «عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أقرب ما يكون العباد من الله جل ذكره وأرضىٰ ما يكون عنهم إذا افتقدوا حجة الله عز وجل... وقد علم أن أولياءه لا يرتابون، ولو علم أنهم يرتابون ما غيب حجته عنهم طرفه عين»[5].

---

(1) المرجع السابق ص٢٦٩ وانظر. وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٣ ص٩٢ وجامع أحاديث الشيعة للبروجردي ج٢٦ ص٥٥ وميزان لحكمة للريشهري ج١ ص١١٨.

(2) المرجع السابق ص٢٦٨ وانظر. قرب الإسناد للحميري القمي ص٣٥١ وبحار الأنوار للمجلسي ج٤٩ ص٢٦٧ وجامع أحاديث الشيعة للبروجردي ج٢٦ ص٥٥ ومعجم أحاديث الإمام المهدي للكوراني ج٢ ص٢٥٢.

(3) بصائر الدرجات للصفار ص٥٠٦.

(4) علل الشرائع للصدوق ج١ ص١٩٧ وانظر. الإمامة والتبصرة لابن بابويه القمي ص٣١ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٣ ص٢٣ وميزان لحكمة للريشهري ج١ ص١١٨.

(5) الكافي للكليني ج١ ص٣٣٣.

وفي هذه المرحلة لم يعد من الضروري وجود الإمام المعصوم الحافظ للشرع من الزيادة والنقصان، بل انتزع علماء الشيعة هذه الصلاحية من الإمام المعصوم وزعموا أن الإمام المهدي قد قال: «وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلىٰ رواة حديثنا، فإنهم حجتي عليكم، وأنا حجة الله»[1] ولم يكن علماء الشيعة في هذه المرحلة يحلمون بالنيابة العامة عن المهدي والاستيلاء علىٰ جميع الصلاحيات التي لا تكون إلا للإمام في الفكر الشيعي؛ لأنهم قد رووا «عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: كل راية ترفع قبل قيام القائم فصاحبها طاغوت يعبد من دون الله عَزَّ وَجَلَّ »[2].

ثم في مرحلة متأخرة ظهر الخميني، ونادىٰ بولاية الفقيه، وقال: «إن حكومة الإسلام هي حكومة القانون؛ فالفقيه هو المتصدي لأمر الحكومة لا غير، هو ينهض بكل ما نهض به الرسول (ص) يزيد ولا ينقص شيئًا، فيقيم الحدود كما أقامها الرسول، ويحكم بما أنزل الله»[3] وفجر الثورة الإسلامية في إيران وظهر ما يسمىٰ بالولي الفقيه.

---

(١) وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي ج٢٧ ص١٤٠ وانظر. كمال الدين للصدوق ص٤٨٤ والغيبة للطوسي ص٢٩١ والاحتجاج للطبرسي ج٢ ص٢٨٣ وبحار الأنوار للمجلسي ج٧٥ ص٣٨٠ الإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للعاملي ص٤٩ ووسائل الشيعة (الإسلامية) للحر العاملي ج١٨ ص١٠١ والفتاوىٰ الواضحة لمحمد باقر الصدر ص٢٩ – ص٣٠ وأعيان الشيعة للأمين ج٣ ص٢٨١ وأصول الفقه لمحمد رضا المظفر ج٣ ص٨٨ ونظام الحكم في الإسلام لمنتظري ص١٠٢ ودراسات في ولاية الفقيه لمنتظري ج١ ص٢٦٣.

(٢) الكافي للكليني ج٨ ص٢٩٥.

(٣) الحكومة الإسلامية للخميني ص٧٠.

ولا شك أن ما قام به يعد انقلابًا صارخًا علىٰ عقيدة الشيعة في الإمامة، قال ابن مطهر الحلي: إن «العلة المحوجة إلىٰ الإمام هي ردع الظالم عن ظلمه، والانتصاف للمظلوم عنه، وحمل الرعية علىٰ ما فيه مصالحهم، وردعهم عما فيه مفاسدهم، فلو كان هو غير معصوم افتقر إلىٰ آخر يردعه عن خطئه، ونقل الكلام إلىٰ الآخر، ويلزم عدم تناهي الأئمة وهو باطل»[1] فإن كان ما قرره الحلي وغيره صحيحا فقد بطل قول الخميني: إن الولي الفقيه يقيم الحدود كما أقامها الرسول ﷺ ويحكم بما أنزل الله تعالىٰ بلا زيادة أو نقصان؛ لأنه ليس بمعصوم بالاتفاق، وهذا يبطل القول بصحة ولايته، ويعتبر مستوليًا علىٰ إمامة الإمام المعصوم، ويجب أن يسمىٰ علىٰ أصول عقيدتهم ناصبًا لا أن يسمىٰ بالولي الفقيه، ويجب علىٰ علماء الشيعة قبل غيرهم إعلان الحرب عليه وأن يحذروا الناس من السمع له والطاعة؛ لأنه لا يصح أن يعتبر من ولاة الأمر وهو ليس بمعصوم.

وإن كان ما قرره الخميني هو الصواب وأنه لا تشترط العصمة في الفقيه المتولي للإمامة، بل بمقدور غير المعصوم أن يقيم الحدود كما أقامها الرسول ﷺ، ويحكم بما أنزل الله تعالىٰ بلا زيادة أو نقصان بان بهذا صحة إمامة الصديق رضي الله عنه لأنه أفقه وأعلم أمة محمد ﷺ.

وعلىٰ كلا التقديرين تبطل عقيدة الشيعة في الإمامة.

❋ ❋ ❋

---

(١) النافع يوم الحشر للحلي ص٩٦ - ص٩٧ وانظر. النكت الإعتقادية للمفيد ص٤٠ وكشف المراد للحلي ص٤٩٢ والرسالة السعدية للحلي ص٨٢ والمسالك في أصول الدين للحلي ص٣٠٧ ومنهاج الكرامة للحلي ص١١٤ والسنة في الشريعة الإسلامية لمحمد الحكيم ص٧٤.

المبحث الثالث
نقد أهل السنة لأدلة الشيعة في الغيبة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
الأدلة النقلية

حاول الشيعة أن يستدلوا علىٰ صحة عقيدتهم في غيبة الإمام بأدلة نقلية ومن تأمل هذه الأدلة رأىٰ أن بينها وبين عقيدة الشيعة في غيبة الإمام بعد المشرقين، ومن هذه الأدلة ما يلي:

الدليل الأول: قوله تعالىٰ ﴿وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ﴾ [الليل: ٢].

زعم الحائري أن الإمام الصادق رحمه الله **قد قال:** «النهار هو القائم عليه السلام منا أهل البيت إذا قام غَلبت دولته الباطل، والقرآن ضرب فيه الأمثال وخاطب نبيه ونحن، فليس يعلمه غيرنا»[١].

الجواب أن هذا الاستدلال في غاية البعد. قال القرطبي: المراد من الآية: أي إذا انكشف ووضح وظهر، وبان بضوئه عن ظلمة الليل[٢]، وقد ذكر السيوطي أن التفسير إذا خالف الآية والشرع وبعد كل البعد عن لغة العرب فإنه محظور ولا

---

(١) إلزام الناصب في إثبات الحجة الغائب للحائري ج١ ص٩٨ وانظر. تفسير القمي ج٢ ص٤٢٥ وبحار الأنوار للمجلسي ج٥١ ص٤٩ وجامع أحاديث الشيعة للبروجردي ج١ ص١٥٢ والتفسير الصافي للكاشاني ج٥ ص٣٣٦ وتفسير نور الثقلين للحويزي ج٥ ص٥٨٨.

(٢) **انظر:** تفسير القرطبي ج٢٠ ص٨٠.

يعتمد؛ لأنه سخف وسفه ومثل لذلك بتأويلات الروافض[١].

ثم إن هذا مناقض لما في كتب التفاسير الشيعية قال شيخ الطائفة: «هذا قسم من الله تعالىٰ بالليل إذا غشيه الظلام، فاظلم وادلهم وغشي الأنام لما في ذلك من الهول المحرك للنفس بالاستعظام. ثم اقسم بالنهار إذا تجلىٰ، ومعناه إذا أنار وظهر للأبصار لما في ذلك من الاعتبار»[٢].

الدليل الثاني: ما رواه أهل الحديث عن جابر بن سمرة قال: انطلقت إلىٰ رسول ﷺ ومعي أبي فسمعته يقول: «(لا يزال هذا الدين عزيزًا إلىٰ اثني عشر خليفة) قال: فكبر الناس وضجوا، ثم قال كلمة خفيفة، قلت لأبي: يا أبت، ما قال؟ قال: (كلهم من قريش»)[٣].

زعم الشيعة أن الحديث السابق يدل علىٰ وجود محمد بن الحسن العسكري وصحة القول بغيبته. قال الطوسي: «ومما يدل علىٰ إمامة صاحب الزمان ابن الحسن بن علي بن محمد بن الرضا - عليهم السلام - وصحة غيبته ما رواه الطائفتان المختلفتان، والفرقتان المتباينتان العامة والإمامية أن الأئمة عليهم السلام بعد النبي ﷺ اثنا عشر لا يزيدون ولا ينقصون، وإذا ثبت ذلك فكل من قال بذلك قطع علىٰ الأئمة الاثني عشر الذين نذهب إلىٰ إمامتهم، وعلىٰ وجود ابن الحسن عليه السلام وصحة غيبته؛ لأن من خالفهم في شيء من ذلك لا يقصر الإمامة علىٰ هذا العدد، بل يجوز الزيادة عليها، وإذا ثبت بالأخبار التي نذكرها

---

(١) **انظر**: الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ج٢ ص٤٧٦.

(٢) التبيان للطوسي ج١٠ ص٣٦٢.

(٣) أخرجه مسلم برقم ١٨٢١.

هذا العدد المخصوص ثبت ما أردناه»[(١)].

وهذا الاستدلال باطل لأننا نقول: هل محمد بن الحسن العسكري أولهم أم آخرهم؟ إن قلتم: هو أولهم أبطلتم عقيدتكم في الإمامة؛ لأنها تقوم علىٰ أنه لا إمام ولا دولة بعد المهدي مع أنه مخالف للأحاديث الموضوعة التي تستدلون بها وتزعمون أن الرسول ﷺ قد نص فيها علىٰ الأئمة بأسمائهم واحدًا بعد الآخر كحديث اللوح.

وإن قلتم: هو آخرهم، قيل: إذن أبطلتم استدلالكم بهذا الدليل؛ لأنه يصرح بأن الإسلام لا يزال عزيزًا إلىٰ اثني عشر خليفة، وأنتم مقرون بأنه منذ عصر النبي ﷺ إلىٰ خروج المهدي عصر ذل للإسلام وتقية لأهلة؛ ومما يدل علىٰ هذا ما رواه الصدوق عن «علي بن موسىٰ الرضا؛ عليهما السلام: لا دين لمن لا ورع له، ولا إيمان لمن لا تقية له، إن أكرمكم عند الله أعملكم بالتقية. فقيل له: يا بن رسول الله إلىٰ متىٰ؟ قال: إلىٰ يوم الوقت المعلوم، وهو يوم خروج قائمنا أهلَ البيت، فمن ترك التقية قبل خروج قائمنا فليس منا»[(٢)].

ومما يدل علىٰ هذا ما يردده الشيعة من أن عليًا إنما زوج ابنته أم كلثوم من عمر رضي الله عنهما تقية؛ لأنه تعرض للتهديد من عمر رضي الله عنهما فأي عز للإسلام وجد في عصرهم؟ فإما أن يكون الحديث باطلًا، وهذا لا يتصور لاتفاقنا علىٰ صحته، وإما أن يكون استدلالكم به باطلًا وهو المتعين؛ وعليه يبطل الاستدلال به علىٰ وجود موجود يسمىٰ محمد بن الحسن العسكري.

مع أنه لم يكن هذا الحديث مما تحتج به الإمامية، بل قالوا: إن الإمامة «جارية

(١) الغيبة للطوسي ص١٢٦ - ص١٢٧.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة للصدوق ص٣٧١.

في عقب الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ كما قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ﴾ [الزخرف ٢٨] ثم هي جارية في الأعقاب وأعقاب الأعقاب إلىٰ يوم القيامة»(١).

ومما يدل علىٰ هذا الحركات التي تقوم بعد موت كل إمام معلنة أنه هو المهدي كما سبق، وما نسبه الشيعة إلىٰ الصادق من أنه قال في الرد عليهم: إن الحجة لا تقوم لله عَزَّ وَجَلَّ علىٰ خلقه إلا بإمام حي يعرف، وكذلك ما ذكرته الكتب الشيعية من قول الإمام الرضا في الرد علىٰ من وقف علىٰ أبيه: ولو كان الله يمد في أجل أحد من بني آدم لحاجة الخلق إليه لمد الله في أجل رسول الله ﷺ، ولو كان القول بوجود اثني عشر خليفة معروفًا قبل موت الحسن العسكري بلا ولد لكان الاستدلال به أقوىٰ من هذا كما لا يخفىٰ، وهذا التناقض إنما يدل علىٰ كذب علماء الشيعة فيما ينقلونه عن الأئمة.

وإن أصر الشيعة علىٰ العناد وقالوا بأن القول بهذا الحديث كان معروفًا عندنا قبل موت الحسن العسكري قيل: إذن لا نطالبكم إلا بإبراز كتاب واحد توفي مؤلفه قبل وفاة الحسن العسكري يقرر مؤلفه أن عقيدته وعقيدة الشيعة تقوم علىٰ حصر الأئمة بهذا العدد.



(١) كمال الدين وتمام النعمة للصدوق ص٤١٧ وانظر. تفسير نور الثقلين للحويزي ج٤ ص٥٩٦ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٥ ص٢٥٠.

المطلب الثاني
الأدلة العقلية

القول بوجود محمد بن الحسن العسكري أمر مسلم به عند علماء الشيعة وقد اعتمد الشيعة، لإثبات وجوده، إضافةً إلىٰ ما سبق من الأدلة النقلية، علىٰ أدلة عقلية تدور حول القول بوجوب اللطف ووجوب عصمة الإمام. قال الشريف المرتضىٰ: «أما الذي يدل علىٰ وجوب الإمامة في كل زمان: فهو مبني علىٰ الضرورة، ومركوز في العقول الصحيحة، فإنا نعلم علمًا - لا طريق للشك عليه ولا مجال - أن وجود الرئيس المطاع المهيب مدبرًا ومتصرفًا أردع عن القبيح وأدعىٰ إلىٰ الحسن، وأن التهارج بين الناس والتباغي إما أن يرتفع عند وجود مَن هذه صفته من الرؤساء، أو يقل وينزر، وأن الناس، عند الإهمال وفقد الرؤساء وعدم الكبراء، يتتابعون في القبيح وتفسد أحوالهم وينحل نظامهم. وهذا أظهر وأشهر من أن يدل عليه، والإشارة فيه كافية... وأما الذي يدل علىٰ وجوب عصمة الإمام فهو: أن علة الحاجة إلىٰ الإمام هي أن يكون لطفًا للرعية في الامتناع من القبيح... وإذا ثبت هذان الأصلان: فلا بد من إمامة صاحب الزمان بعينه»[(١)].

وقد سبق لنا بيان بطلان القول بوجوب اللطف علىٰ الله تعالىٰ الذي يقول به الشيعة[(٢)] وبينا أيضًا بطلان القول بوجود معصوم غير النبي ﷺ[(٣)]، فبطل استدلال الشيعة بما ذكروه هنا، وتيقنا بطلان القول بوجود محمد بن الحسن العسكري المزعوم.

❁ ❁ ❁

---

(١) المقنع في الغيبة للشريف المرتضىٰ ص٣٥ - ٣٧ وانظر. الغيبة للطوسي ص٣.

(٢) **انظر**: ص٩٧ من هذه الرسالة.

(٣) **انظر**: ص ٣٦٤ من هذه الرسالة.

الفصل الثالث

الرجعـــــة

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: نشأة القول بالرجعة.

المبحث الثاني: آراء الشيعة في مسألة الرجعة.

المبحث الثالث: نقد أهل السنة لأدلة الشيعة في الرجعة.

المبحث الأول
نشأة القول بالرجعة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
تعريف الرجعة

الرجعة في اللغة:

جاء في معجم مقاييس اللغة لابن فارس: (الراء والجيم والعين) أصل كبير مطرد منقاس، يدل علىٰ رد وتكرار. تقول: رجع يرجع رجوعًا، إذا عاد[(١)].

وفلان يؤمن بالرجعة أي بالرجوع إلىٰ الدنيا بعد الموت[(٢)].

الرجعة في اصطلاح الشيعة الاثني عشرية:

اختلفت عبارات علماء الشيعة الإمامية في تعريف الرجعة؛ إلا أن هذه العبارات تدل علىٰ معنىٰ واحد وهو الحشر لبعض الناس قبل يوم الحشر. قال الشريف المرتضىٰ: «اعلم أن الذي تذهب الشيعة الإمامية إليه أن الله تعالىٰ يعيد عند ظهور إمام الزمان المهدي عليه السلام قومًا ممن كان قد تقدم موته من شيعته، ليفوزوا بثواب

---

(١) **انظر**: معجم مقاييس اللغة لأبي الحسن أحمد بن فارس ج٢ ص٤٩٠.

(٢) القاموس المحيط للفيروز آبادي ج٣ ص٢٨ وانظر. الصحاح للجوهري ج٣ ص١٢١٦ وتاج العروس للزبيدي ج١١ ص١٥٢ ومختار الصحاح لمحمد بن عبد القادر ص١٢٩.

نصرته ومعونته ومشاهدة دولته، ويعيد أيضًا قومًا من أعدائه لينتقم منهم، فيلتذوا بما يشاهدون من ظهور الحق وعلو كلمة أهله»[(١)].

وقد ذكر ابن الأثير ووافقه ابن منظور والزَّبيدي أن الرجعة: «مذهب قوم من العرب في الجاهلية معروف عندهم، ومذهب طائفة من فرق المسلمين من أولي البدع والأهواء، يقولون: إن الميت يرجع إلىٰ الدنيا ويكون فيها حيًا كما كان»[(٢)].



---

(١) رسائل الشريف المرتضىٰ ج١ ص١٢٥ وانظر. أوائل المقالات للمفيد ص٤٦ وبحار الأنوار للمجلسي ج٥٣ ص١٣٨ والإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للحر العاملي ص٨٠ والأمثل في تفسير كتاب الله المنزل للشيرازي ج١٢ ص١٤١ والرجعة في أحاديث للطبسي ص٤ وأضواء علىٰ عقائد الشيعة الإمامية للسبحاني ص٤٦٢ – ص٤٦٣.

(٢) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ج٢ ص٢٠٢ وانظر. لسان العرب لابن منظور ج٨ ص١١٤ وتاج العروس للزبيدي ج١١ ص١٥٢.

المطلب الثاني
تأثر الشيعة بالديانات الأخرى في عقيدة الرجعة

إن الباحث في التراث الشيعي، والمنقب عن ظهور فكرة الرجعة عند الشيعة يجد أن القول بظهورها كان علىٰ يد عبد الله بن سبأ اليهودي، وممن ذكر هذا الشهرستاني[١].

وقد أشار البغدادي وابن عساكر إلىٰ إنكار ابن سبأ موت علي - رضي الله عنه، ولكنهما لم يذكرا تأثر الشيعة بذلك[٢].

وأما في العصر الحاضر فإننا نجد أن أحمد أمين يقول: إن اليهودية قد ظهرت في التشيع لقول «ابن سبأ بالرجعة ونقلها عن اليهود»[٣].

وفي ظني أن هذا القول غير مستبعد لأن البيئة التي كانت تحيط بعلي رضي الله عنه بيئة إسلامية لم توجد فيها مثل هذه الخرافات وإن وجد غيرها، فدل علىٰ أنها دخلت إلىٰ البيئة التي عاش فيها من بيئة مختلفة، وقد حاول محمد رضا المظفر أن ينفي ما ذكره أحمد أمين هنا حيث قال: «والحقيقة أنه لا بد أن تظهر اليهودية والنصرانية في كثير من المعتقدات والأحكام الإسلامية؛ لأن النبي الأكرم جاء مصدقًا لما بين يديه من الشرائع السماوية وإن نسخ بعض أحكامها، فظهور اليهودية أو النصرانية في بعض المعتقدات الإسلامية ليس عيبًا في الإسلام، علىٰ تقدير أن الرجعة من الآراء اليهودية كما يدعيه هذا الكاتب»[٤].

---

(١) **انظر**: الملل والنحل للشهرستاني ج١ ص١٧٤.

(٢) **انظر**: تاريخ بغداد للبغدادي ج٨ ص٤٩٠ وتاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ج١٨ ص٤٤٤.

(٣) أحمد أمين فجر الإسلام ص٢٧٣ - ص٢٧٤.

(٤) عقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص٨٣ - ص٨٤.

وهذا القول إنما هو غفلة أو تغافل منه؛ لأننا لا نمنع ظهور بعض العقائد الحقة المنزلة من عند الله في الأديان السابقة في ديننا الخاتم؛ لأن أصول الدين واحدة، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] وإنما نمنع ظهور ما لم يدل الدليل علىٰ أنه من دين الإسلام، ثم إننا لا نسلم أن القول بالرجعة كان موجودًا في اليهودية قبل التحريف.

وقوله إن ظهور اليهودية أو النصرانية في بعض المعتقدات الإسلامية ليس عيبًا في الإسلام، علىٰ تقدير أن الرجعة من الآراء اليهودية مسلم به وموافق عليه؛ لأننا نرىٰ أن هذا إنما هو عيب فيمن اعتقده وتلقفه عن اليهود لا في الإسلام المحفوظ المبرأ من هذا القول.



المطلب الثالث
تأريخ القول بالرجعة عند الشيعة

سبق أن بينا في المطلب السابق أن القول بالرجعة قد ظهر علىٰ يد عبد الله بن سبأ اليهودي، وبقي أن أذكر هنا المراحل التي مرت بها عقيدة الرجعة عند الشيعة بحسب ما ظهر لي فأقول:

مرت عقيدة الرجعة بعدة مراحل كان أولها هو القول برجعة النبي ﷺ، قال الطبري: كان عبد الله بن سبأ يقول: «العجب ممن يزعم أن عيسىٰ يرجع ويكذب بأن محمدًا يرجع»[1].

ثم انتقل القول بالرجعة إلىٰ مرحلة ثانية، وهي إنكار موت علي رضي الله عنه فقد ذكر ابن أبي الحديد أن عبد الله بن سبأ قد قال: «لما بلغه قتل علي: والله لو جئتمونا بدماغه في سبعين صرة، لعلمنا أنه لم يمت، ولا يموت حتىٰ يسوق العرب بعصاه. فلما بلغ ابنَ عباس، ذلك قال: لو علمنا أنه يرجع لما تزوجنا نساءه، ولا قسمنا ميراثه»[2].

ثم انتقل القول بالرجعة إلىٰ مرحلة ثالثة، وهي إنكار بعض الفرق الشيعية لموت العديد من الأشخاص الذين جاءوا من بعد علي رضي الله عنه ممن تدعي فيهم الشيعة الإمامة والعصمة والقول بمهدويتهم وادعاء رجعتهم لتولي مقاليد

---

(١) تاريخ الطبري ج٣ ص٣٧٨.

(٢) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج٥ ص٧ وانظر. أعيان الشيعة للأمين ج١ ص٥٣٠ وعبد الله بن سبأ لمرتضىٰ العسكري ج٢ ص١٩٠ وكشف الحقائق لعلي آل محسن ص١٩٠.

الإمامة وإنكار إمامة من جاء بعدهم كما سبق في الفصل السابق.

ثم انتقل القول بالرجعة إلىٰ مرحلة رابعة وهي القول برجعة بعض الأنبياء والأوصياء والأئمة والصحابة رضي الله عنهم إلىٰ الحياة الدنيا قبل خروج المهدي المزعوم. قال الصفار: «طاف رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله – بالكعبة فإذا آدم عليه السلام بحذاء الركن اليماني فسلم عليه رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله – ثم انتهىٰ إلىٰ الحجر فإذا نوح عليه السلام بحذاء رجل طويل فسلم عليه رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله»(١).

وروىٰ أيضًا «عن الحسين بن علي الوشا عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: قال لي بخراسان: رأيت رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله – ههنا والتزمته»(٢) وعن جعفر الصادق أن عليًا رضي الله عنه عندما «وقف عند قبر النبي – صلىٰ الله عليه وآله – قال: يا بن أم، إن القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني، قال: فخرجت يد من قبر رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله – يعرفون أنها يده وصوت يعرفون أنها صوته نحو أبىٰ بكر ﴿أَكَفَرْتَ بِٱلَّذِى خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّىٰكَ رَجُلًا﴾ [الكهف: ٣٧»](٣).

وممن زعموا رجعته قبل يوم خروج المهدي يوشع بن نون، فقد روىٰ الصفار

---

(١) بصائر الدرجات للصفار ص٢٩٨ وانظر. الخرائج والجرائح للراوندي ج٢ ص٨١٩ والمحتضر لحسن بن سليمان الحلي ص٣٥ وبحار الأنوار للمجلسي ج٦ ص٢٣١ ومستدرك سفينة البحار للشاهرودي ج١ ص٨٥ والإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للحر العاملي ص١٧٩.

(٢) المرجع السابق ص٢٩٤

(٣) المرجع السابق ص٢٩٥ وانظر. الاختصاص للمفيد ص٢٧٥ ومناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٢ ص٨٥ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٨ ص٢٢٠ والخصائص الفاطمية للكجوري ج٢ ص٥١٦ ومجمع النورين للمرندي ص٨٤ ومدينة المعاجز للبحراني ج٣ ص١٢ – ص١٣

«عن عباية الأسدي قال: دخلت علىٰ أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ وعنده رجل رث الهيئة وأمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ مقبل عليه يكلمه، فلما قام الرجل قلت: يا أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ من هذا الذي أشغلك عنا؟ قال: هذا وصي موسىٰ - عَلَيْهِ السَّلَامُ »(١).

وممن زعموا رجوعه إلىٰ الحياة الدنيا الإمام الحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فعن «أبي جعفر (ع) قال خرجت مع أبي (ع) إلىٰ بعض أمواله فلما صرنا في الصحراء استقبله شيخ فنزل إليه أبي وسلم عليه فجعلت أسمعه وهو يقول: جعلت فداك، ثم تحادثا طويلًا ثم ودعه أبي، وقام الشيخ وانصرف وأبي ينظر إليه حتىٰ غاب شخصه عنا فقلت لأبي من هذا الشيخ الذي سمعتك تعظمه في مسألتك؟ فقال: يا بني، هذا جدك الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ »(٢).

وممن زعموا رجعته إلىٰ الحياة الدنيا قبل خروج المهدي الصديق والفاروق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فقد روىٰ الصفار عن علي بن عيسىٰ عن أبيه عن جده «أنه كان مع أبي جعفر محمد بن علي بمنىٰ وهو يرمىٰ الجمرات وأن أبا جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ رمىٰ الجمرات قال: فاستتمها ثم بقي في يده بعد خمس حصيات فرمىٰ اثنتين في ناحية وثلاثة في ناحية، فقال له جدي: جعلت فداك، لقد رأيتك صنعت شيئًا ما صنعه أحد قط، رأيتك رميت الجمرات، ثم رميت بخمسة بعد ذلك: ثلاثًا في ناحية. واثنتين في ناحية، قال: نعم، إنه إذا كان كل موسم أخرجا الفاسقَين الغاصبين ثم يفرق بينهما هاهنا لا يراهما إلا إمام عدل، فرميت الأول اثنتين، والآخر ثلاثة لأن الآخر أخبث من

(١) المرجع السابق ص٣٠٢

(٢) مختصر بصائر الدرجات للحسن بن سليمان الحلي ص١١١ وانظر. الخرائج والجرائح للراوندي ج٢ ص٨١٩ ومدينة المعاجز للبحراني ج٤ ص٤٣٩ والإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للحر العاملي ص٢٢١.

الأول»[١].

ثم انتقل القول بالرجعة إلىٰ مرحلة خامسة وهي القول برجعة قوم ممن محض الإيمان أو محض الكفر، وذلك عند خروج صاحب السرداب، قال المفيد: «إن الله تعالىٰ يرد قوما من الأموات إلىٰ الدنيا في صورهم التي كانوا عليها، فيعز منهم فريقًا ويذل فريقًا، ويديل المحقين من المبطلين والمظلومين منهم من الظالمين، وذلك عند قيام مهدي آل محمد - عليهم السلام»[٢].

ومما يحسن الإشارة إليه هنا أنه قد ظهر من خلال المرويات التي تدل علىٰ حصول الرجعة مرويات يقطع المسلم بأنها إنما وضعت من أعداء الدين كالرواية التي وراها الشيعة زورًا وبهتانًا «عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كأني بحمران بن أعين وميسر بن عبد العزيز يخبطان الناس بأسيافهما بين الصفا والمروة»[٣] وهذه الرواية لا شك أنها مفتراة علىٰ الصادق رحمه الله ثم قال الحر العاملي بعد ذكر هذه الرواية: «أقول: هذا لم يقع قطعًا وإنما هو إخبار برجعتهما»[٤].

❋ ❋ ❋

---

(١) بصائر الدرجات للصفار ص٣٠٦ - ص٣٠٧ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٣٠ ص١٩٢ ومدينة المعاجز للبحراني ج٥ ص٢٤.

(٢) أوائل المقالات للمفيد ص٧٧ - ص٧٨.

(٣) الإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للعاملي ص٢٦٧ وانظر. مختصر بصائر الدرجات للحسن الحلي ص٢٥ وبحار الأنوار للمجلسي ج٥٣ ص٤٠ وميزان الحكمة للريشهري ج٢ ص١٠٣٧ ومعجم رجال الحديث للخوئي ج٢٠ ص١١٦ وقاموس الرجال للتستري ج١٠ ص٣١٩.

(٤) المرجع السابق ص٢٦٧.

المبحث الثاني
آراء الشيعة في مسألة الرجعة

وفيه قولان:

تناقض الشيعة في هذا الموضع كعادتهم في أغلب المواضع إن لم يكن في جميعها، فاختلف علماء الإمامية في بيان معنىٰ الرجعة علىٰ قولين هما:

القول الأول: رجعة قوم من الأموات إلىٰ الدنيا.

القول الثاني: رجعة الدولة والأمر والنهي.

والقول الأول هو الذي عليه جمهور الشيعة، بل قد حكىٰ بعضهم الإجماع علىٰ هذا، قال الحر العاملي: إن مما يدل علىٰ صحة الرجعة «إجماع جميع الشيعة الإمامية، وإطباق الطائفة الاثني عشرية علىٰ اعتقاد صحة الرجعة، فلا يظهر منهم مخالف يعتد به من العلماء السابقين ولا اللاحقين، وقد علم دخول المعصوم في هذا الإجماع بورود الأحاديث المتواترة عن النبي والأئمة عليهم السلام، الدالة علىٰ اعتقادهم بصحة الرجعة»[1] بل قالوا: «قال الصادق عليه السلام: ليس منا من لم يؤمن بكرتنا»[2] وقال الحر العاملي: إن «ثبوت الرجعة من ضروريات مذهب

---

(١) الإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للحر العاملي ص٦٣ - ص٦٤ وانظر. مجمع البيان للطبرسي ج٧ ص٤٠٦.

(٢) من لا يحضره الفقيه للصدوق ج٣ ص٤٥٨ وانظر. كنز الدقائق للمشهدي ج٢ ص٤١٧ وبحار الأنوار للمجلسي ج٥٣ ص٩٢ ووسائل الشيعة (الإسلامية) للعاملي ج١٤ ص٤٣٨ ووسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج٢١ ص٧ - ص٨ والإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للعاملي =

الإمامية»[١].

وأما القول الثاني فإن علماء الشيعة يرفضونه، قال الشريف المرتضىٰ: إن قومًا من الشيعة لما عجزوا عن نصرة الرجعة وبيان جوازها «عولوا علىٰ هذا التأويل للأخبار الواردة بالرجعة. وهذا منهم غير صحيح، لأن الرجعة لم تثبت بظواهر الأخبار المنقولة، فيطرق التأويلات عليها، فكيف يثبت ما هو مقطوع علىٰ صحته بأخبار الآحاد التي لا توجب العلم؟ وإنما المعول في إثبات الرجعة علىٰ إجماع الإمامية علىٰ معناها، بأن الله تعالىٰ يحيي أمواتا عند قيام القائم عليه السلام من أوليائه وأعدائه»[٢].

ولما كان القول الأول هو المعتمد عند الشيعة فسوف أسوق هنا الروايات التي ذكروها والتي تدل بزعمهم الكاسد علىٰ صحة قولهم في الرجعة مقابلًا بينها؛ ليتبين لنا أنها إنما تدل علىٰ بطلان عقيدتهم في الرجعة؛ لأنها لو كانت حقًا لكان بعضها يشد بعضًا ويقويه، لا أن ينقضه ويبطله لأن الحق لا يتناقض قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

فمن الروايات التي ذكروها وزعموا أنها تدل علىٰ صحة عقيدتهم في الرجعة، وهي في الواقع إنما تدل علىٰ بطلانها، قولهم: إن الحسين رضي الله عنه قد قال: «فأكون أول

=

ص٢٨١ ومستدرك سفينة البحار للشاهرودي ج٩ ص٩٤ والتفسير الصافي للكاشاني ج١ ص٤٤٠ وإلزام الناصب في إثبات الحجة الغائب للحائري ج٢ ص٣١٤.

(١) الإيقاظ من الهجعة للعاملي ص٨٢.

(٢) رسائل المرتضىٰ ج١ ص١٢٦ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٥٣ ص١٢٧ والإيقاظ من الهجعة للعاملي ص٦٥ وتفسير نور الثقلين ج٤ ص١٠٠ - ص١٠١ وأعيان الشيعة للأمين ج١ ص٥٧ وعقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص٨١ والرجعة في أحاديث الفريقين للطبسي ص٤.

من ينشق الأرض عنه، فأخرج خرجة يوافق ذلك خرجة أمير المؤمنين، وقيامَ قائمنا وحياة رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله»[(١)] ورووا أيضًا عن «بكير بن أعين قال: قال لي: من لا أشك فيه، يعني أبا جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ إن رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - وعليًا سيرجعان»[(٢)] وقالوا: إن الحسين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قد قال: «فأبشروا، فو الله لإن قتلونا فإنا نرد علىٰ نبينا - صلىٰ الله عليه وآله - ثم أمكث ما شاء الله فأكون أول من تنشق الأرض عنه فأخرج خرجة يوافق ذلك خرجةَ أمير المؤمنين (ع) وقيامَ قائمنا عَلَيْهِ السَّلَامُ وحياة رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله»[(٣)].

وهذا يدل علىٰ رجعة النبي ﷺ وهذا لا يخلو إما أن يكون النبي ﷺ هو الإمام وبمجرد رجوعه تبطل إمامة الإمام المهدي، وإما أن يكون داخلًا في جملة المبايعين للإمام المهدي.

فإن كان الأول كان هذا إبطالًا لعقيدة الإمامية في الإمامة؛ لأنه ثبت بهذا بطلان إمامة المهدي علىٰ الأقل، وهو أحد أئمة الشيعة الاثني عشر، ومتىٰ بطل القول بإمامة أحدهم كان هذا مبطلًا لعقيدة الشيعة في الإمامة.

وإن قيل: بل الصواب هو الثاني قيل فعلى أي شيء يبايع. إن قلتم: علىٰ كتاب الله تعالىٰ وسنة رسوله ﷺ قيل: هذا ممتنع؛ لأنه لا يمكن أن يكون الأصل تابعًا للفرع،

---

(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٤٥ ص٨١ وانظر. العوالم لعبد الله البحراني ص٣٤٥ وميزان الحكمة للريشهري ج٢ ص١٠٣٧.

(٢) بحار الأنوار للمجلسي ج٥٣ ص٣٩ وانظر. مختصر بصائر الدرجات للحسن الحلي ص٢٤ وميزان الحكمة للريشهري ج٢ ص١٠٣٧ ومعجم أحاديث الإمام المهدي للكوراني ج٣ ص٣٢٩.

(٣) مختصر بصائر الدرجات للحسن الحلي ص٣٧ وانظر. الخرائج والجرائح للراوندي ج٢ ص٨٤٨.

وإن قلتم: يبايعه علىٰ سنة داود عَلَيْهِ السَّلَامُ لأن الكليني قد عقد بابًا أسماه «باب في الأئمة عليهم السلام أنهم إذا ظهر أمرهم حكموا بحكم داود وآل داود»[(١)] قيل هذا طعن صريح في النبي ﷺ وكفر بواح، وإن قلتم لا يبايعه قلنا قد رويتم «عن فضيل بن يسار قال: سمعت أبا جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ يقول: من مات وليس له إمام فميتته ميتة جاهلية»[(٢)].

وإن قلتم: إنه ﷺ غير مكلف فلا يكون داخلًا في هذا، قلنا: إن هذا مع أنه من أكبر الطعون في مقامه العالي ﷺ فإنه مناقض لما زعمتموه من أن الصادق قال: لم «يبعث الله نبيًا ولا رسولًا إلا رد جميعهم إلىٰ الدنيا حتىٰ يقاتلوا بين يدي علي بن أبي طالب أمير المؤمنين»[(٣)]. ومن المعلوم بداهة أن غير المكلف لا يجب عليه الجهاد، وإن قلتم: إنه «يمكن أن يكونوا مكلفين بتكليف خاص لا بنبوة وإمامة بعد الموت والرجعة»[(٤)] قيل: هذا مناقض لما زعمتموه من أن عليًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد قال: «ولقد أعطيت الست: علم المنايا والبلايا والوصايا، والأنصاب وفصل الخطاب، وإني لصاحب الكرّات، ودولة الدول، وإني لصاحب العصا والميسم، والدابة التي

---

(١) الكافي للكليني ج١ ص٣٩٧ وانظر. تاريخ آل زرارة للزراري ص١٢٦ وشرح أصول الكافي للمازندراني ج٦ ص٤١٩.

(٢) المرجع السابق ج١ ص٣٧١ – ص٣٧٢.

(٣) مختصر بصائر الدرجات للحسن الحلي ص٢٦ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٥٣ ص٤١ ومدينة المعاجز لهشام البحراني ج٢ ص١٠٠ ومستدرك رجال علم الحديث للشهروردي ج٦ ص٢٩٤ والإيقاظ من الهجعة للعاملي ص٣٣٢.

(٤) الإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للعاملي ص٣٧٩.

تكلم الناس»[١].

وإن قلتم: لا مناقضة لأن عليًا رضي الله عنه قد تولىٰ الإمامة من قبل، وهذا هو مقصوده هنا، قيل: هذا القول غير صحيح؛ لأن الشيعة قد رووا «عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن لعلي (ع) في الأرض كرة مع الحسين ابنه... ثم كرة أخرىٰ مع رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - حتىٰ يكون خليفة في الأرض، وتكون الأئمة (ع) عماله»[٢] فأثبتوا هنا كون علي رضي الله عنه هنا خليفة يخلف النبي ﷺ، وهذا لا يمكن أن يتصور إلا بالقول ببطلان إمامة المهدي.

ومما يدل علىٰ بطلان عقيدة الرافضة في الرجعة أنهم قد قالوا: إن المراد من قوله تعالىٰ ﴿سَنَسِمُهُۥ عَلَى ٱلْخُرْطُومِ﴾ [القلم: ١٦] يكون «في الرجعة إذا رجع أمير المؤمنين عليه السلام ورجع أعداؤه فيسمهم بميسم معه كما توسم البهائم علىٰ الخرطوم والأنف والشفتين»[٣]. وهذا لا يخلو إما أن يكون في عصر المهدي أو بعده؛ فإن كان بعد

---

(١) بصائر الدرجات للصفار ص٢١٩ - ص٢٢٠ وانظر. مختصر بصائر الدرجات للحسن الحلي ص٤١ وشرح أصول الكافي للمازندراني ج٥ ص١٨٩ والحاشية علىٰ أصول الكافي للنائيني ص٥٩٠ وينابيع المعاجز للبحراني ص١٢٠ - ص١٢١ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٥ ص٣٥٤ - ص٣٥٥ والتفسير الصافي للكاشاني ج٤ ص٧٥ ونور الثقلين للحويزي ج٤ ص٩٧ وإلزام الناصب للحائري ج٢ ص٣١٧ ومعجم أحاديث الإمام المهدي للكوراني ج٣ ص١٤١.

(٢) مختصر بصائر الدرجات للحسن الحلي ص٢٩ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٥٣ ص٧٤ ومدينة المعاجز لهاشم البحراني ج٣ ص١٠٣ ومستدرك سفينة البحار للشاهرودي ج٩ ص٩٣ ومعجم أحاديث الإمام المهدي للكوراني ج٤ ص٩١ والإيقاظ من الهجعة للعاملي ص٢٦٣ وإلزام الناصب للحائري ج٢ ص٣١٤.

(٣) تفسير القمي ج٢ ص٣٨١ وانظر. مختصر بصائر الدرجات للحسن الحلي ص٤٦ والتفسير الصافي =

عصره فهو مبطل لعقيدة الإمامية في الإمامة؛ لأن عليًا ﵁ أفضل من المهدي بالاتفاق، وإمامة المفضول مع وجود الأفضل ممنوع عند الشيعة، فمتىٰ قالوا: إن الإمام هو المهدي كان هذا خروجًا عن قاعدتهم في وجوب إمامة الأفضل، ومتىٰ قالوا: إن الإمام هو علي ﵁ أبطلوا عقيدتهم في إمامة المهدي وببطلانها يبطل مذهب الرافضة.

وإن قالوا: إن المهدي يتولىٰ الإمامة بعد موت علي ﵁ قيل: هو مناقض لما زعموه من أن الله تعالىٰ قد خاطب نبيه ﷺ قائلًا «يا محمد – صلىٰ الله عليه وآله – عليٌّ الأول، أول من أخذ ميثاقي من الأئمة، يا محمد – صلىٰ الله عليه وآله – عليٌّ الآخر، آخر من أقبض روحه من الأئمة»[1]. فمتىٰ كان علي ﵁ هو آخر الأئمة موتًا بطل القول بإمامة إمام يكون بعده، ثم إن القول بأن عليًا ﵁ هو آخر الأئمة موتًا يتناقض بدوره مع ما رووه «عن أبي عبد الله– عليه السلام – قال: إن الذي يلي حساب الناس قبل يوم القيامة الحسين بن علي– عليهما السلام– فأما يوم القيامة فإنما هو بعث إلىٰ الجنة أو بعث إلىٰ النار»[2] لأن هذا يلزم منه بالضرورة كون الحسين ﵁

=

للكاشاني ج٧ ص٢٦٢ وتفسير نور الثقلين للحويزي ج٥ ص٣٩٤ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٠ ص١٦٦ ومجمع البحرين للطريحي ج١ ص٥٥٩ وإلزام الناصب في إثبات الحجة الغائب للحائري ج٢ ص٣١٠.

(١) بصائر الدرجات للصفار ص٥٣٥ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٩١ ص١٨١.

(٢) مختصر البصائر للحسن الحلىٰ ص١٣٣ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٥٣ ص٤٣ ومجمع النورين للمرندي ص٣٢٣ والإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للحر العاملي ص٣٤٨ ومعجم أحاديث الإمام المهدي للكوراني ج٤ ص٩٠.

هو آخر الأئمة موتًا، وهذا فيما لو سُلم بإمكان قيامه بحساب الناس؛ فكيف وهو أمر مرفوض.

ولو سلمنا بأن المهدي إنما يتولىٰ الإمامة بعد موت علي رضي الله عنه إلا أننا لا نسلم لكم بارتفاع التناقض لمناقضته لما رواه الشيعة «عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن أول من يرجع لجاركم الحسين عليه السلام فيملك حتىٰ تقع حاجباه علىٰ عينيه من الكبر»[(١)]، ثم إن القول بتولي الحسين للملك حتىٰ تقع حاجباه علىٰ عينيه من الكبر يتناقض مع ما ذكروه من أن عليًا هو آخر الأئمة موتًا، وإن قيل: إن الحسين إنما يتولىٰ الملك قبل علي رضي الله عنهما قيل: هذا يتناقض مع ما رواه الشيعة «عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال الحسين بن علي عليهما السلام:... ثم إن أمير المؤمنين عليه السلام يدفع إلي سيف رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - فيبعثني إلىٰ الشرق والغرب، ولا آتي علىٰ عدو إلا أهرقت دمه، ولا أدع صنمًا إلا أحرقته حتىٰ أقع إلىٰ الهند، فأفتحها»[(٢)].

وإن قيل: إن القول برجعة النبي صلى الله عليه وسلم وعلي رضي الله عنه باطل، قيل: هذا مما يزيد عقيدة الشيعة تناقضًا لمناقضته لما سبق ومناقضته لما رووه «عن محمد بن مسلم

---

(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٥٣ ص٤٣ - ص٤٤ وانظر. مختصر البصائر للحسن الحلىٰ ص١١٧ - ص١١٨ ومستدرك سفينة البحار للشاهرودي ج٤ ص٨٩ والإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للحر العاملي ص٣٣١ ومعجم أحاديث الإمام المهدي للكوراني ج٥ ص٣٢٧.

(٢) الخرائج والجرائح للراوندي ج٢ ص٨٤٩ وانظر. مختصر بصائر الدرجات للحسن الحلي ص٣٧ وبحار الأنوار للمجلسي ج٥٣ ص٦٢ والعوالم لعبد الله البحراني ص٣٤٥ والإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للحر العاملي ص٣٢٥.

قال: سمعت حمران بن أعين وأبا الخطاب يحدثان جميعًا قبل أن يحدث أبو الخطاب. أنهما سمعا أبا عبد الله (ع) يقول: أول من تنشق الأرض عنه ويرجع إلىٰ الدنيا الحسين بن علي - عليهما السلام - وإن الرجعة ليست بعامة، وهي خاصة لا يرجع إلا من محض الإيمان محضًا أو محض الشرك محضًا»[1]. فكيف يرجع من محض الإيمان ولا يرجعان مع أن النبي ﷺ أفضل من محض الإيمان بالاتفاق وعلي أفضل من محض الإيمان بعد الخلفاء الثلاثة - رضي الله عنهم -.

ثم يقال بعد هذا: هل يلي الحسين رضي الله عنه الإمامة بعد الرجعة أم لا؟ إن قلتم: يلي الإمامة، فمتىٰ؟ هل يكون هذا قبل خروج المهدي وتوليه للإمامة، أم بعده؟ إن قلتم: قبله، قيل: هو مناقض لقول الكليني: قال الصادق: «إذا قام القائم عليه السلام ذهبت دولة الباطل»[2]، وإن قيل: لا مناقضة؛ لأن رجعة «الأئمة - عليهم السلام - كلها بعد موت المهدي - عليه السلام -»[3] قيل: هذا مناقض لما رواه الشيعة من خروج الحسين رضي الله عنه بجيش في آخر الزمن وتقابله مع المهدي، «ثم يقول الحسين - عليه السلام -:

(١) مختصر بصائر الدرجات للحسن الحلي ص٢٤ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٥٣ ص٣٩ ومستدرك سفينة البحار للشاهرودي ج٤ ص٨٦ وإلزام الناصب للحائري ج٢ ص٣١٨ ومعجم أحاديث الإمام المهدي للكوراني العاملي ج٤ ص٨٧ وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج٤ ص١٣٨ وميزان الحكمة للريشهري ج٢ ص١٠٣٧.

(٢) الكافي للكليني ج٨ ص٢٨٧ وانظر. التفسير الصافي للكاشاني ج٣ ص٢١٢ وتفسير نور الثقلين للحويزي ج٣ ص٢١٢ وبحار الأنوار للمجلسي ج٥١ ص٦٢ وشرح أصول الكافي للمازندراني ج١٢ ص٤٠٣ وإلزام الناصب للحائري ج١ ص٦٨ ومعجم أحاديث الإمام المهدي للكوراني ج٥ ص٢٣٣ وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج٢ ص١٥.

(٣) الإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للحر العاملي ص٣٧٩.

خلوا ببني وبين هذا، فيخرج إليه المهدي عليه السلام فيقفان بين العسكرين فيقول الحسين - عليه السلام: إن كنت مهدي آل محمد - صلى الله عليه وآله - فأين هراوة جدي رسول الله - صلى الله عليه وآله - وخاتمه، وبردته، ودرعه الفاضل، وعمامته السحاب، وفرسه، وناقته العضباء، وبغلته دلدل، وحماره يعفور، ونجيبه البراق وتاجه، والمصحف الذي جمعه أمير المؤمنين عليه السلام بغير تغيير ولا تبديل.

فيحضر له السفط الذي فيه جميع ما طلبه، وقال أبو عبد الله - عليه السلام: إنه كان كله في السفط وتركات جميع النبيين حتى عصا آدم عليه السلام ونوح عليه السلام وتركة هود وصالح - عليهما السلام - ومجموع إبراهيم (ع)، وصاع يوسف (ع) ومكيل شعيب (ع) وميزانه، وعصا موسى (ع) وتابوته الذي فيه بقية ما ترك آل موسى وآل هارون تحمله الملائكة، ودرع داود (ع) وخاتمه، وخاتم سليمان عليه السلام وتاجه، ورحل عيسى (ع)، وميراث النبيين والمرسلين في ذلك السفط»[1] ومناقض لما سبق من رجعة علي عند رجعة الحسين - رضي الله عنهما، ومناقض لقول الشيعة السابق: إن لعلي رضي الله عنه كرة مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى يكون خليفة في الأرض، وتكون الأئمة عماله.

ومما يبين بطلان عقيدة الشيعة في الرجعة أنهم قد قالوا: «وقد كان اجتماع يعقوب بولده في دار الدنيا، فيكون أمير المؤمنين عليه السلام كذلك في الدنيا يجمعون له في رجعته عليه السلام وولده الأئمة عليهم السلام، وهم المنصوصون على رجعتهم في أحاديثهم

(١) مختصر بصائر الدرجات للحسن الحلي ص١٨٩ - ص١٩٠ وانظر. مكاتيب الرسول للميانجي ج٢ ص٨٢ - ص٨٣ وبحار الأنوار للمجلسي ج٥٣ ص٣٥ - ص٣٦ ومجمع النورين للمرندي ص٣٢٢.

الصحيحة الصريحة»[١] فهل يرجع هؤلاء الأئمة أئمة أم عوام؟ إن قلتم أئمة فهو باطل؛ لأنه لا يمكن تولي الإمامة من أكثر من إمام في وقت واحد عندكم.

وإن قلتم: يرجع هؤلاء الأئمة عوام، قيل: هذا لا يخلو: إما أن يكونوا قد تولوا الإمامة قبل الرجعة، أو لا. فإن كان الأول فهو مبطل لعقيدة الشيعة في الرجعة؛ لأن الموجب للرجعة عندهم هو الانتقام من رؤساء دولة الباطل الذين ظلموا الأئمة حقهم واستلبوا منهم الإمامة، ورد الحق المغصوب إلىٰ هؤلاء الأئمة؛ فمتىٰ صح القول بتوليهم للإمامة امتنع القول بالرجعة لانتفاء الظلم عنهم. ومع هذا فإن القول بأنهم قد تولوا الإمامة يلزم منه القول بعز الدين في عصرهم، وأن ما قام به علي من تزويج عمر بأم كلثوم رضي الله عنه كان صوابا، وأن تنازل الحسن عن الخلافة لمعاوية رضي الله عنه كان صوابا، وهو مناقض لما تذهب إليه الإمامية من أن الدين في مذلة، والتقية واجبة حتىٰ يخرج المهدي.

وإن كان الثاني فهو أيضًا مبطل لعقيدة الروافض في الإمامة لأنها تقوم علىٰ ضرورة وجود اثني عشر إمامًا، فإذا كان الشيعة يدعون أن هؤلاء هم أئمتهم، ومع ذلك هم معترفون بأنهم لم ولن يتولوا الإمامة في عصر من العصور كان ذلك مستلزمًا لبطلان قولهم.

ثم إن القول بتولي إمام من الأئمة الذين تقول الإمامية؛ بعصمتهم قبل تولي المهدي للإمامة يدل علىٰ بطلان عقيدة الروافض في الإمامة؛ لأنهم قد ذكروا في «رواية المفضل عن الصادق- عليه السلام - قال: يأتي القائم- عليه السلام - بعد أن يطأ شرق

---

(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٥٣ ص١٠٨ - ص١٠٩ وانظر. مختصر بصائر الدرجات للحسن الحلي ص٢٠٥.

الأرض وغربها الكوفة ومسجدها، ويهدم المسجد الذي بناه يزيد بن معاوية – لعنه الله»[1] لأنه متىٰ كان هدم المسجد هو الصواب فإنه يلزم منه عدم عصمة كل من تولىٰ الإمامة منهم قبل المهدي، وإن قيل: بل الصواب عدم هدم المسجد، قيل: هذا إبطال للقول بعصمة المهدي مستلزم لإبطال عقيدة الشيعة في الإمامة.

وإن قيل: إنه «يمكن اجتماعهم واجتماع اثنين منهم فصاعدًا، ويكون كل واحد إمامًا لجماعة مخصوصين أو أهل بلاد منفردين»[2] قيل: هذا مناقض لما ذكره الصدوق من أنه لا «يجوز أن تكون في وقت واحد أئمة كثيرة»[3] بل إن الشريف المرتضىٰ قد ذكر أن إجماع الشيعة قد قام علىٰ منع من ثبوت إمامين في عصر واحد، يتسميان بالإمامة[4].

وإن قيل: إن الأئمة يتولون الإمامة بعد موت المهدي، قيل: إن هذا مع مناقضته لما سبق، مناقض لقولهم: «ليس بعد المهدي عليه السلام دولة»[5].

وإذا ما تجاوزنا التناقضات المذكورة في كتب الشيعة والدلالة علىٰ تعذر القول برجعة الأئمة، وتأملنا النصوص الدالة علىٰ رجعة غير الأئمة وجدنا هذا التناقض يتبدىٰ لنا من جديد ومن أمثلة ذلك ما رووه «عن أبي خديجة الجمال، قال: سمعت

---

(1) مكيال المكارم للأصفهاني ج1 ص271 وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج53 ص34 ومستدرك سفينة البحار للشاهرودي ج4 ص489 وإلزام الناصب للحائري ج2 ص242.

(2) الإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للحر العاملي ص380.

(3) كمال الدين وتمام النعمة للصدوق ص9 – ص10.

(4) **انظر**: الشافي في الإمامة للشريف المرتضىٰ ج1 ص316 – ص317

(5) الإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للحر العاملي ص365

أبا عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ يقول: إني سألت الله في إسماعيل أن يبقيه بعدي فأبىٰ، ولكنه قد أعطاني فيه منزلة أخرىٰ، أنه يكون أول منشور في عشرة من أصحابه، ومنهم عبد الله بن شريك وهو صاحب لوائه»[١] فنجد أن الصادق - رَحِمَهُ اللهُ ، وهو إمام معصوم عند الشيعة، ينص هنا علىٰ رجعة إسماعيل في خدم وحشم من أصحابه، بينما نجد من الشيعة من يقول: «وكيف ينص الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ علىٰ إسماعيل بالإمامة مع قوله فيه: إنه عاص لا يشبهني ولا يشبه أحدًا من آبائي»[٢].

وهذا يدل علىٰ إمكان تبدل حال الشخص، فيكون قبل الرجعة عاصيًا فيصبح بعدها وليًا من أولياء الله، تعالىٰ وهذا مبطل للقول بوجود فائدة ترتجىٰ من القول بالرجعة، لجواز تبدل حال الراجع.

❊ ❊ ❊

---

(١) اختيار معرفة الرجال للطوسي ج٢ ص٤٨١ - ص٤٨٢ وانظر. إكليل المنهج في تحقيق المطلب للكرباسي ص٤٨١ وبحار الأنوار للمجلسي ج٥٣ ص٧٦ والإيقاظ من الهجعة للحر العاملي ص٢٥٢ وأعيان الشيعة للأمين ج٣ ص٣١٨ وميزان الحكمة للريشهري ج٢ ص١٠٣٧ ومعجم رجال الحديث للخوئي ج١١ ص٢٣٣.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة للصدوق ص٧٠ وانظر. المسائل العكبرية للمفيد ص١٠٠ وتصحيح اعتقادات الإمامية للمفيد ص٦٦ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٧٣.

المبحث الثالث
نقد أهل السنة لأدلة الشيعة في الرجعة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
الأدلة النقلية

بذل الشيعة الجهد وأفنوا الأوقات محاولين الاستدلال لعقيدة لا يمكن أن تعتقد ممن تأملها وعرف شذوذ من قال بها، وقد مر معنا أن مجرد عرض أقوالهم في رجعة الأئمة يكفي لبيان بطلانها لما فيها من التناقض؛ ومع هذا فسأذكر هنا أبرز أدلتهم النقليه مبينًا أنها لا تدل علىٰ شيء مما ذهبوا إليه، بل إنها تؤكد بطلان القول بالرجعة:

الدليل الأول: قوله تعالىٰ: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مِّمَّن يُكَذِّبُ بِـَٔايَـٰتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ [النمل: ٨٣] ووجه الاستدلال أن الله ذكر هنا أن الله يحشر من كل أمة فوجًا، وذلك لا يمكن أن يكون في يوم القيامة لأن الناس يحشرون جميعًا قال المفيد: «وقد أخبر الله ﷻ في ذكر الحشر الأكبر يوم القيامة، وقال سبحانه في حشر الرجعة قبل يوم القيامة: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مِّمَّن يُكَذِّبُ بِـَٔايَـٰتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ فأخبر أن الحشر حشران: عام وخاص»[(١)].

---

(١) المسائل السروية للمفيد ص٣٢ - ص٣٣ وانظر. تفسير القمي ج٢ ص٣٦ والاعتقادات في دين الإمامية للصدوق ص٦٢ - ص٦٣ والفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٩٤ والتبيان للطوسي ج٨ ص١٢٠ ومجمع البيان للطبرسي ج٧ ص٤٠٥ ومختصر بصائر الدرجات للحسن الحلي ص٢٥ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٥١ والأربعين للشيرازي ص٢٨٨ وبحار الأنوار للمجلسي ج٩٠ ص٨٦ ومدينة المعاجز لهاشم البحراني ج٣ ص٩٢ والإيقاظ من =

وهذا الاستدلال منهم غير صحيح، فقد ذكر الفخر الرازي أن هذا من الأمور الواقعة بعد قيام القيامة، وبين أن الفرق بين (مِن) في قوله تعالىٰ: ﴿مِن كُلِّ﴾ وفي قوله تعالىٰ: ﴿مِّمَّن يُكَذِّبُ﴾ أن الأولىٰ للتبعيض، والثانية للتبيين كقوله تعالىٰ: ﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَـٰنِ﴾ [الحج: ٣٠][(١)] وزاد العز بن عبد السلام والبيضاوي أن المراد أن الله يفوج مجرمي كل أمة، أمة بعد أمة، بجمع مجرمي كل أمة في فوج وحدهم[(٢)].

وقد استدل الإمام القرطبي علىٰ بطلان القول بالرجعة بقوله تعالىٰ ﴿أَلَمْ يَرَوْا۟ كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّنَ ٱلْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [يس: ٣١] فقال: وهذه الآية رد علىٰ من زعم أن من الخلق من يرجع قبل القيامة بعد الموت[(٣)] وهذا الاستدلال استدلال متين، وقد سبقه إليه الطبرسي حيث قال: «و ﴿أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ بدل من ﴿كَمْ أَهْلَكْنَا﴾ علىٰ المعنىٰ لا علىٰ اللفظ، والتقدير: أولم يروا كثرة إهلاكنا القرون قبلهم كونهم غير راجعين إليهم، أي: لا يعودون إلىٰ الدنيا، أفلا يعتبرون بهم؟»[(٤)] فقرر هنا نفس المعنىٰ الذي ذكره القرطبي مع أنه ممن يقول بالرجعة، وما ذاك إلا تناقض منه.

وأبلغُ من كلام القرطبي والطبرسي وأدلُّ كلامُ علي رضي الله عنه حيث قال: «في

=

الهجعة للعاملي ص٦٤ ومستدرك سفينة البحار للشاهرودي ج٢ ص٣١٢ وتفسير نور الثقلين للحويزي ج٤ ص٩٩ – ص١٠٠ وتفسير الميزان للطباطبائي ج١٥ ص٣٩٧ والتفسير الصافي للكاشاني ج٤ ص٧٥ – ص٧٦ وعصر الظهور للكوراني ص٣٣٣.

(١) **انظر**: تفسير الرازي ج٢٤ ص٢١٨.

(٢) **انظر**: تفسير العز بن عبد السلام ج١ ص٨١٥ وتفسير البيضاوي ج٤ ص٢٧٨.

(٣) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٥ ص٢٤.

(٤) تفسير جوامع الجامع للطبرسي ج٣ ص١٣٨.

خطبة له - عليه السلام: انظروا إلىٰ الدنيا نظر الزاهدين فيها، الصادفين عنها. فإنها والله عما قليل تزيل الثاوي الساكن، وتفجع المترف الآمن. لا يرجع ما تولىٰ منها فأدبر، ولا يُدرىٰ ما هو آت منها فينتظر»[1].

ومن الأدلة علىٰ ذلك أيضًا وقوع الآية بعد نبأ دابة الأرض، وهي من أشراط الساعة بالاتفاق، وقبل قوله تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُو قَالَ أَكَذَّبْتُم بِـَٔايَٰتِى وَلَمْ تُحِيطُوا۟ بِهَا عِلْمًا أَمَّاذَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: ٨٤] وهي تدل علىٰ أن هذا يقال لهم بعد خروج دابة الأرض، وذلك عند حضورهم إلىٰ المكان الذي فُوِّجوا إليه، وهو قول لا يمكن أن يقال إلا من الله سبحانه وتعالى، وهذا باعتراف علماء الشيعة، قال الطبرسي: «﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُو﴾ إلىٰ موقف الحساب ﴿قَالَ﴾ الله تعالىٰ لهم ﴿أَكَذَّبْتُم بِـَٔايَٰتِى﴾ أي: كذبتم بأنبيائي ودلالاتي الدالة علىٰ ديني ﴿وَلَمْ تُحِيطُوا۟ بِهَا عِلْمًا﴾ أي: لم تطلبوا معرفتها، ولم تبينوا ما أوجب الله عليكم فيها (﴿أَمَّاذَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾) حين لم تبحثوا عنها ولم تتفكروا في صحتها؛ يقول ذلك، تبكيتًا لهم وتجهيلًا، أي: هذا كان الواجب عليكم فتركتموها، ولم تعرفوها حق معرفتها، فبماذا اشتغلتم؟»[2].

الدليل الثاني قوله تعالىٰ: ﴿قَالُوا۟ رَبَّنَآ أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا ٱثْنَتَيْنِ فَٱعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَىٰ خُرُوجٍ مِّن سَبِيلٍ﴾ [غافر: ١١].

من الآيات التي زعم الروافض أنها تدل علىٰ الرجعة الآية السابقة؛ وذلك أن الله سبحانه وتعالى ذكر إماتتين، فتكون إحداهما موتة الإنسان ودخول القبر، والثانية موتته بعد الرجعة. قال المفيد: «ومن آيات الرجعة قوله تعالىٰ: ﴿قَالُوا۟ رَبَّنَآ أَمَتَّنَا ٱثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا

---

(١) نهج البلاغة ج١ ص١٩٧ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٧٥ ص٢٠.

(٢) تفسير مجمع البيان للطبرسي ج٧ ص٤٠٦.

ٱثۡنَتَيۡنِ فَٱعۡتَرَفۡنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلۡ إِلَىٰ خُرُوجٖ مِّن سَبِيلٖ ﴾ [المؤمن ١٢](١) فإن الإماتة سلب الحياة عن الحي ولا يتصور هذا مرتين إلا مع الاعتقاد بالرجعة»(٢).

وهذا الاستدلال غير صحيح فقد ذكر الإمام القرطبي أن ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما وقتادة والضحاك قالوا: إن المراد أنهم كانوا أمواتًا في أصلاب آبائهم، ثم أحياهم ثم أماتهم الموتة التي لا بد منها في الدنيا، ثم أحياهم للبعث والقيامة، فهاتان حياتان وموتتان، وهو كقوله تعالىٰ: ﴿كَيۡفَ تَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَكُنتُمۡ أَمۡوَٰتٗا فَأَحۡيَٰكُمۡۖ ثُمَّ يُمِيتُكُمۡ ثُمَّ يُحۡيِيكُمۡ ثُمَّ إِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ﴾ [البقرة: ٢٨](٣).

وقد سبق القرطبي إلىٰ بيان هذا الطبرسي حيث قال: «﴿وَكُنتُمۡ أَمۡوَٰتٗا﴾ للحال، أي وقصتكم هذه وحالكم أنكم كنتم أمواتًا: نُطَفًا في أصلاب آبائكم ﴿فَأَحۡيَٰكُمۡ﴾ فجعلكم أحياء»(٤) وهذا المعنىٰ قد زاده إيضاحًا الطباطبائي فقال: «قوله تعالىٰ: ﴿وَكُنتُمۡ أَمۡوَٰتٗا﴾ بيان حقيقة الإنسان من حيث وجوده فهو وجود متحول متكامل يسير في مسير وجوده المتبدل المتغير تدريجًا ويقطعه مرحلة مرحلة، فقد كان الإنسان قبل نشأته في الحياة الدنيا ميتًا، ثم حي بإحياء الله، ثم

---

(١) هي الآية الحادية عشرة لا الثانية عشرة.

(٢) أوائل المقالات للمفيد ص٣٢٥ وانظر. المسائل السروية للمفيد ص٣٣ والفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٩٤ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٥١ ومختصر بصائر الدرجات للحسن الحلي ص٤٥ وبحار الأنوار للمجلسي ج١٠ ص٢٣٣ ومستدرك سفينة البحار للشاهرودي ج٨ ص٣٤٥ والتفسير الصافي للكاشاني ج٦ ص٢٩٥ وإلزام الناصب في إثبات الحجة الغائب للحائري ج٢ ص٣٠٧ والإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للعاملي ص٧٣ وعقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص٨٠ - ص٨١ ومعجم أحاديث الإمام المهدي للكوراني ج٥ ص٣٨٢.

(٣) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٥ ص٢٩٧ - ص٢٩٨.

(٤) تفسير جوامع الجامع للطبرسي ج١ ص٩٠.

يتحول بإماتة وإحياء، وهكذا»[١].

بل إن هذا هو تفسير الحسن العسكري، فقد قالوا: «قال الإمام عليه السلام: قال رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - لكفار قريش واليهود: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ﴾ الذي دلكم علىٰ طرق الهدىٰ، وجنبكم إن أطعتموه سبل الردىٰ. ﴿وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا﴾ في أصلاب آبائكم وأرحام أمهاتكم ﴿فَأَحْيَاكُمْ﴾ أخرجكم أحياء ﴿ثُمَّ يُمِيتُكُمْ﴾ في هذه الدنيا ويقبركم»[٢].

وذكر القرطبي أن السدي قد ذهب إلىٰ أن المراد أنهم أميتوا في الدنيا، ثم أحياهم في القبور للمسألة، ثم أميتوا ثم أحيوا في الآخرة. وبين الإمام القرطبي أن السدي إنما صار إلىٰ هذا؛ لأن لفظ الميت لا ينطلق في العرف علىٰ النطفة[٣].

وقول السدي باطل قطعًا؛ لأنه يلزم منه نفي القول بعذاب القبر، وهذا مما يدل علىٰ بطلان تفسيره، بل الآية من أعظم الأدلة علىٰ القول بعذاب القبر. قال ابن مطهر الحلي: «دل علىٰ عذاب القبر الإجماع... ويستدل عليه أيضًا بقوله تعالىٰ: ﴿أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾»[٤].

وأما كون الآية سيقت في إثبات الرجعة فهو قول غير صحيح قال شيخ الطائفة: «وفي الناس من استدل بهذه الآية علىٰ صحة الرجعة، بأن قال: الإماتة الأولىٰ في دار الدنيا، والإحياء الأول حين إحيائهم للرجعة، والإماتة الثانية بعدها، والإحياء الثاني يوم القيامة، فكأنهم اعتمدوا قول السدي، أن حال كونهم نطفًا لا يقال له إماتة، لأن هذا القول يفيد إماتة عن حياة، والإحياء يفيد عن إماتة

---

(١) تفسير الميزان السيد الطباطبائي ج١ ص١١٢.

(٢) تفسير الإمام العسكري ص٢١٠.

(٣) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٥ ص٢٩٧ - ص٢٩٨.

(٤) المسلك في أصول الدين للحلي ص١٣٩.

منافية للحياة، وإن سموا في حال كونهم نطفًا أمواتًا. وهذا ليس بقوي»[(١)].

الدليل الثالث: جنح الشيعة إلىٰ البحث في تاريخ الأمم التي كانت قبلنا باحثين في تاريخها فوجدوا أنه قد صح إحياء الله تعالىٰ لبعض من كان في هذه الأمم فاتخذوه دليلًا يدل علىٰ عقيدتهم في الرجعة. قال الصدوق: «وقد صح أن الرجعة كانت في الأمم السالفة، وقال النبي - ﷺ: يكون في هذه الأمة مثل ما يكون في الأمم السالفة، حذو النعل بالنعل، والقذة بالقذة. فيجب علىٰ هذا الأصل أن تكون في هذه الأمة رجعة»[(٢)].

وقبل الإجابة عن هذا الاستدلال لا بد من عرض هذا الحديث، كما رواه أهل الحديث؛ فعن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ليأتين علىٰ أمتي ما أتىٰ علىٰ بني إسرائيل حذو النعل بالنعل، حتىٰ إن كان منهم من أتىٰ أمه علانية لكان في أمتي من يصنع ذلك، وإن بني إسرائيل تفرقت علىٰ ثنتين وسبعين ملة وتفترق أمتي علىٰ ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار، إلا ملة واحدة، قالوا: ومن هي يا رسول الله؟ قال ما أنا عليه وأصحابي»[(٣)].

وهذا الحديث إنما هو نهي عن متابعة من قبلنا، لا أمر بمتابعتهم كما هو ظاهر. قال القرطبي في تفسير قوله تعالىٰ ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَـٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤] ويروىٰ أن

(١) التبيان للطوسي ج٩ ص٦٠.

(٢) الاعتقادات في دين الإمامية للصدوق ص٦٢ وانظر. الإيقاظ من الهجعة للحر العاملي ص١١٣.

(٣) أخرجه الترمذي رقم ٢٦٤١ وحسنه الألباني.

حذيفة رضي الله عنه سُئل عن هذه الآيات، أهي في بني إسرائيل؟ قال: نعم هي فيهم، ولتسلكن سبيلهم حذو النعل بالنعل(١).

ثم إننا لا نسلم أن كل ما كان فيمن قبلنا سيكون في هذه الأمة قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُواْ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾ [آل عمران: ١٨١] وهذا لم يحصل قطعًا، وكذلك ما صح من أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء؛ كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي، وسيكون خلفاء فيكثرون. قالوا: فما تأمرنا؟ قال: فوا ببيعة الأول، فالأول أعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم»(٢) لا يمكن أن يقال إنه سيحصل في هذه الأمة لانقطاع النبوة.

وكذلك فإن من قبلنا قد حرفوا كتبهم، وهذا أمر أجمع أهل السنة علىٰ عدم إمكان حصوله في هذا الأمة؛ لقوله تعالىٰ ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] وقد وجدنا من الشيعة من يقول في القول بتحريف القرآن: «نعوذ بالله من هذا القول، ونبرأ إلىٰ الله تعالىٰ من هذا الجهل، وكل من نسب هذا الرأي إلينا جاهل بمذهبنا، أو مفتر علينا، فإن القرآن العظيم والذكر الحكيم متواتر من طرقنا بجميع آياته وكلماته وسائر حروفه وحركاته وسكناته، تواترًا قطعيًا عن أئمة الهدىٰ من أهل البيت - عليهم السلام، لا يرتاب في ذلك إلا معتوه»(٣) وهذا يدل علىٰ أن القول بأن كل ما حصل فيمن قبلنا سيحصل في أمتنا باطل.

ولو سلمنا أن كل ما حصل فيمن كان قبلنا من عودة إلىٰ الحياة كقصة عزير

---

(١) **انظر**: تفسير القرطبي ج٦ ص١٩٠.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٣٤٥٥ ومسلم رقم ١٨٤٢.

(٣) أجوبة مسائل جار الله لعبد الحسين ص٣٤ وانظر. تدوين القرآن للكوراني ص٤٤.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْيِي هَٰذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ۖ فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ ۖ﴾ [البقرة: ٢٥٩] وما حكاه الله تعالىٰ عن ﴿الَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ ۚ﴾ [البقرة: ٢٤] سيحصل عندنا فلا دلالة فيه علىٰ عقيدة الرجعة كما يصور الشيعة؛ لأنهم مقرون بأن العودة إلىٰ الحياة بعد الموت قد حصلت في هذه الأمة. ومن نظر في الإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للحر العاملي وجد أنه قد عقد «الباب السابع في إثبات أن الرجعة قد وقعت في هذه الأمة»[1].

وما ذكره من عودة بعض الناس إلىٰ الحياة في هذه الأمة يبطل استدلال الشيعة بالدليل الذي ذكروه هنا؛ لأنه لو سلم أن كل ما حصل في الأمم التي كانت قبلنا سيحصل عندنا فإن الشيعة بذلك مقرون بحصوله، وهو يبطل القول بالرجعة التي ذكروها عند ظهور المهدي؛ لأنها لم يقم عليها دليل مستقيم بل هي روايات مكذوبة ينقض بعضها بعضًا كما سبق مع اعترافهم هنا أنه قد عاد إلىٰ الحياة غيرهم من هذه الأمة، وهي عودة مماثلة لما حصل في الأمم السابقة؛ فلم يعرف أنه حصل في الأمم التي قبلنا رجعة عذب فيها من رجع، وأما الشيعة فإنهم قد زعموا «أن عود بعض الظالمين إلىٰ الدنيا - علىٰ القول بالرجعة - إنما هو لأجل عقابهم والانتقام منهم»[2].

وزعموا أن قتلة الحسين رضي الله عنه «ينشرون فيقتلهم أمير المؤمنين عليه السلام ثم ينشرون فيقتلهم الحسن - عليه السلام ، ثم ينشرون فيقتلهم الحسين عليه السلام ثم ينشرون فلا يبقىٰ أحد من ذريتنا إلا قتلهم قتلة. فعند ذلك يكشف الغيظ وينسىٰ الحزن. ثم قال:

---

(١) الإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للحر العاملي ص١٨٥.

(٢) أضواء علىٰ عقائد الشيعة الإمامية للسبحاني ص٤٦٤.

قال الصادق - عَلَيْهِ السَّلَامُ: رحم الله شيعتنا! هم والله شيعتنا المؤمنون، فقد والله شركونا في المصيبة بطول الحزن والحسرة»[١] فلو كان هذا الدليل الذي يذكرونه صحيحًا لما كان فيه دلالة لما ذهبوا إليه من القول بالرجعة.

ثم إن الحديث الذي ذكروه إنما هو دليل علىٰ بطلان عقيدة الشيعة في الرجعة؛ لأنه إنما يدل علىٰ اتباع بعض هذه الأمة لمن كان قبلنا علىٰ وجه التحذير من هذا، ولكن الشيعة أعرضوا عن هذا التحذير، وتبنوا القول بالرجعة وأخذوه عن اليهود كما مر معنا.

ومما يجب بيانه هنا أن بعض الشيعة قد غلا في إثبات الرجعة حتىٰ وصل إلىٰ القول بالتناسخ؛ فها هو الشريف المرتضىٰ يتبنىٰ القول بأنه يؤتىٰ «بعمر بن سعد بعد ما قتل، وأنه لفي صورة قرد في عنقه سلسلة، فجعل يعرف أهل الدار وهم لا يعرفونه... وإذا جاز أن يجعل الله - جل وعز - الجماد حيوانًا، فمن ذا الذي يحيل جعل حيوان في صورة حيوان آخر»[٢] وهذا هو التناسخ بعينة، وهذا بإقرار الشيعة لأنهم قد ذكروا أن «التناسخ هو انتقال النفس من بدن إلىٰ بدن آخر منفصل عن الأول»[٣] وقد قال الصدوق: «والقول بالتناسخ باطل ومن دان بالتناسخ فهو كافر»[٤] ولكن يبقىٰ السؤال هل كلام الصدوق ينطبق علىٰ الشريف المرتضىٰ أم لا؟.

❋ ❋ ❋

---

(١) اللهوف في قتلىٰ الطفوف لابن طاووس ص٨١ - ص٨٢ وانظر. الإيقاظ من الهجعة للعاملي ص٢٣٨.

(٢) رسائل المرتضىٰ ج١ ص٣٥١ - ص٣٥٢.

(٣) عقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر ص٨٢ وانظر. الإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للعاملي ص٣٨٧ بداية المعارف للخزازي ج٢ ص١٦٩ ومجموعة الرسائل للصافي ج١ ص٣١٠.

(٤) الاعتقادات في دين الإمامية للصدوق ص٦٣.

المطلب الثاني

الأدلة العقلية

لما تيقن الشيعة أن عقيدة الرجعة عقيدة لا يمكن الاستدلال عليها بأدلة عقلية؛ لأنها عقيدة موغلة في الخرافة، لم يتعبوا أنفسهم في اختلاق أدله عقلية، بل إن الحر العاملي لم يشر إلا إلىٰ كونها ممكنة فقال: «والدليل علىٰ صحة ذلك أن ذلك لا شبهة علىٰ عاقل أنه مقدور لله غير مستحيل، فإنا نرىٰ كثيرًا من مخالفينا ينكرون الرجعة إنكار من يراها مستحيلة»[١].

وما ذكره هنا من أننا ننكر الرجعة إنكار من يراها مستحيلة هو افتراء منه، وإنما أنكرناها لأنه لم يقم عليها دليل مستقيم، ومن العجب أن يتهمنا بهذا الاتهام مع أنه يعلم أننا نقر بالبعث والنشور، وهو أعظم من الرجعة، وأما ما ذكره من أن الدليل علىٰ صحة الرجعة أنه لا شبهة علىٰ عاقل أنها مقدوره لله وغير مستحيلة؛ فقد سبق أن بينا أنه لا يلزم من الإمكان حصول كل ممكن.



(١) الإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للحر العاملي ص٨٠.

الباب الثالث
نقد أهل السنة لشبهات الشيعة الاثني عشرية حول خلافة الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: نقد أهل السنة لشبهات الشيعة الاثني عشرية حول الصديق- رضي الله عنه.

الفصل الثاني: نقد أهل السنة لشبهات الشيعة الاثني عشرية حول الفاروق- رضي الله عنه.

الفصل الثالث: نقد أهل السنة لشبهات الشيعة الاثني عشرية حول ذي النورين- رضي الله عنه.

الفصل الأول

نقد أهل السنة لشبهات الشيعة الاثني عشرية حول الصديق رضي الله عنه

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: شبهاتهم حول شخص الصديق - رضي الله عنه.

المبحث الثاني: شبهاتهم حول خلافة الصديق - رضي الله عنه.

المبحث الأول
طعون الشيعة حول شخص الصديق ﵁

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
القوادح في إيمان الصديق ﵁

المطعن الأول: اتهام الصديق بالردة لتخلفه عن جيش أسامة:

أجمعت الأمة علىٰ أن الصديق الأكبر ﵁ من أهل الجنة قطعًا، وتقربوا إلىٰ الله ﷻ بمحبته. لكن الشيعة خالفوا هذا الإجماع وذهبوا إلىٰ أنه كفر بعد إسلامه، ويدل علىٰ ذلك قول الكوفي: «ومن بدعه العظيمة الشنيعة الموجبة للكفر من غير تأويل أن الأمة مجمعة في رواياتها علىٰ أن الرسول ﷺ كان قد ضمه قبل وفاته إلىٰ أسامة بن زيد مع صاحبه وجماعة من رؤساء المهاجرين والأنصار، وأمرهم بالمسير معه إلىٰ الشام، وخرج أسامة في حياة الرسول ﷺ فعسكر خارج المدينة، واعتل الرسول ﷺ علته التي توفي فيها، فروىٰ جميع أهل الرواية أن رسول الله ﷺ لم يزل يقول في علته خمسة عشر يومًا نَفِّذوا - أي جهزوا - جيش أسامة! نفذوا جيش أسامة! لعن الله المتخلف عن جيش أسامة حتىٰ توفي وهو يقول ذلك، فلم ينفذوا، وتأخروا إلىٰ أن توفي ثم أقبلا يخاصمان الأنصار في طلب البيعة، فبايع الناس أبا بكر وأسامة علىٰ حال معسكره خارج المدينة يراسلهم فلا

يلتفتون»[(١)].

وهذا المطعن ساقط؛ لأنه معارض لما صح وثبت من أن النبي ﷺ قال: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وسعد في الجنة، وسعيد في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة»[(٢)].

فكيف يقال بعد هذا: إنه أتىٰ بدعة موجبة لكفره - رضي الله عنه؟ قال عبد القاهر البغدادي في حكاية مذهب أصحابه الأشاعرة فيمن كفر أحد العشرة المشهود لهم بالجنة «وقالوا بتكفير كل من أكفر أحدًا من العشرة الذين شهد لهم النبي ﷺ بالجنة»[(٣)].

وقد ذكر ابن عساكر، ووافقه ابن خلدون، أن المشهور المعروف أن الذي ذكر أنه كان في جيش أسامة بن زيد إنما هو عمر بن الخطاب؛ وأما الصديق فكان عند وفاة النبي ﷺ غائبًا بالسنح. وبعد وفاة رسول الله ﷺ ومبايعته استأذن أبو بكر من أسامة أن يترك له عمر عنده فأذن أسامة لعمر، - فرضي الله عنهم أجمعين -[(٤)].

---

(١) الاستغاثة لأبي القاسم الكوفي ج١ ص٢٠ - ص٢٢ وانظر. والمسترشد لمحمد بن جرير الطبري الشيعي ص١١٦، والشافي في الإمامة للشريف المرتضىٰ ج٤ ص١٤٧، وكشف المراد للحلي ص٥٠٩، ومنهاج الكرامة للحلي ص١٨١، والصراط المستقيم للعاملي ج٢ - ص٢٩ والسقيفة لمحمد رضا المظفر ص٥٤، والانتصار للعاملي ج٧ ص١٣١.

(٢) أخرجه الترمذي برقم ٣٧٤٧ وصححه الألباني.

(٣) الفرق بين الفرق للبغدادي ص٣١٩.

(٤) انظر تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ج٨ ص٦٢ والبداية والنهاية لابن كثير ج٥ ص٢٤٢ =

مع أن قول الشيعة: إن غرض النبي ﷺ من بعث جيش أسامة وإخراجه من المدينة هو إبعاد «الثلاثة عنها بحيث لا يتوثبوا علىٰ الإمامة بعد موت النبي - صلىٰ الله عليه وآله؛ ولهذا جعل الثلاثة في الجيش ولم يجعل عليًا عليه السلام معه، وجعل النبي - صلىٰ الله عليه وآله - أسامةَ أمير الجيش، وكان فيه أبو بكر وعمر وعثمان»[1] باطل؛ لأن الأدلة الصحيحة تدل علىٰ أن خلافة الصديق رضي الله عنه صحيحة؛ وهذا يلزم منه أنها مرادة لله ولرسوله ﷺ ومن هذه الأدلة:

الدليل الأول: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًاۚ يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْـًٔاۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥] فإن هذه الآية قد دلت علىٰ إمامة الخلفاء الثلاثة لأنه تعالىٰ وعد الذين آمنوا وعملوا الصالحات من الحاضرين في زمان النبي ﷺ بالاستخلاف في الأرض، كما استخلف الذين من قبلهم، ومعلوم أن المراد بهذا الوعد آت يأتي بعد الرسول ﷺ، ولا بد أن يكون الموعود بهذا النصر موجودًا في عهده ﷺ؛ لأن الخطاب لموجود لقوله تعالىٰ: ﴿مِنكُمْ﴾، ولا بد أن يكونوا أكثر من موعود؛ لأن قوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ﴾ صيغةُ جمع، وأقل الجمع ثلاثة.

فتبين أن الموعود بالنصر والتمكين أكثر من شخص موجود حاضر في العصر النبوي، وقد كان ما وعد الله به في عهد الخلفاء الثلاثة؛ لأنه لم يتقدمهم أحد؛

=

وتاريخ ابن خلدون ج٤ ص٨٤٦ - ص٨٤٧.

(١) كشف المراد للحلي ص٥٠٩.

ولأنه في أيامهم كانت الفتوح العظيمة، وحصل التمكين وظهور الدين والأمن، فثبت بهذا دلالة الآية علىٰ صحة خلافة الثلاثة - رضي الله عنهم -[(١)].

الدليل الثاني: أن الله سبحانه وتعالى أثنىٰ علىٰ المهاجرين والأنصار والسابقين إلىٰ الإسلام، وعلىٰ أهل بيعة الرضوان، ونطق القرآن بمدح المهاجرين والأنصار - رضي الله عنهم أجمعين - في مواضع كثيرة، وأثنىٰ علىٰ أهل بيعة الرضوان **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ١٨] وقد أجمع هؤلاء الذين أثنىٰ الله عليهم ومدحهم علىٰ إمامة أبي بكر الصديق رضي الله عنه وسموه خليفة رسول الله ﷺ، وبايعوه وانقادوا له، وأقروا له بالفضل؛ والله قد وصفهم بالصدق، **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ [الحشر: ٨] ولما ثبت أنهم خاطبوه بخليفة رسول الله، مع ما ثبت من الثناء الإلهي عليهم بالصدق، ثبت بذلك أنه هو الخليفة حقًّا[(٢)].

الدليل الثالث: استدل الرازي ووافقه ابن حجر الهيتمي بقوله تعالىٰ للقاعدين عن نصرة نبيه ﷺ والمتخلفين عن الخروج معه ﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ إِلَىٰ طَآئِفَةٍ مِّنْهُمْ فَٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُوا۟ مَعِىَ أَبَدًا وَلَن تُقَٰتِلُوا۟ مَعِىَ عَدُوًّا ۖ إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِٱلْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَٱقْعُدُوا۟ مَعَ ٱلْخَٰلِفِينَ﴾ [التوبة: ٨٣] وقال تعالىٰ في آية أخرىٰ: ﴿سَيَقُولُ ٱلْمُخَلَّفُونَ إِذَا ٱنطَلَقْتُمْ إِلَىٰ مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ ۖ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟

---

(١) **انظر**: أحكام القران لابن العربي ج٣ ص٤٠٩ - ص٤١٠ ج٢٤ ص٤١٤ وتفسير القرطبي ج١٢ ص٢٩٧ والأربعين للرازي ص٢٨٦ وتفسير الرازي ج٢٤ ص٤١٤.

(٢) الأربعين للرازي ج٢ ص٢٨٩.

كَلَٰمَ ٱللَّهِۚ قُل لَّن تَتَّبِعُونَا كَذَٰلِكُمْ قَالَ ٱللَّهُ مِن قَبْلُۖ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَاۚ بَلْ كَانُواْ لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الفتح: ١٥] فقوله في هذه الآية: ﴿ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَٰمَ ٱللَّهِۚ﴾ يعني قوله في الآية السابقة: ﴿لَّن تَخْرُجُواْ مَعِيَ أَبَدًا﴾.

ثم قال تعالىٰ: ﴿كَذَٰلِكُمْ قَالَ ٱللَّهُ مِن قَبْلُۖ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَاۚ بَلْ كَانُواْ لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾و قَالَ تعَالَىٰ: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَٰتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَۖ فَإِن تُطِيعُواْ يُؤْتِكُمُ ٱللَّهُ أَجْرًا حَسَنًاۖ وَإِن تَتَوَلَّوْاْ كَمَا تَوَلَّيْتُم مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح ١٦] يعني إن تعرضوا عن إجابة الداعي لكم، ولا يمكن أن يكون الداعي لهم إلىٰ ذلك النبي ﷺ؛ لأن الله ﷻ قَالَ ﴿ فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ إِلَىٰ طَآئِفَةٍ مِّنْهُمْ فَٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُواْ مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَٰتِلُواْ مَعِيَ عَدُوًّاۖ إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِٱلْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَٱقْعُدُواْ مَعَ ٱلْخَٰلِفِينَ ﴾ [التوبة: ٨٣] فمنعهم من الخروج مع نبيه ﷺ وجعل خروجهم معه تبديلًا لكلامه، ومن ثم لم يدعوا إلىٰ محاربة في حياته ﷺ إجماعًا.

فوجب بذلك أن الداعي الذي يدعوهم إلىٰ القتال داع يدعوهم بعد نبيه ﷺ، ولا يمكن أن يكون علي رضي الله عنه فلم يتفق له في خلافته قتال لطلب الإسلام أصلًا، بل لطلب الإمامة ورعاية حقوقها؛ فتعين أن ذلك الداعي الذي يجب باتباعه الأجرُ الحسن وبعصيانه العذاب الأليم أحدَ الخلفاء الثلاثة، وقد قال العلماء: إن المدعو إلىٰ قتالهم هم أهل فارس، وقيل أهل اليمامة؛ فإن كانوا أهل اليمامة؛ فقد قاتلهم بعد النبي ﷺ أبو بكر الصديق رضي الله عنه فإنه بعث خالدًا إلىٰ بني أسد وغطفان، فقتل من قتل وأسر من أسر، ورجع الباقون إلىٰ الإسلام ثم إلىٰ اليمامة إلىٰ قتال مسيلمة الكذاب، فالتقىٰ الجمعان ودام الحصار أيامًا، ثم قتل الكذاب، لعنه الله؛

قتله وحشي قاتل حمزة - رضي الله عنه.

وإن كانوا الروم فقد قاتلهم الصديق أيضًا حيث أنفذ جيش أسامة بن زيد رضي الله عنهما في سبعمائة إلىٰ الشام، وإن كانوا أهل فارس فقد قوتلوا في أيام أبي بكر وقاتلهم عمر من بعده ثم في أيام عثمان - رضي الله عنهم.

وإذا وجبت إمامة الصديق وجبت إمامة عمر وعثمان؛ لأن إمامة عمر انعقدت ببيعة الصديق له وإمامة عثمان انعقدت بعد اختياره من الستة الذين اختارهم عمر للخلافة، فدل القرآن علىٰ إمامة الصديق والفاروق وعثمان بن عفان - رضي الله عنهم [(١)].

وذكر ابن تيمية أنه لا يجوز أن يكون عليًا رضي الله عنه هو المراد بهذه الآية لعدة أمور هي:

الأمر الأول: أن من قاتلهم علي رضي الله عنه يوم الجمل وصفين كانوا أقل من عسكره؛ وجيشه كان أكثر منهم، وكذلك الخوارج كان جيشه أضعافهم، وكانوا من جنس جيشه فلم يصح في وصفهم بأنهم أولو بأس شديد ما يوجب امتيازهم عن غيرهم، ومعلوم بالاضطرار أن بني حنيفة وفارس والروم كانوا في القتال أشد بأسًا من هؤلاء بكثير.

الأمر الثاني: أنه لو قدر أن عليًا رضي الله عنه تجب طاعته في قتال هؤلاء فمن الممتنع أن يأمر الله بطاعة من يقاتل أهل الصلاة لردهم إلىٰ طاعة ولي الأمر، ولا يأمر بطاعة من يقاتل الكفار ليؤمنوا بالله ورسوله، وإن قيل بأنهم مرتدون، كما تقوله الرافضة، فمعلوم أن من كانت ردته باتباع رسولٍ آخر غير محمد ﷺ كأتباع مسيلمة الكذاب أعظم ردة ممن لم يقر بطاعة الإمام مع إيمانه بالرسول ﷺ، وهذا إنما

---

(١) **انظر**: الأربعين للرازي ج٢ ص٢٦٨ - ص٢٨٧ والصواعق المحرقة للهيتمي ص٧٨ - ص٨٠.

هو بتقدير كون من قاتلهم علي ﵁ كافرًا، ومعلوم أن هذا قول باطل ترده الآيات الواضحة، وتبطله الأحاديث الصحيحة، وتدفعه الإجماعات المحكية.

الأمر الثالث: الذي عليه أكابر الصحابة والتابعين أن قتال الجمل وصفين لم يكن من القتال المأمور به، وأن تركه أفضل من الدخول فيه، بل عدوه قتال فتنة، وعلىٰ هذا جمهور أهل الحديث. والذين قاتلوا من الصحابة ﵃ لم يأت أحدٌ منهم بحجة توجب القتال لا من كتاب ولا من سنة، بل أقروا بأن قتالهم كان رأيًا رأوه كما أخبر بذلك علي ﵁ عن نفسه ولم يكن في العسكرين أفضل منه فيكون ممن هو دونه أولىٰ، وكان علي ﵁ يظهر فيه الندم والكراهة للقتال في بعض الأحيان مما يبين أنه لم يكن عنده فيه شيء من الأدلة الشرعية مما يوجب رضاه وفرحه، لكنه لم يظهر له من النصوص ما يوجب له ذلك، كالنصوص التي أوجبت له الفرح والرضا والسرور بقتاله للخوارج؛ لأن في قتال الخوارج من النصوص النبوية والأدلة الشرعية ما يوجب ذلك[1].

الدليل الرابع: من الأدلة التي استدل بها أبو نعيم الأصفهاني والإمام القرطبي والآمدي وابن حجر الهيتمي علىٰ صحة إمامة وخلافة الصديق ﵁ الإجماع[2].

فكيف يقال بعد هذه النصوص الدالة علىٰ صحة خلافة أبي بكر وأحقيته بالخلافة: إنها غير مرادة لرسول الله ﷺ، وإنما المراد عنده هو إبعاده عن المدينة حتىٰ لا يثب علىٰ الخلافة.

---

(١) **انظر**: منهاج السنة ج٤ ص٦٧٤ - ص٦٧٦.

(٢) **انظر**: الإمامة والرد علىٰ الرافضة للأصفهاني ص٢٧٣ وتفسير القرطبي ج١ ص٢٦٤ وأبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٤٠ والصواعق المحرقة للهيتمي ص٧٠ - ص٧١.

ومما يدل علىٰ بطلان قول الشيعة ما ذكره شيخ الإسلام من أن النبي ﷺ لو أراد تولية علي رضي الله عنه لكان مَن في المدينة عاجزون عن دفع أمر رسول الله ﷺ، ولكان جمهور المسلمين أطوع لله ورسوله ﷺ من أن يدعوا الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم يخالفون أمره، لا سيما وقد قاتل ثلث المسلمين أو أكثر مع علي ضد معاوية رضي الله عنهما وهم لا يعلمون أن معه نصًا، فلو كان معه نص لقاتل معه جمهور المسلمين[1].

وأما قول الشيعة: إن النبي ﷺ قال: لعن الله من تخلف عن جيش أسامة فهو كذب فقد قال عنه الإمام الألباني: إنه منكر[2].

ولو سلمنا أن الصديق رضي الله عنه كان ممن أمره الرسول ﷺ بالخروج في الجيش فإن النبي ﷺ استخلفه علىٰ الصلاة من حين مرضه إلىٰ أن مات ﷺ، وأسامة رضي الله عنه قد روىٰ أنه قد عَقد له النبي ﷺ الراية قبل مرضه، فلو قدر أنه أمر بالخروج مع أسامة قبل المرض لكان أمره له بالصلاة تلك المدة مع أمره لأسامة رضي الله عنه أن يسافر في مرضه موجبًا لنسخ إمرة أسامة رضي الله عنه؛ هذا فيما لو ثبتت، فكيف والثابت أن النبي ﷺ لم يؤمر عليه أسامة بحال[3].

ومما يدل علىٰ بطلان قول الشيعة أن النبي ﷺ لم تكن عادته في غزواته أن يعين كل من يخرج معه بأسمائهم، ولكن يندب الناس ندبًا عاما، أو يأمر أناسًا بصفة كما

---

(١) انظر. منهاج السنة النبوية لشيخ الإسلام ج٤ ص٥٤٩.

(٢) انظر. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ج١٠ ص٧١٨.

(٣) **انظر**: منهاج السنة النبوية لشيخ الإسلام ج٣ ص١٤ ونهج السلامة إلىٰ معرفة الإمامة للآلوسي ص٢٣٠.

أمر في غزوة بدر، أو يستنفرهم نفيرًا عامًا ولا يأذن لأحد في التخلف كما في غزوة تبوك، ولما أمر أسامة بن زيد رضي الله عنه بعد مقتل أبيه ندب الناس معه فانتدب معه من رغب في الغزو. وروىٰ أن عمر رضي الله عنه كان ممن انتدب معه لا أن النبي صلى الله عليه وسلم عين عمر رضي الله عنه أو غيره للخروج معه[1].

ومما ذكره عبد العزيز الدهلوي أن الصديق رضي الله عنه قد انقلب له المنصب فلم يعد من آحاد المؤمنين بل أصبح خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فانقلبت له الأحكام فصار هو الآمر الناهي يعين من شاء للخروج، ويعفي من شاء من الخروج. ولو سلمنا جدلًا أنه كان ممن أمره الرسول صلى الله عليه وسلم بالخروج في الجيش، ولو سلمنا جدلًا أنه لم يؤمر بالصلاة لم يكن في عدم خروجه ما ينقص من مكانته؛ لأنه الخليفة بالفعل فيملك حق إعفاء نفسه من الخروج.

وأضاف أن الأمر عند الشيعة ليس للوجوب فكيف يعيبون علىٰ الصديق رضي الله عنه ما يبيحونه لآحاد الناس لولا فرط الجهالة وسابق العداوة؛ وهذا فيما لو استطاع الشيعة أن يثبتوا أن الصديق كان في جيش أسامة - رضي الله عنهما[2].

ويمكن أن يُضاف إلىٰ ما سبق أننا لو سلمنا بأن الصديق كان مأمورًا بالخروج في جيش أسامة رضي الله عنهما وأن الأمر عند الشيعة للوجوب، وأن من خالف أي أمر للنبي صلى الله عليه وسلم فإنه يكفر فإن ذلك لا يستر ما في عقيدة الشيعة من تناقض، إذ إنهم ذهبوا هنا إلىٰ تكفير الصديق رضي الله عنه بسبب تخلفه عن جيش أسامة، وهذا مناقض لما

---

(١) انظر منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص١٤ - ص١٥.

(٢) **انظر**: مختصر التحفة الاثني عشرية للآلوسي ص٢٤٠.

ذكروه من أنه ﷺ كان مبطنًا للكفر ولم يؤمن أصلًا فقد رووا عن خالد بن نجيح قال: قلت لأبي عبد الله – عليه السلام:

«**جُعلت فداك! سمىٰ رسول الله أبا بكر الصديق؟ قال**: نعم، قال: فكيف؟ قال: حين كان معه في الغار قال رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله: إني لأرىٰ سفينة جعفر بن أبي طالب تضطرب في البحر ضالة، قال: يا رسول الله! وإنك لتراها؟ قال: نعم، قال: فتقدر أن ترينيها؟ قال: ادن منىٰ قال: فدنا منه فمسح علىٰ عينيه ثم قال: انظر، فنظر أبو بكر فرأىٰ السفينة وهي تضطرب في البحر، ثم نظر إلىٰ قصور أهل المدينة فقال في نفسه: الآن صدقت أنك ساحر، فقال رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله: الصديق أنت... علىٰ سبيل التهكم»[(١)].

وذهبوا إلىٰ أن إسلام الصديق رضي الله عنه إنما كان نفاقًا رغبة في الوصول إلىٰ الخلافة[(٢)] فكيف يقولون هنا: إنه أتىٰ بموجب الكفر وهو علىٰ عقيدتهم الفاسدة لم يؤمن أصلًا.

ثم إن قول ابن مطهر الحلي: إن رسول الله ﷺ بعث أبا بكر وعمر وعثمان في جيش أسامة – رضي الله عنهم: «ولم ينفذ أمير المؤمنين؛ لأنه أراد منعهم من التوثب علىٰ الخلافة بعده فلم يقبلوا منه» باطل يدل علىٰ أمران هما:

الأمر الأول: أنها دعوىٰ مجرده عن الدليل وقول بلا علم إذ كيف علموا مراد الرسول ﷺ؟ إن قالوا علمناه بالخبر المقترن بصحة السند قيل: فأين ذلك الخبر؟

---

(١) **انظر**: انظر. بحار الأنوار للمجلسي ج١٨ – ص١٠٩.

(٢) **انظر**: مستدرك سفينة البحار للشاهرودي ج١ ص٣٩٢.

ومن الذي رواه من أهل الحديث؟ وأين هو لينظر في سنده؟ وإن قالوا: علمناه من القرائن وحال الرسول ﷺ، قيل: ذلك أدفع لدعواكم من أي شيء غيره؛ إذ المتواتر المعروف شدة تقريب الرسول ﷺ للشيخين رضي الله عنهما ولم يكن يعدل بهما غيرهما، وإن قالوا: علمناه من المعصوم، قيل: لا معصوم بعد النبي ﷺ، وقد تبين ذلك مما سبق عند الحديث عن عقيدة الشيعة في العصمة.

الأمر الثاني: أننا لو سلمنا جدلًا أن ذلك هو مراد النبي ﷺ لكان أكبر مراد الخلفاء الثلاثة، رضي الله عنهم، هو إبعاد علي رضي الله عنه عن جمهور أهل المدينة، أو أن ينتشر فيها ذكره فضلًا عن أن يلي فيها شيئًا، فلما لم يكن الأمر كذلك بل كان معززًا مكرمًا مشادًا به يُرجع إليه في المعضلات باعتراف الشيعة، ويمكن من التصرف في أمور المسلمين حتىٰ إن عمر رضي الله عنه عندما خرج إلىٰ فتح بيت المقدس ولاه إمرة المدينة(١) دل كل ذلك علىٰ أنه لم يكن مما زعموه شيئًا.

المطعن الثاني: اتهام الصديق بالنفاق:

لا شك أن من حقائق التاريخ أن الصديق رضي الله عنه هاجر من مكة إلىٰ المدينة وهجر مراتع الصبا طلبًا لمرضاة الله، وكان خروجه مع النبي ﷺ في أصعب اللحظات والعدو يتربص بهما، ويجزلون المكافأة لمن يأتي بالنبي ﷺ حيًا أو ميتًا، وهذا لعمر الله من أكبر الأدلة علىٰ صدق إيمانه. لكن الشيعة أعرضوا عن هذا وذهبوا إلىٰ أنه كان منافقًا، والنبي ﷺ إنما استصحبه في الهجرة حذرًا منه لا رغبةً في صحبته، بدعوىٰ أنه تعالىٰ «ذكر السكينة في الغار بين جميع ما أنزل الله تعالىٰ في

---

(١) **انظر**: تاريخ الأمم والملوك للطبري ج٣ ص١٦٤.

كتابه مفردًا لرسول الله صلىٰ الله عليه وآله ليس لصاحبه فيها حظ، وأنه جل ذكره، قَالَ ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٤٠] فأفرد الله رسوله بالسكينة، وخصه بالوقار والطمأنينة دون صاحبه»[1] وزعم الحلي أن النبي ﷺ إنما استصحبه في الهجرة خوفًا وحذرًا منه لئلا يظهر أمره[2].

وقد أجاب الفخر الرازي عن هذه الشبهة وبين خلاف العلماء في عودة الضمير في قوله تعالىٰ: ﴿فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾ حيث ذكر أن العلماء اختلفوا في ذلك علىٰ قولين:

القول الأول: أن الضمير يعود إلىٰ النبي ﷺ وهذا القول غير صحيح لأمور:

الأمر الأول: أن الضمير يجب أن يعود إلىٰ أقرب المذكورات، وأقرب المذكورات هنا هو أبو بكر، فوجب عود الضمير إليه.

الأمر الثاني: أن الأولىٰ صرف السكينة إلىٰ من حصل له الحزن والخوف ليكون ذلك سببًا لزوال خوفه، وهو هنا الصديق - رضي الله عنه.

الأمر الثالث: أنه يلزم من القول بأن السكينة نزلت علىٰ الرسول ﷺ أن

(١) المسترشد لمحمد بن جرير الطبري الشيعي ص٤٣٦.

(٢) **انظر**: منهاج الكرامة للحلي ص١٨٥.

يكون قبل ذلك خائفًا، وهذا في غاية البطلان، ولو كان كذلك لكان مشغولًا بتسكين خوف نفسه لا أن يشتغل بتسكن خوف غيره.

الأمر الرابع: أنه لا يجب أن يكون المراد من قوله تعالىٰ: ﴿وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا﴾ أنه أنزل سكينته علىٰ قلب الرسول ﷺ؛ لأن قوله ﴿وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا﴾ إشارة إلىٰ قصة بدر وهو معطوف علىٰ قوله ﴿فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ﴾ وتقدير الآية إلا تنصروه فقد نصره الله في واقعة الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا فأنزل الله سكينته عليه وأيده بجنود لم تروها في واقعة بدر، وإذا كان الأمر كذلك صح القول بعودة الضمير في إنزال السكينة علىٰ الصديق - رضي الله عنه.

القول الثاني: أن الضمير يعود إلىٰ أبي بكر رضي الله عنه وهو الأقوىٰ والصواب؛ لأنه كان خائفًا علىٰ النبي ﷺ من القوم فأنزل الله سكينته عليه بتأمين النبي ﷺ[(١)].

وقد ذكر الفخر الرازي أن مما يبين قوة إيمان الصديق رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ حين دخل المدينة ما كان معه إلا أبو بكر، وذلك يدل علىٰ أنه كان يصطفيه لنفسه من بين أصحابه في السفر والحضر، فلو قدرنا أنه توفي رسول الله ﷺ في ذلك السفر لزم ألاّ يقوم بأمره إلا أبو بكر وألا يكون وصيه علىٰ أمته إلا هو، وألا يبلغ ما حدث من الوحي والتنزيل في ذلك الطريق إلىٰ أمته إلا أبو بكر رضي الله عنه، وكل ذلك يدل علىٰ الفضائل العالية والدرجات الرفيعة لأبي بكر رضي الله عنه[(٢)].

وقد اعترض الرازي علىٰ قول الشيعة بأن النبي ﷺ إنما استصحبه خوفًا وحذرًا منه من عدة أوجه هي:

---

(١) **انظر**: تفسير الرازي ج١٦ ص٦٧.

(٢) **انظر**: تفسير الرازي ج١٦ ص٦٥ - ص٦٦.

الوجه الأول: أنه ﷺ إنما ذهب إلىٰ الغار لأنه كان يخاف أن يقدم الكفار علىٰ قتله، فلولا أنه ﷺ كان قاطعًا علىٰ باطن أبي بكر، بأنه من المؤمنين المحققين الصادقين الصديقين، لما أصطحبه في ذلك الموضع؛ لأنه لو جوز أن يكون باطنه بخلاف ظاهره لخافه من أن يدل أعداءه عليه، وأيضًا لخافه من أن يقدم علىٰ قتله، فلما استخلصه لنفسه في تلك الحالة، دل علىٰ أنه ﷺ كان قاطعا بأن باطنه علىٰ وفق ظاهره.

الوجه الثاني: أن الهجرة كانت بإذن الله تعالىٰ، وكان في خدمة رسول الله ﷺ جماعة من المخلصين، وكانوا في النسب إلىٰ رسول الله ﷺ أقرب من أبي بكر - رضي الله عنه، فلولا أن الله تعالىٰ أمره بأن يستصحب أبا بكر في تلك الواقعة الصعبة الهائلة لكان الظاهر أنه لا يخصه بهذه الصحبة، وتخصيص الله إياه بهذا التشريف دل علىٰ منصب عال له في الدين والإيمان والحرص علىٰ حياة النبي ﷺ.

الوجه الثالث: أن كل من سوىٰ أبي بكر فارقوا رسول الله ﷺ، أما هو فما سبق وما تأخر عن رسول الله ﷺ كغيره، بل صبر علىٰ مؤانسته وملازمته وخدمته عند هذا الخوف الشديد الذي لم يبق معه أحد، وذلك يوجب الفضل العظيم.

الوجه الرابع: أنه تعالىٰ سماه ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ﴾ والعلماء أثبتوا أنه رضي الله عنه كان ثاني محمد ﷺ في أكثر المناصب الدينية، فإنه ﷺ لما أرسل إلىٰ الخلق وعرض الإسلام علىٰ أبي بكر آمن أبو بكر؛ فكان هو ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ﴾ وأيضًا كلما وقف رسول الله ﷺ في غزوة كان أبو بكر يقف في خدمته ولا يفارقه، فكان ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ﴾ في مجلسه، ولما مرض رسول الله ﷺ قام مقامه في إمامة الناس في الصلاة فكان ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ﴾، ولما توفي دفن بجنبه، فكان ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ﴾ هناك أيضًا.

الوجه الخامس: إطباق الكل علىٰ أن أبا بكر هو الذي اشترىٰ الراحلة لرسول الله ﷺ، وعلىٰ أن عبد الرحمن بن أبي بكر، وأسماء بنت أبي بكر هما اللذان كانا يأتيانهما بالطعام، ولو كان مريدًا الأذية للنبي ﷺ لسهل عليه هذا، فلما لم تحصل الأذية مع إمكانها دل هذا علىٰ عدم الرغبة في إيقاعها(١).

وأما الباقلاني فإنه قد قال إن أهل الكفر كانوا يعرفون علو مكانة الصديق رضي الله عنه في الجاهلية ثم في الإسلام وعند النبي ﷺ؛ ولهذا صاح أبو سفيان بأعلىٰ صوته عند تزاحف الصفوف في أحد: أين أبو بكر بن أبي قحافة؟ أين عمر بن الخطاب؟ يوم بيوم، في كلام طويل، ولم يناد بغيرهما؛ وما ذاك إلا لعلمه بعظيم نصحهما لله ولرسوله ﷺ وحرصهما علىٰ نشر الإسلام(٢).

وقد قال شيخ الإسلام: إن عامة العقلاء إذا عاشر أحدهم الآخر مدة تبين له صداقته من عداوته، فهل يصح أن يقال بأن الرسول ﷺ كان يصحب أبا بكر رضي الله عنه بمكة بضع عشرة سنة ولا يتبين له هل هو صديقه أم عدوه؟ وهل هذا إلا قدح في الرسول ﷺ، وهذا هو ما قاله خدا بنده الذي ألف له الحلي كتابه منهاج الكرامة حيث قال: إن النبي ﷺ كان قليل العقل لاستصحابه الصديق رضي الله عنه في هجرته فقبح الله من نسب رسوله ﷺ الذي هو أكمل الخلق عقلًا إلىٰ مثل هذه الجهالة والغباوة(٣).

---

(١) **انظر**: المرجع السابق ج١٦ ص٦٣ - ص٦٦.

(٢) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٤٨٥.

(٣) **انظر**: منهاج السنة النبوية لشيخ الإسلام ج٤ ص٦١٧ - ص٦٢٥.

وبين أن جميع الناس كانوا يعرفون أن الصديق كان أعظم أولياء النبي ﷺ، ومما يدل علىٰ ذلك ما قامت به قريش من دفع مئة من الإبل ديةً لمن يأتي بالنبي ﷺ أو بالصديق رضي الله عنه للتأكد علىٰ أنه قد تواتر عند الخاصة والعامة كمال نصح الصديق للنبي ﷺ، ومن المعلوم أنه لم يكن يحصل للنبي ﷺ أذىٰ قط من أبىٰ بكر مع خلوته به واجتماعه به ليلًا ونهارًا، وتمكنه مما يريد لو كان مخادعًا كإطعام سم أو قتله غدرًا أو غير ذلك، وهذا أمرٌ قد علمه القاصي والداني، ولا يمكن أن ينازع فيه إلا مكابر، فكيف يقال مع هذا أن النبي ﷺ إنما استصحبه خوفًا منه واتقاء شره[(١)].

ثم إن ما تعهد الله به من حفظه وحمايته لرسوله ﷺ يوجب أن يطلعه علىٰ ضمير الصديق رضي الله عنه لو كان مضمرًا له سوءًا، كما أطلعه علىٰ ما في نفس أبي عزة لما جاء مظهرًا للإيمان بنية الفتك به، وكما أطلعه علىٰ ما في نفس الحجبي يوم حنين لما انهزم المسلمون وهم بالغدر به، وكما أطلعه علىٰ ما في نفس عمير بن وهب لما جاء من مكة مظهرًا للإسلام يريد الفتك به، وكما أطلعه علىٰ المنافقين في غزوة تبوك لما أرادوا أن يحلوا حزام ناقته، وكما أطلعه علىٰ نية يهود بني النضير عندما هموا أن يغدروا به ويلقوا الرحىٰ عليه[(٢)].

وأخيرًا أختم الكلام علىٰ هذا المطعن وأقول: إن قول الشيعة إن النبي ﷺ إنما استصحب الصديق حذرًا لكيلا يشي به إلىٰ الكفار يتناقض مع ما ذهبوا إليه من كون إسلام الصديق والفاروق رضي الله عنهما إنما كان طمعًا في الخلافة فقد قال قائلهم: إن

---

(١) **انظر**: المرجع السابق ج٤ ص٦٥٠.

(٢) **انظر**: منهاج السنة النبوية لشيخ الإسلام ج٤ ص٦٥٠ وزاد المعاد لابن القيم ج٣ ص٢٢٢.

«إسلامهما كان طمعًا في الخلافة لما سمعا من اليهود»[(١)] إذ لو كانت همة الصديق رضي الله عنه في الخلافة والوصول إليها، فهل سيقدم علىٰ الإيقاع بالنبي صلى الله عليه وسلم والوشاية به إلىٰ الكفار قبل أن يقيم الدولة التي كان الصديق رضي الله عنه يطمع في الوصول إلىٰ قيادتها متخذًا المكر والحيلة والنفاق مطية علىٰ حد زعم الشيعة؟.

ويتعارض مع ما ذكره الحلي من أن عليًا رضي الله عنه في غزوة بدر «قتل صناديد قريش، الذين طلبوا المبارزة، كالوليد بن عتبة، والعاص بن سعيد بن العاص، الذي أحجم المسلمون عنه، ونوفل بن خويلد، الذي قرن أبا بكر وطلحة بمكة قبل الهجرة، وأوثقهما بحبل، وعذبهما»[(٢)] وهذا يبين لنا أن الحلي وغيره إنما مقصدهم الطعن في الصديق لا البحث عن الحق؛ لأنه هنا أراد أن يصفه بالضعف أمام قوة علي رضي الله عنه فاختلق هذه القصة التي أثبت بها إيمان الصديق وإن لم يقصد ذلك؛ لأن كفار قريش إنما كانوا يعذبون من أسلم، لا من كان مقيمًا علىٰ دينهم، ولما وصل إلىٰ الهجرة زعم أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما استصحبه في الهجرة خوفًا وحذرًا منه لئلا يظهر أمره؛ ليسلب الصديق رضي الله عنه الفضيلة التي منحها له الله تعالىٰ، فبان تناقضه وسوء مقصده.

المطعن الثالث: إنكار فضيلة الصديق في صحبتهِ لحبيبه صلى الله عليه وسلم في الغار:

مما اتفق عليه المسلمون علىٰ مر العصور أن من خصائص الصديق رضي الله عنه التي لم يشركه فيها غيره صحبتهِ لحبيبه صلى الله عليه وسلم في الغار؛ لكن الشيعة أنكروا هذا مع أنه

---

(١) مستدرك سفينة البحار للشاهرودي ج١ ص٣٩٢.

(٢) نهج الحق للحلي ص٢٤٨.

أوضح من الشمس في كبد السماء، بل ذهبوا إلىٰ أنه لا فضيلة للصديق ﵁ في صحبتِهِ لحبيبه ﷺ في الغار مستدلين علىٰ فريتهم بقولهم: إن الصحبة قد «تكون بين المؤمن والكافر كما تكون بينه وبين المؤمن، وقد يكون الصاحب فاسقًا كما يكون برا تقيًا، ويكون أيضًا بهيمة وطفلًا، فلا معتبر باستحقاقها فيما يوجب المدح أو الذم، ويقتضي الفضل أو النقص. قال الله تعالىٰ فيما أخبر به عن مؤمن وكافر: ﴿قَالَ لَهُۥ صَاحِبُهُۥ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَكَفَرْتَ بِٱلَّذِى خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّىٰكَ رَجُلًا﴾ [الكهف: ٣٧]»[(١)].

وقولهم هذا تلبيس منهم، وقد ذكر الرازي ووافقه القرطبي أن فضيلة الصديق في كونه صاحب النبي ﷺ في الهجرة قد وضحت وأضاءت وأشرقت وأسفرت وأنارت فإنكارها إنما هو في الحقيقة كإنكار أن السماء من فوقنا، أو أن الأرض من تحت أقدامنا، فقد ثبتت له الفضيلة بدلالة النصوص القطعية قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا﴾ [التوبة: ٤٠] وكذلك ما صح من أن النبي ﷺ قال لأبي بكر ﵁ في الغار: «يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما»[(٢)(٣)].

وزاد ابن حجر الهيتمي علىٰ هذا وقال: «أجمع المسلمون علىٰ أن المراد بالصاحب هنا أبو بكر، ومن ثم من أنكر صحبته كفر إجماعًا»[(٤)].

---

(١) **انظر**: الإفصاح للمفيد ص١٨٧ – ص١٨٨ وانظر. منهاج الكرامة للحلي ص١٨٤.

(٢) أخرجه مسلم رقم ٢٣٨١ واللفظ له والبخاري رقم ٤٦٦٣.

(٣) **انظر**: تفسير القرطبي ج٨ ص١٤٦ – ١٤٩ وتفسير الرازي ج١٦ ص٦٣.

(٤) الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص١٩٩.

وذكر الفخر الرازي أن مما يدل علىٰ فضل أبي بكر ﵁ قوله تعالىٰ: ﴿لَا تَحۡـزَنۡ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠] فإن المراد من هذه المعية، المعية بالحفظ والنصرة والحراسة والمعونة، وهذه المعية إنما تكون من الله ﷻ للمتقين المحسنين. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحۡسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨] والمراد منه الحصر، أي: إن الله مع الذين اتقوا لا مع غيرهم، وذلك يدل علىٰ أن أبا بكر ﵁ من المتقين المحسنين، وعلىٰ كل حال فقد شاركه في هذه الآية الرسول ﷺ بنص الآية، فإن حمل الشيعة هذه المعية علىٰ وجه فاسد، لزمهم إدخال الرسول ﷺ فيه، وإن حملوها علىٰ محمل رفيع شريف، لزمهم إدخال أبي بكر ﵁ فيه(١).

وذكر شيخ الإسلام أن لفظ «الصاحب» وإن كان في اللغة يتناول من صحب غيره من غير دلالة بمجرد هذا اللفظ علىٰ أنه وليه أو عدوه أو مؤمن به أو كافر به، إلا إن ذلك يتعين بما يصحب اللفظ من القرائن: ومما يبين أن الصحبة هنا صحبة ولاء ومناصرة علىٰ الدين أن الصحبة هنا أضيفت إلىٰ المصحوب، وهو هنا محمد ﷺ فلا تكون إلا صحبة متضمنة صحبة الموالاة له؛ وذلك لا يكون إلا بالإيمان به، والقرآن يقول فيه ﴿إِذۡ يَـقُولُ لِصَـٰحِبِهِۦ لَا تَحۡـزَنۡ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَاۖ﴾ [التوبة: ٤٠].

فأخبر الرسول ﷺ أن الله معه ومع صاحبه، وهذه المعية تتضمن النصر والتأييد، وهو إنما ينصره علىٰ عدوه، وكل كافر هو عدو للنبي ﷺ، فيمتنع أن يكون الله مؤيدًا له ولعدوه معًا في وقت واحد، فإن الله لو كان مع عدوه لكان ذلك مما يوجب الحزن ويزيل السكينة؛ لأن نصر الله له لا يكون بأن يقترن به عدوه؛ وإنما

---

(١) **انظر**: تفسير الرازي ج١٦ ص٦٥.

يكون باقترانه بوليه ونجاتهما معًا من عدو لهما معًا، إذ كيف ينصره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ علىٰ الذين كفروا وهم ملازمون له ولم يفارقوه ليلًا ولا نهارًا وهم معه في سفره؟ فعلم من هذا أن لفظ صاحبه هنا يتضمن صحبة ولاية ومحبة، وتستلزم الإيمان له وبه لما اقترن باللفظ لا لمجرد إطلاق اللفظ.

وأكد علىٰ أن مما يبين صحة إيمان الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن المهاجرين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم كانوا في غاية الإيمان ولم يكن فيهم منافق واحد وهذا أمر لا خلاف فيه؛ لأن المهاجرين إنما هاجروا باختيارهم لما آذاهم الكفار علىٰ دينهم، فلو لم تكن قلوبهم مطمئنة بالإيمان لما هاجروا إلىٰ دار يكون فيها سلطان الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليه، ولكن لما ظهر الإسلام في قبائل الأنصار صار بعض من لم يؤمن بقلبه يحتاج إلىٰ أن يظهر موافقة قومه؛ لأن المؤمنين صار لهم سلطان وعز ومنعة وصار معهم السيف يقاتلون من كفر.

وذكر أن قوله تعالىٰ ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ﴾ [التوبة: ٤] حال من الضمير في أخرجه أي أخرجوه في حال كونه ثاني اثنين فهو موصوف بأنه أحد الاثنين فيكون الاثنان مخرجين معا؛ لأنه يمتنع أن يخرج ثاني اثنين إلا مع آخر فدل علىٰ أن الكفار أخرجوا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مصاحبًا لقرينه في حال كونه معه، فلزم أن يكونوا أخرجوهما معًا، وفي إخراجهما للصديق مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فضيلة وأي فضيلة[1].

المطعن الرابع: اتهام الصديق بالمعصية لحزنه في الغار:

مما لا يختلف فيه منصفان يعلمان سيرة الصحابة أن ما يكنه الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من محبة للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحرص علىٰ سلامته لا يحد حده، ومما يدل علىٰ هذا ما ثبت من حزن الصديق في الغار حرصًا علىٰ حياة الرسول الأكرم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن الجعفرية لم

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٦٤٨ – ص٦٤٩.

يهتدوا إلىٰ هذا المعنىٰ، بل تردوا في دركاتٍ سحيقة في الغواية بسبب تطاولهم علىٰ الصديق ﵁ لحزنه حيث زعموا «أن أبا بكر كان عاصيًا لله سبحانه بحزنه المجمع علىٰ وقوعه منه في الغار، دل علىٰ استحقاقه الذم دون المدح، وكانت الآية كاشفة عن نقصه»[١].

وقد أجاب الفخر الرازي والقرطبي عن هذا بأن إضافة الحزن إلىٰ الصديق ﵁ لا يلزم منه النقص؛ لأنه قد نسب الخوف إلىٰ من هو أعظم من الصديق ﵁ عندنا وعند الشيعة، فقد نسب إلىٰ بعض أولي العزم من الرسل ومن غيرهم من الأنبياء - عليهم السلام، فيلزم الشيعة علىٰ قولهم أن يكون كل من نسب إليه الخوف من أولي العزم من الرسل ومن غيرهم من الأنبياء - عليهم السلام - عصاةً ناقصين، وذلك طعن في الأنبياء. فإن قالوا: إن ذلك الخوف إنما حصل بمقتضىٰ البشرية، قيل كذلك خوف الصديق ﵁ إنما حصل بمقتضىٰ البشرية[٢].

بل إنه يلزم منه إبطال الشيعة لنبوة النبي ﷺ؛ لأن شيخهم قد قال في تفسير قوله تعالىٰ ﴿وَتُخۡفِي فِي نَفۡسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبۡدِيهِ﴾: «فالذي أخفىٰ في نفسه أنه إن طلقها زيد تزوجها وخشي من إظهار هذا للناس، وكان الله تعالىٰ أمره بتزوجها إذا طلقها زيد»[٣].

ولا ريب أن الذي وضع عقيدة الرافضة لم تكن خلافة الصديق ﵁ مقصده،

---

(١) الإفصاح للمفيد ص١٩١.

(٢) **انظر**: تفسير الرازي ج١٦ ص٥٥ وتفسير القرطبي ج٨ ص١٤٦.

(٣) التبيان للطوسي ج٨ ص٣٤٤.

وإنما كان همه إبطال نبوة النبي ﷺ، وإن كان جمهور الشيعة وبعض علمائهم لا يقصدون ذلك.

ومما ذكره الرازي أنه لا عيب في حزن الصديق - رضي الله عنه؛ لأن حزنه إنما كان خوفًا علىٰ النبي ﷺ أن يصل إليه ضرر، وخوفًا علىٰ الإسلام من أن تمتد إليه يد الكفر وهو في مهده، أو أن يمتد إليه الوهن بعد الرسول ﷺ، ولم يكن خوفًا علىٰ نفسه فهو خوفٌ محمود.

وقال: إن أعجب العجب قول هؤلاء الشيعة أبعدهم الله في هذا الموضع، فإنا لو قدرنا أن أبا بكر رضي الله عنه لم يكن خائفًا، لقالوا: إنه فرح بسبب وقوع الرسول ﷺ في البلاء، ولما قلنا بقول القرآن إنه خاف وحزن قالوا: هذه البدعة الشنيعة، وذلك يدل علىٰ أنهم لا يطلبون الحق، وإنما مقصودهم محض الطعن[(١)].

ولا أدل علىٰ هذا من أنهم في كتبهم يروون حزن علي وخوفه رضي الله عنه ليلة مبيته في فراش الرسول ﷺ، ومع ذلك لم يروا في ذلك طعنًا فيه، فقد ذكروا أنه «لما أراد رسول الله ﷺ الاختفاء من قريش والهرب منهم إلىٰ الشعب لخوفه علىٰ نفسه، استشار أبا طالب - رحمة الله عليه - في ذلك فأشار به عليه، ثم تقدم أبو طالب إلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام أن يضطجع علىٰ فراش رسول الله ﷺ ليقيه بنفسه فأجابه إلىٰ ذلك، فلما نامت العيون جاء أبو طالب ومعه أمير المؤمنين عليه السلام فأقام رسول الله ﷺ وأضجع أمير المؤمنين عليه السلام مكانه فقال أمير المؤمنين عليه السلام: يا أبتاه إني مقتول»[(٢)].

---

(١) **انظر**: تفسير الرازي ج١٦ ص٦٧.

(٢) الفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٥٨ وانظر. مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج١ ص٥٨ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٦ ص٤٦ وحلية الأبرار للبحراني ج١ ص٧٢.

وقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية أن اتهام الشيعة للصديق بالخوف يتناقض مع قولهم بأن النبي ﷺ إنما استصحبه حذرًا منه لئلا يظهر أمره فإنه لو كان مبطنًا لعداوة النبي ﷺ كان ينبغي أن يفرح ويسر ويطمئن إذا جاء العدو.

وإن قال الشيعة: إن حزن الصديق رضي الله عنه إنما كان علىٰ نفسه أن يقتله الكفار، قيل: هذا يناقض قولكم: إنه كان عدوًا للنبي ﷺ، وإنما استصحبه لئلا يظهر أمره، إذ كيف يقدمون علىٰ قتله وهو منهم.

ولو سلمنا أن حزن الصديق رضي الله عنه إنما كان خوفًا علىٰ نفسه أن يقتله الكفار، وسلمنا أن ذلك ذنب فإننا لا نسلم أنه يستحق بسبب ذلك أن يشتم؛ لأن الرسول ﷺ لما نهاه عن الحزن انتهىٰ، وقد نهىٰ الله تعالىٰ بعض الأنبياء عن أمور كثيرة كنهيهم عن الحزن وغيره فلما انتهوا لم يكونوا مذمومين بما فعلوه قبل النهي.

وكذلك فإن ما ذكروه من حزن الصديق معارض بما يرويه الشيعة ويحكونه من حزن علي وفاطمة رضي الله عنهما علىٰ فوت فدك وأنها بنت بيت الأحزان[1] وهم لا يجعلون ذلك ذمًا لهما، وأبو بكر رضي الله عنه إنما حزن علىٰ حياة النبي ﷺ خوفًا أن يقتل وهو حزن يتضمن الاحتراس؛ فحزنه رضي الله عنه بلا ريب أكمل من حزنهما، فإن كان مذمومًا علىٰ حزنه فهما أولىٰ بذلك وإلا فأبو بكر رضي الله عنه أحق بألا يذم علىٰ حزنه علىٰ النبي ﷺ من حزن غيره علىٰ بعض المال وقد قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لِّكَيْلَا تَأْسَوْا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا۟ بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ [الحديد][2].

---

(١) **انظر**: بيت الأحزان للقمي.

(٢) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٦٣٥ – ص٦٤١.

وأخيرًا يمكن أن أضيف إلىٰ ما سبق أنه قد ثبت في كتب الشيعة نسبة بعض الأنبياء إلىٰ الخوف والحزن، فإن تنقصوا الصديق رضي الله عنه لزمهم تنقص هؤلاء الأنبياء، وإن لم يتنقصوهم وتنقصوا الصديق رضي الله عنه وقعوا في التناقض قال الطوسي: «وقوله ﴿وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً﴾ أي أضمر الخوف منهم»(1) وقال تعالىٰ عن موسىٰ عليه السلام قوله: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ﴾ [طه: 67]، قال الطوسي: «قوله ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ﴾ قيل في وجه خيفته قولان:

أحدهما - قال الجبائي والبلخي خاف أن يلتبس علىٰ الناس أمرهم، فيتوهموا أنه كان بمنزلة ما كان من أمر عصاه.

الثاني - أنه خاف بطبع البشرية لما رأىٰ من كثرة ما تخيل من الحيات العظام»(2).

وقال تعالىٰ عن لوط عليه السلام ﴿لَا تَخَفْ وَلَا تَحْزَنْ إِنَّا مُنَجُّوكَ وَأَهْلَكَ﴾. [العنكبوت: 33]

قال الطبرسي «فلما رأىٰ الملائكة حزنه، وضيق صدره ﴿لَا تَخَفْ﴾ علينا وعليك ﴿وَلَا تَحْزَنْ﴾ بما نفعله بقومك»(3).

فمتىٰ قال الروافض لم ينقص هؤلاء الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم - بنسبة الخوف إليهم، قال أهل السنة: لم يكن نسبة الخوف إلىٰ الصديق رضي الله عنه طعنًا ولا نقصًا فيه.

المطعن الخامس: دعوى صرف النبي ﷺ للصديق عن الصلاة بالناس:

---

(1) التبيان للطوسي ج6 ص29 وانظر. مجمع البيان للطبرسي ج5 ص306 - ص307.

(2) المرجع السابق ج7 ص187 وانظر. مجمع البيان للطبرسي ج7 ص39.

(3) مجمع البيان للطبرسي ج8 ص23 وانظر. التبيان للطوسي ج8 ص206.

لا يشك اثنان متعهما الله ﷻ بالعقل ورزقهما سلامة القلب أن من أدل الدلائل علىٰ علو منزلة الصديق رضي الله عنه علىٰ جميع الصحابة أمر النبي ﷺ له أن يصلي بالناس؛ لكن الشيعة لم يستقم هذا الخبر الصريح الصحيح مع أصول بدعتهم، فذهبوا إلىٰ أن النبي ﷺ قد صرف الصديق عن إمامة المسلمين في الصلاة، ثم قالوا: إن هذا من أكبر الأدلة علىٰ كونه لا يصلح لإمامة المسلمين، وذهبوا إلىٰ أن تقديمه في الصلاة إنما كان بأمر عائشة رضي الله عنها. يدل لذلك قولهم: إن «تأخير رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله – أبا بكر عن الصلاة وصرفه عن ذلك المقام، وخروجه مستعجلًا وهو من ضعف الجسم بالمرض علىٰ ما لا يتحرك معه العاقل إلا بالاضطرار، ولتدارك ما يخاف بفوته عظيم الضرر والفساد، حتىٰ كان عزله عما كان تولاه من تلك الصلاة. فأما تقدمه علىٰ الناس فكان بقول عائشة دون النبي – صلىٰ الله عليه وآله – وبذلك جاءت الأخبار وتواترت الأحاديث والآثار، ومن ادعىٰ غير ذلك فعليه حجة البرهان والبيان»[1].

وقد انتقد الباقلاني والجرجاني وابن حجر الهيتمي قول الشيعة هذا، وبينوا أن صلاة الصديق رضي الله عنه بالناس مجمع علىٰ وقوعها من السنة والشيعة، فمن ادعىٰ انعزاله عنها فعليه البيان المقترن بصحة الإسناد، وهذا ما لن يقدروا عليه إلا أن يلج الجمل في سم الخياط[2].

---

(١) الإفصاح للمفيد ص٢٠١ – ص٢٠٢ وانظر. منهاج الكرامة للحلي ص١٨٨ والمسترشد ص١١٨ – ١١٩ ص١٣١ – ١٣٢.

(٢) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٤٨٦ – ٤٨٧ وشرح المواقف للجرجاني ج٨ ص٣٥٦ =

وزاد ابن حجر الهيتمي علىٰ هذا أن دعواهم أن صلاة الصديق كانت علىٰ خلاف مراد النبي ﷺ من عظيم افترائهم وحمقهم، وذكر أن صلاة الصديق بالناس مقصودة للنبي ﷺ، واستدل بما رواه عن أنس رضي الله عنهما حيث قال: «بينما المسلمون في صلاة الفجر لم يفجأهم إلا رسول الله ﷺ كشف ستر حجرة عائشة فنظر إليهم وهم صفوف فتبسم يضحك، ونكص أبو بكر رضي الله عنه علىٰ عقبيه ليصل له الصف فظن أنه يريد الخروج، وهم المسلمون أن يفتتنوا في صلاتهم فأشار إليهم أتموا صلاتكم فأرخىٰ الستر وتوفي من آخر ذلك اليوم»[(١)].

وذكر رحمه الله أن ما ذكره الشيعة هنا معارض بما روي من أن الصحابة رضي الله عنهم استدلوا بصلاة أبي بكر الصديق بالناس بأمر النبي ﷺ علىٰ أنه أحق بالخلافة، ومنهم عمر وعلي رضي الله عنهم قال علي: لقد أمر النبي ﷺ أبا بكر أن يصلي بالناس، وإني لشاهد وما أنا بغائب وما بي مرض؛ فرضينا لدنيانا ما رضيه النبي ﷺ لديننا[(٢)].

واستدل علىٰ بطلان قول الشيعة: إن الآمر للصديق بالصلاة هو عائشة بما صح عن أبي موسىٰ الأشعري رضي الله عنه قال: «مرض النبي ﷺ فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة إن أبا بكر رجل كذا فقال مثله فقالت مثله فقال مروه (مروا أبا بكر) فإنكن صواحب يوسف فأم أبو بكر في حياة رسول الله ﷺ»[(٣)][(١)].

=

والصواعق المحرقة للهيتمي ص١١٧ - ص١١٨.

(١) أخرجه البخاري برقم ٧٥٤.

(٢) **انظر**: الصواعق المحرقة للهيتمي ص٩٧ وص١١٨.

(٣) أخرجه البخاري رقم ٣٣٨٥ ومسلم رقم ٤١٨.

وأما دعوىٰ المفيد أنه بذلك جاءت الأخبار وتواترت الأحاديث والآثار، ومن ادعىٰ غير ذلك فعليه حجة البرهان والبيان فإنه كذبٌ وزورٌ وبهتان. وانظر إلىٰ ما حكاه التفتازاني عن الرازي حيث قال: قال الإمام الرازي: ومن العجايب أن الكاملين من علماء الشيعة لم يبلغوا في كل عصر حد الكثرة فضلًا عن التواتر[(٢)].

وهو كما قال فقد روىٰ الكليني: «عن حمران بن أعين قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: جعلت فداك، ما أقلنا لو اجتمعنا علىٰ شاة ما أفنيناها؟ فقال: ألا أحدّثك بأعجب من ذلك، المهاجرون والأنصار ذهبوا إلا - وأشار بيده - ثلاثة»[(٣)] وكذلك قولهم: «ارتد الناس بعد قتل الحسين إلا ثلاثة: أبو خالد الكابلي، ويحيىٰ أم الطويل، وجبير بن مطعم»[(٤)] فكيف يدعي الشيعة التواتر وهم لم يبلغوا حد التواتر؟ فإن قالوا: إنه لا تشترط العدالة في الخبر الذي يروىٰ بالتواتر؛ لذا قُبل هذا الخبر من أهل السنة وإن لم يكن آحادهم محلًا للعدالة. قيل: لو كان الخبر متواترًا عند السنة لنقلوه في كتبهم ومصنفاتهم التي طارت كل مطار وانتشرت في مشارق الأرض ومغاربها.

وإن قالوا: إنه خبر من الإمام المعصوم نقله عنه أهل التواتر من الشيعة، قيل: قد ذُكر فيما سبق أن دعوىٰ العصمة باطلة شرعًا ممتنعة عقلا وأُبطلت الأدلة النقلية والعقلية للشيعة بما يغني عن الإعادة هنا.

=

(١) **انظر**: الصواعق المحرقة للهيتمي ص٩٢.

(٢) **انظر**: شرح المقاصد للتفتازاني ص٢٨٥.

(٣) الكافي للكليني ج٢ ص٢٤٤ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٤ ص٣٤٥ وأعيان الشيعة للأمين ج٧ ص٢٨٧ ورجال الحديث للخوئي ج٩ ص١٩٦ وجواهر التاريخ للكوراني ج١ ص٢٧.

(٤) شرح أصول الكافي للمازندراني ج١٠ ص٥٠.

وقال شيخ الإسلام: إنه لم يقل أحد أن أبا بكر ﷺ لم يصل بالمسلمين إلا صلاة واحدة حتىٰ يقال بأنها كانت غير مرادة للنبي ﷺ؛ فإنه لم يزل يصلي بهم أيامًا متعددة إلىٰ أن مات رسول الله ﷺ، وهو استخلاف متواتر ثابت في الصحاح والسنن والمسانيد من غير وجه؛ ومعرفة هذا من الأمور البديهيه، ولم ينقل أحد قط، لا صادق ولا كاذب، أنه صلىٰ بهم غير أبي بكر، لا عمر ولا علي ولا غيرهما - ﷺ.

وحجرة النبي ﷺ إلىٰ جانب المسجد، والعباس وعلي وغيرهما كانوا يدخلون عليه بيته، وقد خرج بينهما في بعض الأيام، فيمتنع والحال هذه أن يكون قد أمر غيره بالصلاة؛ فصلىٰ أبو بكر ﷺ بغير أمره تلك المدة ولم يراجعه في ذلك أحد، والصديق يصلي بهم صباح مساء مدة مرض النبي ﷺ التي قيل إنها اثنا عشر يومًا[1].

وقد ثبت في الصحيحين عن أنس قال: «لم يخرج النبي ﷺ ثلاثًا فأقيمت الصلاة، فذهب أبو بكر يتقدم، فقال نبي الله ﷺ بالحجاب فرفعه، فلما وضح وجه النبي ﷺ ما نظرنا منظرًا كان أعجب إلينا من وجه النبي ﷺ حين وضح لنا فأومأ النبي ﷺ بيده إلىٰ أبي بكر أن يتقدم، وأرخىٰ النبي ﷺ الحجاب فلم يقدر عليه حتىٰ مات»[2].

فهذه هي الخرجه الثانية إلىٰ باب الحجرة وقد كانت بعد احتباسه ثلاثًا، وفي تلك الثلاث كان يصلي بهم أبو بكر، كما كان يصلي بهم قبل خرجته الأولىٰ التي

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٦٩٤ ص٧٠١.

(٢) أخرجه البخاري برقم ٦٨١ ومسلم برقم ٤١٩.

خرج فيها بين علي والعباس، وقبل الخرجة الأولىٰ كان يصلي بهم أيامًا، وكل هذا ثابت في الأحاديث الصحيحة، وفي هذا الحديث أنه أومأ إلىٰ أبي بكر أن يتقدم فيصلىٰ بهم هذه الصلاة التي هي آخر صلاة صلاها المسلمون في حياة النبي ﷺ.

وهنا باشره بالإشارة إليه التي هي إما في الصلاة وإما قبلها، وفي أول الأمر أرسل إليه رسلًا فأمروه بذلك، ولم تكن عائشة هي المبلغة لأمره، ولا قالت لأبيها إنه أمره، وهذا يدل علىٰ أن ما تتصوره الشيعة من كون صلاة الصديق رضي الله عنه بالناس علىٰ غير مراد النبي ﷺ إنما هو كتصور من تصور وجود بحر من زئبق إذ كلا التصورين إنما هما في الذهن فقط، ولا وجود لهما في الخارج[1].

المطعن السادس: اتهام الصديق بالمعصية لدفنه في الحجرة النبوية:

ما زال المسلمون يترضون علىٰ الصديق ويرون أن من أكبر نعم الله عليه أنه كتب في اللوح المحفوظ أن يدفن بجوار خليله ﷺ؛ لكن الشيعة لم يطب لهم هذا، بل ذهبوا إلىٰ أن الصديق تناقض حيث أبقىٰ الحجرات في أيدي أمهات المؤمنين، ولكنه منع فاطمة من إرثها، - رضي الله عنهم أجمعين -، ثم زعموا «أنهم غيروا ما فرضه الله عليهم، في حرمة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولم يشكوا أن حرمته في وفاته كحرمته في حياته، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥٣] وأجمعت الأمة أن النبي لم يعهد إليهم في دفن الأول والثاني معه في بيته، ولا أوصىٰ بذلك، فضربوا بالمعاول عند رأسه وأدخلوا القوم عليه، ودفنوهما معه بغير إذنه، وتراهم يبرمون في النهي عن رفع الصوت في

---

(١) منهاج السنة ج٤ ص٧٠٠ - ص٧٠١.

مسجد رسول الله ﷺ إعظامًا له، وتوقيرًا، ولم يوقر في ضرب المعاول عند رأسه»[(١)].

وهذا المطعن ساقط ومما يدل علىٰ سقوطه ما ذكره ابن العربي من أن العلماء قد اختلفوا في ملك أمهات المؤمنين للحجرات علىٰ قولين:

القول الأول: أن الحجرات كانت ملكًا لأمهات المؤمنين بدليل قوله تعالىٰ: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣] إذ يحتمل أنه قسمها بينهن في حياته ﷺ فلم يجز إخراجهن منها.

القول الثاني: أن بيوت أمهات المؤمنين لم تكن ملكًا لهن، والدليل علىٰ ذلك أن ورثتهن لم يرثوا عنهن شيئًا من ذلك، بل ردت منازلهن بعد موتهن في المسجد، فدل ذلك علىٰ أن سكناهن إنما كانت متاعًا لهن إلىٰ الممات، ثم رجعت إلىٰ أصلها في منافع المسلمين[(٢)].

ومما يوضح هذا ما ذكره ابن حجر الهيتمي من أن حجرة عائشة رضي الله عنها سواءٌ كانت ملكًا لها أو اختصاصها لم يدفن فيها أحدٌ إلا بإذنها؛ ولهذا استأذنها عمر في ذلك، ثم أوصىٰ أن تستأذن منها بعد موته خوفًا أنها لم تأذن أولًا إلا حياء منه، ولا تثريب عليها رضي الله عنها أن تأذن لمن شاءت أن يدفن في حجرتها؛ فكما كان له ﷺ حرية التصرف في الحجرات في حياته، يكون لخليفته بعده كذلك حق التصرف فلم يكن في هذا تغيير لما فرضه الله وليس فيه انتهاك لحرمة بيته؛ لأن الدفن كان بإذن.

---

(١) المسترشد محمد بن جرير الطبري الشيعي ص٥١٤ و انظر. كشف المراد للحلي ص٥١١.

(٢) **انظر**: أحكام القرآن لابن العربي ج٦ ص٤١٣.

وأضاف رحمه الله أن الحسن بن علي رضي الله عنهما وهو إمام معصوم عند الشيعة قد أوصىٰ أن يدفن معهم في حجرة أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها [(١)]. وما ذكره الهيتمي مذكور في الكافي للكليني وفي غيره[(٢)].

وفي ختام الكلام علىٰ هذا المطعن أقول: إننا لو سلمنا أن دفن الشيخين رضي الله عنهما في الحجرة منكر لما فيه من الأذية للنبي صلى الله عليه وسلم بضرب المعاول عند رأسه، فهذا القول يلقي بعقيدة الشيعة في الإمامة من شاهق؛ لأنها تقوم علىٰ أنه لا بد من إمام معصوم ومن المتقرر عندهم أن صاحب السرداب إذا خرج فإنه يقوم بنبش قبر صاحبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويخرجهما حيين وهما طريان ويصلبهما علىٰ خشبة ويحرقهما، فقد زعموا أن جعفر الصادق رحمه الله قد قال: إذا قام القائم قدم إلىٰ قبر الشيخين رضي الله عنهما «فيتفرق أصحابه عنه حتىٰ لا يبقىٰ معه أحد، فيأخذ المعول بيده، فيكون أول من يضرب بالمعول، ثم يرجع إليه أصحابه إذا رأوه يضرب المعول بيده، فيكون ذلك اليوم فضل بعضهم علىٰ بعض بقدر سبقهم إليه، فيهدمون الحائط ثم يخرجهما غضين رطبين فيلعنهما ويتبرأ منهما ويصلبهما، ثم ينزلهما ويحرقهما ثم يذريهما في الريح»[(٣)]. بل ذهبوا إلىٰ أفظع من هذا فقالوا: إن الله تعالىٰ قال: «هذا القائم

---

(١) **انظر**: الصواعق المحرقة للهيتمي ص١٣٢ - ص١٣٣.

(٢) **انظر**: الكافي للكليني ج١ ص٣٠٠ وإعلام الورىٰ للطبرسي ج١ ص٤٢١ - ص٤٢٢ وسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج٣ ص١٦٣ وبحار الأنوار للمجلسي ج٤٤ ص١٤٢ - ص١٤٣ وجواهر التاريخ للكوراني ج٣ ص٢٤٢ - ص٢٤٣.

(٣) بحار الأنوار للمجلسي ج٥٢ ص٣٨٦.

الذي يحلل حلالي ويحرم حرامي، وبه أنتقم من أعدائي، وهو راحة لأوليائي، وهو الذي يشفي قلوب شيعتك من الظالمين والجاحدين والكافرين، فيخرج اللات والعزىٰ طريين فيحرقهما»[(١)].

بل ذهبوا إلىٰ أبعد من هذا وأوغلوا في الظلال عندما زعموا أن جعفر الصادق قد قال: إن المهدي إذا خرج «يدخل المسجد فينقض الحائط حتىٰ يضعه إلىٰ الأرض، ثم يخرج الأزرق وزريق غضين طريين، يكلمهما فيجيبانه، فيرتاب عند ذلك المبطلون، فيقولون: يكلم الموتىٰ؟! فيقتل منهم خمسمائة مرتاب في جوف المسجد، ثم يحرقهما بالحطب الذي جمعاه ليحرقا به عليا وفاطمة والحسن والحسين- عليهم السلام- وذلك الحطب عندنا نتوارثه»[(٢)].

فإن كان ضرب المعاول عند رأس النبي ﷺ وقتل الناس في جوف المسجد معصية فلا معصوم، وإن لم يوجد المعصوم سقطت الإمامة، وإن سقطت الإمامة تبين بطلان عقيدة الشيعة.

المطعن السابع: ادعاء الشيعة أن الرسول ﷺ قد أمر بنزع سورة براءة من الصديق:

الحج هو أحد أركان الإسلام الذي بعث به النبي ﷺ؛ فمتىٰ عهد إلىٰ أحد أن ينوب عنه في إقامة هذا الركن العظيم دل ذلك علىٰ علو منزلة ذلك النائب عند

---

(١) كمال الدين وتمام النعمة للصدوق - ص٢٥٣ وعيون أخبار الرضا للصدوق ج٢ ص٦١ وتفسير نور الثقلين للحويزي ج٥ ص١٥٩ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٦ ص٢٤٥.

(٢) دلائل الإمامة لمحمد بن جرير الطبري (الشيعي) ص٤٥٥ وانظر. معجم أحاديث الإمام المهدي للكوراني ج٣ ص٣٠٦.

النبي ﷺ، وهذا هو ما عليه أهل الحق. لكن الشيعة ذهبوا إلىٰ عكس هذا وقالوا: إنه مما يدل علىٰ عدم أهلية الصديق رضي الله عنه للخلافة أن النبي ﷺ «أعطاه سورة براءة وأمره بالحج بالناس، فلما مضىٰ بعض الطريق نزل جبرئيل عليه السلام علىٰ النبي وأمره برده وأخذ السورة منه وألا يقرأها إلا هو عليه السلام أو أحد من أهل بيته، فبعث بها عليًا عليه السلام وولاه الحج بالناس، وهذا يدل علىٰ أن أبا بكر لم يكن أهلًا لإمارة الحج، فكيف يكون أهلًا للإمامة بعده؟ ولأن من لا يؤمن علىٰ أداء سورة في حياته عليه السلام كيف يؤمن علىٰ الإمامة بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم»[1].

وقد منع الشريف الجرجاني وابن حجر الهيتمي دعوىٰ الشيعة في أن دفع سورة براءة إلىٰ علي يدل علىٰ عدم أهلية الصديق؛ وإنما أتبع الصديق بعلي رضي الله عنهما لقراءة براءة؛ لأن عادة العرب في أخذ العهد ونبذه أن يتولاه الرجل أو أحد أبناء عمه؛ فلا دلالة لهم في ذلك بوجه من الوجوه غير ما يفترونه من الكذب وينتحلونه من العناد والجهل.

وذلك أن النبي ﷺ إنما أردف الصديق بعلي بعد خروج الصديق من المدينة ولم يعزله عن إمرة الحج، بل أبقاه أميرًا وعليًا مأمورًا فيما عدا القراءة. أما الآمر الناهي في موسم الحج فهو الصديق فإنه لم يعزل مؤذنيه وعدم عزله لهم وجعله إياهم شركاء لعلي رضي الله عنهما صريح في أنه إنما جاء وفاء بعادة العرب التي قلناها لا لعزل أبي بكر، وإلا

---

(١) كشف المراد للحلي ص٥٠٩ - ٥١٠ و انظر. منهاج الكرامة للحلي ص١٨١ والشافي في الإمامة للشريف المرتضىٰ ج٤ ص١٥٣ - ص١٥٤ والمسائل العكبرية للمفيد ص٥٨ والمسترشد لمحمد بن جرير الطبري الشيعي ص٣٠٧.

لم يسع أبا بكر أن يبقي مؤذنيه يؤذنون مع علي - رضي الله عنهما [(١)].

بينما ذكر شيخ الإسلام أن القرآن بلغه عن النبي ﷺ كل أحد من المسلمين، وممن بلغه من هو دون الصديق رضي الله عنه عند السنة والشيعة فيمتنع أن يقال: إن أبا بكر لم يكن يصلح لتبليغه.

مع أنه لا يجوز أن يظن أن تبليغ القرآن يختص بعلي - رضي الله عنه؛ فإن القرآن لا يثبت بخبر الآحاد، بل لا بد أن يكون منقولًا بالتواتر [(٢)].

ويمكن أن أُضيف إلىٰ ما سبق أن ما ذكره الشيعة هنا هو في الواقع من أكبر الأدلة علىٰ أحقية الصديق بالخلافة؛ إذ إنه بعد أن تقرر أن عليًا إنما قام بنبذ العهد نيابةً عن النبي ﷺ جريًا علىٰ عادة العرب في ذلك، وأنه كان في موسم الحج تحت إمرة الصديق ولم ينكر ذلك النبي ﷺ لا قبل الموسم ولا بعد العودة إلىٰ المدينة، دل ذلك علىٰ أن الحال بعد موت النبي ﷺ لا بد أن يكون كالحال قبله، فيكون الصديق هو الأمير وعلي رضي الله عنهما من جملة رعيته.

❊ ❊ ❊

(١) **انظر**: شرح المواقف للجرجاني ج٨ ص٣٥٦ والصواعق المحرقة للهيتمي ص١١٦ - ص١١٧.

(٢) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٥٥٣.

المطلب الثاني

القوادح في صفات الصديق وشمائله

المطعن الأول: اتهام الصديق بالجُبن والبعد عن الحمية:

كان النبي ﷺ غاية لكفار قريش يبحثون عنه ويبذلون أقصىٰ ما بوسعهم للقضاء عليه؛ لأنه هو من أتىٰ بالتوحيد وحذر من الجاهلية. والسنة الكونية تحكم بعداوة الشر للخير، ولا شك أنه كلما ازداد المرء قربًا من النبي ﷺ في الأوقات العصيبة فهو في الحقيقة إنما ازداد قربًا من الأخطار التي تحيط بالنبي ﷺ. وقد استدل أهل السنة بهذا علىٰ عظيم شجاعة الصديق - رضي الله عنه؛ لأنه صحب النبي ﷺ في العريش، ولكن الشيعة خالفوا المنقول والمعقول في هذا الموضع، فذهبوا إلىٰ أن الصديق رضي الله عنه كان جبانًا، وكان من أبعد الناس عن الحمية يدل علىٰ هذا قولهم: «أما كون أبي بكر وعمر مع رسول الله ﷺ في العريش ببدر فلسنا ننكره، لكنه لغير ما ظننتموه، والأمر فيه أوضح من أن يلتبس بما توهمتموه، وذلك أن رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - لما علم من جبنهما عن الحروب، وخوفهما من البراز للحتوف، وجزعهما من لقاء الأبطال، وضعف بصيرتهما، وعدم ثباتهما في القتال بما أوجب في الحكمة والدين والتدبير، حبسهما في ذلك المكان»[1].

وهذا القول لا يوافق عليه أهل السنة؛ لأن قول الشيعة: إنه كان مع النبي ﷺ في العريش الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما يدل علىٰ جهل مفرط فقد ذكر ابن

(١) الإفصاح للمفيد ص١٩٣ - ص١٩٤ و انظر. منهاج الكرامة للحلي ص١٨٧.

خلدون أنه لم يكن معه في العريش إلا الصديق ﵁ وحده والناس موقوفون علىٰ مكانتهم، فكانت مكانة الصديق أن يكون مع النبي ﷺ في العريش وحده[(١)].

ومما قاله الباقلاني، ووافقه عليه الآمدي وابن حجر الهيتمي، أن شجاعة الصديق ﵁ يعلمها المطلع المنصف علىٰ سيرته بالاضطرار؛ ومنكر ذلك إنما هو دافع للمشاهدات المحسوسات. ومما يدل علىٰ شجاعته ما ثبت من قيامه بدحر المشركين عن رسول ﷺ عندما جاء عقبة بن أبي معيط إلىٰ النبي ﷺ وهو يصلي فوضع رداءه في عنقه فخنقه خنقًا شديدًا، فجاء أبو بكر حتىٰ دفعه عنه وقال: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ وَقَدْ جَآءَكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ [غافر: ٢٨].

وكذلك ما ثبت من قوة جنانه وقت التحام الشدائد واصطلام الأهوال، وعند مصادمة المصائب المدهشة التي تُذهل الحليم لعظمها بدليل صبره مع النبي ﷺ في ساعة الخوف في الغار واستتاره معه فيه من الكفار، ووضع عقبه علىٰ كوة في الغار، وقد لسعه العقرب فلم يتألم مخافة استيقاظ النبي ﷺ وكثباته حين دهش الناس لموت رسول الله ﷺ بعد أن عمت المصيبة بموته.

وكذلك ما تواتر من عظيم شجاعته وشدة بأسه ومسارعته إلىٰ الهيجاء وشُهوده المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ وهو صارم القلب شديد البأس رابط الجأش في غير موضع، وكانت له الآثار الحميدة في المشاهد كلها، فثبت يوم أحد، وشُغف بالقتال يوم حنين، فقد كان عند فرار الناس يقاتل مقاتلة الأسود المهتاجة.

---

(١) **انظر**: تاريخ ابن خلدون ج٤ ص٧٥٢.

وكذلك ما ثبت عنه من إنفاذ جيش أسامة ﷺ رغم ارتداد القبائل حول المدينة وتربصهم بمن فيها الدوائر، فصرف الأمور وسد ثُلم المدينة؛ وهو في هذا ثاقب الرأي، ماضي العزيمة، نافذ البصيرة، حتىٰ جمع الله شتاتهم ونظم شملهم، ثم ما قام به من قتال أهل الردة وقتاله لمسيلمة الكذاب وقومه بني حنيفة، مع أن الله وصفهم بأنهم أولو بأس شديد، فلم يجبن ولم يخنع، بل قال قولته المشهورة: والله لأجاهدنهم ما استمسك السيف في يدي، وإن منعوني عقالًا فإن قتلاهم في النار وقتلانا في الجنة فثبت لهم ﷺ حتىٰ أبادهم واستأصل خضراءهم.

وقبل ذلك ما ثبت من ثباته في صلح الحديبية لعروة بن مسعود الثقفي حين قال للنبي ﷺ كأني بك وقد فر عنك هؤلاء! فقال له: امصص بظر اللات! أنحن نفر عنه أو ندعه؟! استبعادًا أن يقع ذلك منهم، فكيف مع ذلك كله ينسب إليه عدم شجاعته أو عدم ثباته في الأمر، أو ينسب إلىٰ ضعف البصيرة؟[1].

وقال الباقلاني: إننا لو سلمنا جدلًا أن الصديق ﷺ لم يكن يشهد المعارك ولم يكن ينازل الأبطال، فليس في ذلك ما يدل علىٰ قلة منفعته للإسلام، فقد ثبت أنه دخل الإسلام بسبب دعوته إلىٰ الله أناسٌ كُثر منهم عثمان وطلحة والزبير وغيرهم من علية الصحابة ﷺ حتىٰ قال الناس: من آمن بدعاء أبي بكر أكثر ممن آمن

---

(١) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٤٨٧ - ص٤٩١ وأبكار الأفكار للآمدي ص٢٤١ والصواعق المحرقة للهيتمي ص١١٦.

بالسيف، وكذلك شراؤه المعذبين في الله كبلال وعامر بن فهيرة - رضي الله عنهما - [(١)].

وزاد شيخ الإسلام علىٰ هذا أنه لو كان الصديق في الجبن بهذه الحال لم يستخلصه النبي ﷺ لنفسه من دون أصحابه- رضي الله عنهم-، وآثره بأن يكون معه في العريش، بل لا يجوز استصحاب مثل هذا في الغزو؛ فإنه لا يجوز للإمام أن يستصحب مخذلًا ولا مرجفًا، فضلًا عن أن يقدم علىٰ سائر أصحابه. وذكر أنه مما يدل علىٰ شجاعته رضي الله عنه ما ثبت من قيام الصديق بمعاونة الرسول ﷺ في العريش، ثم حضوره إلىٰ القتال، وحرصه علىٰ التعرض للمشركين حتىٰ قال له ابنه عبد الرحمن: قد رأيتك يوم بدر فصدفت عنك، فقال: لكني لو رأيتك لقتلتك لأكبر دليل يدل علىٰ رباطة جأشه وثبات قلبه[(٢)].



---

(١) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٤٨٣.

(٢) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٦٨٣ - ص٦٨٥

المبحث الثاني
شبهاتهم حول خلافة الصديق رضي الله عنه

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
القوادح في ثبوت خلافة الصديق رضي الله عنه

المطعن الأول: ادعاء عدم أهلية الصديق للخلافة لكفره في الجاهلية:

الذي عليه الأمة الإسلامية قاطبة أن الإسلام يهدم ما قبله، وأنه متىٰ دخل العبد الإسلام سقط عنه إثم ما عمله في جاهليته، ورجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه؛ لكن الشيعة تناقضوا هنا مع هذا الأمر الذي هو في غاية البداهة، فذهبوا إلىٰ أن الصديق رضي الله عنه لا يستحق الخلافة؛ لأنه كان قبل البعثة كافرًا. قال الحلي في «قوله تعالىٰ: ﴿ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [البقرة: ١٢٤]: أخبر بأن عهد الإمامة لا يصل إلىٰ الظالم، والكافر ظالم لقوله ﴿وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٥٤] ولا شك في أن الثلاثة كانوا كفارًا يعبدون الأصنام، إلىٰ أن ظهر النبي - صلى الله عليه وسلم»[1].

وقد سلم القرطبي بأن المراد بالعهد الإمامة، لكنه قال: إن الآية إنما تدل علىٰ أن الإمام ينبغي أن يكون حال القيام بشئون الإمامة من أهل العدل والإحسان والفضل

(١) منهاج الكرامة للحلي ص١٨٠ وانظر. كشف المراد للحلي ص٥٠٤ والشافي في الإمامة للشريف المرتضىٰ ج٣ ص١٣٧ والمسترشد ص٣١١ - ٣١٢.

مع القوة علىٰ القيام بذلك، وأما أهل الفسوق والجور والظلم فليسوا للإمامة بأهل[١].

وأما التفتازاني فإنه منع دلالة الآية علىٰ أن من كان كافرًا ثم أسلم بقي ظالمًا؛ فإنه متىٰ تاب العبد تاب الله عليه وعفي له علىٰ ما كان من جرمه لقوله تعالىٰ ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨][٢].

ومما ينبغي أن أذكره لك هنا أن الطبرسي[٣] قد حاول الاعتراض علىٰ هذا المعنىٰ بقوله: «فإن قيل: إنما نفىٰ أن يناله ظالم في حال ظلمه، فإذا تاب لا يسمىٰ ظالمًا، فيصح أن يناله؟ فالجواب: إن الظالم، وإن تاب، فلا يخرج من أن تكون الآية قد تناولته في حال كونه ظالمًا، فإذا نفىٰ أن يناله، فقد حكم عليه بأنه لا ينالها. والآية غير مقيدة بوقت دون وقت، فيجب أن تكون محمولة علىٰ الأوقات كلها، فلا ينالها الظالم، وإن تاب فيما بعد»[٤].

ولا يخفىٰ أن هذا الاعتراض من البعد بمكان؛ لأن قوله: إن الآية غير مقيدة بوقت دون وقت، فيجب أن تكون محمولة علىٰ الأوقات كلها، فلا ينالها الظالم،

---

(١) **انظر**: تفسير القرطبي ج٢ ص١٠٨ - ١٠٩.

(٢) **انظر**: شرح المقاصد للتفتازاني ج٢ ص٢٩٢.

(٣) الطبرسي كان متقدمًا علىٰ التفتازاني، وهذا يدل علىٰ أن العلماء المتقدمين قد أوردوا هذا علىٰ الشيعة؛ مما دفع بالطبرسي إلىٰ أن يورد هذا القول. هذا وقد بحثت عمن أورد هذا من علماء السنة الذين كانوا قبل الطبرسي فلم أجد أحدًا.

(٤) مجمع البيان للطبرسي ج١ ص٣٧٧ - ص٣٧٨ وانظر. تفسير كنز الدقائق للمشهدي ج١ ص٣٣٣ - ص٣٣٤ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٥ ص١٩١ وتنزيه الشيعة الاثني عشرية عن الشبهات الواهية للتبريزي ج٢ ص٣٥٨.

وإن تاب فيما بعد تلبيس محض؛ لأن الحكم في الآية معلق بعلة وهي الظلم، ومن المعروف أن الحكم يدور مع علته وجودًا وعدمًا فمتىٰ ارتفع الظلم زالت العلة وتغير الحكم وصارت الإمامة مستحقة له لعدم الظلم؛ لأن الحال لا يخلو إما أن يكون من ظلم الظلم الذي هو الكفر ثم تاب باقيًا علىٰ ما كان عليه موصوفًا بالظلم فيكون علىٰ هذا من أهل النار. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَٰرُهُمْ تِلْقَآءَ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ قَالُوا۟ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأعراف: ٤٧]، وإما أن يكون قد ارتفع عنه هذا الوصف؛ وبذلك انتفت عنه الأمور التي لا تصح للظالم ومنها استحقاقه الإمامة، وهذا هو الحق الذي لا مرية فيه.

ولو كان ما قرره الطبرسي صحيحًا للزم من ذلك أن يكون مَن جاهد في أحد مع الرسول ﷺ ممن سبق إسلامه بكفر غير محبوب لله لقوله تعالىٰ: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٠] ومن ضمنهم حمزة سيد الشهداء - رضي الله عنه.

ونجد أن الشيعة يروون «عن عمرو بن هشام، عن رجل من أصحابنا[١]، عنهم - عليهم السلام - قال: ويقول عند قبر حمزة: السلام عليك يا عم رسول الله وخير الشهداء، السلام عليك يا أسد الله، وأسد رسوله»[٢] ومتىٰ لم يكن حمزة رضي الله عنه الذي هو سيد الشهداء محبوبًا لله لزم ألا يكون هناك شهيد محبوب لله وهو ظاهر

---

(١) انظر إلىٰ روايتهم عن المجهولين.

(٢) كامل الزيارات لابن قولويه ص٦١ - ص٦٢ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٧٩ ص٢١٢ - ص٢١٣ والغدير للأميني ج٥ ص١٦١.

البطلان قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنۡيَٰنٌ مَّرۡصُوصٌ﴾ [الصف: ٤].

ولو قال قائل من الشيعة: إننا نفرق بين المحبة والعهد؛ فمن كان ظالمًا ثم أسلم استحق أن ينال محبة الله، ومن كان ظالمًا ثم أسلم لم يستحق أن ينال عهد الله، قيل: هذه مغالطة ظاهرة إذ إن التفريق بين المتماثلين مردود عقلًا.

وكذلك طلاق السكران غير واقع عند الشيعة، قال الطوسي: «طلاق السكران غير واقع عندنا وللشافعي فيه قولان»[1].

وروىٰ الكليني في الكافي «عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: سألته عن طلاق السكران، فقال: لا يجوز ولا عتقه»[2].

وهذا كلام إمام معصوم عندهم ينفي فيه وقوع الطلاق من السكران، ولا شك أن السكران وإن تاب فلا يخرج من أن يكون كلام الإمام المعصوم قد تناوله في حال كونه سكرانَ، فإذا نفىٰ أن يكون طلاقه واقعًا، فقد حكم عليه بأنه لا يقع. وكلام الإمام المعصوم هنا غير مقيد بوقت دون وقت، فيجب أن يكون محمولًا علىٰ الأوقات كلها، فلا يقع طلاق السكران، وإن تاب فيما بعد.

ولا يخفىٰ أن هذا القول غير متصور ولا يمكن للشيعة أن يقولوا به إذ من الذي يتجاسر علىٰ القول بأن من سكر مره لم يقع طلاقه بالمرة.

ولكن هذا هو لازم كلام الطبرسي، وإن كنا لا نقول به، وإنما ذكرناه هنا لنبين أن الرافضة لا عقل ولا نقل عندهم، فإن أحدهم يستدل بما ينقض به مذهبه.

---

(١) الخلاف للطوسي ج٤ ص٤٨٠.

(٢) الكافي للكليني ج٦ ص١٢٦.

والذي أراه أن الآية التي استدل بها ابن المطهر الحلي علىٰ بطلان إمامة الصديق رضي الله عنه من أكبر الأدلة علىٰ ثبوت إمامته لمن تأملها حق التأمل؛ إذ إن الآية تدل بمنطوقها علىٰ أن الكافر لا ينال الإمامة، وتدل بمفهومها علىٰ أن العبد كلما ازداد إيمانًا كان أحق الناس بالإمامة. ومن نظر إلىٰ الصديق رضي الله عنه بعين الإنصاف رآه أكمل الصحابة إيمانًا، وهذا لا يجادل فيه إلا مُغالط؛ لأنه أشهر من نار علىٰ علم وأوضح من الشمس في نحر الظهيرة؛ لأن إيمان الصديق رضي الله عنه كالجبال الراسيات وهو مع هذا من ذرية إبراهيم عليه السلام ؛ فكان أحق الصحابة رضي الله عنهم بالإمامة بدلالة هذه الآية.

المطعن الثاني: ادعاء تخلف علي بن أبي طالب عن بيعة الصديق:

من الأشياء التي يعلمها المطلع علىٰ عصر الخلفاء الراشدين بالاضطرار ما كان يكنه علي بن أبي طالب من محبة وتعظيم للصديق رضي الله عنهما لكن الشيعة أعرضوا عن هذا وذهبوا إلىٰ أن عليًا لم يبايع «أبا بكر حتىٰ ماتت فاطمة بعد ستة أشهر»[(١)].

وقد اعترض الباقلاني علىٰ هذا وبين أن ما ورد في الحديث من أنه لم يبايع ستة أشهر ليس من كلام عائشة رضي الله عنها إنما هو مدرج من كلام الزهري رحمه الله فإن الزهري لم يسند هذه الرواية. وأما الرواية الموصولة عن أبي سعيد رضي الله عنه فهي أنه بايع في البيعة العامة بعد البيعة التي كانت في السقيفة فتكون هذه الرواية أصح[(٢)].

وأما ابن حجر الهيتمي فقد قال: لو سلمنا جدلًا بصحة الرواية التي ذكرت

---

(١) الشافي في الإمامة للشريف المرتضىٰ ج٣ ص٢٤٢ وانظر. شرح إحقاق الحق ج٢٥ ص٢٥٦.

(٢) **انظر**: الاعتقاد للباقلاني ص١٨١.

أن عليًا قد بايع بعد وفاة فاطمة فإنه يكون بهذا قد بايع في يوم البيعة العامة بعد البيعة التي كانت في السقيفة، ثم لما حصل من فاطمة التغير علىٰ الصديق اعتزل الصديق إلىٰ أن توفيت، ثم أتىٰ إلىٰ الصديق مجددًا البيعة - فرضي الله عنهم أجمعين -[(١)]..

ويمكن أن يضاف إلىٰ ما سبق أن هذه الدعوىٰ تبين ما اختص به الشيعة من الكذب والزور والبهتان؛ إذ إنهم يتشدقون بقولهم: إن الصحابة اقتحموا بيت فاطمة لإرغام علي علىٰ بيعة الصديق[(٢)] وأن عليًا ثار إلىٰ «سيفه فسبقوه إليه وكاثروه وهم كثيرون، فتناول بعضهم سيوفهم فكاثروه، وضبطوه فألقوا في عنقه حبلًا وحالت بينهم وبينه فاطمة - عليها السلام - عند باب البيت، فضربها قنفذ الملعون بالسوط فماتت حين ماتت وإن في عضدها كمثل الدملج من ضربته، لعنه الله ولعن من بعث به»[(٣)] ثم بعدما وصلوا بعلي بن أبي طالب إلىٰ أبي بكر رضي الله عنهما قالوا له: «قم يا بن أبي طالب، فبايع. فقال: فإن لم أفعل؟ قال: إذًا والله نضرب عنقك، فاحتج عليهم ثلاث مرات، ثم مد يده من غير أن يفتح كفه، فضرب عليها أبو بكر ورضي بذلك منه. فنادىٰ علي عليه السلام قبل أن يبايع - والحبل في عنقه: يا بن أم إن القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني»[(٤)] فكيف يقولون هذا ثم يقولون هنا إنه

---

(١) **انظر**: الصواعق المحرقة للهيتمي ص٧٥ - ص٧٦.

(٢) **انظر**: المطعن الرابع من هذا المطلب.

(٣) كتاب سليم بن قيس ص١٥١ وانظر. الاحتجاج للطبرسي ج١ ص١٠٧ - ص١١٠ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٨ - ص٢٦٨ - ص٢٧٠ وبيت الأحزان للقمي ص١٠٩ - ص١١٠ والأسرار الفاطمية للمسعودي ص١١٣ - ص١١٨.

(٤) كتاب سليم بن قيس ص١٥٧ - ص١٥٨.

لم يبايع حتىٰ ماتت فاطمة - رضي الله عنها ؟.

المطعن الثالث: إنكار حصول الإجماع على صحة خلافة الصديق:

من المعلوم بداهة اجتماع أهل الحل والعقد علىٰ بيعة الصديق رضي الله عنه لكن الشيعة خالفوا ما نقل في هذا، وذهبوا إلىٰ إنكار الإجماع علىٰ صحة خلافته وقالوا: «لا نحكم بذلك ونحن نعلم يقينًا - كالاضطرار - خلاف الأنصار في عقد الإمامة علىٰ المهاجرين، وإنكار بني هاشم وأتباعهم علىٰ الجميع في تفردهم بالأمر دون أمير المؤمنين - عليه السلام ، وقد جاءت الأخبار مستفيضة بأقاويل جماعة من وجوه الصحابة في إنكار ما جرىٰ، وتظلم أمير المؤمنين عليه السلام من ذلك برفع الصوت والإجهار؟! وكان من قول العباس بن عبد المطلب، عم رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - ما قد عرفه الناس، ومن أبي سفيان بن حرب والزبير بن العوام أيضًا ما لا يخفىٰ علىٰ من سمع الأخبار، وكذلك من عمار بن ياسر، وسلمان، وأبي ذر، والمقداد، وبريدة الأسلمي، وخالد بن سعيد بن العاص، في جماعات يطول بذكرها الكلام. وهذا يبطل ما ظنه الخصم من اعتقاد الإجماع علىٰ إمامة المتقدم علىٰ أمير المؤمنين - عليه السلام »(١).

وهذا القول معارَض بما هو أصح منه، قال أبو نعيم الأصفهاني والقرطبي وسيف الدين الآمدي وابن حجر الهيتمي: إن جميع أهل السنة يستدلون علىٰ صحة خلافة أبي بكر وأنه الأحق بالخلافة بالإجماع من الصحابة رضي الله عنهم ومن أتىٰ بعدهم من

(١) الإفصاح للمفيد ص٤٧ - ٤٨ وانظر. الشافي في الإمامة للشريف المرتضىٰ ج٤ - ص١٢٠ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٨٣ - ١٨٤.

أهل العلم[١].

ومما قاله الفخر الرازي ووافقه عليه ابن حجر الهيتمي: إن الأمة أجمعت علىٰ أحقية إمامة أحد الثلاثة الذين هم الصديق وعلي والعباس ﵃ فلما بايعاه ولم ينازعاه ظهر بذلك الإجماع علىٰ إمامته من دونهما؛ إذ لو لم يكن علىٰ الحق لنازعاه كما نازع علي معاوية مع ما كان من قوة شوكة معاوية عُدةً وعددًا وكثرة عساكره مقارنة بأبي بكر - ﵁. فلما لم تحصل المنازعة من علي مع أن منازعته له أولىٰ وأحرىٰ من منازعته لمعاوية دل ذلك علىٰ اعترافه بصحة خلافة الصديق - ﵁[٢].

ولا صحة لمخالفة الأنصار لبيعته وقول بعض الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، إنما قالوه بسبب قلة علم القائل، فلما قام الصديق ﵁ محتجًا بخبر: «الأئمة من قريش»[٣]، ولما كانت العرب لا تعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش أذعنوا وانقادوا لما قال الصديق - ﵁، فأسرعوا إلىٰ البيعة طائعين مطيعين مبايعين له مقرين بفضله وقدره. يدل علىٰ هذا ما قاله زيد بن ثابت ﵁ لقومه من الأنصار: أما تعلمون أن رسول الله ﷺ كان من المهاجرين، وخليفته من المهاجرين أبو بكر؟ ونحن كنا أنصار رسول الله ﷺ فنحن أنصار خليفته كما كنا أنصاره، فصار خلاف من خالف من الأنصار باطلًا بالإجماع[٤].

---

(١) **انظر**: الإمامة والرد علىٰ الرافضة للأصفهاني ص٢٧٣ وتفسير القرطبي ج١ ص٢٦٤ وأبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٤٠ والصواعق المحرقة للهيتمي ص٧٠ - ص٧١.

(٢) **انظر**: الأربعين للرازي ج٢ ص٢٧٠ - ص٢٧٢ والصواعق المحرقة للهيتمي ص٧١ - ص٧٢.

(٣) أخرجه أحمد رقم ١٩٧٧٧ وقال المحققون صحيح لغيره.

(٤) **انظر**: الإمامة والرد علىٰ الرافضة للأصفهاني ص٢٥٥ والأربعين للرازي ج٢ ص٢٧١ وتاريخ =

وقال أبو نعيم الأصفهاني: إننا لو سلمنا جدلًا بدعوىٰ الشيعة أن الصديق لم يحصل الإجماع علىٰ بيعته في بداية الأمر، وأن عليًا وغيره تخلفوا عن بيعة الصديق وسلمنا بأن ذلك طعن في ثبوت خلافته؛ فإن ذلك يرجع علىٰ الشيعة بالطعن في خلافة علي حين بويع؛ لأن الذين تخلفوا عن بيعته أضعاف أضعاف من روي أنه تخلف عن بيعة الصديق ثم إن الصديق بايعه بعد بيعة السقيفة الجم الغفير من المهاجرين والأنصار؛ بينما علي لم يحصل له مثل ذلك، بل اختلفوا عليه. فمتىٰ سوغ الشيعة الطعن في خلافة الصديق الذي بايعه مائة ألف من المهاجرين والأنصار، جاز للخوارج أن يسوغوا لمن طعن في خلافة علي رضي الله عنه بما هو أعظم من ذلك[1].

والمشهور أن أكابر الصحابة الذين ذكر الرافضة أنهم تخلفوا عن بيعة الصديق كانوا في طليعة المبايعين، وقد علم بالتواتر أنه لم يتخلف عن بيعته إلا سعد بن عبادة رضي الله عنه وطائفة من بني هاشم قد قيل: إنها تخلفت عن مبايعته أولًا ثم بايعته من غير رهبة ولا رغبة، وتخلف سعد رضي الله عنه قد عرف سببه، فإنه كان يطلب أن يصير أميرًا وما طلبه سعد لم يكن سائغًا بنص رسول الله ﷺ وإجماع المسلمين، وإذا ظهر خطأ الواحد المخالف للإجماع ثبت أن الإجماع كان صوابًا. وأما خالد بن سعيد رضي الله عنه فكان نائبًا للنبي ﷺ فلم مات النبي ﷺ قال: لا أكون نائبًا لغيره، فترك الولاية مع إقراره بخلافة الصديق - رضي الله عنه[2].

وأخيرًا أختم الحديث علىٰ هذا المطعن وأقول: إننا لو سلمنا أن الإجماع علىٰ

=

ابن خلدون ج٤ ص٨٥٣ - ص٨٥٥ والصواعق المحرقة للهيتمي ص٦٤ ص٦٥.

(١) **انظر**: الإمامة والرد علىٰ الرافضة للأصفهاني ص٢٦٤ - ص٢٦٥.

(٢) **انظر**: منهاج السنة ج٤ ص٥٦٩ - ص٥٧٣ وشرح الطحاوية لابن أبي العز ص٤٤٧.

خلافة الصديق رضي الله عنه لم يحصل فإن هذا لا يدل علىٰ عدم استحقاقه الخلافة؛ لأنه قد دل علىٰ صحتها قول علي كما في نهج البلاغة مخاطبًا معاوية - رضي الله عنهما: «إنه بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان علىٰ ما بايعوهم عليه، فلم يكن للشاهد أن يختار ولا للغائب أن يرد، وإنما الشورىٰ للمهاجرين والأنصار، فإن اجتمعوا علىٰ رجل وسموه إمامًا كان ذلك لله رضا، فإن خرج من أمرهم خارج بطعن أو بدعة ردوه إلىٰ ما خرج منه، فإن أبىٰ قاتلوه علىٰ اتباعه غير سبيل المؤمنين وولاه الله ما تولىٰ»[(١)].

المطعن الرابع: اتهام الشيعة لعلي بن أبي طالب بالبيعة تقية:

من اطلع علىٰ سيرة علي رضي الله عنه تيقن أنه من أبعد الناس عن المداهنة في الدين، وخصوصًا إذا تعلق الأمر بمصالح المسلمين والإمامة العظمىٰ، لكن الشيعة ذهبوا إلىٰ أنه بايع تقية؛ لأن سبب بيعته هو ما قام به الصحابة رضي الله عنهم من هجوم علىٰ بيته وأخذه إلىٰ البيعة عنوة، ويدل علىٰ هذا ما ينسبونه إلىٰ الإمام محمد الباقر رحمه الله من أن من مع علي بن أبي طالب أبوا «أن يبايعوا حتىٰ جاءوا بأمير المؤمنين عليه السلام مكرهًا فبايع»[(٢)].

وهذا المطعن لا صحة له وقد طالب ابن حجر الهيتمي الروافض ببيان النقل الثابت الدال علىٰ أن عليًا رضي الله عنه إنما بايع مكرهًا، وقال: إنه لا يمكن للشيعة أن

---

(١) نهج البلاغة ج٣ ص٧ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٣٢ ص٣٦٧ - ص٣٦٨ والغدير للأميني ج١٠ ص٣١٦.

(٢) تفسير العياشي ج١ ص١٩٩ وانظر. كتاب سليم بن قيس ص١٤٨ - ص١٦٣ وتفسير نور الثقلين ج١ ص٣٩٦ واختيار معرفة الرجال للطوسي ج١ ص٢٩ ومعجم رجال الحديث للخوئي ج٩ ص١٩٥.

يقيموا سندًا صحيحًا لما ذكروه؛ لأنه كذب وافتراء علىٰ الله، إذ كيف يتوهم ذلك من له أدنىٰ عقل أو فهم! ولو كان لما زعموه أدنىٰ صحة لنقل واشتهر عن علي رضي الله عنه إذ لا داعي لكتمه(١).

وقد سبقه أبو نعيم الأصفهاني من قبل إلىٰ ما يقارب هذا وقال: أي قبح أقبح من نسبته رضي الله عنه إلىٰ مفارقة الحق الذي كان عليه ومتابعة الباطل والجور خوفًا وتقية؟ أعاذه الله من ذلك! وحروبه للبغاة لما صارت الخلافة له ومباشرته ذلك بنفسه ومبارزته للألوف من الأمور المستفيضة التي تبين أن عقيدته رضي الله عنه هي الصدع بكلمة الحق لا التقية الممقوتة، ثم يقال لهم: أليس يقتضي قولكم وما تضمرونه من سوء الاعتقاد في الصحابة - رضي الله عنهم، فتح الباب لتكفير الخوارج لأمير المؤمنين، علي - رضي الله عنه، وهذا ما لا يقوله ذو عقل ودين(٢).

وأما الفخر الرازي فقد ذهب إلىٰ أن أحوال الشيعة الاثني عشرية في هذا الباب عجيب؛ وذلك لأنهم إذا وصفوا عليًا بالشجاعة والشوكة بالغوا في ذلك الوصف بحيث يخرجونه عن المعقول، وإذا تكلموا في هذه المسألة، وصفوه بالعجز، ويبالغون فيه مبالغة يخرجونه عن المعقول(٣).

وهو كما قال- رحمه الله- فقد زعموا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر بن الخطاب: «والله! لقد ولي علي صفحة أربعين ألف ملك، وقتل أربعين ألف عفريت»(٤).

---

(١) الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص١٨٨ - ص١٩٠.

(٢) **انظر**: الإمامة والرد علىٰ الرافضة للأصفهاني ص٢٧٣.

(٣) **انظر**: الأربعين للرازي ج٢ ص٢٧٢.

(٤) مدينة المعاجز للبحراني ج٢ ص٤٤٦ - ص٤٤٧.

ومما قاله ابن حجر الهيتمي: إننا لو سلمنا جدلًا أن عليًا إنما بايع تقية فقد انتفىٰ مقتضيها بولايته فكان المتعين هو إعلان البراءة من الصديق فلما لم يفعل ذلك، بل ثبت عنه نقيض ذلك؛ فقد كان يثني علىٰ الشيخين ويبين محاسنهما ومناقبهما ويزكيهما في كمال الدين كالذي كان يقوله في مدة خلافته علىٰ منبر الكوفة التي لم يدخلها إلا بعد فراغه من حرب أهل البصرة، وذلك أقوىٰ ما كان أمرًا وأنفذ حكمًا، وذلك بعد مدة مديدة من موت أبي بكر وعمر فتبين لنا ضرورة أنه لم يبايع تقية- فرضي الله عنهم[1].

وفي شرح نهج البلاغة قال علي - رضي الله عنه: «وأنصحهم لله ولرسوله الخليفة وخليفة الخليفة، ولعمري إن مكانهما في الاسلام لعظيم، وإن المصاب بهما لجرح في الإسلام شديد، فرحمهما الله وجزاهما أحسن ما عملا»[2].

ومما قاله ابن حجر الهيتمي: إن الذي تدين به الشيعة من التقية معارض لما كان يدين به أهل البيت، كالذي ورد عن علي من تفضيل الصديق رضي الله عنهما علىٰ سائر الأمة. وكقول ابن الحنفية: يا أهل الكوفة، اتقوا الله عز وجل، ولا تقولوا لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما ما ليسا له بأهل، إن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغار ثاني اثنين، وإن عمر أعز الله به الدين.

وكالذي ورد عن الباقر لما سئل عن الشيخين فقال: إني أتولاهما، فقيل له: إنهم يزعمون أن ذلك تقية فقال ممزقًا لهذ الفرية: إنما يُخاف الأحياء ولا يُخاف الأموات. فعل الله بهشام بن عبد الملك كذا وكذا. وإذا كان هذا حال ابن الحنفية

---

(١) **انظر**: الصواعق المحرقة للهيتمي ص١٨٨ وص١٩١ - ص١٩٢.

(٢) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج١٥ ص٧٦.

والباقر فما ظنك بعلي الذي لا نسبة بينه وبينهما في الإقدام والقوة والشجاعة وشدة البأس وكثرة العبادة والصدع بكلمة الحق؟ ومع ذلك فقد صح عنه بل تواتر مدح الشيخين والثناء عليهما وأنهما خير الأمة[(١)].

وروىٰ الإربيلي «عن عروة بن عبد الله قال سألت أبا جعفر محمد بن علي - عليهما السلام - عن حلية السيوف؟ فقال: لا بأس به، قد حلىٰ أبو بكر الصديق رضي الله عنه سيفه، قلت: فتقول: الصديق؟ قال: فوثب وثبة استقبل القبلة، وقال: نعم الصديق، نعم الصديق، نعم الصديق فمن لم يقل له الصديق فلا صدق الله له قولًا في الدنيا ولا في الآخرة»[(٢)].

وقد أحسن أبو نعيم الأصفهاني عندما قال: إن قبيلة الصديق من أضعف قبائل قريش؛ ليس عندهم عُدةٌ ولا عتاد، ولا خيلٌ ولا سلاح، والصديق عند الشيعة ضعيفٌ جبان، وعلي كان في غاية القدرة والاقتدار علىٰ محاربة الصديق لو كان يعتقد أن له حقًا في الخلافة؛ فلما لم يفعل بل سمع للصديق وأطاع وأذعن وانقاد ولم يقم عليه بالسيف والسنان كقيامه بالسيف علىٰ المخالفين له من بني أمية وسائر الأمة؛ لما انعقدت له البيعة مع قوة شكيمة بني أمية ومن تبعهم لأوضح دليل علىٰ أنه كان دائرًا مع الحق حيث دار، وأنه من الشجاعة بالمحل الأسنىٰ، وأنه لم يبايع تقية، بل بايع تعبدًا لله تعالىٰ لما أمر بالسمع والطاعة لولي الأمر، وهو هنا الصديق - رضي الله عنهما[(٣)].

---

(١) **انظر**: الصواعق المحرقة للهيتمي ص١٧٣ - ص١٨٨.

(٢) كشف الغمة للإربلي ج٢ ص٣٦٠.

(٣) **انظر**: الإمامة والرد علىٰ الرافضة للأصفهاني ص٢٧٣.

ثم إن هذا المطعن الموجة إلىٰ الصديق إنما يدل علىٰ أن الشيعة في موقفهم من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما متناقضون أشد التناقض؛ فعند ذكرهم لجهادهما في سبيل الله يتعبون أنفسهم أشد التعب، ويقاسون الأمرين في محاولتهم لطمس تلك المواقف التي وقفاها وقد طارت بين أيديهم الجماجم من الأعداء والأخلاء، وهم مع ذلك صابرون محتسبون وعند ذكرهم لبيعة علي رضي الله عنه يصفونهم بما لا يوصف به إلا الفرسان الأشداء.

وبعد أن سودوا الكتب بزعمهم اعتداء الصحابة بقيادة الفاروق واقتياد علي رضي الله عنهم للبيعة مكرهًا قالوا: «إن عمر ضرب بطن فاطمة عليها السلام يوم البيعة حتىٰ ألقت الجنين من بطنها وكان يصيح: أحرقوا دارها بمن فيها»(١) وقالوا: إن من الأمور التي أكدتها الأخبار «أنها اعتلت بعد الهجوم علىٰ دارها، وعصرها بين الباب والجدار حتىٰ كسر ضلعها وأسقط جنينها فظلت تعاني ذلك مدة - تفاوت أصحاب السير في تحديدها - حتىٰ توفيت شهيدة مظلومة»(٢).

ولا يخفىٰ أن هذا طعن في عرض النبي ﷺ وعرض علي رضي الله عنه وإساءة إلىٰ سمعة فاطمة الزهراء رضي الله عنها وقد حاول الشيعة تدارك هذا فقالوا: إن الصحابة رضي الله عنهم لما انتهوا «بعلي عليه السلام إلىٰ أبي بكر وهو يقول: أما والله لو وقع سيفي في يدي لعلمتم أنكم لن تصلوا إلىٰ هذا أبدًا»(٣) فأثبتوا له عدم علمه بما يحاك حوله لكيلا

(١) الأسرار الفاطمية لمحمد فاضل المسعودي ص١٢.

(٢) شهادة الأئمة للبياتي ص١٨ وانظر. الهجوم علىٰ بيت فاطمة لعبد الزهراء مهدي ص١٢٣ - ١٢٤.

(٣) كتاب سليم بن قيس ص١٥٢ وانظر. الاحتجاج للطبرسي ج١ ص١٠٩ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٨ ص٢٧٠.

لا يطعن فيه ممن لا يقدر أهل البيت، لكنهم في الواقع أساءوا إليه رضي الله عنه كل الإساءة؛ لأنهم قد رووا في أصح كتبهم «عن أبي بصير قال: قال أبو عبد الله – عليه السلام: أي إمام لا يعلم ما يصيبه وإلىٰ ما يصير، فليس ذلك بحجة لله علىٰ خلقه»(١) فظهر أنهم افتروا فرية الهجوم علىٰ بيت فاطمة رضي الله عنها للطعن في ثبوت خلافة الصديق فعاد ذلك عليهم بالطعن في ثبوت خلافة علي رضي الله عنه.

ثم إن دعوىٰ عدم علم علي رضي الله عنه بما حيك ضده تتناقض مع ما ذكروه من أن عمر قال لعلي – رضي الله عنهما: «دع عنك هذا يا علي، فو الله إن لم تبايع لنقتلنك! فقال علي – عليه السلام: إذًا والله أكون عبد الله وأخا رسول الله المقتول. فقال عمر: أما عبد الله المقتول فنعم، وأما أخو رسول الله فلا، فقال علي – عليه السلام: أما والله، لولا قضاءٌ من الله سبق، وعهدٌ عهده إليَّ خليلي لست أجوزه لعلمت أينا أضعف ناصرًا وأقل عددًا»(٢) فأنت ترىٰ أنهم في القول السابق ذكروا أن عليًا رضي الله عنه أُخذ علىٰ حين غرة ولم يكن السيف بيده، ولولا ذلك لما وصلوا إليه، وهنا ذكروا أن سبب سكوته هو لامتثاله أمر النبي صلى الله عليه وسلم.

وأقول بعد هذا: لو سلم أن هذا قد كان من عمر رضي الله عنه وأنه قد قدم إلىٰ بيت فاطمة رضي الله عنها بقصد إحراقه، فلم لم ينهض إليه علي وهو ليث بني طالب لا فاطمة رضي الله عنها وأنتم مقرون، كما سبق، بأن أي إمام لا يعلم ما يصيبه وإلىٰ ما يصير، فليس

---

(١) الكافي للكليني ج١ ص٢٥٨ وانظر. مختصر بصائر الدرجات لحسن الصفار ص٧ وتفسير نور الثقلين ج٥ ص٤٤٣ وعلم الإمام للمظفر ص٧٣.

(٢) كتاب سليم بن قيس ص٣٨٨ وانظر. الاحتجاج للطبرسي ج١ ص١٢٧ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٨ ص٣٠٠.

ذلك بحجة لله علىٰ خلقه. إن قلتم: خشي علىٰ نفسه القتل، قلنا علىٰ مذهبكم: إن الإمام يعلم متىٰ يموت ولا يموت إلا باختياره. يدل علىٰ ذلك ما زعمه الكليني وغيره من «أن الأئمة يعلمون متىٰ يموتون وأنهم لا يموتون إلا باختيار منهم»[(١)] وإن قلتم: لم يخف من القتل؛ لأنه كان يعلم أنه لا يموت إلا باختياره، وإنما خشي الضرب والألم، قلنا: إذا لزم من قولكم أن يكون الظلم الواقع علىٰ فاطمة رضي الله عنها قد وقع من عمر وعلي رضي الله عنهما معًا، هذا بضربها وعصرها بين الباب والحائط، وهذا بتقاعسه عن الدفاع عن زوجته والذب عنها، مع علمه وتيقنه بما سيفعل بها عند فتحها للباب.

المطعن الخامس: اتهام الصديق بالشك في صحة إمامته:

ذهب الشيعة إلىٰ أنه مما يدل علىٰ بطلان خلافة الصديق رضي الله عنه ما نسبه إليه الشيعة من قوله عند موته: «ليتني كنت سألت رسول الله هل للأنصار في هذا الأمر حق؟ وهذا شك منه في أمره، وقد دفع الأنصار بما رواه عن النبي - صلىٰ الله عليه وآله: الأئمة من قريش»[(٢)].

وقد أجاب الآمدي عن هذه الشبهة بأن الصديق رضي الله عنه قال هذا للمبالغة في طلب الحق ونفي الاحتمال البعيد، فإنه يحتمل أن تكون الإمامة في نفس الأمر منصوصًا عليها، وإن كان ذلك الاحتمال بعيدًا مع جزمه في الظاهر بنفيه فأراد

---

(١) الكافي للكليني ج١ ص٢٥٨ وانظر. وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٧ ص٢٨٥ والغدير للأمين ج٥ ص٥٢ ومعجم رجال الحديث للخوئي ج١١ ص٩٣.

(٢) الصراط المستقيم ج٢ ص٣٠١ وانظر. كشف المراد للحلي ص٥٠٨ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٨٠.

تبرئة ذمته(١).

وأما ابن تيمية فذكر أنه من الكذب البين ولم يذكر له إسناد، وأكد علىٰ أن هذه المسألة عند الصديق رضي الله عنه أظهر من أن يشك فيها لكثرة النصوص فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وقال: إننا لو سلمنا جدلًا صحة النقل فهو إنما يدل علىٰ فضيلة الصديق – رضي الله عنه ؛ لأنه لم يكن يعرف النص علىٰ كون الإمامة في قريش واجتهد فوافق اجتهاده النص، ثم من ورعه تمنىٰ أن يكون معه نص يعينه علىٰ الاجتهاد؛ فهذا يدل علىٰ كمال علمه حيث وافق اجتهاده النص، ويدل علىٰ ورعه حيث خاف أن يكون مخالفًا للنص.

وأضاف: أنه يلزم من صحة النقل القدح فيما تدعيه الشيعة من النص علىٰ علي – رضي الله عنه؛ لأنه لو كان منصوصًا عليه لم يكن للأنصار في الإمامة حق، ولم يكن في ذلك شك، وكيف لا؟ وهو إنما قاله عندهم في مرض موته فيكون ذلك من خشيته لله، ولو كان هناك نص علىٰ علي رضي الله عنه لأعلنه في هذه الحالة(٢).

ولا شك أن هذا هو ديدن الشيعة، فما فتئوا ينسجون الأكاذيب حول سادة الأمة – رضي الله عنهم. ومن أغرب أكاذيبهم حول وفاة الصديق الأكبر رضي الله عنه ما ذكره سليم بن قيس من أن محمد بن أبي بكر قال لأبيه أبي بكر رضي الله عنه عند موته: «قل: لا إله إلا الله قال: لا أقولها أبدًا ولا أقدر عليها حتىٰ أرد النار»(٣) فكيف يقال: إنه نصح أباه مع أن عمره عند وفاته ما يقارب من ثلاث سنوات، وقد قيل: «ليس بين الشيعة خلاف في أن

---

(١) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٥٣.

(٢) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص٤٩٤.

(٣) **انظر**: كتاب سليم بن قيس ص٣٤٩.

كتاب سليم بن قيس الهلالي من أكبر كتب الأصول التي رواها أهل العلم وأقدمها، وهو من الأصول التي ترجع الشيعة إليها، وتعول عليها»[(١)].

فمتىٰ قلتم: هو موضوع بان أن من أكبر كتب الأصول عندكم والتي يرجع الشيعة إليه ما هو موضوع، وإن قلتم: ليس بموضوع قيل: ما ذكر فيه ينفر منه العقل السليم، ولا شك أن العالم الشيعي إذا رأىٰ مثل هذه التناقضات في مذهبه ليستحي علىٰ وجهه إن كان له وجه ويظل في حيرةٍ من أمره هل يمسكه علىٰ هونٍ أم يدسه في التراب.

المطعن السادس: اتهام الصديق بطلب الإقالة:

ما فتئ الشيعة يكذبون الأكاذيب حول الصديق ﷺ ويستدلون بها أتعبوا أنفسهم في زخرفته علىٰ بطلان خلافته، ومن ذلك زعمهم أنه «قال يوم السقيفة: أقيلوني فلست بخيركم وعلي فيكم، وهذا الخبر إن كان حقًا لم يصلح للإمامة لاعترافه بعدم الصلاحية مع وجود علي عليه السلام وإن لم يكن حقًا فعدم صلاحيته للإمامة حينئذ أظهر»[(٢)].

وقد اعترض أهل السنة علىٰ هذه الشبهة. ومما ذكره الباقلاني والآمدي أن الصديق رضي الله عنه عنىٰ بقوله وليتكم ولست بخيركم، إني وليتكم الصلاة علىٰ عهد رسول الله ﷺ؛ لأن أبا بكر أم رسول الله ﷺ ولا يجوز أن يكون خير قوم فيهم

---

(١) وسائل الشيعة الإسلامية للعاملي ج٢٠ ص٢١٠ وانظر. وسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج٣٠ - ص٣٨٦ وأعيان الشيعة لمحسن الأمين ج٢ ص١٠٢ - ص١٠٣.

(٢) كشف المراد للحلي ص٥٠٦ وانظر. منهاج الكرامة للحلي ص١٨٠.

رسول الله ﷺ، ويكون فائدة ذكر ذلك الاحتجاج علىٰ جواز توليته بعد الرسول ﷺ بطريق التنبيه بالأعلىٰ علىٰ الأدنىٰ.

وقد يقال: إن الصديق رضي الله عنه عنىٰ بقوله: وليتكم ولست بخيركم، أي في العشيرة والقبيلة، فإن الهاشمي أفضل من غيره من بقية القبائل القرشية، وإن لم تكن الهاشمية شرطًا في الإمامة فأراد الصديق بقوله هذا أن يبين لهم أن هذا الأمر العظيم ليس يستحق بعلو النسب، وأنه ليس بمقصور علىٰ بني هاشم دون غيرهم(١).

بينما ذهب أبو نعيم الأصفهاني وابن حجر الهيتمي إلىٰ أن الذي حمله علىٰ هذا الكلام إنما هو التواضع والإزراء علىٰ نفسه وإزالة العجب عنها، وهذا سجية أهل الخوف والتقىٰ فهم لا يركنون إلىٰ شيء من أعمالهم وأحوالهم، بل يلزمون أنفسهم التواضع. ومثل ذلك قوله ﷺ: «نحن أحق بالشك من إبراهيم»(٢)(٣).

وقد ذكر الباقلاني وابن تيمية أن طلب الصديق رضي الله عنه الإقالة ليس فيه ما يدل علىٰ عدم الأهلية، ودعوىٰ أن الإمام لا يجوز له طلب الإقالة دعوىٰ مجردة عن الدليل لا برهان عليها(٤).

وأما الآمدي فقد قال: إنه قد يكون أراد من ذلك الفرار من حمل أعباء المسلمين والتقليد لأمور الدين، وهذا إنما يدل علىٰ فضل دينه وخشيته وورعه، وإن لم يكن

---

(١) **انظر:** تمهيد الأوائل للباقلاني ص٤٩٣ – ص٤٩٤ وأبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٥٠ – ص٢٥١.

(٢) أخرجه البخاري برقم ٣٣٧٢ ومسلم برقم ١٥١.

(٣) **انظر:** الإمامة والرد علىٰ الرافضة للأصفهاني ص٢٦٨ والصواعق المحرقة للهيتمي ص٦٩.

(٤) **انظر:** تمهيد الأوائل للباقلاني ص٤٩٤ ومنهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص٤٨٧.

هناك من هو أحق بها منه، وتواضع الإنسان لا يسقط حقه[(١)].

وأكد ابن تيمية علىٰ أنه لم يصح عن الصديق أنه قال: « فلست بخيركم وعلي فيكم »، بل الذي صح عنه أنه قال يوم السقيفة: بايعوا أحد هذين الرجلين عمر بن الخطاب وأبا عبيدة بن الجراح وأضاف أنه لو كان قد قال: «وعلي فيكم» لاستخلفه مكان عمر رضي الله عنه فإن أمره كان مطاعًا[(٢)].

وأخيرًا أختم الكلام علىٰ هذا المطعن وأقول: إن عليًا رضي الله عنه قال: «دعوني والتمسوا غيري، فإنّنا مستقبلون أمرًا له وجوه وألوان، لا تقوم له القلوب ولا تثبت عليه العقول، وإن تركتموني فإنّي كأحدكم، ولعليّ أسمعكم وأطوعكم لمن وليّتموه أمركم، وأنا لكم وزيرًا خير منّي لكم أميرًا»[(٣)].

فكيف يقول الشيعة إن الصديق رضي الله عنه لا يصلح للخلافة لأمر لم يثبت عنه ولا يطعنون في تولي علي رضي الله عنه للخلافة مع أنه لا فرق إلا أن قول علي رضي الله عنه ثابت عندهم.

ولا يخفىٰ أنه متىٰ اعتقد الشيعة أن الصديق قال هذا عاد ذلك علىٰ عقيدتهم في كونه إنما أسلم طمعًا في الخلافة، وأن قصد النبي صلى الله عليه وسلم في أمره بالخروج في جيش أسامة رضي الله عنهما هو إبعاده عن المدينة؛ لئلا يتوثب علىٰ الخلافة بالنقض، إذ لو كان الأمر كذلك فمن الممتنع أن يطلب الإقالة وقد أمضىٰ ردحًا من الزمن يمكر

---

(١) **انظر**: أبكار الأفكار ج٥ ص٢٥١.

(٢) المرجع السابق ج٣ ص٤٨٦ – ص٤٨٧ ويمكن أن يقال: إنه متىٰ قال الشيعة: إن الصديق رضي الله عنه لم يكن يرغب في أن يلي علي رضي الله عنه الخلافة بعده محاباةً لعمر رضي الله عنه ووفاءً بالصحيفة الملعونة التي زعموا وجودها، قيل: فعدم ذكره لهذا، حرصًا علىٰ مصلحة نفسه، أظهر.

(٣) نهج البلاغة ج١ ص١٨١.

للوصول إلىٰ الخلافة، وإن قالوا: إنما قال ذلك تصنعًا، قيل: هذا ممتنع في عقيدتكم التي تقوم علىٰ دعوىٰ تكالب الصحابة علىٰ ظلم علي رضي الله عنهم إذ كيف يتصنع مع من هو موافق له؟ ومتىٰ اعتقد الشيعة أن الصديق لم يقل هذا لزمهم الاعتراف بظلمهم وتجنيهم علىٰ الصديق - رضي الله عنه.

المطعن السابع: الزعم بأن النبي لم يول أبا بكر شيئًا من الأعمال:

ذهب الشيعة إلىٰ أنه مما يؤيد قولهم: إن أبا بكر رضي الله عنه لم يكن أهلًا للخلافة ما كذبوه من عند أنفسهم ونسبوه إلىٰ سيد الأبرار صلى الله عليه وسلم حيث زعموا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يول «أبا بكر عملًا البتة في وقته، بل ولىٰ عليه عمرو بن العاص تارة وأسامة أخرىٰ»[1].

وهذا القول مرفوض، وقد استدل أبو نعيم الأصفهاني والإمام القرطبي وسيف الدين الآمدي وابن حجر الهيتمي علىٰ أهليته للخلافة بإجماع الأمة علىٰ عقد الإمامة له، وذلك يدل علىٰ كونه أهلًا لها ومستجمعًا لشرائطها، وإلا كان إجماعهم علىٰ الخطأ وهو محال[2].

وبين الآمدي وابن حجر الهيتمي أن القول بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يولّه شيئًا في حال حياته باطل لأنه قد أمّره علىٰ الحجيج سنة تسع، واستخلفه في الصلاة بالناس في مرضه[3].

---

(١) منهاج الكرامة للحلي ص١٠٠ وانظر. كشف المراد للحلي ص٥٠٩ - ص٥١٠ والشافي في الإمامة للشريف المرتضىٰ جص١٥٣ - ١٥٤.

(٢) **انظر**: الإمامة والرد علىٰ الرافضة للأصفهاني ص٢٧٣ وتفسير القرطبي ج١ ص٢٦٤ وأبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٤٠ والصواعق المحرقة للهيتمي ص٧٠ - ص٧١.

(٣) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٤٨ والصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص١١٠.

وذكر الآمدي والشريف الجرجاني أن الشروط المعتبرة في الإمام كلها متحققة في حق الصديق رضي الله عنه فإنه كان ذكرًا حرًا قرشيًا عالي النسب، بالغًا عاقلًا مسلمًا عدلًا ثقة، محافظًا على أمور دينه، رشيدًا في دينه ودنياه، ولم يعلم منه صدور كبيرة ولا مداومة على صغيرة، وكان من أهل الحل والعقد والاجتهاد في المسائل الشرعية عالمًا بأمور الحرب وترتيب الجيش وحفظ الثغور، بصيرًا بالأمور السياسية، لم يحصل في تصرفه مدةَ ولايته خلل ولا زلل، وكان شجاعًا مقدمًا شديد البأس قوي المراس، ثابت الجنان، لم يتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في وقعة من الوقائع، ولا مشهد من المشاهد، وكان مطاعًا مهابًا نافذ الأمر صيّب النظر، بدليل رجوع الصحابة في وقت اضطرابهم وتشويش أحوالهم عندما قبض النبي صلى الله عليه وسلم واختلافهم في موته ومحل دفنه، ومن يقوم بالأمر بعده إلى قوله، وبدليل الرجوع إليه في كل ما ينوب من الأمور المعضلة والقضايا المشكلة، وقد كان معروفًا بأهلية الإمامة في زمان النبي صلى الله عليه وسلم[(١)].

وأما شيخ الإسلام فقد قال: إن ولاية أبي بكر على الحج والصلاة بالصحابة رضي الله عنهم كانت من خصائصه. وأما علي فلم تكن له ولاية إلا ولغيره مثلها بخلاف ولاية أبي بكر - رضي الله عنهما [(٢)].

وذكر ابن تيمية ووافقه شاه عبد العزيز الدهلوي أن عدم توليته على بعض الولايات لا يدل على نقصه؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم ترك توليته لأنه عنده أنفع له من توليته

---

(١) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٤١ - ٢٤٢ وشرح المواقف للجرجاني ج٨ ص٣٥٦.

(٢) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص٥٠٠.

بعض الولايات، وحاجته إليه في المقام عنده أعظم من حاجته إلىٰ غيره[(١)].

ويمكن أن أضيف إلىٰ ما سبق أننا لو سلمنا أنه قد ولي علىٰ الصديق رضي الله عنه غيره فليس في ذلك ما يدل علىٰ أنه أفضل منه بالاتفاق بين السنة والشيعة. ومما يدل علىٰ هذا قول شيخ الطائفة الطوسي عندما تحدث عن وجوب كون الإمام أفضل أهل زمانه: «وإنما قلنا: إنه يجب أن يكون أفضل فيما هو إمام فيه؛ لأنه يجوز أن يكون في رعيته من هو أفضل منه فيما ليس هو إمام فيه ككثير من الصنائع والمهن وغير ذلك، والمعتبر كونه أفضل فيما هو إمام فيه، وبذلك نجيب من قال: إن النبي - صلىٰ الله عليه وآله - قدم عمرو بن العاص علىٰ فضلاء الصحابة، وقدم زيدًا علىٰ جعفر وهو أفضل منه، وقدم خالدًا أيضًا علىٰ جعفر؛ وذلك أن كل هؤلاء إنما قدموا في سياسة الحرب وتدبير الجيوش، وهم أفضل في ذلك ممن قدموا عليه، وإن كانوا أولئك أفضل في خصال دينية أو دنياوية، فسقط الاعتراض»[(٢)].

المطعن الثامن: الزعم بأن الصديق لم يكن أهلاً للخلافة لأن الفاروق خطأه:

ذهب الشيعة إلىٰ أن الصديق رضي الله عنه لم يكن أهلًا للخلافة؛ لأن عمر رضي الله عنه لم يزل يخطئه، ويظهر الإزراء عليه «ويقول علىٰ المنبر: كانت بيعة أبي بكر فلتة، وقىٰ الله شرها، فمن دعاكم إلىٰ مثلها فاقتلوه وكان يقول قبل ذلك قولا ظاهرًا: ليته حسنة من حسناته، ويود أنه كان شعرة في صدره، وغير ذلك من القول المتناقض المؤكد لحجج

---

(١) المرجع السابق ج٣ ص٥٠٠ - ص٥٠١ ومختصر التحفة الاثنىٰ عشرية للآلوسي ص٢٤١.

(٢) الاقتصاد للطوسي ص١٩١.

الدافعين لدين الإسلام»(١).

وقد تعرض الآمدي لهذه الشبهة وبين بطلانها وكان مما قاله: إن من تصور مدىٰ عبقرية عمر، وجزالة رأيه، وجودة سياسته، تعذر عليه أن يتصور صدور هذا الكلام منه علىٰ وجهٍ يقصد منه الطعن في الصديق - رضي الله عنهما. فإن عاقلًا لا يشك في عقل عمر ومعرفته بالأمور، وإنما كان الدليل علىٰ صحة إمامته عهد أبي بكر إليه، فكيف يليق به مع هذا التظاهر بذمه والقدح فيه، فإن ذلك مما يوجب القدح في إمامته وصحة توليته(٢).

وأما الباقلاني والشريف الجرجاني فقد قالا: إنه لا ريب في أن عمر رضي الله عنه إنما قصد بقوله: كانت بيعة أبي بكر فلتة أي تمت علىٰ غير إعمال فكر، ولا تدبير مسبق منا، فلم نكن نرتب الأمور، ولا جال بفكرنا أن ننصب الصديق رضي الله عنه خليفة؛ لأن موت النبي صلى الله عليه وسلم أمرٌ لم يخطر ببالنا فجاءت البيعة فجأة.

وقوله: « وقىٰ الله شرها » يعني: شر الخلاف عليها، وشق العصا، فلم تحصل فتنة ولم يسفك دم علىٰ خلافة الصديق بل أقبل الصحابة - رضي الله عنهم - إلىٰ بيعته من كل حدبٍ ينسلون طاعة لله لا رغبة فيما عنده أو رهبة من قومه. وقوله: « فمن عاد إلىٰ مثلها فاقتلوه » إنما أراد إلىٰ مثل قول الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، وانفرادهم بذلك دون أهل الحل والعقد(٣).

---

(١) الاحتجاج للطبرسي ج١ ص٣٨١ - ٣٨٢ وانظر. كشف المراد للحلي ص٥٠٨.

(٢) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٥٣.

(٣) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٤٩٥ - ص٤٩٦ وشرح المواقف للجرجاني ج٨ - ص٣٥٧ - ٣٥٨.

وقال أبو نعيم الأصفهاني: إن هذا القول لم يكن توهينًا لأمر الصديق وبيعته وإنما عنىٰ عمر رضي الله عنهما بقوله: «كانت فلتة» أن اجتماع الأنصار في السقيفة عن غير ميعاد من المهاجرين وإعلام لهم[1].

ويمكن أن أضيف إلىٰ ما سبق: أن قول الشيعة هنا إن الفاروق رضي الله عنه لم يزل يخطئه، وكان قبل ذلك يقول ليته حسنة من حسناته، ويود أنه كان شعرة في صدره، وغير ذلك من القول المتناقض محاولة منه لإيهام من لا علم عنده أن عمر قد انقلب علىٰ الصديق بعد موته، وهذا باطل؛ لأن هذا القول إنما خرج من عمر للإنكار علىٰ من قال: إن بيعته للصديق كانت فلتة، لأن عمر رضي الله عنهما قال في نفس الموضع: «ألا وإنه بلغني أن فلانًا قال: لو قد مات عمر بايعت فلانًا، فمن بايع أمراء من غير مشورة من المسلمين فإنه لا بيعة له ولا للذي بايعه، فلا يغترن أحد فيقول: إن بيعة أبي بكر كانت فلتة، ألا وإنها كانت فلتة، إلا أن الله وقىٰ شرها، وليس منكم اليوم من تقطع إليه الأعناق مثل أبي بكر»[2].

فثبت أنه لم يتنقصه، بل أثنىٰ عليه غاية الثناء، وقد صدق في قوله هذا.

ولو سلمنا جدلًا أنه قال ذلك مريدًا به الطعن في ثبوت خلافة الصديق رضي الله عنهما فإن قوله لا يعتبر طعنًا في ثبوتها لا علىٰ عقيدتنا ولا علىٰ عقيدة الشيعة. أما علىٰ عقيدتنا فإنه يكون فاسد الاعتبار لمخالفته النصوص التي تشير إلىٰ خلافة الصديق رضي الله عنه وكذا مخالفته للإجماع علىٰ إمامته، وأما علىٰ عقيدة الشيعة فإن أقوال عمر رضي الله عنه ليس لها وزن عندهم، وليست عندهم محلًا للاستدلال.

(1) **انظر**: الإمامة والرد علىٰ الرافضة للأصفهاني ص٢٥٨ - ص٢٦٠.

(2) صحيح ابن حبان ج١ ص١٤٥.

ثم إنه متىٰ تقرر عندك أن معنىٰ «كان الأمر فلتة أي: فجأة، من غير تردد وتدبر»[(١)] تيقنت بذلك يقينًا لا ريب فيه ولاشك، وحصلت لك طمأنينة لا يتخالجك فيها شك، ورزقت بصيرة لا يعترضك فيها مرية، أن عقيدة الشيعة في الإمامة من أبعد العقائد التي علىٰ وجه الأرض عن الحق إذ إنها تقوم علىٰ زعم أحقية علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالإمامة، وتآمر الصحابة رضي الله عنهم لاغتصابها حيث زعموا أن عليًا قال للصديق رضي الله عنهما ومن معه عندما أجبروه علىٰ المبايعة: «لقد وفيتم بصحيفتكم الملعونة التي تعاقدتم عليها في الكعبة: إن قتل الله محمدًا أو مات لتزون هذا الأمر عنا أهل البيت»[(٢)] فكيف يفون بهذه الصحيفة المزعومة وإنما حصلت البيعة فلتة؟

المطعن التاسع: طعن الشيعة في صحة خلافة الصديق لقوله إن لي شيطانًا يعتريني:

ذهب الشيعة إلىٰ أنه مما يثبت عدم أهلية الصديق رضي الله عنه للخلافة قوله: «إن لي شيطانًا يعتريني عند غضبي، فإذا رأيتموني مغضبًا فاجتنبوني، لا أؤثر في أشعاركم

---

(١) القاموس المحيط للفيروزبآدي ج١ ص١٥٤ وانظر. تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي ج٥ ص٢٦ - ص٢٩ ولسان العرب لابن منظور ج٢ ص٦٧ والصحاح للجوهري ج٢ ص٢٨٢ والمخصص لابن سيدة ج٢ ص٧٥ وتهذيب اللغة ج١٤ ص٢٠٤ وكتاب العين للفراهيدي ج٨ ص١٢٢ ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس ج٤ ص٤٤٨.

(٢) كتاب سليم بن قيس ص١٥٤ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٢٨ - ص٢٧٤ والاحتجاج للطبرسي ج١ ص١١٠ وكتاب الأربعين للشيرازي ص٢٤٩ ومستدركات علم رجال الحديث للشاهرودي ج٧ ص٤٣٦.

ولا أبشاركم، فإنه يدل علىٰ أنه لا يصلح للإمامة من وجهين، أحدهما: أن هذه صفة من ليس بمعصوم، ولا يأمن الغلط علىٰ نفسه، ومن يحتاج إلىٰ تقويم رعيته له إذا واقع المعصية، وقد بينا أن الإمام لا بد أن يكون معصومًا مسددًا موفقًا، والوجه الآخر أن هذه صفة من لا يملك نفسه، ولا يضبط غضبه، ومن هو في نهاية الطيش والحدة، والخرق والعجلة، ولا خلاف أن الإمام يجب أن يكون منزهًا عن هذه الأوصاف غير حاصل عليها»[1].

وقد اعترض الباقلاني علىٰ هذه الشبهة، وبين أنها صادرة من سوء فهمهم؛ لأنه لا يجب أن يكون الإمام معصومًا كما لا يجب عصمة أمرائه وقضاته وعماله وأصحاب جيوشه؛ إذ كانوا يلون من ذلك ما يليه بنفسه، مع أنه إنما قال ذلك مخبرًا بأن الشيطان يوسوس له كما يوسوس في صدور جميع الخلق، وأنه ليس بمباين لهم في هذا الباب ليتقوه وقت غضبه[2].

وما ذكره الباقلاني موجود بعينه في الكافي ففيه «عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: ما من مؤمن إلا وقد وكل الله به أربعة: شيطانًا يغويه يريد أن يضله، وكافرًا يغتاله، ومؤمنًا يحسده، وهو أشدهم عليه، ومنافقًا يتتبع عثراته»[3].

وأكد ابن تيمية أن أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قصد بذلك الاحتراز أن يؤذي أحدًا من الأمة،

---

(١) الشافي في الإمامة للشريف المرتضىٰ ج٤ ص١٢١ - ص١٢٢ وانظر. المسترشد لمحمد بن جرير الطبري الشيعي ص٣١٧ وكشف المراد للحلي ص٥٠٦ - ص٥٠٨ والصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٣٠٠.

(٢) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٤٩٢ - ص٤٩٣.

(٣) الكافي للكليني ج٢ ص٢٥١.

وهذا يدل على قوة إيمانه وشدة إنصافه حتى من نفسه، وهذا لا يقدح فيه، بل حاله هنا كحال موسى عليه السلام لما قتل القبطي قال: ﴿هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِنَّهُۥ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ﴾ [القصص: ١٥] وقال يوشع بن نون: ﴿وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥ﴾ [الكهف: ٦٣] وذكر الله في قصة آدم وحواء ﴿فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ [البقرة: ٣٦] وكذلك موسى عليه السلام رسول كريم وقد أخبر الله عن غضبه في آيات من كتابه قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ﴾ [الأعراف: ١٥٠].

فإذا كان مثل هذا لا يقدح في نبوة الأنبياء - عليهم السلام - فكيف يقال: إنه يقدح في إمامة الصديق رضي الله عنه الذي شبهه النبي صلى الله عليه وسلم بإبراهيم وعيسى - عليهما السلام - في لينه وحلمه(١).

وذكر أنه تبين بهذا للخاصة والعامة أنه رضي الله عنه ممن لا يريد علوًا في الأرض ولا فسادًا، وما زاده هذا عند الأمة إلا شرفًا وتعظيمًا، فلم تعظم الأمة ولم تطع أحدًا بعد نبيها صلى الله عليه وسلم كما عظمته وأطاعته، من غير رغبة أعطاهم إياها ولا رهبة أخافهم بها(٢).



(١) منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٤ ص٥٣٦ - ص٥٣٨.

(٢) المرجع السابق ج٤ ص٥٤٠.

المطلب الثاني
القوادح في سياسة الصديق رضي الله عنه في الحكم

المطعن الأول: اتهام الصديق بظلم الزهراء ومنعها من الميراث:

كل من اطلع على سيرة الصديق رضي الله عنه حصلت لديه طمأنينة لا يزحزحها شيء، وتيقن أنه كان من أعظم الناس تقديرًا واحترامًا لأهل البيت، وأنه كان في غاية الإحسان إليهم؛ إلا أن الرافضة أعرضوا عن هذه السيرة المسطرة في كتب أهل العلم، واتهموه بأنه منع «فاطمة قريتين من قرى خيبر نحلهما رسول الله – صلى الله عليه وآله – لها وقد ادعتها مع عصمتها في آية التطهير، وأورد في مناقبها: فاطمة بضعة مني يريبني ما أرابها، ومن أغضبها فقد أغضبني، وليس للنبي أن يغضب لغضبها إلا وهو حق، وإلا لجاز أن يغضب لغضب كل مبطل، وقد شهد لها علي مع قول النبي – صلى الله عليه وآله – فيه: علي يدور معه الحق حيث دار، وقولِهِ: علي مع الحق والحق مع علي، وأم أيمن واسمها بركة وهي حاضنة النبي – صلى الله عليه وآله – قد كانت تخبر بفضائله قبل ظهور حاله، مع أنه روي أنها كانت في يدها فأخرج عمالها منها»[1].

وقد أجاب الباقلاني وابن حجر الهيتمي عن هذا المطعن وكان مما قالاه: إننا لا نسلم أن الصديق رضي الله عنه ظلم فاطمة بمنعها من ميراثها؛ لأنه لم يكن لها ميراث حتى يقال بمنعها منه، وقوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾ [النساء: ١١] معارض بما صح من أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه

(١) الصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٨٢ وانظر. كشف المراد للحلي ص٥٠٥ ودلائل الإمامة لمحمد بن جرير الطبري الشيعي ص١٠٩.

صدقة»[(١)].

وهذا الحديث لا يعارض قوله تعالىٰ ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ﴾؛ لأن المراد وراثة النبوة والملك لا وراثة المال؛ بدليل اختصاص سليمان بالإرث مع أن له تسعة عشر أخًا، فلو كان المراد المال لم يختص به سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ وسياق قوله تَعَالَىٰ: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ وَقَالَ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ ٱلطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ١٦] قاض بما ذكرناه، ووراثة العلم قد وقعت في آيات، منها قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ [فاطر: ٣٢] وقوله تعالىٰ: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [الأعراف: ١٦٩] إلىٰ غير ذلك من الآيات[(٢)].

وقال الآمدي: إنه يجب حمل الآية علىٰ هذا المعنىٰ لأمور أربعة:

الأمر الأول: ما فيه من الجمع بين الأدلة بأقصىٰ الإمكان.

الأمر الثاني: أن قوله تعالىٰ ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ﴾ [النمل: ١٦] إنما ذكره في معرض التعظيم له والإجلال لشأنه، وذلك إنما يليق بوراثة العلم لا بوراثة المال.

الأمر الثالث: إنه قد كان لداود أولاد آخرون لم يذكرهم، ولو كان المراد به وراثة المال لما اختص به سليمان دونهم.

الأمر الرابع: أن قوله تعالىٰ: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ وَقَالَ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ ٱلطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النمل: ١٦] دليل علىٰ أنه أراد

---

(١) أخرجه مسلم برقم ١٧٥٧.

(٢) **انظر**: مناقب الأئمة للباقلاني ص٦٠٦ والصواعق المحرقة للهيتمي ص١٣٤ - ص١٣٥.

بالميراث العلم دون غيره، لما كان وراثة العلم أشرف من وراثة المال(١).

وقد ثبت أن الأنبياء لا يورثون في كتب الشيعة ففي الكافي وغيره «عن أبي البختري، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن العلماء ورثة الأنبياء وذاك أن الأنبياء لم يورثوا درهمًا ولا دينارًا، وإنما أورثوا أحاديث من أحاديثهم، فمن أخذ بشيء منها فقد أخذ حظًا وافرًا»(٢).

وهذا كلام إمام معصوم عندهم، وكلامه مثبت في أصح كتبهم يشهد لصحة عقيدة أهل السنة.

ومما يبين هذا ما ذكره الباقلاني وابن حجر من أن أحاديث كون النبي ﷺ لا يورث خاصة، وأدلة الميراث عامة، والخاص أقوىٰ من العام؛ وذلك أن ضعف العموم بسبب تطرق التخصيص إليه، وأكثر العمومات مخصصة، ومن هذه العمومات المُخصصة قوله تعالىٰ ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ﴾ [النساء: ١١] فقد أُخرج منها بالإجماع من وجد فيه سبب يمنعه من الإرث كالقتل واختلاف الدين وغيرهما من الأسباب، وكذلك هنا فقد وجد سبب يمنع فاطمة رضي الله عنها من الإرث وهو قول النبي ﷺ: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه صدقة» وهذا محل إجماع من الأمة، فصار هذا عند الصديق دليلًا قطعيًا مخصصًا لعموم تلك الآية، فبان بذلك عذره – رضي الله عنه(٣).

---

(١) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٤٢ ص٢٤٦.

(٢) الكافي للكليني ج١ ص٣٢ وانظر. بصائر الدرجات للصفار ص٣٠ والاختصاص للمفيد ص٤ والانتصار للعاملي ج٧ ص٢٥٥.

(٣) **انظر**: منقب الأئمة الأربعة للباقلاني ص٥٥٤ – ص٥٥٥، والصواعق المحرقة للهيتمي =

وأما قولهم: إن فاطمة ﵂ معصومة فهو ممنوع كما قال ابن حجر الهيتمي؛ لأن أهل البيت يتناول أزواجه وأقرباءه وليسوا بمعصومين عندنا وعند الشيعة وفاطمة ﵂ كذلك[(١)].

وقد ذكر الإيجي والشريف الجرجاني وابن حجر الهتمي: أنه لو سلم بدعوىٰ من يقول من الشيعة: إنها استحقت فدك علىٰ سبيل الهبة لا الميراث فإنها ﵂ لم تأت ببينة تدل علىٰ صحة دعواها إلا بعلي وأم أيمن فلم يكتمل نصاب البينة مع أن في قبول شهادة الزوج لزوجته خلافًا بين العلماء، وإن قيل: لماذا لم يحكم بشهادة الشهود مع اليمين قيل: قد يكون الصديق ﵁ ممن لا يراه أو أنها لم تطلب الحلف مع من شهد لها[(٢)].

وزاد ابن حجر الهيتمي أن الصديق لم يتفرد برواية الحديث حتىٰ يقول الشيعة: إنه متهم بل قد روي عن جماعة الصحابة ﵃ موافقة الصديق علىٰ حكمه، كالذي روي عن أمهات المؤمنين والعباس وعثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد ﵃ حيث كانوا كلهم يعلمون أن النبي ﷺ قاله وأن أبا بكر إنما انفرد باستحضاره أولًا، ثم استحضره الباقون وعلموا أنهم سمعوه منه؛ فالصحابة - رضوان الله عليهم - لم يعملوا برواية أبي بكر وحدها، وإن كانت

=

ص١٢٦ - ص١٢٧.

(١) **انظر**: الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص١٢٦.

(٢) **انظر**: المواقف للإيجي ج٣ ص٥٩٨ وشرح المواقف للجرجاني ج٨ ص٣٥٦ والصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص١٢٦.

كافية في ذلك، وإنما عملوا بما علموا من النبي ﷺ[(١)].

وأكد البيهقي علىٰ أننا لو سلمنا جدلًا بأنه لم يصب الحق في هذه القضية فإنه لا يلام علىٰ ما بدر منه؛ لأن الزهراء وهي صاحبة الحق في هذه القضية قد أحلته من ذلك، فقد ثبت أنها لما مرضت أتاها فاستأذن عليها فقال علي: يا فاطمة هذا أبو بكر يستأذن عليك، فقالت: أتحب أن آذن له؟ قال: نعم، فأذنت له فدخل عليها يترضاها، وقال: والله ما تركت الدار والمال والأهل والعشيرة إلا ابتغاء مرضاة الله ومرضاة رسوله ﷺ ومرضاتكم أهل البيت، ثم ترضاها حتىٰ رضيت- فرضي الله عنهم جميعا[(٢)].

وكذلك علي كان في غاية الرضا عن الصديق فلما ماتت فاطمة دفنها علي ليلًا وأخذ بضبعي أبي بكر الصديق فقدمه للصلاة عليها، فكان هو من أم الناس في الصلاة عليها[(٣)].

وزاد ابن كثير أنه قد حصل الخلاف فيمن صلىٰ عليها، فقيل: الصديق، وقيل: علي، وقيل: العباس - رضي الله عنهم[(٤)].

وقال الشريف المرتضىٰ: لما «وصل الأمر علي بن أبي طالب كلم في رد فدك فقال: إني لأستحيي من الله أن أرد شيئًا منع منه أبو بكر وأمضاه عمر»[(٥)] فإن كان

(١) انظر الصواعق المحرقة للهيتمي ص١٢٦ - ص١٢٩.

(٢) انظر السنن الكبرىٰ للبيهقي ج٦ ص٣٠١.

(٣) **انظر**: المرجع السابق ج٤ ص٢٩ ودلائل النبوة للبيهقي ج٧ ص٢٨١.

(٤) **انظر**: البداية والنهاية لابن كثير ج٩ ص٤٨٨ - ص٤٨٩.

(٥) الشافي: للشريف المرتضىٰ ج٤ ص٧٦.

الحق هو ترك رد فدك من علي دل ذلك علىٰ صواب فعل الصديق، وإن كان الصواب هو وجوب رد فدك فإنه يدل علىٰ انتفاء العصمة عن علي وهذا يبطل القول بإمامته علىٰ عقيدة الشيعة، وعلىٰ كلا التقديرين ثبتت خلافة الصديق - رضي الله عنهما.

وبين شيخ الإسلام أن أمر الشيعة في هذه الدعوىٰ في غاية التناقض فمنهم من يقول إنها طلبت فدك لأنه إرث لها، ومنهم من يقول: إن النبي ﷺ وهبها فدك في مرض موته وتوفي قبل أن تقبضه فإن كان طلبها بطريق الإرث امتنع أن يكون بطريق الهبة، وإن كان بطريق الهبة امتنع أن يكون بطريق الإرث، فإن كانت هبة فرسول الله ﷺ منزه إن كان يورث أن يوصىٰ لوارث أو يخصه في مرض موته بأكثر من حقه، وإن كان في صحته فلا بد أن تكون هذه هبة مقبوضة، وإلا فمتىٰ وهب الواهب بكلامه ولم يقبض الموهوب شيئًا حتىٰ مات الواهب كان ذلك باطلا عند جماهير العلماء.

فإن قيل: بأن النبي ﷺ يورث فالخصم هنا أزواجه وعمه ولا تقبل عليهم شهادة امرأة واحدة ولا رجل واحد بالكتاب والسنة والإجماع، وإن كان لا يورث فالخصم في ذلك المسلمون فالحكم كذلك.

مع أن قولهم: علي يدور مع الحق والحق معه من أعظم الكلام كذبًا وجهلًا؛ فإن هذا الحديث لم يروه أحد عن النبي ﷺ بإسناد صحيح

ثم إن الحق لا يدور مع شخص غير النبي ﷺ، ولو دار الحق مع علي رضي الله عنه حيث دار لوجب أن يكون معصومًا كالنبي ﷺ، وإن ادعىٰ ذلك الشيعة فهي

دعوىٰ باطلة مجردة عن الدليل[١].

ومما يبطل القول بأن الحق يدور معه رضي الله عنه ما ذكرته الكتب الشيعية من رغبة في هذا الزواج علىٰ فاطمة وغضب فاطمة علىٰ علي رضي الله عنهما وغضب الرسول صلى الله عليه وسلم، علىٰ علي لغضب فاطمة رضي الله عنها وذكروا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي - رضي الله عنه: «يا علي، أما علمت أن فاطمة بضعة مني وأنا منها؟ فمن آذاها فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذىٰ الله»[٢].

ومما يدفع هذه التهمة أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما قد أعطيا عليًا وأولاده من المال أضعاف أضعاف ما خلفه النبي صلى الله عليه وسلم، وأضعاف أضعاف ما كانا يعطيانه لبني تميم ولبني عدي، ثم إنهما لم يأخذا مما خلف النبي صلى الله عليه وسلم من المال شيئًا، وهذا يوجب انتفاء التهمة عنهما[٣].

المطعن الثاني: اتهام الشيعة للصديق بعدم إقامة الحد على سيف الله المسلول:

ذهب الشيعة إلىٰ الطعن في سياسة الصديق؛ لأنه لم يقم علىٰ - زعمهم الباطل -الحد علىٰ خالد بن الوليد رضي الله عنه مع أن ما «صنع خالد في قتل مالك بن نويرة واستباحة ماله وزوجته لنسبته إلىٰ الردة التي لم تظهر بل كان الظاهر خلافها من الإسلام، فعظيم ويجري مجراه في العظم تغافل من تغافل عن أمره»[٤].

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٢ ص٦٥٧ - ص٦٦٥.

(٢) علل الشرائع للشيخ الصدوق ص١٥٨ و انظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٤٣ ص٢٠١ والانتصار للعاملي ج٧ ص٢٤١.

(٣) **انظر**: منهاج السنة لابن تيمية ج٢ ص٦٥٣ وج٤ ص٣٦٠.

(٤) الشافي في الامامة للشريف المرتضىٰ ج٤ ص١٦٢.

وهذا المطعن ساقط؛ لأن الحق هو عدم قتل خالد - رضي الله عنه؛ لأن مالكًا كان قد ارتد ورد علىٰ قومه صدقاتهم لما بلغه وفاة رسول الله ﷺ كما فعل أهل الردة، وقد اعترف أخو مالك لعمر - رضي الله عنه- بذلك.

وأما ما ذكره الشيعة من تزوج خالد بن الوليد رضي الله عنه بامرأته ليلة قتله فهو لم يثبت، ولو سلمنا جدلًا بأنه قد ثبت فقد يكون لانقضاء عدتها بالوضع عقب موته، أو لأنها كانت محبوسة عنده بعد انقضاء عدتها عن الأزواج علىٰ عادة أهل الجاهلية[1].

وقد ذكر ابن حجر الهيتمي أن خالد بن الوليد رضي الله عنه قد ثبت من فضله ما يدفع عنه افتراءات المبطلين[2].

وقد سبقه إلىٰ بيان هذه الفضائل أبو نعيم الأصفهاني حيث ذكر أنه قد أسلم قبل الفتح بعد الحديبية مع إسلام عمرو بن العاص، وعثمان بن طلحة بن أبي طلحة، ثلاثتهم أسلموا وهاجروا، فاستبشر النبي ﷺ بإسلامهم وهجرتهم.

وكان العذابَ المصبوب علىٰ المنافقين والفجار، فتح الله به الفتوح، وفض به الجموع، وقمع المرتدين وكسر الأكاسرة، ومزق الروم، وأخذ بلادهم عنوة، وأخرجهم منها قسرًا، وبارز هرمزًا فقتله، وتناول السم فشربه في سبيل الله، ودعوةً إلىٰ دينه، حبس في سبيل الله الأعبد والأفراس، وكان يتترس بالتوحيد عند المقارعة للأبطال، هدم العزىٰ وسبها وقال: ياعزىٰ كفرانك، لا سبحانك، إني وجدت الله قد أهانك. فهو رضي الله عنه أتقىٰ لله من أن يظن به مثل هذه الرذالة التي لا

---

(١) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ص٢٥٣ - ٢٥٤ وأسد الغابة لابن الأثير ج٢ ص٩٥ والصواعق المحرقة للهيتمي ص١٢٤ - ص١٢٥ ومختصر التحفة للآلوسي ص٢٤٠.

(٢) **انظر**: الصواعق المحرقة للهيتمي ص١٢٤ - ص١٢٥.

تصدر من أدنىٰ المؤمنين، فكيف بسيف الله المسلول؟[(١)].

وقد زاد ابن تيمية علىٰ ما سبق أن خالد بن الوليد ﷺ قد قتل بني جذيمة متأولًا، ورفع النبي ﷺ يديه وقال: «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد»[(٢)] ومع هذا فلم يقتله، لأنه كان متأولًا وما فعله الصديق ﷺ إنما كان تأسيًا بالنبي ﷺ[(٣)].

وأختم الحديث علىٰ هذا المطعن بالقول: إنه مما يبين تجني الشيعة علىٰ الصديق ﷺ زعم العاملي أن الذي حمل أبا بكر علىٰ قتل مالك بن نويرة «أن وفد تميم أتوا النبي فقال أميرهم مالك بن نويرة: علمني الإيمان فعلمه الشهادتين، وأركان الشريعة، ونهاه عن مناهيها، وأمره أن يوالي وصيه من بعده وأشار إلىٰ علي بن أبي طالب عليه السلام فلما ذهب قال النبي: من أحب أن ينظر إلىٰ رجل من أهل الجنة فلينظر إليه، فلحقه الشيخان وسألاه الاستغفار لهما فقال: لا غفر الله لكما، تدعان صاحب الشفاعة وتسألاني؟ فغضبا ورجعا فرآهما النبي فتبسم وقال: في الحق مبغضة»[(٤)].

وهذا في غاية السخافة، إذ إن وفد بني تميم كان أشرافهم ورؤسائهم عطارد بن حاجب، والزبرقان بن بدر، وقيس بن عاصم، والأقرع بن حابس، وقيس بن الحارث، ونعيم بن سعد، وعمرو بن الأهتم، ورباح بن الحارث. ولم تذكر كتب السير أن مالك بن نويرة كان معهم، ومن المعلوم لكل من اطلع علىٰ كتب السيرة أن

---

(١) **انظر**: معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ص٩٢٥ - ص٩٢٦.

(٢) أخرجه البخاري برقم ٣١٧٢.

(٣) **انظر**: سيرة ابن هشام ج٤ ص٥٤ - ص٥٦ ومنهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص٥١٧.

(٤) الصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٨٠.

وفد بني تميم لما جاءوا إلىٰ باب النبي ﷺ نادوا: يا محمد! اخرج إلينا، فتأذىٰ رسول الله ﷺ من صياحهم، فخرج إليهم فقالوا: جئنا لنفاخرك فأجابهم وأنزل الله فيهم ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات: ٤][(١)].

وهذا ما تقر به الكتب الشيعية، ففي كتبهم أن سورة الحجرات «نزلت في وفد بني تميم كانوا إذا قدموا علىٰ رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - وقفوا علىٰ باب حجرته فنادوا يا محمد! اخرج إلينا، وكانوا إذا خرج رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - تقدموه في المشي، وكانوا إذا تكلموا رفعوا أصواتهم فوق صوته ويقولون: يا محمد! يا محمد! ما تقول في كذا وكذا؟ كما يكلم بعضهم بعضًا فأنزل الله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ الآية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ - إلىٰ قوله - ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ﴾ وهم بنو تميم ﴿أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ ثم قال: (﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُواْ حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾)»[(٢)].

فكيف يحتجون بمثل هذا الكلام المتناقض؟ نعم، قد ثبت أن «مالك بن نويرة اليربوعي»[(٣)] من بني يربوع وهم من بني تميم لكن القصة التي ذكرها العاملي لم تثبت، بل ثبت عن علي رضي الله عنه أنه قال: «وأنصحهم لله ولرسوله الخليفة وخليفة

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج٤ ص١٦١ - ص١٦٧ وزاد المعاد لابن القيم ج٣ ص٤٤٦ - ص٤٤٩.

(٢) تفسير القمي ج٢ ص٣١٨.

(٣) **انظر**: الوافي بالوفيات للصفدي ج١ ص٨١ وتاريخ اليعقوبي ج٢ ص١٣١ والتنبيه والإشراف للمسعودي ص٢٤٧ وأعيان الشيعة لمحسن الأمين ج١ ص٤٣٢ وبحار الأنوار ج٢٨ ص١٣.

الخليفة، ولعمري إن مكانهما في الاسلام لعظيم، وإن المصاب بهما لجرح في الإسلام شديد، فرحمهما الله وجزاهما أحسن ما عملا»[١].

وثبت عنه ﷺ **أنه قال:** «لله بلاء فلان! فقد قَوَّم الأود وداوىٰ العمد. خلف الفتنة وأقام السنة. ذهب نقي الثوب، قليل العيب. أصاب خيرها وسبق شرها. أدىٰ إلىٰ الله طاعته واتقاه بحقه. رحل وتركهم في طرق متشعبة لا يهتدي فيها الضال ولا يستيقن المهتدي»[٢] قال ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة «وفلان المكنىٰ عنه عمر بن الخطاب، وقد وجدت النسخة التي بخط الرضىٰ أبىٰ الحسن جامع نهج البلاغة وتحت (فلان) (عمر»)[٣].

ثم إن هذا المطعن الموجه إلىٰ الصديق ﷺ يكشف لنا أن الرافضة من أبعد الناس عن الإنصاف، إذ إننا نجد هنا أحد علمائهم يقرر أن عمر أنكر علىٰ الصديق عدم قتل خالد ﷺ وأن إنكار عمر لا يدل علىٰ إيمانه «وإنما يستشهد بإنكار عمر عليه للدلالة علىٰ فظاعة ما كان وشناعته، وأن من غير الجائز شرعًا وعقلًا أن يتجاوز الإنسان هذه القضية المشتملة علىٰ قتل المسلمين صبرًا وسبي النساء المسلمات واستباحة الفروج والأموال، ثم تعطل الحدود الإلهية»[٤].

فيقال: إن كان إنكار عمر ﷺ عندكم يدل علىٰ فظاعة ما كان وشناعته، وأنه من غير الجائز شرعًا وعقلًا أن تسبىٰ النساء المسلمات وتستباح الفروج، ثم تعطيل

---

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج١٥ ص٧٦.

(٢) نهج البلاغة ج٢ ص٢٢٢.

(٣) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج١٢ ص٣.

(٤) الإمامة في أهم الكتب الكلامية لعلي الميلاني ص٨٢.

الحدود الإلهية، فهذا دليل علىٰ أن عمر رضي الله عنه ينكر ذلك فلم نجد الكليني يروي عن الصادق في تزويج أم كلثوم من عمر رضي الله عنه أن «ذلك فرج غصبناه؟»[(1)].

فهل يصح أن ينسب إلىٰ من ينكر فعلًا أنه قام به؟ وهل هذا إلا دليل علىٰ أن الشيعة إنما همهم هو إثارة الشبهات حول الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم ولي أعناق الوقائع التاريخية ليستشهدوا بها لقصدهم السيئ؟ فكيف يوثق بكلامٍ من هذا مراده؟.

المطعن الثالث: اتهام الشيعة للصديق بتحريف القرآن:

من الدلائل الباهرة التي تدل علىٰ مدىٰ عناية الصديق رضي الله عنه بسلامة مصادر الإسلام من الضياع ما قام به من جمع للقرآن بعد ما حصل من مقتلة عظيمة للقراء رضي الله عنهم في حرب الردة، وقد فرح الشيعة بهذا العمل الذي قام به الصديق رضي الله عنه لا رغبةً منهم في سلامة مصادر الإسلام من الضياع، وإنما ليدعوا بأن ما يشهد علىٰ عقيدتهم الفاسدة في الإمامة من نصوص الوحي إنما عدمت لا لفساد عقيدتهم ولا لأنها لم تكن موجودة في القرآن الكريم؛ بل لأن عليًا رضي الله عنه «لما توفي رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله – جمع علي عليه السلام القرآن وجاء به إلىٰ المهاجرين والأنصار وعرضه عليهم لما قد أوصاه بذلك رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله – فلما فتحه أبو بكر خرج في أول صفحة فتحها فضائح القوم، فوثب عمر وقال: يا علي! اردده فلا حاجة لنا فيه، فأخذه عليه السلام وانصرف، ثم أحضروا زيد بن ثابت – وكان قاريًا للقرآن – فقال له عمر: إن عليًا جاء بالقرآن وفيه فضائح المهاجرين

---

(١) **انظر**: الكافي للكليني ج٥ ص٣٤٦ والاستغاثة من بدع الثلاثة للكوفي ج١ ص٧٧ – ص٧٨ وبحار الأنوار للمجلسي ج٤٢ ص١٠٦ ووسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج٢٠ ص٥٦١ ووسائل الشيعة (الإسلامية) للعاملي ج١٤ ص٤٣٣.

والأنصار، وقد رأينا أن نؤلف القرآن ونسقط منه ما كان فيه فضيحة وهتك للمهاجرين والأنصار، فأجابه زيد إلىٰ ذلك»(١).

وهذا القول يرفضه العلماء بشدة فقد ذكر ابن العربي والقرطبي وابن عساكر والسيوطي أن سبب جمع القرآن الكريم هو ما ثبت عن زيد بن ثابت حيث قال: أرسل إليّ أبو بكر الصديق مقتل أهل اليمامة، فإذا عمر بن الخطاب عنده، فقال: إن القتال قد استحر بقراء القرآن يوم اليمامة، وإني أخشىٰ أن يستحر القتل بالقراء في المواطن كلها، فيذهب قرآن كثير، وإني أرىٰ أن تجمع القرآن. قال أبو بكر لعمر: كيف أفعل شيئًا لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال عمر: هو والله خير، فلم يزل يراجعني في ذلك حتىٰ شرح الله صدري للذي شرح له صدر عمر، ورأيت فيه الذي رأىٰ. قال زيد: قال أبو بكر: إنك شاب عاقل لا نتهمك، قد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ، فتتبع القرآن. قال: فو الله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي من ذلك. فقلت: كيف تفعلون شيئًا لم يفعله رسول الله ﷺ؟ فقال أبو بكر: هو والله خير. فلم يزل يراجعني في ذلك أبو بكر حتىٰ شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر. فتتبعت القرآن أجمعه من الرقاع والعسب(٢).

---

(١) الاحتجاج للطبرسي ج١ ص٢٢٥ – ٢٢٨ وانظر. الكافي للكليني ج٢ ص٦٣١ وبحار الأنوار للمجلسي ج١١٠ – ص٢٥٦ وشرح أصول الكافي للمازندراني ج١١ ص٨٢.

(٢) **انظر**: أحكام القران لابن العربي ج٢ ص٦٠٧ وانظر تفسير القرطبي ج١ ص٤٩ – ٥٢ والسنن الكبرىٰ للبيهقي ج٢ ص٤٠ – ٤٢ وتاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ج١٩ ص٣٠٧ – ٣٠٨ والدر المنثور للسيوطي ج٣ ص٢٩٦ – ٢٩٦.

وأما الشيخ محمد أبو زهرة فقد أكد أن الأمة قد أجمعت علىٰ أن القرآن الكريم محفوظ من الزيادة والنقصان، وأن أئمة آل البيت قد كذب عليهم بروايات غير صادقة نسبها بعض الرواة إليهم، وقولوا ما لم يقولوه، ونسب إليهم القول بتحريف القرآن الكريم، وأنه يجب دراسة هذه الروايات المنسوبة إليهم، وخصوصًا الروايات المنسوبة إلىٰ الصادق وأبيه الباقر وفحصها وتمحيصها، وألا يقبل كل قول نسب إليهم زورًا وبهتانًا علىٰ أنه قولهم، فمعاذ الله أن يقعوا في هذا الكلام الكاذب الذي ينسب إليهم، ولا شك أن تكون الروايات المنسوبة إلىٰ الصادق في هذا الباب، والتي أسندها إليه الكليني مكذوبة عليه – رضي الله عنه، ومما يؤيد أن هذه الروايات مكذوبه علىٰ أئمة أهل البيت أن الروايات الثابتة عنهم ثبتت أن القرآن ليس فيه تغيير قط[١].

وقد ذكر عبد القاهر البغدادي ووافقه الشيخ محمد أبو زهرة أن حكم من قال بتحريف القرآن هو التكفير. قال عبد القاهر البغدادي في حكاية مذهب أصحابه الأشاعرة «وأكفروا من زعم من الرافضة أن لا حجة اليوم في القرآن والسنة لدعواه فيها أن الصحابة غيروا بعض القرآن وحرفوا بعضه»[٢] وإن سأل سائل عن حكم الذين يروون هذه الروايات التي تقول بتحريف القرآن أجابه الشيخ محمد أبو زهرة بقوله: «إنا نعتقد أنهم ليسوا من أهل الإيمان»[٣]، ويقول في

(١) **انظر**: الإمام الصادق لمحمد أبو زهرة ص٢٥٥ – ص٢٦٣.

(٢) **انظر**: الفرق بين الفرق للبغدادي ص٢٨٧.

(٣) **انظر**: الإمام الصادق لمحمد أبو زهرة ص٢٦٢.

معرض حديثه عن الكليني ومن يروي مثل هذه الروايات «ولنا أن نقول: إن رأينا فيمن ينقل هذا ويؤمن به أنه لا يعد من أهل القبلة»[١].

وذكر أنه يجب أن يتفق الشيعة مع عموم المسلمين في أن رواية من روىٰ عن الصادق وغيره من الأئمة مثل هذه الروايات يكون صدقه محل نظر أو محل شك، ومنهم الكليني صاحب الكافي، لأنه أكثر الرواة ترويجًا لهذا الكلام الذي يؤدي إلىٰ الشك في كتاب الله تعالىٰ فقد أكثر من رواياتها، واعتنق فكرة النقص وأصر عليها. ومن يشكك في كتاب الله يكون كل نقل له محل شك، أو علىٰ الأقل يجب فحص رواياته وتمحيصها.

ووافق الشيخ محمد أبو زهرة علىٰ ما ذكره الشيعة الاثنا عشرية من تكفير لمن قال: إنه قد نقص من القرآن الكريم وحذف منه، لكن خالفهم في تطبيق ذلك الحكم علىٰ الكليني، إذ إن الشيعة الاثني عشرية يحاولون الاعتذار عنه، وهذا مالا يوافق عليه لأن ما تحت يديه من مصادر تقرر أن الكليني يصر ويتبنىٰ هذه الفرية، وذهب إلىٰ أنه من حق علماء المسلمين أن يطالبوا الشيعة بأن يطبقوا عليه ما قرره علماء الإمامية بشأن من يدعي هذا الإدعاء، أو يأتوا لنا بدليل قطعي ينفي عن الكليني هذا الاعتقاد، أو رجوعه عنه، كما ذكر ذلك الشيخ محمد أبو زهره أنه لا يصح أن يؤخذ ما في الكافي حجة من غير تمحيص وتحقيق، بل الواجب ألا تقبل رواية فيه إلا إذا كان لها شاهد من غيره يوثقه ويقويه، إذ إنه بعد أن اختلط فيه الخبر الصحيح وغير الصحيح لابد من التمحيص والبحث عن شاهد له[٢].

---

(١) **انظر**: المرجع السابق ص٣٤٠.

(٢) **انظر**: المرجع السابق ص٢٥٥ – ص٢٦٥.

وكذلك ذكر «أن الكليني قد يروي عن أشخاص قد ماتوا في حياة الصادق، كروايته عن المعلىٰ بن خنيس، فقد روىٰ عنه عدة أخبار عن الصادق من غير أن نرىٰ من توسط بينه وبين الكليني فيما تحت أيدينا من إسناد، ولنضرب لذلك مثلًا قد نقلناه في ماضي قولنا وهو: « عن المعلىٰ بن خنيس قال: قلت لأبي عبد الله: إذا جاء حديث عن أولكم وحديث عن آخركم بأيهما نأخذ؟ فقال: خذوا به حتىٰ يبلغكم عن الحي، قال: ثم قال أبو عبد الله: «إنا والله لا ندخلكم إلا فيما يسعكم، وفي حديث آخر: خذوا بالأحدث» وإنه قد ثبت أن المعلىٰ قد قتل في عهد الصادق، قتله داوود بن علي والي المدينة من قبل المنصور، وكان يتحرش بالصادق ليقتله فأهلكه الله، كما يروي الإماميون»[١].

وذكر أن «الكافي قد جرت فيه الزيادة، وأنه قد ألحقت به ما ليس من رواية صاحبه، عند بعض العلماء، وقد يثير ذلك الشك في كل ما اشتمل عليه من أقوال وروايات وإسناد»[٢] فتبين من ذلك أن كتاب الكافي بدأ يتصدع ويتهاوىٰ من ناحية الإسناد، فكيف مع هذا يوثق بما فيه من مخالفة لصحيح المنقول وصريح المعقول، وتخرص وادعاءات كاذبة تشكك المسلمين في كتابهم المقدس.

وفي ختام الحديث عن هذا المطعن يقال للشيعة: إن كان علي رضي الله عنه قد ذهب بالمصحف المزعوم إلىٰ الصحابة رضي الله عنهم لما قد أوصاه بذلك رسول الله ﷺ فردوه ورفضوه، وذلك لا يكون إلا بقصد إظهاره للأمة، فلم لم يبُد المصحف الكامل المزعوم في وقت خلافته ويظهره علىٰ رؤوس الأشهاد؟ إن قلتم: تقية، قلنا: لو

---

(١) انظر: المرجع السابق ص٣٤٦.

(٢) المرجع السابق ص٣٤٣ وأصول مذهب الشيعة للقفاري ج١ ص٤٣٧.

سلمنا بشرعيتها فقد انتهىٰ وقتها بوصوله إلىٰ الخلافة، وإن قلتم: لعله خشي أن ينتشر شمل من معه! قلنا: ليس الأمر كما ذكرتم، فقد ناصره جمهور الصحابة والتابعين لما سمعوا قول النبي ﷺ «ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلىٰ الجنة ويدعونه إلىٰ النار»(١) وكان عمار رضي الله عنه في صفه فكان إظهار المصحف المزعوم مما يقوي صفه ويُكثر جنده ويكبت عدوه.

وإن قلتم: لعله خشي أن يكذبه الناس! قلنا: لا يوجد ما يوجب تكذيبهم له إذ إنه لا مشابهة بين كلام البشر وكلام رب البشر. وإن قلتم: اخترمته المنية قبل إظهاره، قلنا علىٰ مذهبكم: إن الإمام يعلم متىٰ يموت، فقد عقد الكليني باب «أن الأئمة يعلمون متىٰ يموتون وأنهم لا يموتون إلا باختيار منهم»(٢)، ثم لم لم يُبده الحسن رضي الله عنه بعده.

وإن قلتم: إنه كان مأمورًا بعدم إظهاره، قلنا: إذن وقعتم في التناقض لأن الشيعة يقولون: «وقد كان بالمشهد الشريف الغروي مصحف في ثلاث مجلدات بخط أمير المؤمنين علي عليه السلام احترق حين احترق المشهد سنة خمس وخمسين وسبعمائة»(٣)، ثم إن هذا المصحف المزعوم لا تقوم به الحجة إذ هو مصحف سري، ولو قال الشيعة: بأنه قد قامت به الحجة، قلنا: لو سلمنا أنه حجه لزم علىٰ قول الشيعة أن تكون حجة الله علىٰ عباده قد احترقت؟

---

(١) أخرجه البخاري برقم ٤٤٧ ومسلم برقم ٢٩١٦.

(٢) الكافي للكليني ج١ ص٢٥٨ وانظر. وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٧ ص٢٨٥ والغدير للأمين ج٥ ص٥٢ ومعجم رجال الحديث للخوئي ج١١ ص٩٣.

(٣) عمدة الطالب لابن عنبة – ص٢٠ – ص٢١ وانظر: مكاتيب الرسول للميانجي ج٣ ص١٠٨.

ومما يبين بطلان هذه الفرية أن الشيعة في هذا الباب متناقضون أشد التناقض، فقد ذهبوا إلىٰ أنهم مأمورون بقراءة القرآن الموجود، وانتظار ما يأتي به منتظَرهم، يقول المفيد: «إن الخبر قد صح من أئمتنا - عليهم السلام - أنهم أمروا بقراءة ما بين الدفتين، وأن لا نتعداه، بلا زيادة فيه ولا نقصان منه، حتىٰ يقوم القائم عليه السلام فيقرأ للناس القرآن علىٰ ما أنزله الله تعالىٰ وجمعه أمير المؤمنين عليه السلام »[(١)].

ثم ذهبوا إلىٰ أن عليًا رضي الله عنه كان لديه مصحف ففي الكافي عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال: دفع إليّ أبو الحسن مصحفًا وقال: «لا تنظر فيه، ففتحته وقرأت فيه: لم يكن الذين كفروا؛ فوجدت فيها اسم سبعين رجلًا من قريش بأسمائهم وأسماء آبائهم قال: فبعث إليّ: ابعث بالمصحف»[(٢)].

فهذه المشاهدات المزعومة لمصحف علي، تناقض دعواهم أن المصحف الذي كتبه علي عند مهديهم المنتظر، وإن قالوا: إنما شوهد في حياة الإمام علي رضي الله عنه ثم اختفىٰ بموته، قلنا: تناقض هذا مع ما ذُكر سابقًا من وجود مخطوطات بخطه - رضي الله عنه [(٣)].

المطعن الرابع: وقوف الشيعة مع مسيلمة الكذاب وقومه ضد الصديق:

من أكبر المصائب التي مرت علىٰ الإسلام والمسلمين حادثة الردة التي قيض الله لها بمنه وكرمه التلميذ النجيب للنبي صلى الله عليه وسلم فقضىٰ عليها وأعاد بناء ما بناه خليله صلى الله عليه وسلم. لكن الشيعة لم يعترفوا له بهذه المنقبة، والأدهىٰ والأمر أنهم لم يكتفوا بالإعراض

(١) المسائل السرورية للمفيد ص٨١ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٨٩ ص٧٤ والانتصار للعاملي ج٣ ص٣٠٩.

(٢) الكافي للكليني ج٢ ص٦٣١.

(٣) انظر. أصول مذهب الشيعة للقفاري ج٣ ص٣١٤ - ص٣٢٤.

عن هذه المنقبة بل ذهبوا إلىٰ أن الصديق رضي الله عنه أقدم مع من كان معه علىٰ تسمية «بني حنيفة أهل الردة لأنهم لم يحملوا الزكاة إلىٰ أبي بكر؛ لأنهم لم يعتقدوا إمامته، واستحلّ دماءهم وأموالهم ونساءهم حتىٰ أنكر عمر عليه، فسمّوا مانع الزكاة مرتدًا، ولم يسمّوا من استحلّ دماء المسلمين ومحاربة أمير المؤمنين مرتدًا، مع أنهم سمعوا قول النبي: (يا عليّ! حربك حربي وسلمك سلمي)[1]، ومحارب رسول الله كافر بالإجماع»[2].

وقد أجاب الباقلاني عن هذه الشبهة وبين أن أبا بكر رضي الله عنه إنما قاتل من منع الزكاة؛ لأن منع الزكاة ردة كمنع فرض الحج والصلاة والجهاد، وتحريم نكاح الأم والأخت والابنة وغير ذلك مما نعلم حكمه ضرورة من دين النبي صلى الله عليه وسلم، أو ثبت من طريق لا يسوغ معه التأويل، فصار مانع الزكاة كافرًا، ومانع طاعة الإمام ليس بكافر؛ لأن وجوب الإمامة في الأصل غير معلوم بالاضطرار[3].

وأضاف أنه قد روي أن عليًا رضي الله عنه سبىٰ ذراري رويشد بن الحرث الناجي ومن كان معه من بني ناجية؛ لأنهم ارتدوا وتنصروا، فغنم أموالهم، وسبىٰ ذراريهم لأجل تنصرهم وارتدادهم[4].

وقد زاد ابن عثيمين علىٰ هذا أن الصديق رضي الله عنه لم يقتلهم إنما قاتلهم. والفرق

---

(١) لا أصل له في كتب الحديث.

(٢) منهاج الكرامة للحلي ص٨٠ و انظر. الصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٧٩ و الشافي في الإمامة للشريف المرتضىٰ ج٤ ص١٦٣.

(٣) انظر مناقب الأئمة للباقلاني ص٢٢٧.

(٤) **انظر**: مناقب الأئمة للباقلاني ص٢٢٨.

بين الأمرين بين، فهو إنما قاتلهم ليذعنوا للحق ويقيموا أركان الإسلام، فلما أذعنوا لم يتسلط علىٰ آحادهم(١).

وأما سيف الدين الآمدي فقد ذهب إلىٰ أن موافقة علي بن أبي طالب وتأييده للصديق رضي الله عنهما في حربهم وتسريه بالحنفية أم محمد بن الحنفية التي كانت من بني حنيفة من أكبر الأدلة علىٰ بطلان قول الشيعة(٢).

وقال شيخ الإسلام: إن بني حنيفة قد علم الخاص والعام أنهم آمنوا بمسيلمة الكذاب الذي ادعىٰ النبوة في آخر حياة النبي ﷺ، وكان مؤذن مسيلمة يقول أشهد أن محمدًا ومسيلمة رسولا الله. ومن أعظم فضائل أبي بكر عند الأمة أولهم وآخرهم أنه قاتَل هؤلاء المرتدين، ولم يكن قتاله لهم علىٰ منع الزكاة بل قاتلهم علىٰ أنهم آمنوا بمسيلمة(٣).

وقال في موضع آخر. إن قول الشيعة: إن عمر أنكر علىٰ الصديق رضي الله عنهما قتال المرتدين لا صحة له؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم كانوا متفقين علىٰ قتال مسيلمة وأصحابه، ولكن كانت هناك طائفة أخرىٰ مقرين بالإسلام وامتنعوا عن أداء الزكاة، فهؤلاء حصل لعمر شبهة في قتالهم حتىٰ ناظره الصديق وبين له وجوب قتالهم فرجع إلىٰ قول الصديق رضي الله عنهما(٤).

---

(١) انظر شرح الأربعين النووية لابن عثيمين ص١٤٧.

(٢) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص١٩٩.

(٣) انظر منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص١٣٨ - ص١٤٠.

(٤) المرجع السابق ج٤ ص٥٦٨.

وبين أن دعوىٰ الشيعة أن النبي ﷺ قال: « يا عليّ! حربك حربي، وسلمك سلمي » كذب؛ لأنه لو كان محارب علي رضي الله عنه محاربًا لرسول الله ﷺ لكان مرتدًا. ولكان علي رضي الله عنه يسير فيهم السيرة في المرتدين وهو لم يفعل.

وأضاف أنه لو كان أولئك مرتدين فقد نزل الحسن رضي الله عنه عن أمر المسلمين وسلمه إلىٰ كافر مرتد، فكان المعصوم عندهم قد سلم أمر المسلمين إلىٰ المرتدين، وليس هذا من فعل المؤمنين فضلًا عن المعصومين[(١)].

ونجد في كتب الشيعة ما يدل علىٰ قول ابن تيمية هذا. قال الصدوق: «قال أمير المؤمنين عليه السلام فيهم يوم البصرة: لا تسبوا لهم ذرية، ولا تجهزوا علىٰ جريح، ولا تتبعوا مدبرًا، ومن أغلق بابه وألقىٰ سلاحه فهو آمن»[(٢)].

ويمكن أن أُضيف إلىٰ ما سبق أنه متىٰ قال الروافض: إن ما قام به الصديق رضي الله عنه من قتال لمانعي الزكاة كان خروجًا عن الشريعة، قيل: يلزمكم من هذا أن صاحب السرداب يخرج عن الشريعة؛ لأنكم قد رويتم «عن أبي عبد الله وأبي الحسن - عليهما السلام - قالا: لو قد قام القائم لحكم بثلاث لم يحكم بها أحد قبله: يقتل الشيخ الزاني، ويقتل مانع الزكاة»[(٣)] ومتىٰ قالوا: إن قتال مانعي الزكاة منقبة لمن قام بها لزم من ذلك مدح الصديق - رضي الله عنه -.

وهذا مع أن الشيعة من أبعد الناس تورعًا عن دماء المؤمنين الركع السجود

(١) انظر المرجع السابق ج٣ ص١٤١ - ص١٤٢.

(٢) الخصال للصدوق ص٢٧٦.

(٣) الخصال للصدوق ص١٦٩ وانظر. مختصر بصائر الدرجات للحسن بن سليمان الحلي ص١٧٠.

الذين تتجافىٰ جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفًا وطمعًا، فما بالهم يتحسرون علىٰ دماء المرتدين ويفتكون بالمصلين؟ وقد سطر لنا التاريخ جانبًا من خياناتهم، ومن أشهرها ما قام به ابن العلقمي والنصير الطوسي من إغراء لهولاكو بغزو المسلمين وقتل الموحدين في بغداد، وهذه المجزرة التي تعرض لها عباد الرحمن ما زال الشيعة يفتخرون بها إلىٰ اليوم. قال الخميني: «إن من باب التقية الجائزة دخول الشيعي في ركب السلاطين، إذا كان في دخوله الشكلي نصر للإسلام والمسلمين مثل دخول نصير الدين الطوسي»[1].

فأي نصر للإسلام والمسلمين يقصده الخميني هنا؟ يقول الإمام ابن الأثير «لقد بقيت عدة سنين معرضًا عن ذكر هذه الحادثة استعظامًا لها، كارهًا لذكرها، فأنا أقدم إليه رجلًا وأؤخر أخرىٰ، فمن الذي يسهل عليه أن يكتب نعي الإسلام والمسلمين، ومن الذي يهون عليه ذكر ذلك؟ فيا ليت أمي لم تلدني، ويا ليتني مت قبل حدوثها وكنت نسيًا منسيًا، إلا أني حثني جماعة من الأصدقاء علىٰ تسطيرها وأنا متوقف، ثم رأيت أن ترك ذلك لا يجدي نفعًا، فنقول: عمت الخلائق، وخصت المسلمين، فلو قال قائل: إن العالم مذ خلق الله سبحانه وتعالى آدم، وإلىٰ الآن، لم يبتلوا بمثلها؛ لكان صادقًا، فإن التواريخ لم تتضمن ما يقاربها ولا ما يدانيها... ولعل الخلق لا يرون مثل هذه الحادثة إلىٰ أن ينقرض العالم، وتفنىٰ الدنيا، إلا يأجوج ومأجوج»[2] فيا سبحان الله! هل بلغ حقد الخميني علىٰ أهل السنة إلىٰ مرحلة يرىٰ فيها قتلهم نصرًا للإسلام والمسلمين.

---

(١) الحكومة الإسلامية للخميني ص١٤٢.

(٢) الكامل في التاريخ لابن الأثير ج١٢ ص٣٥٨ - ص٣٥٩.

لقد قام هؤلاء التتار بقتل الخليفة وقتلوا ثمانمائة ألف إنسان يعلقون رؤوسهم في الركوع بين السماء والأرض طلبًا لمرضاة الله، ثم يتبعون ذلك بوضع أنوفهم في سجودهم تعظيمًا لله وحده، وهذا إنما هو على أقل الروايات، وإلا فقد قيل: إنهم قتلوا أكثر من ذلك بكثير، وقتلوا العلماء، وأسروا الصبيان، وسبوا نساء أهل البيت، وعطلوا المساجد، ومزقوا المصاحف، وهتكوا أعراض المسلمات.

ولا يمكن أن يقول الشيعة: إن هذا أمر خارج عن معتقدهم فقد رووا زورًا وبهتانًا «عن داود بن فرقد، قال: قلت لأبي عبد الله - عليه السلام -: ما تقول في قتل الناصب؟ قال: حلال الدم، لكني أتقي عليك، فان قدرت ان تقلب عليه حائطًا، أو تغرقه في ماء لكيلا يشهد به عليك فافعل، قلت: فما ترى في ماله؟ قال توه ما قدرت عليه»(١).

ولا يمكن أن يقول الشيعة: إن مرادهم بالنواصب الخوارج؛ لأنهم يقولون «وأما النواصب من علماء أهل السنة فكثيرون أيضًا، منهم ابن تيمية وابن كثير الدمشقي وابن الجوزي وشمس الدين الذهبي وابن حزم الأندلسي وغيرهم»(٢).

ويقول الخميني «وأما النواصب والخوارج - لعنهم الله تعالى - فهما نجسان من غير توقف»(٣) ففرق بينهما هنا.

---

(١) علل الشرائع للصدوق ج٢ ص٦٠١ وانظر. وسائل الشيعة (الإسلامية) للعاملي ج١٨ ص٤٦٣ ووسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج١١ ص٥٣٥ الحدائق الناضرة للبحراني ج١٨ ص١٥٦ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٧ ص٢٣١ - ص٢٣٢ وتحرير الوسيلة للخميني ج١ ص٣٥٢.

(٢) كشف الحقائق لعلي آل محسن - ص٢٠٤.

(٣) تحرير الوسيلة للخميني ج١ ص١١٨.

المطعن الخامس: اتهام الصديق بالكذب لتسميه بخليفة رسول الله:

من الأشياء التي تفرد بها الصديق ﵁ من بين جميع من تولىٰ أمر أمة محمد ﷺ أن رعيته كانوا ينادونه بيا خليفة رسول الله! وهذه المنقبة العظيمة حولها الشيعة، لما في صدورهم من حسد، إلىٰ مطعن بدعوىٰ أن الصديق ﵁ كذب «علىٰ رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - بتسمية نفسه خليفة، وكتب إلىٰ الأطراف: «من خليفة رسول الله»، مع إجماعهم علىٰ أنه ﵇ لم يستخلف، وإنما ثبتت إمامته ببيعة عمر له، ورضا أربعة، فكان الصحيح أن يكتب من خليفة عمر لأنه المستخلِف له»[(١)].

وقد أجاب الآمدي عن هذه الشبهة وذهب إلىٰ أن الصديق ﵁ إنما سمى نفسه بذلك إما لاستخلاف النبي ﷺ له في الصلاة، فلم يكن كاذبًا في تسمية نفسه بخليفة رسول الله ﷺ.

أو لأنه قام مقام النبي ﷺ فيما كان يقوم به من إقامة أمور الدين والدنيا والاهتمام بشئون المسلمين، ولما كان الأمر كذلك صح أن يقال: خلفه فيه، وإن لم يكن ذلك باستخلافٍ منه[(٢)].

وأما ابن حجر الهيتمي والدكتور علي سامي النشار فقد ذكرا أن كثيرًا من السلف والخلف قالوا: إن النبي ﷺ قد نص علىٰ إمامة الصديق ﵁ بالنص الجلي، وبعضهم قال بالنص الخفي[(٣)].

---

(١) الصراط المستقيم للعاملي ج٢ ص٢٩٩.

(٢) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٥١.

(٣) **انظر**: الصواعق المحرقة للهيتمي ص١٠٣ - ص١٠٦ ونشأة الفكر الفلسفي في الإسلام للنشار ج٢ ص٢٦.

وزاد ابن تيمية علىٰ هذا وقال: وإن كان معنىٰ الخليفة هو الذي خلف غيره وإن لم يستخلفه ذلك الغير كما يقوله الجمهور؛ لم يحتج في هذا الاسم إلىٰ الاستخلاف، والاستعمال الموجود في الكتاب والسنة يدل علىٰ أن هذا الاسم يتناول كل من خلف غيره، سواء استخلفه، أو لم يستخلفه كقوله تعالىٰ ﴿وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ﴾ [الأعراف: ٦٩] فسمي الخليفة خليفة؛ لأنه يخلف مَن قبله من غير أن يستخلفه[(١)].

وأضاف أن خلافة الصديق رضي الله عنه لم تثبت ببيعة عمر ورضا أربعة، وذكر أنه لا يوجد من أئمة أهل السنة من يقول: إن الإمامة تنعقد ببيعة أربعة، وإن حكي ذلك عن المتكلمين، بل قال بعضهم: تنعقد ببيعة اثنين، وقال بعضهم: تنعقد ببيعة واحد[(٢)]. وأما أئمة السنة فإن الإمامة عندهم تثبت بموافقة أهل الشوكة. قال الإمام أحمد: الإمام: الذي يجمع عليه المسلمون.

وبين أن من قال: إن الإمام يصير إمامًا بموافقة واحد أو اثنين أو أربعة وليسوا هم ذوي القدرة والشوكة. قد غلط، كما أن من ظن أن تخلف الواحد أو الاثنين والعشرة يضره فقد غلط، فلو قدر أن عمر وطائفة معه بايعوه وامتنع سائر الصحابة عن البيعة لم يصر إمامًا بذلك؛ وإنما صار إمامًا بمبايعة جمهور الصحابة

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص٥٢٠.

(٢) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٤٦٧ - ص٤٦٩ وغياث الأمم للجويني ص٥٤ وتفسير القرطبي ج١ ص٢٦٩ والمواقف للإيجي ج٣ ص٥٩٠.

الذين هم أهل القدرة والشوكة[١]

المطعن السادس: اتهام الشيعة للصديق بالجهل بالأحكام:

زعم الشيعة أن الصديق الذي كان أشد الصحابة ﵃ ملازمة للنبي ﷺ كان جاهلًا بأحكام الدين، وقالوا: مما يدل علىٰ ذلك أنه «خالف المشروع فقطع يسار سارق، وأحرق السلمي بالنار مع قول النبي - صلىٰ الله عليه وآله: (لا يعذب بالنار إلا رب النار) ولم يعرف ميراث الجدة ولا الكلالة، وقال: أقول فيها برأيي فإن كان صوابًا فمن الله، وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان. هذا تجويز كون الحاكم جاهلًا وصبيًا ومجنونًا، وغير ذلك من وجوه النقص، إذا كان الحكم بالخبط والاتفاق، ولا يخفىٰ ما فيه من تعطيل أحكام الله بالإطلاق»[٢].

وقد اعترض الآمدي علىٰ هذه الشبهة وبين بطلانها. ومما قاله، ووافقه عليه الشريف الجرجاني والهيتمي، أن الصديق ﵁ كان مجتهدًا في إحراق فجاءه بالنار، وكل مجتهد إنما يعمل بما أوجبه ظنه، ولم يسبقه في ذلك إجماع قاطع ليكون حجة عليه، وما عدا ذلك من الأدلة فهي عرضة للتأويل والمعارضة. وكم من أدلة تبلغ المجتهدين ويؤولونها لِما قام عندهم، ولا ينكِر عليهم ذلك إلا جاهل بالشريعة وحامليها[٣].

---

(١) انظر منهاج السنة لشيخ الإسلام ج١ ص٣٢٧ - ص٣٣٠.

(٢) الصراط المستقيم ج٢ ص٣٠٥ للعاملي وانظر. المسترشد لمحمد بن جرير الطبري الشيعي ص٥١٣ وكشف المراد للحلي ص٥١٠ - ٥١١.

(٣) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٥٥ وشرح المواقف للجرجاني ج٨ ص٣٥٧ والصواعق المحرقة للهيتمي ص١٢١.

وزاد ابن حجر الهيتمي علىٰ هذا وقال: إن احتمال كون النهي عن التحريق لم يبلغه ممكن[1].

وأما ما ذكروه من أنه قطع يسار السارق فقد قال الآمدي والشريف الجرجاني وابن حجر الهيتمي: إن ذلك قد يكون من غلط الجلاد وأضيف إليه؛ لأن أصل القطع كان بأمره، ويحتمل أنه كان ذلك في المرة الثالثة علىٰ ما هو رأي أكثر أهل العلم. ومن أين للشيعة أن يثبتوا أنها السرقة الأولىٰ، وأنه قال للجلاد اقطع يساره[2]؟

وزاد ابن حجر الهيتمي علىٰ هذا وقال: إننا لو سلمنا أن الصديق قال للجلاد: اقطع يساره، فالآية شاملة لما فعله فيحتمل أنه كان يرىٰ بقاءها علىٰ إطلاقها وأن قطع اليد اليمنىٰ في الأولىٰ ليس علىٰ الحتم، بل الإمام مخير في ذلك، ولو فرضنا أن العلماء أجمعوا علىٰ أن القطع إنما هو لليد اليمنىٰ، فيحتمل أنهم أجمعوا علىٰ ذلك بعده بناء علىٰ انعقاد الإجماع في مثل ذلك. وقراءة « أيمانهما » يحتمل أنها لم تبلغه؛ فعلىٰ كل تقدير لا يتوجه عليه في ذلك عتب ولا اعتراض بوجه من الوجوه[3].

وذكر الآمدي والشريف الجرجاني: أن ما روي من وقوف الصديق رضي الله عنه في مسألة الجدة ورجوعه إلىٰ الصحابة في ذلك أمرٌ متعارف عليه بين المجتهدين؛ فليس بدعًا من المجتهدين أن يبحثوا عن مدارك الأحكام، ويسألوا من حولهم من أهل النقل والإعلام، ولهذا رجع علي رضي الله عنه في حكم المذي إلىٰ قول المقداد – رضي الله عنهما،

---

(١) **انظر**: الصواعق المحرقة للهيتمي ص١٢١.

(٢) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٥٥ وشرح المواقف للجرجاني ج٨ ص٣٥٧ والصواعق المحرقة للهيتمي ص١٢١ – ص١٢٢.

(٣) الصواعق المحرقة للهيتمي ص١٢١ – ص١٢٢.

وفي بيع أمهات الأولاد إلىٰ عمر - ﷺ، وما دلّ ذلك علىٰ عدم علم علي ﷺ بأحكام الشريعة، وكذلك ما روىٰ من وقوف الصديق في مسألة الجدة لا يدلّ ذلك علىٰ عدم علمه ﷺ بأحكام الشريعة[١].

وأكد ابن حجر الهيتمي علىٰ أننا لو سلمنا جدلًا بثبوت جميع ما ذكره الروافض فإن ذلك لا يقدح في الصديق إلا إذا ثبت أنه ليس بأهل للاجتهاد؛ وليس الأمر كذلك، بل هو من أكابر المجتهدين، بل هو أعلم الصحابة علىٰ الإطلاق للأدلة الواضحة علىٰ ذلك[٢].

وقد استبعد ابن تيمية أن يخفىٰ علىٰ الصديق أكثر أحكام الشريعة، مع أنه لم يكن بحضرة النبي ﷺ من يقضي ويفتي إلا هو، وقد ذكر غير واحد مثل منصور بن عبد الجبار السمعاني وغيره إجماع أهل العلم علىٰ أن الصديق أعلم الأمة، وذكر أنه لم يعرف لأبي بكر ﷺ مسألة من الشريعة غلط فيها. والأقوال التي خولف فيها بعد موته قوله فيها أرجح من قول من خالفه، وطرد ذلك في مسألة الجد والإخوة؛ فإن قول الصديق وجمهور الصحابة وأكابرهم أنه يسقط الإخوة، وهو قول طوائف من العلماء وهو مذهب أبي حنيفة، وطائفة من أصحاب الشافعي وأحمد.

بل إنه ذهب إلىٰ أن قولهم هذا يدل علىٰ تعصب الشيعة الأعمىٰ؛ لأنهم يعيبون الصديق ﷺ بما هو في الحقيقة من أكبر الأدلة علىٰ عظمة علمه فإن الرأي الذي رآه في الكلالة قد اتفق عليه جماهير العلماء بعده؛ فإنهم أخذوا في الكلالة بقوله، فأخذ به

---

(١) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٥٢ - ص٢٥٣ وشرح المواقف للجرجاني ج٨ ص٣٥٧.

(٢) **انظر**: الصواعق المحرقة للهيتمي ص١١٨.

عمر وعثمان وعلي وابن مسعود وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل - رضي الله عنهم [(١)].

وأختم الكلام علىٰ هذا المطعن بالقول: إن الإحراق بالنار عن علي أشهر وأظهر منه عن أبي بكر - رضي الله عنهما. فقد ذكر الطوسي «أن قومًا قالوا لعلي - عليه السلام: «أنت الله» فأجج نارًا فحرقهم فيها، فقال ابن عباس: لو كنت أنا لقتلتهم بالسيف، سمعت النبي - عليه وآله السلام - يقول: لا تعذبوا بعذاب الله، من بدل دينه فاقتلوه. وفي هذه القضية قول علي - عليه السلام:

لما رأيت الأمر أمرًا منكرًا أججت ناري ودعوت قنبرًا»[(٢)].

وقد ذُكر أن عليًا رضي الله عنه حرق رجلًا أتىٰ غلامًا في دبره. قال المرتضىٰ: «لو صح الإحراق لم ينكر أن يكون ذلك الشيء عرفه من الرسول - صلىٰ الله عليه وآله. وقد روىٰ فهد بن سليمان عن القاسم بن أمية العدوي، عن عمر بن أبي حفص مولىٰ الزبير، عن شريك، عن إبراهيم بن عبد الأعلىٰ، عن سويد بن غفلة، أن أبا بكر أتي برجل ينكح فأمر به فضربت عنقه، ثم أمر به فأحرق. ولعل أمير المؤمنين عليه السلام أحرقه بالنار بعد القتل بالسيف كما فعل أبو بكر، وليس ما روي من الإحراق بمانع من أن يكون القتل متقدمًا له. وقد روي قتل المتلوطَيْنِ من طرق مختلفة عن الرسول - صلىٰ الله عليه وآله - وكذلك روي رجمهما»[(٣)]، فلم يعاب الصديق بما يسوغ فعله لعلي - رضي الله عنهما؟

❋ ❋ ❋

---

(١) منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص٥٠٣ - ص٥٠٥.

(٢) المبسوط للطوسي ج٧ ص٢٨١.

(٣) تنزيه الأنبياء للمرتضىٰ ص٢١٧.

الفصل الثاني

نقد أهل السنة لشبهات الشيعة الاثني عشرية حول الفاروق ﵁

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: شبهاتهم حول شخص الفاروق ﵁.

المبحث الثاني: شبهاتهم حول خلافة الفاروق ﵁.

المبحث الأول
القوادح حول شخص الفاروق رضي الله عنه

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
القوادح حول إيمانه

المطعن الأول: دعوى الشيعة أن الفاروق تنقص من مقام النبوة:

من الحوادث التي حدثت وحاول الروافض الاعتماد عليها للطعن في عمر رضي الله عنه ما حصل في المرض الذي توفي فيه النبي صلى الله عليه وسلم. حيث ذكر العاملي «أن النبي - صلى الله عليه وآله - طلب دواة وكتفًا ليكتب لهم كتابًا لا يختلفون بعده، وأراد النص على علي عليه السلام وتوكيد ما قال في حقه يوم الغدير وغيره، فلما أحس عمر بذلك منعه وقال: إنه يهجر»(١).

وقد انتقد العلماء هذا القول فذهب سيف الدين الآمدي إلى أننا لو سلمنا أن عمر رضي الله عنه قد قال ذلك فإن ما تواتر من فضائله ونزول الآيات بموافقة رأيه

---

(١) الصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص٣. وانظر. الأمالي للمفيد ص٣٦ ص٣٧ وتذكرة الفقهاء للحلي ج٢ ص٤٦٩، والرسالة السعدية للحلي ص٧٨ - ص٧٩، ونهج الحق وكشف الصدق للحلي ص٢٧٣ - ص٢٧٤، ومنهاج الكرامة للحلي ص١٠٣، والمسترشد لمحمد بن جرير الطبري الشيعي ص٥٥٣ وشرح أصول الكافي للمازندراني ج٧ ص٢٤١ - ص٢٤٢ والمراجعات لعبد الحسين ص٣٥٢ - ٣٥٥.

توجب علينا أن نحمل هذا القول علىٰ أن معناه أن الألم والوجع قد غلب علىٰ رسول الله ﷺ؛ فكيف يكتب؟ وليس في ذلك ما يوجب سخط النبي عليه[1].

وأما القرطبي فقد ذهب إلىٰ أن هذا القول صدَرَ عن دهشةٍ وحيرةٍ بسبب ذلك المقام العظيم، والمصاب الجسيم والخطأ جائز علىٰ عمر - رضي الله عنه، أو أن قوله (أهَجَرَ؟) إنما هو للاستفهام؛ كذا الرِّواية الصحيحة في هذا الحرف بهمزة الاستفهام، وإنَّما كان ذلك علىٰ جهة الإنكار علىٰ من توقف في إحضار الكتف والدواة، وتلكَّأ عنه، فكأنه يقول لمن توقف: كيف تتوقف، أتظن: أنه قال هذيانًا؟ فدع التوقف وقرِّب الكتفَ، فإنه إنما يقول الحق، لا الهْجَرَ[2].

وقد يكون ظهر لعمر رضي الله عنه ولطائفة معه أن قول الرسول الله ﷺ: «ائتوني أكتب لكم كتابًا لا تضلون بعده»[3] ليس علىٰ الوجوب، وأنَّه من باب الإرشاد إلىٰ الأصلح مع أن كتاب الله يرشد إلىٰ كل شيء، مع ما كان فيه رسول الله ﷺ من الوجع، فكره أن يتكلَّف من ذلك ما يشق ويثقل عليه، فظهر لهم: أن الأوَّلىٰ ألا يكتب.

وهذا نحو مِمَّا جرىٰ لهم حيث قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب: «لا يصلين أحدٌ العصر إلا في بني قريظة»[4] فتخوَّف ناسٌ فوت الوقت، فصلُّوا دون بني قريظة. وقال آخرون: لا نصلِّي إلا حيث أمرنا رسول الله ﷺ، وإن فاتنا الوقت. فما عنف واحدًا من الفريقين. وسبب ذلك: أن ذلك كله إنَّما حمل عليه الاجتهاد المسوَّغ،

---

(١) أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٧٢.

(٢) انظر المفهم للقرطبي ج٤ ص٥٥٩ - ص٥٦٠.

(٣) أخرجه مسلم برقم ١٦٣٧.

(٤) أخرجه البخاري برقم ٩٤٦.

والقصد الصالح. وأحد المجتهدين مصيب، والآخر غير مأثوم، بل مأجور(١).

وهذا أمرٌ وارد؛ ألا ترىٰ أن الشيعة قد اختلفوا في كثير من الأوامر، هل هي للوجوب أم لا(٢).

وبين رَحِمَهُ اللَّهُ أن مما يبين أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم لم يقصدوا التطاول علىٰ مقام النبوة - كما يزعم الشيعة - أن الهجر يراد به الهذيان، وهو الكلام الذي لا يعتد به لعدم فائدته، ووقوع مثل هذا من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ محال في حال مرضه أو صحته؛ لأن الله تعالىٰ قال: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ﴾ [النجم: ٣] فلمَّا علم أصحابه هذا: كانوا يأخذون عنه ما يقوله في كل حالاته، حتَّىٰ في هذه الحالة، فإنهم تلقَّوا عنه، وقبلوا منه جميع ما وصَّىٰ به عند موته، وعملوا علىٰ قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب»(٣) إلىٰ غير ذلك ولم يتوقفوا، ولا شكُّوا في شيء منه؛ فيستحيل أن يكون قولهم: أَهَجَرَ، لشكٍّ عرض لهم في صحة قوله زمن مرضه(٤).

---

(١) انظر المفهم للقرطبي ج٤ ص٥٥٨ - ص٥٥٩.

(٢) للإطلاع علىٰ ما ذكره القرطبي انظر: الانتصار للشريف المرتضىٰ ص٣٦٤ - ص٣٦٥، وعدة الأصول للطوسي ج٢ ص٦٧، وتفسير مجمع البيان للطبرسي ج١٠ ص٣٨، والجامع للشرايع ليحيىٰ بن سعيد الحلي ص٢١، ومختلف الشيعة للحلي ج٨ ص٢٤١، ومختلف الشيعة للحلي ج٣ ص٢٣٦، ومنتهىٰ المطلب للحلي ج٣ ص٢٢٧، وزبدة البيان للأردبيلي ص٥٨٠، وفقه القرآن للقطب الراوندي ج١ ص٥٥، والذريعة للسيد المرتضىٰ ج١ ص٥٩، ومستند الشيعة للنراقي ج١٩ ص٤١١، وبحار الأنوار للمجلسي ج٧٧ - ص٢٥٣، وذخيرة المعاد للسبزواري ج١ ق ٣ ص٦٧١، ورياض المسائل للطباطبائي ج٢ ص٢٨٤.

(٣) أخرجه البخاري برقم ٣١٦٨ ومسلم برقم ١٦٣٧.

(٤) انظر المفهم للقرطبي ج٤ ص٥٥٩ - ص٥٦٠.

وأكد القرطبي علىٰ أن النبي ﷺ لم يوص بشيء من أمر الخلافة، بل اتهم الشِّيعة والرَّوافض بالإكثارِ من الأحاديث الباطلة الكاذبة؛ لأنهم اخترعوا نصوصًا علىٰ استخلاف النبي ﷺ عليًّا، وادعوا أنَّها تواترت عندهم. وهذا كلُّه كذبٌ مركبٌ. ولو كان شيء من ذلك صحيحًا، أو معروفًا عند الصحابة رضي الله عنهم يوم السَّقيفة لذكروه، ولرجعوا إليه. ولذكره عليٌّ رضي الله عنه مُحتجًّا به لنفسه.

وأضاف: أنه لو كان هناك نص بالخلافة علىٰ علي رضي الله عنه لما حل له أن يسكت عن مثل ذلك بوجه من الوجوه، فإنَّه حق الله تعالىٰ، وحق نبيِّه ﷺ، وحق المسلمين. ثم ما يعلم من عظيم علم عليّ رضي الله عنه وصلابته في الدين، وشجاعته يقتضي: ألا يتَّقِ أحدًا في دين الله عز وجل، كما لم يتق معاويةَ، وأهل الشام حين خالفوه وحصل بينهم من القتال ما شاع وذاع، ثم: إنه لما قُتِل عثمان رضي الله عنه ولَّىٰ المسلمون باجتهادهم عليًّا. ولم يذكر هو، ولا أحدٌ منهم نصًّا في ذلك. فعُلم قطعًا كذب ما ادعوه[(١)].

وأما ابن حجر الهيتمي فقد ذهب إلىٰ أن مراد رسول الله ﷺ من هذا الكتاب هو النص الصريح علىٰ خلافة أبي بكر رضي الله عنه لكنه ترك ذلك معولًا علىٰ أنه لا يقع إلا كذلك، واستدل بما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: «قال لي رسول الله ﷺ في مرضه: ادعي لي أبا بكر وأخاك، حتىٰ أكتب كتابًا فإني أخاف أن يتمنىٰ متمن ويقول قائل: أنا أولىٰ، ويأبىٰ الله والمؤمنون إلا أبا بكر»[(٢)(٣)].

---

(١) انظر المفهم للقرطبي ج٤ ص٥٥٧.

(٢) أخرجه مسلم رقم ٢٣٨٧.

(٣) **انظر**: الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص١٠١ - ص١٠٢.

وبين ابن تيمية أن من توهم أن هذا الكتاب كان بخلافة علي رضي الله عنه فهو علىٰ غير هدىٰ علىٰ عقيدة السنة والشيعة؛ لأن أهل السنة متفقون علىٰ تفضيل أبي بكر رضي الله عنه وتقديمه. وأما الشيعة القائلون بأن عليًا رضي الله عنه كان هو المستحق للإمامة فيقولون: إنه قد نص علىٰ إمامته قبل ذلك نصًا جليًا ظاهرًا معروفًا، وحينئذ فلم يكن يحتاج إلىٰ كتاب، وإن قيل: إن الأمة جحدت النص المعلوم المشهور فلأن تكتم كتابًا، حضره طائفة قليلة أولىٰ وأحرىٰ(١).

ويمكن أن أضيف إلىٰ ما سبق أن الراجح عندي أن سبب قول عمر رضي الله عنه لهذا هو ما ذكره القرطبي من أن هذا القول صدَرَ عن دهشةٍ وحيرةٍ بسبب ذلك المقام العظيم، والمصاب الجسيم، وهذا يدل علىٰ أنه لا يستحق الطعن؛ ألا ترىٰ إلىٰ موسىٰ عليه السلام وهو نبي مكلم ومن أفضل الأنبياء خاطب ربه قائلا ﴿قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّىٰیَ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآ إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ﴾ [الأعراف: ١٥٥] ولم يقدح ذلك في إمامته؛ لأن ذلك صدر عن دهشةٍ وحيرةٍ.

وكذلك قوله تعالىٰ ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِى مِنۢ بَعْدِىٓ أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ﴾ [الأعراف: ١٥٠] ولم يكن في ذلك ما يوجب الطعن في موسىٰ - عليه السلام ؛ لأنه لم يقصد إلقاء التوراة، وإنما فعل ما فعل عن دهشةٍ وحيرةٍ، وكذلك الحال هنا؛ فلا يلام عمر رضي الله عنه لأنه صدر عن دهشةٍ وحيرةٍ.

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص٥٣٣ - ص٥٣٤.

ثم إن الشيعة واقعون في أفظع من هذا حيث تنقصوا النبي ﷺ وغيره من الأنبياء - عليهم السلام - ويمكن بيان ذلك من خلال الصور التالية:

الصورة الأولىٰ: أننا نجد في الكافي وغيره «أن أمير المؤمنين عليه السلام قال: إن ذلك الحمار كلم رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - فقال: بأبي أنت وأمي؟ إن أبي حدثني، عن أبيه، عن جده، عن أبيه أنه كان مع نوح في السفينة فقام إليه نوح فمسح علىٰ كفله ثم قال: يخرج من صلب هذا الحمار حمار يركبه سيد النبيين وخاتمهم، فالحمد لله الذي جعلني ذلك الحمار»[1] فكيف يستسيغ الروافض أن يثبتوا في أصح كتبهم أن حمارًا قال للنبي ﷺ بأبي أنت وأمي؟ وهو مروي عن علي، ولو روينا عن عمر رضي الله عنه مثل هذا لاتخذوه دليلًا علىٰ كفره، وحكموا بتخليده في النار.

الصورة الثانية: زعم بعض الشيعة أن سبب خلق النبي ﷺ هو علي رضي الله عنه وزعموا أن الله تعالىٰ قد خاطب النبي ﷺ وقال له: «يا أحمد! لولاك لم خلقت الأفلاك، ولولا علي لم خلقتك»[2].

الصورة الثالثة: أنهم قد رووا عن الإمام الرضا، وهو إمام معصوم عندهم، أن «آدم عليه السلام لما أكرمه الله تعالىٰ ذكره بإسجاد ملائكته وبإدخاله الجنة قال في نفسه: هل خلق الله بشرًا أفضل منىٰ؟ فعلم الله عز وجل ما وقع في نفسه فناداه: ارفع رأسك يا آدم! وانظر إلىٰ ساق العرش، فرفع آدم رأسه فنظر إلىٰ ساق العرش

---

(١) الكافي للكليني ج١ ص٢٣٧ وعلل الشرائع للصدوق ج١ ص١٦٧ وشرح أصول الكافي للمازندراني ج٥ ص٣٢٩ - ص٣٣٠ وبحار الأنوار للمجلسي ج١٧ ص٤٠٥ وجامع أحاديث الشيعة للبروجردي ج١٦ ص٨٧٤ ونور الثقلين للحويزي ج٢ ص٣٥٩.

(٢) الأسرار الفاطمية لمحمد فاضل المسعودي ص٩٨.

فوجد عليه مكتوبًا: لا اله إلا الله، محمد رسول (ص) وعلي بن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ أمير المؤمنين، وزوجته فاطمة سيدة نساء العالمين، والحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة، فقال آدم - عَلَيْهِ السَّلَامُ: يا رب! من هؤلاء؟ فقال عَزَّ وَجَلَّ: هؤلاء من ذريتك، وهم خير منك ومن جميع خلقي، ولولاهم ما خلقتك، ولا خلقت الجنة والنار، ولا السماء والأرض. فإياك أن تنظر إليهم بعين الحسد، فأخرجك عن جواري، فنظر إليهم بعين الحسد، وتمنىٰ منزلتهم فتسلط عليه الشيطان حتىٰ أكل من الشجرة التي نهي عنها، وتسلط علىٰ حواء لنظرها إلىٰ فاطمة - عليها السلام - بعين الحسد حتىٰ أكلت من الشجرة كما أكل آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ فأخرجهما الله عَزَّ وَجَلَّ عن جنته، فأهبطهما عن جواره إلىٰ الأرض»[1].

الصورة الرابعة: طعن الشيعة في كليم الرحمن وتنقصوا من علمه ومن علم الخضر - عليهما السلام. يدل علىٰ ذلك ما رواه الكليني وغيره «عن سيف التمار قال: كنا مع أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ جماعة من الشيعة في الحجر فقال: علينا عين؟ فالتفتنا يمنة ويسرة فلم نر أحدًا فقلنا: ليس علينا عين فقال: ورب الكعبة! ورب البنية! - ثلاث مرات - لو كنت بين موسىٰ والخضر لأخبرتهما أني أعلم منهما ولأنبأتهما بما ليس في أيديهما»[2].

---

(١) عيون أخبار الرضا للصدوق ج٢ ص٢٧٤ - ص٢٧٥ ومعاني الأخبار للصدوق ص١٢٤ - ص١٢٥ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٦ ص٢٧٣ والتفسير الصافي للكاشاني ج٤ ص٢٠٧ وتفسير الميزان للطباطبائي ج١ ص١٤٤. والخصائص الفاطمية للكجوري ج١ ص٥٩١ - ص٥٩٢.

(٢) الكافي للكليني ج١ ص٢٦٠ - ٢٦١ وانظر. بصائر الدرجات للصفار ص١٤٩ ودلائل الإمامة لمحمد بن جرير الطبري (الشيعي) ص٢٨٠ والمحتضر لحسن بن سليمان الحلي ص٢٠٦ =

الصورة الخامسة: نجد في بحار الأنوار العديد من الروايات التي تفضل الأئمة علىٰ الأنبياء – عليهم السلام – وهي مجموعه في «باب تفضيلهم – عليهم السلام – علىٰ الأنبياء، وعلىٰ جميع الخلق، وأخذ ميثاقهم عنهم وعن الملائكة وعن سائر الخلق، وأن أولىٰ العزم إنما صاروا أولىٰ العزم بحبهم – صلوات الله عليهم»[(١)].

الصورة السادسة: ذهب أحد الشيعة المعاصرين إلىٰ تفضيل فاطمة رضي الله عنها علىٰ الكثير من الأنبياء – عليهم السلام – ومنهم وألو العزم حيث قال: إن «فاطمة لها مقام العصمة! نعم، مقام عصمة ليست كعصمة يعقوب وعصمة ويوسف، ولا كعصمة موسىٰ وعيسىٰ، بل ولا كعصمة إبراهيم – عليهم السلام – فهي معصومة كعصمة النبي الخاتم»[(٢)].

الصورة السابعة: قولهم: إن جميع الأنبياء، بلا استثناء، يكونون عساكر لعلي رضي الله عنه في زمن الرجعة. وذلك أنهم زعموا أن الصادق رحمه الله قال: لم «يبعث الله نبيًا ولا رسولًا إلا رد جميعهم إلىٰ الدنيا حتىٰ يقاتلوا بين يدي علي بن أبي طالب أمير المؤمنين»[(٣)].

= ص٢٠٧ وبحار الأنوار للمجلسي ج٢٦ ص١١١ والتفسير الصافي للكاشاني ج٣ ص٢٥٢ وينابيع المعاجز – السيد هاشم البحراني – ص٣٨.

(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٢٦ ص٢٦٧.

(٢) الحق المبين في معرفة المعصومين للكوراني ص٢٧٨.

(٣) مختصر بصائر الدرجات للحسن بن سليمان الحلي ص٢٦ وانظر. مدينة المعاجز للبحراني ج٣ ص١٠٠ – ص١٠١ وبحار الأنوار للمجلسي ج٥٣ ص٤١.

المطعن الثاني: اتهام الشيعة للفاروق بالشك في دينه:

زعم علماء الإمامية أن عمر ﷺ الذي شهد له الرسول الله ﷺ: بأنه من أهل الجنة شك في دينه؛ لأنه «أتىٰ حذيفة بن اليمان يسأله عن نفسه، أهو من المنافقين؟. فما أعجب هذا القول منه إن كان الرسول ﷺ قد شهد له بالجنة، فما يخلو من أحد أمرين، إما أن يكون ما رووه من شهادة النبي ﷺ له بالجنة باطلًا، وإما أن يكون الثاني غير معتمد علىٰ ما قال الرسول - ﷺ»[1].

وزعموا أن ما يبين شكه في دينه ما حصل «يوم الحديبية، يوم وادع قريشًا، وكتب بينه وبينهم علىٰ أن من خرج إليهم من قبله لم يردوه، ومن خرج من أهل مكة ردوه إليهم، فغضب الثاني، وقال لصاحبه: يزعم أنه نبي وهو يرد الناس إلىٰ المشركين»[2].

وقد اعترض الآمدي علىٰ هذا وقال: إننا لا نسلم أنه كان شاكًا في دين الإسلام، معاذ الله أن يقع ذلك منه، مع ما ثبت من الفضائل الواردة في حقه كقول الرسول ﷺ: «بينا أنا نائم رأيت الناس عرضوا علي وعليهم قمص، فمنها ما يبلغ الثدي، ومنها ما يبلغ دون ذلك، وعرض علي عمر وعليه قميص يجره، قالوا: فما أولته يا رسول الله؟ قال الدين»[3][4].

وكان مما ذكره الآمدي ووافقه عليه ابن حجر الهيتمي أن ما ثبت عن الرسول ﷺ من تفخيمه، وجلالة ما ذكر من مناقبه، في كمال علمه وتمام قوته، وصواب رأيه

---

(١) المسترشد لمحمد بن جرير الطبري الشيعي ص٥٣٦.

(٢) المرجع السابق ص٥٣٦ - ص٥٣٧.

(٣) أخرجه البخاري رقم ٣٦٩١ ومسلم رقم ٢٣٩٠.

(٤) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٧٢.

وصدق فراسته، وغير ذلك من ورعه وخوفه وزهده ورأفته بالمؤمنين، وغلظته وفظاظته علىٰ المنافقين والكافرين، وأخذه بالحزم والحياطة وحسن الرعاية، والسياسة وبسطه العدل، وأنه لم تكن تأخذه في الله تعالىٰ لومة لائم يدل علىٰ قوة إيمانه - رضي الله عنه [(١)].

وزاد الآمدي علىٰ هذا: أن الأمة مجمعة علىٰ إمامته رضي الله عنه وإجماعها حجة[(٢)].

ومما استدل به ابن حجر الهيتمي علىٰ بطلان قول الرافضة قول عبد الله بن مسعود: ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر، وقول علي: ما علمت أحدًا هاجر إلا مختفيًا إلا عمر بن الخطاب - رضي الله عنهم [(٣)].

وذكر ابن الوزير أن سؤال عمر لحذيفة رضي الله عنهما هل هو منافق؟ محمول علىٰ أحد أمرين:

الأمر الأول: أن عمر رضي الله عنه لم يخف من النّفاق الذي هو الشّكّ في الإسلام، فإنّه يعلم براءة نفسه منه، وكذلك نحن نعلم براءته رضي الله عنه بما شهد له به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الفضائل الكثيرة، والمناقب الكبيرة، وإنّما خاف رضي الله عنه من صغائر النّفاق الذي هو: خلف الموعد، وخيانة الأمانة، والكذب في الحديث، فإنّ المؤمن الورع قد يدخل عليه من صغائر بعض هذه الخصال ما يدقّ ولا يتفطّن له، وربما كان الغير أبصر بعيب الإنسان منه.

الأمر الثاني: أن عمر رضي الله عنه ربّما يكون قصد تنبيه ضعفاء المسلمين علىٰ تفقّد

(١) **انظر**: المرجع السابق ج٥ ص٢٧٢ والصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص٢٨٧.
(٢) **انظر**: المرجع السابق ج٥ ص٢٧٢.
(٣) **انظر**: الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص- ص٢٨٥.

أنفسهم، وجعل لهم بنفسه الكريمة أسوة حسنة حيث اتّهمها بأمر عظيم. وقد كان عمر رضي الله عنه إمامًا في التّقوىٰ والمراقبة، شديد المناقشة لنفسه والمحاسبة[١].

ويمكن أن يضاف إلىٰ ما سبق أن سؤال عمر بن الخطاب لحذيفة رضي الله عنهما هل هو منافق؟ من أكبر الأدلة علىٰ كذب الشيعة في نسبة عمر إلىٰ النفاق، إذ لو لم يكن مؤمنًا حقًا فلن يقدم علىٰ سؤال حذيفة وهو صاحب سر النبي ﷺ؛ لأنه سيخشىٰ من فضحه.

ثم لو سلمنا جدلًا بدعوىٰ الشيعة الباطلة، وأنه شك في إيمانه فإن شهادة حذيفة رضي الله عنه وهو صاحب سر النبي ﷺ، قد نفت عنه النفاق، وأثبتت له الإيمان.

مع أن غضب الفاروق رضي الله عنه عندما سمع بنود الاتفاقية وما كان في الوثيقة، وقوله: لم نعطي الدنية في ديننا؟ دليل وأي دليل علىٰ قوة إيمانه؛ لأنه كان في غاية الرغبة في ظهور هذا الدين علىٰ سائر الأديان. ومن المعلوم بداهة أنه لو كان مقيمًا علىٰ الشرك أو النفاق – كما يقول المفترون – فلن يغضب من رد من أتىٰ مسلمًا من قريش إلىٰ قومه المشركين، بل سيكون في ذلك أعظم لذةٍ له؛ ولكنه عندما راجع الصديق رضي الله عنهما والنبي ﷺ، وهما أكمل منه إيمانًا، كشفا له ما لم يكن يعلم فسمع وأطاع وأذعن وانقاد.

وأما ما ذكروه هنا من أنه قال يزعم أنه نبي وهو يرد الناس إلىٰ المشركين فلا وجود له في كتب السير وهو كلام لا يخفىٰ بطلانه سندًا ومتنا.

❋ ❋ ❋

---

(١) **انظر**: الروض الباسم لابن الوزير ج١ ص٥٩.

المطلب الثاني
قوادح في صفاته وشمائله

المطعن الأول: دعوى الشيعة أن الفاروق تزوج من أم كلثوم بغير رضاها:

زعم الروافض أهل الزيغ عن الصراط المستقيم أن عمر قام بالزواج من أم كلثوم بنت علي رضي الله عنهم غصبًا، ويدل علىٰ هذا ما رووه «عن أبي عبد الله عليه السلام في تزويج أم كلثوم فقال: إن ذلك فرج غصبناه»[1]

وقد تعرض الآمدي لهذا الموضوع، وبين أن قول الشيعة: إن عليًا إنما زوّج ابنته من عمر رضي الله عنهما تقية ومخافة، دعوىٰ غير مسلم بها لعدم الدليل عليها، وذهب إلىٰ أن كل ما يستدلون به علىٰ قولهم هذا إنما هو ممّا انفردوا بنقله عن الثقات فلا يقبل.

وأضاف أن عمر رضي الله عنه عند الشيعة كان كافرًا مرتدًا، والتزويج من الكافر غير جائز للتقية، فإنه لا يجوز للرجل أن يزوج ابنته من يهودي أو نصراني للتقية، بموافقة منهم، ولا يخفىٰ أن حال المرتد من حيث إنه لا يُقَر شرعًا علىٰ ردته أسوأ حالًا من الكتابي، من حيث إنه يجوز إقراره علىٰ دينه، فإذا لم يجز في الكتابي ففي المرتد أولىٰ.

وأكد أن ما ذُكر من قيام العباس بتزويج عمر دون علي إنما كان لما قد جرت به العادة والعرف من صحة ذلك، وأنه لا يوجد في ذلك ما يدل علىٰ أنه كان عن

---

(١) الكافي للكليني ج٥ ص٣٤٦ وانظر. الاستغاثة من بدع الثلاثة للكوفي ج١ ص٧٧ – ص٧٨ وبحار الأنوار للمجلسي ج٤٢ ص١٠٦ ووسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج٢٠ ص٥٦١ ووسائل الشيعة (الإسلامية) للعاملي ج١٤ ص٤٣٣.

مخافة أو عدم رغبة من علي - رضي الله عنه [(١)].

وقد ذكر الذهبي أنه قد روي أن زيدًا دخل علىٰ معاوية وكان عنده رجل يدعىٰ بسر فأسمعه بسر كلمة، فنزل إليه زيد، فصرعه، وخنقه، وبرك علىٰ صدره، وقال لمعاوية: إني لأعلم أن هذا عن رأيك، وأنا ابن الخليفتين، ثم خرج إلينا قد تشعث رأسه وعمامته فاعتذر إليه معاوية - رضي الله عنه، وأمر له بمائة ألف[(٢)].

فهذا الذي ذكره الذهبي يدل علىٰ رضاه من زواج أمه من عمر، وأنه لم يحصل مما ذكر الشيعة شيء، ويدل علىٰ رضاه بخلافته أيضًا، وأنه لم يكن هناك خلاف بين الصحابة وأهل البيت رضي الله عنهم أصلًا، وإلا لما قال وأنا ابن الخليفتين، ولا يمكن أن يقال: إن هذا تقية؛ لأن الحال وما وقع فيه يأباه.

وأما ابن كثير فقد ذكر في تاريخه أن أم كلثوم بنت علي رضي الله عنه أخذت تقول يوم ضربه ابن ملجم لعنه الله: مالي ولصلاة الغداة، قتل زوجي عمر أمير المؤمنين صلاة الغداة، وقتل أبي أمير المؤمنين صلاة الغداة[(٣)] وهذا النص يدل علىٰ أمرين:

الأمر الأول: أنها لم تكن مرغمة علىٰ الزواج من الفاروق رضي الله عنه إذ كيف تتحسر علىٰ من أُرغمت علىٰ معاشرته؟.

الأمر الثاني: أنها كانت مقرة بصحة خلافة الفاروق رضي الله عنه وأنه لم يحصل منه ظلم لأهل البيت.

ومما يدل علىٰ كذب الشيعة هنا أن هذا ليس الزواج الوحيد بين أهل البيت

---

(١) أبكار الأفكار الآمدي ج٥ ص٢٢١.

(٢) **انظر**: سير أعلام النبلاء للذهبي ج٣ ص٥٠٢.

(٣) **انظر**: البداية والنهاية لابن كثير ج٨ ص١٤.

والصحابة، بل قد حصلت مصاهرات أخرىٰ بينهم، منها:

المصاهرة الأولىٰ: محمد الباقر قد تزوج من أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وهي أم ولده جعفر الصادق؛ ففي كشف الغمة للإربيلي «قال الحافظ عبد العزيز بن الأخضر الجنابذي رحمه الله: أبو عبد الله جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - عليهم السلام - الصادق، وأمه أم فروة واسمها قريبة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وأمها أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، ولذلك قال جعفر - عليه السلام -: ولقد ولدني أبو بكر مرتين»[1].

المصاهرة الثانية: سكينة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب، تزوجها مصعب بن الزبير أمير العراق[2].

المصاهرة الثالثة: محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان هو من أبناء عثمان بن عفان من جهة الأب؛ ومن جهة الأم هو من أبناء علي بن أبي طالب فأمه هي فاطمة بنت الحسين بن علي - رضي الله عنها -[3].

وقد تناقض الشيعة في هذه المسألة؛ لأنها كدرت عليهم أصول مذهبهم فذهب المفيد إلىٰ أن المناكحة إنما هي «علىٰ ظاهر الإسلام دون حقائق الإيمان. والرجل المذكور، وإن كان بجحده النص ودفعه الحق قد خرج عن الإيمان، فلم يخرج عن

---

(١) كشف الغمة للإربلي ج٢ ص٣٧٤.

(٢) **انظر**: سير أعلام النبلاء للذهبي ج٥ ص٢٦٢ - ص٢٦٣.

(٣) المسائل العكبرية للمفيد ص٦١.

الإسلام لإقراره بالله ورسوله - صلىٰ الله عليه وآله - واعترافه بالصلاة والصيام والزكاة والحج. وإذا كان مسلمًا بما ذكرناه جازت مناكحته من حكم الشريعة. وليس يمتنع كراهة مناكحة من يجوز مناكحته، للإجماع علي جواز مناكحة الفاسقين من أهل القبلة لفسقهم»[١].

فيقال: عقيدة الشيعة تقوم علىٰ أن «الأخبار الدالة علىٰ كفر أبي بكر وعمر وأضرابهما وثواب لعنهم والبراءة منهم، وما يتضمن بدعهم أكثر من أن يذكر في هذا المجلد أو في مجلدات شتىٰ»[٢] فلا ينفع هذا الاعتذار الساقط، بل الحق الذي لا مرية فيه أن هذا يدل علىٰ كمال إيمان الفاروق - رضي الله عنه.

ثم نجد من يسوغ هذا الزواج بتسويغ آخر حيث يزعم «أن أم كلثوم كانت صغيرة، ومات عمر قبل أن يدخل بها»[٣]

ولكننا نجد أن علماء الشيعة المتقدمين يذكرون أنه «أخرجت جنازة أم كلثوم بنت علي عليه السلام وابنها زيد بن عمر، وفي الجنازة الحسن عليه السلام والحسين عليه السلام وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وأبو هريرة فوضعوا جنازة الغلام مما يلي الإمام والمرأة وراءه وقالوا: هذا هو السنة»[٤].

المطعن الثاني: اتهام الشيعة للفاروق بالخور والشك في موت النبي صلى الله عليه وسلم:

---

(١) **انظر**: تاريخ الإسلام للذهبي ج٩ ص٢٧٣.

(٢) بحار الأنوار للمجلسي ج٣٠ ص٣٣٩ وانظر. مجمع النورين للمرندي ص٢٣٩.

(٣) مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٣ ص٨٩ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٢٤ ص٩١.

(٤) الخلاف للطوسي ج١ ص٧٢٢ - ص٧٢٣ وانظر. تذكرة الفقهاء للحلي ج٢ ص٦٦ ومختلف الشيعة للحلي ج٢ ص٣٠٨.

موت النبي ﷺ من أصعب الأمور علىٰ نفس كل مؤمن، وفي مثل هذا الموقف لا عيب علىٰ الحليم أن يقف في حيرة من أمره، لكن الشيعة لا يرون هذا الرأي المستقيم، فأخذوا يشنعون علىٰ عمر - رضي الله عنه؛ لأنه «تشكك في موت النبي ﷺ حتىٰ تلا عليه أبو بكر: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠] فقال: كأني لم أسمع هذه الآية»[(١)].

وهذا الانحراف يرفضه أهل السنة قال الآمدي: إننا لا نسلم أن في ذلك ما يدل علىٰ الجهل أو الخور وعدم رباطة الجأش؛ لأن حالة موت النبي ﷺ كانت حالة تشويش للبال واضطراب الأحوال والذهول عن الجليات، بسبب موت النبي ﷺ، وعمر رضي الله عنه لم تكن تخفىٰ عليه هذه الآية؛ لأن قوله: كأني لم أسمعها إلا الآن دليل أنه قد سمعها من قبل[(٢)].

وأما الباقلاني فقد أنكر القول بأن عليًا كان أعلم من عمر؛ لأنه قد ثبت رجوعه إلىٰ عمر رضي الله عنهما في غير قصة كتركه المطالبة بإرث موالي صفية أم الزبير وغير ذلك[(٣)].

وأختم الكلام عن هذا المطعن وأقول: إن الشيعة قد فتحوا علىٰ أنفسهم ما لا قبل لهم به؛ لأن ما حصل من عمر وبقية الصحابة رضي الله عنهم بعد موت النبي ﷺ، إنما كان عرضًا

---

(١) تجريد العقائد ص١٤٤ وانظر. الشافي في الإمامة للشريف المرتضىٰ ج٤ ص١٧٦ - ص١٧٨ وكشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد للحلي ص٥١٢ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٠٤ ونهج الحق وكشف الصدق للحلي ص٢٧٣ - ص٢٧٧ والصراط المستقيم للعاملي ج٣ - ص١٨.

(٢) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٦٩.

(٣) **انظر**: مناقب الأئمة للباقلاني ص٣٧٠ - ص٣٧٣.

زائلًا لعظم هول الصدمة، ثم حصل الإجماع علىٰ مبايعة الصديق - رضي الله عنه.

وأما ما حصل من الشيعة بعد موت الحسن العسكري بلا ولد فقد كان علىٰ النقيض من هذا فقد تفرقوا وتمزقوا كل ممزق، وصاروا إلىٰ ما يقارب العشرين فرقة؛ وبهذا يتبين أي الفريقين أحق بالأمن.

ثم إن هذه الفرية التي ليست بأول مفترياتهم تُظهر ما في عقيدة الشيعة من تناقض يدل علىٰ بطلانها ففي كتبهم أن النبي صلى الله عليه وسلم «أعلم حفصة أن أباها وأبا بكر يليان الأمر، فأفشت إلىٰ عائشة، فأفشت إلىٰ أبيها، فأفشىٰ إلىٰ صاحبه، فاجتمعا إلىٰ أن يستعجلا ذلك يسقينه سما، فلما أخبره الله بفعلهما هم بقتلهما، فحلفا له أنهما لم يفعلا، فنزل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَعْتَذِرُوا الْيَوْمَ﴾»[1].

فهل يصدق من كان لديه مثقال ذرة من عقل أن الفاروق رضي الله عنه يتآمر علىٰ سقي النبي صلى الله عليه وسلم سما، ثم لا يطيق خبر موته ويقوم بما قام به من إنكار له؟ فإن قال الشيعة: إنما فعل ذلك تصنعًا لكيلا يظن به أنه متربص بالخلافة، قيل: هذا لا يعفيكم من التناقض؛ لأنكم تقررون أن الناس قد ارتدوا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم إلا ثلاثة نفر فهل سيداهن ثلاثة، وقد روىٰ الكليني: «عن حمران بن أعين قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: جعلت فداك، ما أقلنا لو اجتمعنا علىٰ شاة ما أفنيناها؟ فقال: ألا أحدّثك بأعجب من ذلك؟ المهاجرون والأنصار ذهبوا إلا - وأشار بيده - ثلاثة»[2].

❊ ❊ ❊

(١) كتاب الأربعين للشيرازي ص٦٢٧.

(٢) الكافي للكليني ج٢ ص٢٤٤.

المبحث الثاني
القوادح حول خلافة الفاروق

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
القوادح حول ثبوت خلافة الفاروق رضي الله عنه

طعن الشيعة في بيعة الفاروق بكلام صدر من طلحة:

من الأمور التي لا نزاع فيها عند أهل السنة أحقية عمر بن الخطاب بالخلافة بعد الصديق رضي الله عنهما قال ابن حجر الهيتمي إمام الأشاعرة في وقته: «فمذهب أبي حنيفة رضي الله عنه أن من أنكر خلافة الصديق أو عمر فهو كافر على خلاف حكاه بعضهم، وقال: الصحيح أنه كافر»[1] لكن الشيعة ذهبوا إلى القول ببطلان خلافة عمر وقالوا: إن طلحة اعترض على تولية الصديق للفاروق رضي الله عنهم وقال له: «ما تقول لربك إذا وليت علينا فظًا غليظًا»[2].

وهذا القول منهم غير صحيح لأن الصحابة رضي الله عنهم أجمعوا على مبايعته وصحة

(١) الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص٦٨٥.

(٢) نهج الحق وكشف الصدق للحلي ص٢٨٤ - ص٢٨٥ وانظر. كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد للحلي ص٥١٣ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٠٤ والصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص٢٧٢ - ص٢٧٩.

إمامته وتصرفاته في أموال المسلمين بالجمع والتفرقة، ونصبه للولاة والحكام، وقبول أوامره ونواهيه، وطواعية الكل له فيما يتعلق بالأمور الدينية والدنيوية من غير نكير[١].

وذكر أبو نعيم الأصفهاني ووافقه الآمدي أن طلحة لم يكن منكرًا لصحة العهد وصحة إمامة عمر رضي الله عنهما بل غايته أنه نقم ما كان يتوهمه من فظاظته وغلظته لا غير، ولهذا فإنه لم يزل متبعًا له مقتديًا به آخذًا لعطائه، وداخلًا في رأيه معينًا له في قضاياه، وذلك كله مع إنكار صحة إمامته بعيد[٢].

وزاد الآمدي أنه قد ورد في حقه من النصوص والأخبار ما يدرأ عنه ما قيل عنه من الترهات، فقد قال ﷺ: «لقد كان فيما قبلكم من الأمم محدثون فإن يك في أمتي أحد فإنه عمر»[٣][٤].

وذكر أن الصديق رضي الله عنه كان إمامًا حقًا، وقد رآه أهلًا للإمامة ووضع الأمر فيه، فعهد إليه بالإمامة، وأجمعت الصحابة علىٰ جعل العهد طريقًا في انعقاد الإمامة، فكانت إمامة عمر رضي الله عنه منعقدة؛ لأن ذلك مما شاع وذاع ونقل بالتواتر

---

(١) **انظر**: الإمامة والرد علىٰ الرافضة لأبي نعيم الأصفهاني ص٢٧٤ - ص٢٧٦ وأبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٥٧ والصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص٢٦٣.

(٢) **انظر**: الإمامة والرد علىٰ الرافضة لأبي نعيم الأصفهاني ص٢٧٤ - ص٢٧٦ وأبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٦٣.

(٣) رواه البخاري رقم ٣٦٨٩.

(٤) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٦٣.

نقلًا لا ريب فيه[(١)].

وأما ابن كثير فذكر أنه قد ورد عن طلحة ما يدل علىٰ غاية الإجلال لعمر رضي الله عنهما فقد قال: خرج عمر رضي الله عنه ليلة في سواد الليل فدخل بيتًا، فلما أصبحت ذهبت إلىٰ ذلك البيت فإذا عجوز عمياء مقعدة فقلت لها: ما بال هذا الرجل يأتيك؟ فقالت: إنه يتعاهدني مدة كذا وكذا يأتيني بما يصلحني ويخرج عني الأذىٰ، قال: فقلت لنفسي: ثكلتك أمك يا طلحة، أعثرات عمر تتبع[(٢)].



---

(١) **انظر**: المرجع السابق ج٥ ص٢٥٦ – ص٢٥٧.

(٢) **انظر**: البداية والنهاية لابن كثير ج٧ ص١٥٢ – ١٥٣

المطلب الثاني
قوادح في سياسته في الخلافة

المطعن الأول: اتهام الفاروق بعدم العدل في قسمة العطاء:

أقدم الرافضة علىٰ الاعتداء علىٰ مقام الإمام الذي ضربت به الأمثال في الزهد والعدل، واتهموه بالظلم في توزيع الأموال مدللين علىٰ قولهم بما ثبت عنه من «تفضيله للناس بعضًا علىٰ بعض في القسمة»[(١)].

وهذا القول يرفضه أهل السنة، فقد ذكر الآمدي أن ما روي عن عمر رضي الله عنه من التفضيل في العطاء ليس فيه ما يوجب القدح فيه؛ لأنه مع ما رآه في نظره واجتهاده من المصلحة في ذلك، مع أنه لم يحرم التساوي ولا أوجب التفاضل، لم يكن في ذلك مخالفًا لما قضىٰ النبي صلى الله عليه وسلم به من التساوي[(٢)].

وبين ابن خلدون أن ذلك من أكبر الأدلة علىٰ كمال إيمان الفاروق – رضي الله عنه؛ فإنه لما وضع الدواوين قال له علي وعبد الرحمن – رضي الله عنهما: ابدأ بنفسك، قال: لا، بل بعم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم الأقرب فالأقرب، ورتب ذلك علىٰ مراتب، ففرض خمسة آلاف، ثم أربعة، ثم ثلاثة، ثم ألفين وخمسمائة، ثم ألفين، ثم ألفًا واحدًا ثم خمسمائة، ثم ثلثمائة ثم مائتين وخمسين، ثم مائتين.

وأعطىٰ نساء النبي صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف لكل واحدة، وفضل عائشة رضي الله عنها وخصها بألفين، وجعل الناس علىٰ مراتب، فلأهل بدر خمسمائة، ثم من بعدهم

---

(١) المسترشد لمحمد بن جرير بن رستم الطبري الشيعي ص٥٢٥.

(٢) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٦٧.

أربعمائة، ثم ثلثمائة، ثم مائتين، والصبيان مائة، والمساكين جريبين في الشهر. وسأل الصحابة في قوته من بيت المال فأذنوا له(١).

المطعن الثاني: اتهام الشيعة للفاروق بمنع أهل البيت الخمس:

اتهم الرافضة عمر الذي ثبت عنه أنه كان يزيد في عطاء الحسن والحسين علىٰ عطاء ابنه عبد الله - رضي الله عنهم - بأنه «منع أهل البيت - عليهم السلام - الخمس الذي أوجبه الله تعالىٰ لهم في الكتاب العزيز»(٢).

وقد أجاب الآمدي عن ذلك وقال: إننا لو سلمنا بذلك فيجب حمله علىٰ أن عمر رضي الله عنه اطلع في اجتهاده علىٰ معارض اقتضىٰ ذلك(٣).

وزاد ابن العربي والقرطبي أن اللام في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الأنفال: ٤١] ليست لبيان الاستحقاق والملك، وإنما هي لبيان المصرف والمحل، والدليل عليه ما ثبت عنه ﷺ من رد سبي هوازن وفيه الخمس.

ثم إن العلماء قد اختلفوا في المراد بذوي القربىٰ علىٰ أقوال، قيل: قريش كلها، وقيل: بنو هاشم خاصة. وكذلك اختلفوا في حكم الخمس، فقيل: ذهب بموت النبي ﷺ ويكون لقرابة الإمام بعده، وقيل: هو للإمام يضعه حيث يشاء، وقيل: هو لبني هاشم وبني عبد المطلب، وقد قيل: إنه للفقير منهم دون الغني، كاليتامىٰ

---

(١) **انظر**: تاريخ ابن خلدون ج٢ ص٥٤٤.

(٢) كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد للحلي ص٥١٣ وانظر. المسترشد لمحمد بن جرير الطبري الشيعي ص٥٠٩ وشرح أصول الكافي للمازندراني ج٧ - ص٧٨.

(٣) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٦٨.

وابن السبيل، قال القرطبي وهو الأشبه بالصواب عندي[(١)].

وهذا الذي رجحه الإمام القرطبي هو قول الخميني حيث قال: «كل ما في الأمر أن الهاشميين يتناولون حاجتهم من الخمس دون سواه، وقد ورد في الحديث أن هؤلاء يعيدون لإمام ما فضل عن مؤنة سنتهم»[(٢)].

وأكد شيخ الإسلام ابن تيمية أن الشيعة واقعون في أسوأ من هذا؛ لأن قول الشيعة: إن مكاسب المسلمين يؤخذ منها الخمس ويصرف إلىٰ نائب الإمام المعصوم أو إلىٰ غيره قول لم يقله أحد من الصحابة، لا علي رضي الله عنه ولا أحد من التابعين، ولا أحد من بني هاشم ولا غيرهم، وكل من نقل هذا عن علي أو عن أحد علماء أهل البيت فقد كذب عليهم، فإنه من المعلوم بالضرورة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخمس أموال المسلمين، ولم يطلب من أحد من المسلمين خمس ماله، وكذلك النقل المتواتر من سيرة علي رضي الله عنه في مدة خلافته أنه لم يأخذ من أموال المسلمين شيئًا، بل لم يكن في ولايته خمس مقسوم قط؛ ففي عهده لم يتفرغ المسلمون لقتال الكفار بسبب ما وقع من الفتنة[(٣)].

و يمكن أن يقال: إنه مما يبطل عقيدة الشيعة في الخمس وجود روايات في كتبهم كثيرة وصريحة في إعفاء الشيعة من الخمس، وأنهم في حل من دفعه فمن أراد أن يستخلصه لنفسه، أو أن يأكله ولا يدفع منه لأهل البيت شيئًا فله ذلك. فقد روي عن يونس بن يعقوب قال: «كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فدخل عليه رجل

---

(١) **انظر:** أحكام القرآن لابن العربي ج٢ ص٤٠٢ – ص٤٠٣ وتفسير القرطبي ج٨ ص١١ – ص١٢.

(٢) الحكومة الإسلامية للخميني ص٣١.

(٣) **انظر:** منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص٥٨٠.

من القناطين فقال: جعلت فداك، تقع في أيدينا الأرباح والأموال والتجارات ونعرف أن حقكم فيها ثابت، وإنا عن ذلك مقصرون، فقال عليه السلام: ما أنصفناكم إن كلفناكم ذلك»[(١)].

وأما شاة عبد العزيز الدهلوي فأكد علىٰ أن عليًا لما تولىٰ الخلافة كان يصنع في سهم ذوي القربىٰ كما كان يصنع عمر وهذا يدل علىٰ تصويبه لفعل عمر - رضي الله عنهما[(٢)].

المطعن الثالث: طعن الشيعة في علم الفاروق:

افترىٰ الشيعة الكذب الذي لا مزيد عليه بما أقدموا عليه من طعن في علم الفاروق رضي الله عنه الذي ثبت بالأحاديث النبوية والآثار المحكية غزارة علمه فزعموا «أنه جاهل بالأحكام، فأمر برجم حامل أقرت بالزنا، فقال له علي: إن كان لك سبيل عليها فلا سبيل علىٰ حملها، دعها حتىٰ تضع وترضع ولدها فتركها، وقال: لولا علي لهلك عمر، وكذا أمر برجم مجنونة شهد عليها بالزنا»[(٣)].

وقد تعرض الآمدي لهذا المطعن وقال: إنه يجب حمل هذا علىٰ أن عمر رضي الله عنه لم يكن يعلم بالحمل والجنون[(٤)].

وأما ابن حجر الهيتمي والتفتازاني فقد قالا: إننا لو سلمنا بوقوع القصة وعلمه

---

(١) من لا يحضره الفقيه للصدوق ج٢ ص٤٤ وانظر. مختلف الشيعة للحلي ج٣ ص٣٤٠ ووسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج٩ ص٥٤٥ ولله ثم للتاريخ لحسين الموسوي ص٥٣ - ص٥٨.

(٢) **انظر**: مختصر التحفة للآلوسي ص٢٥٥.

(٣) الصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص١٤ - ص١٥ وانظر. الشافي في الإمامة للشريف المرتضىٰ ج٤ ص١٨٠ - ص١٨٣ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٠٤.

(٤) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٧٠.

بالحمل والجنون ونهيه علىٰ وجه التحريم فإن الخطأ في مسألة أو أكثر لا ينافي الاجتهاد ولا يقدح في الإمامة، والاعتراف بالنقصان هضم للنفس ودليل علىٰ الكمال؛ فهذا لا يعتبر طعنًا في عمر رضي الله عنه إلا ممن هو جاهل لما قد ثبت من علمه[1].

وما ذكراه هو الحق، وقد ذكرت الكتب الشيعية أن النبي صلى الله عليه وسلم كان جالسًا عند الكعبة ومعه علي رضي الله عنه فأقبل رجل عظيم «فقال علي: ما هذا يا رسول الله؟ قال: أو ما تعرفه؟ ذاك إبليس اللعين، فوثب علي وأخذ بناصيته وخرطومه وجذبه فأزاله عن موضعه وقال: لأقتلنه يا رسول الله، فقال رسول الله: أما علمت يا علي أنه قد أجل له إلىٰ يوم الوقت المعلوم، فتركه»[2] فإذا لم يعب علي بجهله بهذا، فكيف يعاب عمر - رضي الله عنهما.

وكان مما قاله الباقلاني: إن المعروف والمشهور هو أن عمر أعلم من علي؛ لأنه قد رجع إلىٰ عمر في أمور كثيرة. وعقد بابًا أسماه (باب الكلام في رجوع علي إلىٰ أبي بكر وعمر وعثمان - رضي الله عنهم) وذكر فيه حوادث كثيرة رجع فيها علي إلىٰ عمر - رضي الله عنهما[3].

وذكر الآمدي أن قول عمر - رضي الله عنه: لولا علي لهلك عمر، لولا معاذ لهلك عمر، أي بسبب ما كان يناله من المشقة بتقدير العلم بحالها بعد الرجم لعدم

---

(١) **انظر**: الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص٢٨٧ وشرح المقاصد للتفتازاني ج٢ ص٢٩٤.

(٢) مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج٢ ص٨٧ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٣٩ ص١٧١ والمناقب للخوارزمي ص٣٢٤.

(٣) **انظر**: مناقب الأئمة للباقلاني ص٣٧٠ - ص٣٧٣.

المبالغة في البحث عن حالها قبل الرجم[(١)].

وزاد ابن تيمية: أن عمر ﵁ لم يكن يخفىٰ عليه أن المجنون ليس بمكلف، لكن المشكل أن من ليس بمكلف هل يعاقب لدفع الفساد أم لا؟ فإن الشرع قد جاء بعقوبة غير المكلفين في دفع الفساد في غير موضع، والعقل يقتضي ذلك لحصول مصلحة الناس، والغلام الذي قتله الخضر قد قيل: إنه كان لم يبلغ الحلم وقتله لدفع صوله علىٰ أبويه بأن يرهقهما طغيانًا وكفرًا[(٢)].

وأكد أنه لو سلم جدلًا أن عمر أراد إقامة الحد علىٰ المرأة الحامل متأولًا، فإنه لا يعاب علىٰ ذلك؛ لأنه ليس بأعظم من القتال الذي أقدم عليه علي ﵄ متأولًا يوم الجمل وصفين، والذي أفضىٰ إلىٰ أنواع من الفساد، وعلي ﵁ كان في نظره واجتهاده لا يظن أن الأمر يبلغ إلىٰ ما بلغ، ولو علم ذلك لما فعل ما فعل كما أخبر عن نفسه[(٣)].

وذكر في موضع آخر: أن صاحب العلم العظيم إذا رجع إلىٰ من هو دونه في بعض الأمور لم يقدح هذا في كونه أعلم منه، فقد تعلم موسىٰ ﵇ من الخضر ثلاث مسائل[(٤)].

ويمكن أن أضيف إلىٰ ما سبق أن قولهم هذا يدل علىٰ أن أمر عمر ﵁ لا يخلو من ثلاث حالات:

---

(١) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٧٠.

(٢) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص٥٤٧.

(٣) **انظر**: المرجع السابق ج٣ ص٥٤٥.

(٤) **انظر**: المرجع السابق ج٤ ص٥٥٥.

الحالة الأولىٰ: أن يكون عارفًا بالحمل عازمًا علىٰ الرجم، فإن كان كذلك فلن يتورع عن رجمها وعلي رضي الله عنه عندكم مغلوب علىٰ أمره لا يملك منه شيئًا، وإن قلتم: إنه كان يملك منعه بطل قولكم: إنه كان مظلومًا مغلوبًا علىٰ الإمامة.

الحالة الثانية: أن يكون غير عالم بالحكم، ثم رجع إلىٰ قول علي رضي الله عنهما فذلك يدل علىٰ ورعه ورغبته فيما عند الله، وهذا يبطل قول الشيعة: إنه «رفس فاطمة برجليه فأسقطت المحسن»[(١)]؛ لأنه لا يمكن أن يتورع عن آحاد المسلمين ويظلم بنت أفضل المرسلين.

الحالة الثالثة: أن يكون قد أمر بالرجم قبل التثبت عن حالها، وهذا لا يلزم منه القدح فيه، فقد روت كتب الشيعة «عن أمير المؤمنين عليه السلام أن أمة لرسول الله – صلىٰ الله عليه وآله – زنت فأمرني أن اجلدها فإذا هي حديث عهد بنفاس، فخشيت إن أنا جلدتها أن اقتلها فذكرت ذلك للنبي – صلىٰ الله عليه وآله – فقال: أحسنت، وفي رواية قال: دعها حتىٰ ينقطع دمها، ثم أقم عليها الحد»[(٢)]؛ لأنه متىٰ قال الشيعة: إن الأمر بإقامة الحد قبل التثبت من حال المحدود موجب للطعن في الآمر لزمهم الطعن في الرسول ﷺ.

المطعن الرابع: الزعم بأن الفاروق كان يتناقض في الأحكام:

من الأمور المتقررة عند أهل العلم أن الفاروق رضي الله عنه كان ذا علم وبصيرة بالسياسة الشرعية، لكن الشيعة عَمُوا عن هذا وزعموا أنه كان يتناقض في الأحكام،

---

(١) مأساة الزهراء لجعفر المحسن ج١ ص١٧٣.

(٢) كشف اللثام للهندي ج٢ ص٤٠٢ وانظر. جامع أحاديث الشيعة للبروجردي ج٢٥ ص٢٨٨ وجوهر الكلام للجواهري ج٤١ ص٣٣٩.

ومن ذلك تناقضه في ميراث الجد. قال الحلي: إن عمر رضي الله عنه قضىٰ «في الجد بمائة قضية»[١].

وقد تعرض الآمدي لهذا المطعن وقال: إنه لو سلم بوقوع هذا من عمر رضي الله عنه فإنه كان مجتهدًا، وكان يجب عليه إتباع ما يوجبه ظنه في كل وقت، وإن اتحدت الواقعة كما هو دأب سائر المجتهدين.

وأكد أنه متىٰ أراد الشيعة بقولهم هذا أن عمر رضي الله عنه كان جاهلًا بالأحكام الشرعية، وأنه لم يكن قادرًا علىٰ معرفتها بالاجتهاد فهذا ممنوع، وإن أرادوا أنها لم تكن عنده حاضرة مفصلة فمسلم، لكن ذلك لا يوجب القدح فيه، إذ هو مشارك لجميع أئمة الاجتهاد في ذلك[٢].

وبين شيخ الإسلام أن مسائل الجد ليس فيها نزاع أكثر مما في مسألة الخرقاء أم وأخت وجد والأقوال فيها ستة، ولا يمكن أن يخرج قول عمر فيها عن قولين أو ثلاثة؛ لأن وجود جد وإخوة في الفريضة قليل جدًا في الناس، وعمر رضي الله عنه إنما تولىٰ عشر سنين وكان قد أمسك عن الكلام في الجد.

والناس إنما نقلوا عن عمر قضاءين، وهذا مما استدل به الفقهاء علىٰ أن الاجتهاد لا ينقض بالاجتهاد، وعلي رضي الله عنه يوافق علىٰ ذلك؛ فإنه قد ثبت عنه أنه قال: كان رأيي ورأي عمر في أمهات الأولاد ألا يبعن، ثم قد رأيت أن يبعن، فقال له قاضيه عبيدة السلماني: رأيك مع عمر في الجماعة أحب إلينا من رأيك وحدك في الفرقة.

(١) منهاج الكرامة للحلي ص١٠٦ وانظر: الفصول المختارة للشريف المرتضىٰ ص٢٠٥.

(٢) أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٧٠.

فعلي له في المسألة قولان، ومعلوم أن ما قضىٰ به في عتقهن ومنع بيعهن هو وعمر لم يكن ينقضه، وإنما كان يرىٰ أن يستأنف فيما بعد، والمسائل التي لعلي فيها قولان وأكثر أكثر من المسائل التي لعمر فيها قولان؛ فكما لا يعاب علي لا يعاب عمر - رضي الله عنهما[1].

وأما ابن كثير فقد قال: إن مما يدل علىٰ عظيم علم عمر رضي الله عنه بالمواريث أنه لما قدم إلىٰ الشام قسم مواريث الذين ماتوا بطاعون عمواس لما أشكل أمرها علىٰ الأمراء، وطابت قلوب الناس بقدومه، وانقمعت الأعداء من كل جانب لمجيئه إلىٰ الشام، ولله الحمد والمنة[2].

ويمكن أن أضيف إلىٰ ما سبق أن الشيعة هم من وقع في التناقض لا عمر - رضي الله عنه. فقد ذكر الحلي هنا أنه قضىٰ في الجد بمائة قضية بينما ذكر المجلسي «أن عمر قضىٰ في الجد بتسعين قضية غير مشروعة»[3] بينما قال صاحب المسترشد: إنه عمر «قضىٰ في الجد بسبعين قضية كل واحده تختلف عن الأخرىٰ»[4].

المطعن الخامس: دعوى الشيعة أن الفاروق حرم حج المتعة ونكاح المتعة:

بعث الله نبيه محمدًا صلى الله عليه وسلم بما فيه خير البشرية جمعاء، فجاهد في الله حق جهاده، وحارب كل ما كان في الجاهلية من مظاهر الانحراف، وكان مما نهىٰ عنه نكاح المتعة، وقد تلقت الأمة هذا النهي منه بالقبول والتسليم، لكن الشيعة أبوا هذا

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص٥٧٦ - ص٥٧٧.

(٢) **انظر**: البداية والنهاية لابن كثير ج٧ ص٩١.

(٣) بحار الأنوار للمجلسي ج٣١ ص٥٨.

(٤) المسترشد لمحمد بن جرير الطبري الشيعي٥٢٩ وانظر: الصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص٢٢.

النهي وأصروا علىٰ استحلال نكاح المتعة والوقوع في أمر الجاهلية، فقالوا: إن عمر رضي الله عنه هو من حرم هذا النكاح من عنده، وقالوا: إنه لم يقنع بتحريم نكاح المتعة بل زاد معها بمتعة الحج، وزعموا أنه «قال: متعتان كانتا علىٰ عهد رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - أنا أنهىٰ عنهما، وأعاقب عليهما»[(١)].

وقد تعرض العلماء لهذه الشبهة وكان مما قاله أبو نعيم الأصفهاني: إن فعل عمر رضي الله عنه في أمر الحج، ونهيهم عن التمتع، وأن يجمعوا بين الحج والعمرة في أشهر الحج، مع علمه ومشاهدته لرسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بينهما، إنما هو أمرٌ اجتهد فيه ولو كان ذلك موضع الإنكار لأنكره الصحابة ولما تابعوه علىٰ رأيه، وقد تابعه علىٰ رأيه أبو موسىٰ الأشعري وكثير من الصحابة - رضي الله عنهم.

ثم إن عمر لم يلزم برأيه أحدًا، فقد خالفه ابنه عبد الله رضي الله عنهما وكان يقول: سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن تتبع[(٢)].

ومما يبين أن الشيعة في هذه المسألة من أبخس الناس صفقة أنهم يعيبون علىٰ خليفة ملهم رأيًا رآه، غايته من ذلك ألا ينقطع المسجد الحرام من زائريه، وهو من أهل الاجتهاد، ومع هذا فلم يرغم علىٰ رأيه أحدًا، بل تقدم لنا أن ابنه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قد خالفه فيه، ثم يذهبون إلىٰ تزهيد الناس عن زيارة المسجد الحرام

(١) نهج الحق وكشف الصدق للحلي ص٢٨١ وانظر. الشافي في الإمامة للشريف المرتضىٰ ج٤ ص١٩٥ - ص١٩٩ و كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد للحلي ص٥١٣ والصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص٢٧٢ - ص٢٧٩ وأصل الشيعة وأصولها لكاشف الغطا ص٢٥٣ - ص٢٧٧.

(٢) **انظر**: الإمامة والرد علىٰ الرافضة لأبي نعيم الأصفهاني ص٣١٣.

ويرغبونهم في زيارة غيره، فقد رووا أن من زار «قبر الحسين عليه السلام عارفًا بحقه كان كمن حج مائة حجة مع رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله»[1].

بل ذهبوا إلىٰ أبعد من ذلك فرووا «عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث ثواب زيارة الحسين عليه السلام قال: والله لو أني حدثتكم في فضل زيارته لتركتم الحج رأسًا، وما حج أحد، ويحك! أما علمت أن الله سبحانه اتخذ كربلاء حرمًا آمنًا مباركًا قبل أن يتخذ مكة حرمًا»[2].

بل إنهم تطاولوا علىٰ الكعبة المشرفة وهي بيت الله وأعلىٰ البقاع عند المسلمين فرووا زورًا وبهتانًا عن «أبي عبد الله - عليه السلام: إن أرض الكعبة قالت: من مثلي؟ وقد بني بيت الله علىٰ ظهري، يأتيني الناس من كل فج عميق؟ وجعلت حرم الله وأمنَه؟ فأوحىٰ الله إليها كفي وقري، ما فُضْلُ ما فضلت به فيما أُعطِيَتْ أرضُ كربلاء إلا بمنزلة الإبرة غمست في البحر، فحَملت من ماء البحر، ولولا تربة كربلاء ما فضلتك، ولولا من ضمنته كربلاء لما خلقتك، ولا خلقت الذي افتخرت به، فقرَي واستقري، وكوني ذنبًا متواضعًا ذليلًا مهينًا غير مستنكف ولا

(١) ثواب الأعمال للصدوق ص٩٢ وانظر. الكافي للكليني ج٤ ص٥٨١ المزار للمفيد ص٣٨ وتهذيب الأحكام للطوسي ج٦ ص٤٨، وكامل الزيارات لا بن قولويه ص٣٠٤ و وسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج١٤ - ص٤٥٠ وبحار الأنوار للمجلسي ج٩٨ - ص٣٤.

(٢) وسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج١٤ ص٥١٣ - ٥١٤ وانظر. كامل الزيارات لا بن قولويه ص٤٤٩ وبحار الأنوار للمجلسي ج٩٨ ص٣٣ وجامع أحاديث الشيعة للبروجردي ج١٢ ص٤٠٢ وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج٩ ص٣٢٥ - ٣٢٦.

مستكبر لأرض كربلاء، وإلا مسختك وهَوَيْت بك في نار جهنم»[١].

بل رووا كذبًا «عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كأني بحمران بن أعين وميسر بن عبد العزيز يخبطان الناس بأسيافهما بين الصفا والمروة»[٢].

ثم قال المفتري «أقول: هذا لم يقع قطعًا وإنما هو إخبار برجعتهما»[٣].

وأما منع عمر رضي الله عنه لنكاح المتعة فقد ذكر الآمدي أن ذلك إنما كان لأنه ظهر عنده الدليل الذي يوجب التحريم لذلك بعد الجواز، فصار القول بجوازها منسوخًا[٤].

وقد ذكر القرطبي خلاف العلماء في الناسخ وذكر أنه قد قيل: إن الناسخ للحل هو آية الميراث، إذ كانت المتعة لا ميراث فيها.

وقيل بل الناسخ هو قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ [المؤمنون: ٥ – ٦] وليست المتعة نكاحًا ولا ملك يمين.

وأضاف أن الله تعالىٰ قد قال: ﴿فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾ [النساء: ٢٥] ومعلوم أن النكاح بإذن الأهلين هو النكاح الشرعي بولي وشاهدين، ونكاح المتعة ليس كذلك، والوطء لا يحل إلا في الزوجة أو المملوكة لقوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ

---

(١) وسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج١٤ ص٥١٤ – ص٥١٥ وانظر. كامل الزيارات لا بن قولويه ص٤٤٩ – ص٤٥٠ ومجمع النورين للمرندي ص١٨٩.

(٢) الإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للعاملي ص٢٦٧.

(٣) الإيقاظ من الهجعة بالبرهان علىٰ الرجعة للعاملي ص٢٦٧.

(٤) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٦٦.

حَٰفِظُونَ﴾ [المؤمنون: ٥] وهذه المرأة لا شك أنها ليست مملوكة وليست أيضا زوجة إذ لو كانت زوجة؛ لحصل التوارث بينهما.

وذكر أنه روىٰ عن ابن الحنفية أن عليًا مر بابن عباس رضي الله عنهما وهو يفتي بجواز المتعة، فقال أمير المؤمنين: إنه ﷺ نهىٰ عنها وعن لحوم الحمر الأهلية.

وأكد علىٰ أن من الأدلة الواضحة علىٰ حرمة نكاح المتعة الإجماع؛ لأن ابن عباس رضي الله عنه كان يقول بجوازها، ثم ثبت رجوعه عنها، فانعقد الإجماع علىٰ تحريمها، فإذا فعلها أحد رجم في مشهور المذهب[١].

ويمكن أن أضيف إلىٰ ما سبق: أن هذه المسألة مما يبين ما يوجد في الفكر الشيعي من استغلال لعوام المسلمين؛ ومما يدل علىٰ هذا قول الكليني في الكافي: «سأل أبو حنيفة أبا جعفر محمد بن النعمان صاحب الطاق فقال له: يا أبا جعفر، ما تقول في المتعة أتزعم أنها حلال؟ قال: نعم، قال: فما يمنعك أن تأمر نساءك أن يستمتعن ويكتسبن عليك، فقال له أبو جعفر: ليس كل الصناعات يرغب فيها وإن كانت حلالًا وللناس أقدار ومراتب يرفعون أقدارهم، ولكن ما تقول يا أبا حنيفة في النبيذ أتزعم أنه حلال؟ فقال: نعم، قال: فما يمنعك أن تقعد نساءك في الحوانيت نباذات فيكتسبن عليك؟ فقال أبو حنيفة: واحدة بواحدة وسهمك أنفذ»[٢].

فهذا العالم الشيعي صرح أن نكاح المتعة مما يرغب عنه أصحاب النفوس

---

(١) **انظر**: تفسير القرطبي ج٥ ص١٢٩ – ص١٣٢.

(٢) الكافي للكليني ج٥ ص٤٥٠ وانظر. الحدائق الناضرة للبحراني ج٢٤ ص١٢١ وأعيان الشيعة للأمين ج١٠ ص٨١.

الكبيرة. أما عندما يوجهون الكلام إلىٰ جمهور الشيعة فنجدهم يقولون: «روىٰ صالح بن عقبة، عن أبيه عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت له: للمتمتع ثواب؟ قال: إن كان يريد بذلك وجه الله تعالىٰ وخلافًا علىٰ من أنكرها لم يكلمها كلمة إلا كتب الله تعالىٰ له بها حسنة، ولم يمد يده إليها إلا كتب الله له حسنة، فإذا دنا منها غفر الله تعالىٰ له بذلك ذنبًا، فإذا اغتسل غفر الله له بقدر ما مر من الماء علىٰ شعره، قلت: بعدد الشعر؟ قال: نعم بعدد الشعر»[١].

المطعن السادس: اتهام الشيعة للفاروق بالابتداع في الدين:

من اطلع علىٰ سيرة الفاروق رضي الله عنه تيقن أنه كان حصنًا حصينًا بين الإسلام والكفر، ودرعًا واقيًا للسنة من ضلالات البدعة، لكن الإمامية عُموا عن هذا واتهموه بالبدعة التي هي إزارهم ورداؤهم، وزعموا أنه أمر «بالصلاة النافلة جماعة في شهر رمضان، ولم يفعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا أبو بكر، وقال هو: هي بدعة حسنة، وقال رسول الله: كل بدعة ضلالة»[٢].

وقد كان موقف العلماء من هذا المطعن هو الرفض التام. فنجد أن الآمدي والسيوطي وابن حجر الهيتمي قد أكدوا علىٰ أنه صح[٣] أن النبي صلى الله عليه وسلم صلاها ثلاث

(١) من لا يحضره الفقيه للصدوق ج٣ ص٤٦٣.

(٢) المسترشد لمحمد بن جرير الطبري الشيعي ص٥٣٣ وانظر. منهاج الكرامة للحلي – ص١٨٢ ونهج الحق وكشف الصدق للحلي – ص٢٨٨.

(٣) البخاري رقم ٢٠١٢.

ليال، فلما كثر الناس في الثالثة حتىٰ غص المسجد تركها خوفًا من أن تفرض عليهم[١].

وزاد الآمدي علىٰ هذا أنه بعد أن ثبت أن النبي ﷺ صلىٰ التراويح لم يثبت نسخها وعمر رضي الله عنه إنما فعل ما كان مسنونًا لا أنه فعل ما لم يكن[٢].

وأما ابن تيمية فقد ذكر أن جميع أهل المعرفة بالحديث يعلمون علما ضروريًا أن ما يرويه الشيعة من النهي عن صلاة التراويح من الكذب الموضوع لم يروه أحد من المسلمين في شيء من كتبهم لا كتب الصحيح ولا السنن ولا المساند ولا المعجمات ولا الأجزاء ولا يعرف له إسناد لا صحيح ولا ضعيف بل هو كذب بين.

مؤكدًا علىٰ أنه لو كان منهيًا عن صلاة التراويح لكان الواجب علىٰ علي أن يبطلها لما صار أمير المؤمنين، فلما كان جاريًا في ذلك مجرىٰ عمر رضي الله عنهما دل علىٰ استحباب ذلك[٣].

ويمكن أن أضيف إلىٰ ما سبق: أن الشيعة يزعمون أن المهدي إنما «سمي المهدي لأنه يهدي لأمر خفي، يستخرج التوراة وسائر كتب الله من غار بأنطاكية فيحكم بين أهل التوراة بالتوراة، وبين أهل الإنجيل بالإنجيل، وبين أهل الزبور بالزبور، وبين أهل الفرقان بالفرقان»[٤].

---

(١) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥، ص٢٦٨ والحاوي للفتاوىٰ للسيوطي ج١ ص٣٣٤ - ص٣٣٨ والفتح المبين لابن حجر الهيتمي ص٢٢٣.

(٢) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٦٨.

(٣) انظر. المرجع السابق ج٤ ص٥٥٦ - ص٥٥٧.

(٤) علل الشرائع للصدوق ج١ ص١٦١ وانظر. كمال الدين للصدوق ص٦٦٣ وكتاب الغيبة للنعماني ص٢٤٣ وبصائر الدرجات للصفار ص١٥٢.

فإن كنتم تعتبرون صلاة التراويح التي صليت في العهد النبوي لثلاث ليال بدعة، فماذا يسمىٰ ما ذكرتموه هنا من نسف لدين الله وتحكيم للتوراة والإنجيل بين أهل الأرض.

وكذلك في كتب الشيعة «إن قتل عمر بن الخطاب قد كان في اليوم التاسع من شهر ربيع الأول والناس يسمونه بـعيد بابا شجاع الدين»(١).

فكيف تتخذون يوم استشهاده رضي الله عنه عيدًا مع أنه لم يكن عيدًا في عصر النبي صلى الله عليه وسلم.

المطعن السابع: اتهام الفاروق بالمداهنة في الحدود:

أقدم الشيعة علىٰ الطعن في عمر رضي الله عنه الذي لا تأخذه في الله لومة لائم الذي هو بحق الصارم المنكي وزعموا «أنه عطل حد الله لما شهدوه علىٰ المغيرة بن شعبة بالزنا فلقن الرابع وهو زياد بن سمينة فتركها فحد الثلاثة»(٢).

وهذه الفرية مرفوضة وقد قال ابن العربي المالكي: إن قصة المغيرة بن شعبة، غير موجبة للطعن في عمر؛ لأن المغيرة بن شعبة شهد عليه بالزنا عند عمر رضي الله عنهما أربعة: أبو بكرة، ونافع، ونفيع، وزياد، وعمر يقول للمغيرة: ذهب ربعك، ذهب نصفك، ذهب ثلاثة أرباعك، فلما جاء زياد قال له: إني أراك صبيح الوجه، وإني لأرجو ألا يفضح الله علىٰ يديك رجلًا من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقال ما قال، فلما شهد

---

(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٩٥ ص١٩٩ وانظر. الرسائل الرجالية للكاباسي ج٤ ص٣٥ والرسائل للصافي ج٢ ص٣٩٣.

(٢) الصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص٢١ وانظر. الشافي في الامامة للشريف المرتضىٰ ج٤ ص١٨٩ - ص١٩٣ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٠٤ نهج الحق وكشف الصدق للحلي ص٢٨٠ والمسترشد لمحمد بن جرير الطبري الشيعي ص٥٢٦.

علىٰ الزنا أقل من أربعة لم يثبت الزنا، ووجب حد القذف علىٰ الشهود علىٰ الصحيح. أما إقامة الحد فإنه يسقط بالإجماع لنقصان نصاب الشهادة[(١)].

وزاد سيف الدين الآمدي: أننا لا نسلم أن عمر رضي الله عنه لقَّنَ الشاهد المداهنة في الشهادة، بل غايته أنه قال: إني لأرىٰ وجه رجل ما كان الله ليفضح بشهادته رجلًا من أصحاب رسول الله ﷺ، وليس في ذلك ما يوجب التعليم بالمداهنة[(٢)].

وهذا الذي ذكره الآمدي هو عين الحقيقة، وما كان من عمر إنما هو دليل علىٰ قوة فراسته رضي الله عنه قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ [الحجر: ٧٥] وقد ذكر مفسر الشيعة الطبرسي في تفسير هذه الآية «إن لله عبادًا يعرفون الناس بالتوسم»[(٣)].

وقد زاد شيخ الإسلام ابن تيمية علىٰ هذا وقال: إن الذي فعله عمر بالمغيرة كان بحضرة الصحابة رضي الله عنهم وأقروه علىٰ ذلك، وعلي منهم، والدليل علىٰ إقراره أنه لما جلد الثلاثة الحد أعاد أبو بكرة القذف وقال والله لقد زنىٰ فهم عمر بجلده ثانيًا فقال له علي: إن كنت جالده فارجم المغيرة يعني أن هذا القول إن كان هو الأول فقد حد عليه، وإن جعلته بمنزلة قول ثان فقدتم النصاب أربعة فيجب رجم المغيرة فلم يحده عمر رضي الله عنه وهذا دليل علىٰ رضا علي - رضي الله عنه.

وأضاف أن عمر قد تواتر عنه أنه كان لا تأخذه في الله لومة لائم، وقد بلغ من تصلبه في إقامة الحدود أنه أقام الحد علىٰ ابنه عبد الرحمن لما شرب بمصر، وأخبار

---

(١) **انظر**: أحكام القرآن لابن العربي ج٣ ص٣٤٦ والعواصم من القواصم لابن العربي٣٤٨.

(٢) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٧١.

(٣) مجمع البيان لطبرسي ج٦ ص١٢٦.

عمر المتواترة في إقامة الحدود، وأنه كان لا تأخذه في الله لومة لائم أكثر من أن تذكر؛ فأي غرض كان لعمر في ترك حد المغيرة بن شعبة- ﵁[١].

المطعن الثامن: اتهام الشيعة لفاتح بلاد فارس والروم بإفساد الجهاد:

زعم الشيعة أن الصارم المسلول علىٰ الأعداء وموسع الفتوح في البلدان من أُتي إليه بملوك الكفر مقرنين في الأصفاد قد أفسد علىٰ المسلمين الجهاد، وذلك بوضعه «للعطاء، وفرضه إياه، للناس، واتباعه سير الأكاسرة والقياصرة، رغبة عن الاستنان بسنة رسول الله - ﷺ، فإن من سنته حمل الناس علىٰ الجهاد وطلب الثواب من الله، فأفسد علىٰ الناس الجهاد، وأفسد النيات»[٢].

وهذه التهمة لا شك في بطلانها ومما يدل علىٰ هذا قول الآمدي: إن وضع عمر ﵁ العطاء للمجاهدين ليس فيه ما يقدح فيه، فإنه لم يفعل ما يحرم، ولم يحرم ما يجب، وأما عدم فعله علىٰ عهد الرسول ﷺ فإن ذلك لا يدل علىٰ تحريمه، ولا يمنع من تجويزه.

وأكد أن غاية ما قام به عمر ﵁ أنه ترجح ذلك في نظره في زمانه، ولم يكن ذلك راجحًا في زمن النبي ﷺ، فلذلك صار إليه[٣].

وذكر أبو الحسن الأشعري أن الشيعة هم من أفسد علىٰ المسلمين عقيدتهم في الجهاد حيث ذهبوا إلىٰ أنه لا يشرع الجهاد قبل خروج المهدي[٤].

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص٥٣٨ - ص٥٤٠.

(٢) المسترشد لمحمد بن جرير الطبري الشيعي ص٥٢٣ - ص٥٢٤.

(٣) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٦٦.

(٤) **انظر**: مقالات الإسلاميين ج١ ص١٢٩.

وهذا الذي ذكره مسطر في كتبهم فقد رووا «عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كل راية ترفع قبل قيام القائم فصاحبها طاغوت يعبد من دون الله عز وجل»[١] وهذه الرواية لا شك أنها مكذوبة، إذ كيف يحرم ركن من أركان أهل البيت الجهاد في سبيل الله لنصر الدين الذي جاء به جده صلى الله عليه وسلم انتظارًا لغائب مفقود بل معدوم.

وأخيرًا يجب التنبيه علىٰ أن هذا الذي عابه الشيعة علىٰ عمر رضي الله عنه هو حال دول الشيعة إلىٰ اليوم فإنها تقوم بصرف العطاء للجنود؛ فإن كان ما قام به خطأ ففعلهم كذلك، وإن كان فعله صوابًا فقد استنوا به، فظهر فضله.

بل أبلغ من ذلك أن هذا الذي عابوه عليه رضي الله عنه هو ما يفتي به علماؤهم؛ فنجد في كتب الشيعة، في معرض حديثهم عن إباحة أخذ الأجرة علىٰ القربات «ومن هنا شرع أخذ الأجرة علىٰ الجهاد الواجب كفاية، إذ لولا ذلك تواكله الناس، بعضهم علىٰ بعض، لما فيه من المشقة»[٢].

ولا ريب أن عمر رضي الله عنه كان من أبعد الناس عن سنة الأكاسرة والقياصرة. ومما يدل علىٰ ذلك أنه لما فتح بيت المقدس وتحقق موضع الصخرة، أمر بإزالة ما عليها من الكناسة حتىٰ قيل: إنه كنسها بردائه - رضي الله عنه، ثم استشار كعبًا أين يضع المسجد؟ فأشار عليه بأن يجعله وراء الصخرة، فضرب في صدره وقال: يا بن أم كعب، ضارعت اليهود، وأمر ببنائه في مقدم بيت المقدس[٣].

ومما ينبغي الإشارة إليه هنا أن أحد الذين يحرفون الكلم عن مواضعه عندما

---

(١) الكافي للكليني ج٨ ص٢٩٥.

(٢) القضاء والشهادات للأنصاري ص٩٩.

(٣) **انظر**: البداية والنهاية لابن كثير ج٧ ص٦٨.

نقل هذا عن ابن كثير نقله نقل من لا يعرف الأمانة العلمية فقال: «لما فتح عمر بيت المقدس وتحقق موضع الصخرة، أمر بإزالة ما عليها من الكناسة حتىٰ قيل: إنه كنسها بردائه، ثم استشار كعبًا أين يضع المسجد؟ فأشار عليه بأن يجعله وراء الصخرة، فضرب في صدره. وقال: يا ابن أم كعب، ضارعت اليهود. وأمر ببنائه[(١)].

وهدف كعب من اقتراحه جعل المسجد خلف الصخرة أن يصلي المسلمون، وأمامهم صخرة اليهود؟ وأدرك الخليفة عمر نية كعب فقال له ضارعت اليهود وأمر ببنائه! لقد صور كعب الأحبار للمسلمين قداسة الصخرة؟! فنظفها عمر بردائه»[(٢)].

وسوف أقوم بإيراد الكلام كاملًا ليتبين لكل عاقل الخيانة العلمية التي ينتهجها الشيعة في موقفهم من الخلفاء الثلاثة - رضي الله عنهم. قال ابن كثير ما نصه:

«فلما فتح عمر بيت المقدس وتحقق موضع الصخرة، أمر بإزالة ما عليها من الكناسة حتىٰ قيل إنه كنسها بردائه، ثم استشار كعبًا أين يضع المسجد؟ فأشار عليه بأن يجعله وراء الصخرة، فضرب في صدره وقال: يا بن أم كعب، ضارعت اليهود. وأمر ببنائه في مقدم بيت المقدس قال الإمام أحمد: حدثنا أسود بن عامر، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي سنان، عن عبيد بن آدم وأبي مريم وأبي شعيب أن عمر بن الخطاب كان بالجابية فذكر فتح بيت المقدس، قال: قال ابن سلمة: فحدثني أبو سنان عن عبيد بن آدم سمعت عمر يقول لكعب: أين ترىٰ أن أصلي؟ قال إن أخذت عني صليت خلف الصخرة وكانت القدس كلها بين يديك، فقال عمر

---

(١) عندما وصل المذكور إلىٰ هذا الموضع أشار إلىٰ أنه نقل كلامه من البداية والنهاية لابن كثير ج٧ ص٦٨ ولكنه لم يكمل النقل ليفهم كلام ابن كثير.

(٢) يهود بثوب الإسلام لنجاح الطائي ص١٤٩.

ضاهيت اليهودية! لا، ولكن أصلي حيث صلىٰ رسول الله - ﷺ، فتقدم إلىٰ القبلة فصلىٰ، ثم جاء فبسط رداءه وكنس الكناسة في ردائه وكنس الناس»(١).

فهذا هو عمر رضي الله عنه فاتح بيت المقدس ومُعَظِّم السنن النبوية؛ ولكن علماء الشيعة قوم بهت.

المطعن التاسع: اتهام الفاروق بالظلم لإجلائه أهل نجران وأهل خيبر:

ذهب الجعفرية إلىٰ أن الخليفة العادل التقي الورع رضي الله عنه كان ظالمًا، يدل علىٰ ذلك «إجلاؤه أهل نجران، وأهل خيبر عن ديارهم وقد أقرهم رسول الله، وكتب لهم كتابًا بذمتهم وصلحهم، وهو في أيديهم إلىٰ يومنا هذا، لم يجزه كتاب رسول الله، وقال: لا يجتمع دينان في جزيرة العرب خلافًا علىٰ رسول الله ونقضا لعهده»(٢).

وقد اعترض الآمدي علىٰ هذا المطعن وقال: إننا لو سلمنا بوجود العهد من النبي ﷺ فإن عمر رضي الله عنه قد يكون اطلع علىٰ ناقض للشرط بينهم(٣).

وزاد ابن القيم أن الصلح معهم كان بشروط فلم يفوا بها فأمر عمر رضي الله عنه بإخراجهم، وذلك بين في كتاب كتبه إليهم قبل إجلائهم جاء فيه: «أما بعد فقد أمرت يعلىٰ أن يأخذ منكم نصف ما عملتم من الأرض وإني لن أريد نزعها منكم ما أصلحتم»(٤).

---

(١) **انظر**: البداية والنهاية لابن كثير ج٧ ص٦٨.

(٢) المسترشد لمحمد بن جرير الطبري الشيعي ص٥٢٧.

(٣) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٦٧.

(٤) **انظر**: أحكام أهل الذمة لابن القيم ص٢٨٦ ص٢٨٧.

وقال ابن قدامه المقدسي: إن سبب إخراج أهل نجران منها أن النبي ﷺ صالحهم علىٰ ترك الربا فنقضوا عهده[(١)].

وأما ابن القيم فبين أنه لم يوجد العهد من النبي ﷺ ببقاء اليهود بخيبر أبدًا، ولهذا لم يكن عمر رضي الله عنه مخالفًا للنبي ﷺ بل موافقًا له، فقد روي عن أبىٰ عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال: آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ قال «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب»[(٢)(٣)].

وحكم ابن قدامه وابن تيمية وابن القيم ببطلان هذا الكتاب المزعوم لأمور هي:

الأمر الأول: أنه لم يذكره أحد من علماء النقل والسير والمغازي مع عنايتهم بضبط ما هو دون ذلك بكثير.

الأمر الثاني: أن الجزية إنما نزلت بعد فتح خيبر فحين صالح أهل خيبر لم تكن الجزية فرضت حتىٰ يضعها عنهم.

الأمر الثالث: أنه لم يكن في زمن رسول الله ﷺ علىٰ أهل خيبر كلف ولا سخر حتىٰ توضع عنهم.

الأمر الرابع: أنه لم يكن لأهل خيبر من الحرمة ورعاية حقوق المسلمين ما يقتضي وضع الجزية عنهم فقد كانوا من أشد الكفار عداوة لرسول الله ﷺ وأصحابه؛ فأي خير حصل بهم للمسلمين حتىٰ توضع عنهم الجزية دون سائر الكفار؟.

الأمر الخامس: أن هذا لا يعرف إلا من رواية اليهود وهم قوم بهت أهل

---

(١) **انظر**: المغني لابن قدامه ج١٠ ص٦٠٤.

(٢) أخرجه البخاري برقم ٣١٦٨ ومسلم برقم ١٦٣٧.

(٣) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٦٧ وأحكام أهل الذمة لابن القيم ص٢٧٠ ص٢٧٧.

كذب علىٰ الله وعلىٰ أنبيائه ورسله؛ فكيف يصدقون علىٰ رسول الله ﷺ فيما يخالف كتاب الله تعالىٰ؟

الأمر السادس: أن هذا الكتاب لو كان صحيحًا لأظهروه في أيام الخلفاء الراشدين، وفي أيام عمر بن عبد العزيز، وفي أيام المنصور والرشيد، ولكان أئمة الإسلام يستثنونهم ممن توضع عنهم الجزية، ولذكر ذلك في كتب الفقه؛ إذ لا يجوز علىٰ الأمة أن تجمع علىٰ مخالفة سنة نبيها.

الأمر السابع: أن أئمة الحديث والنقل يشهدون ببطلان هذا الكتاب فلما أظهره اليهود بعد الأربعمائة علىٰ عهد الحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي أرسل إليه الوزير ابن المسلمة فأوقفه عليه فقال الحافظ: هذا الكتاب زور، فقال له الوزير: من أين هذا؟ فقال: فيه شهادة سعد بن معاذ ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما وسعد مات يوم الخندق قبل خيبر، ومعاوية أسلم يوم الفتح سنة ثمان، وخيبر كانت سنة سبع فأعجب ذلك الوزير(١).

وزاد ابن عبد البر وابن القيم وابن كثير أن إقرار النبي ﷺ لأهل خيبر لم يكن إقرارًا لازمًا بل قال: نقركم ما شئنا فلما أحدثوا ونكثوا أجلاهم عمر - رضي الله عنه، ويدل علىٰ هذا ما صح عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لما فدع أهل خيبر عبد الله بن عمر: إن رسول الله ﷺ كان عامل يهود خيبر علىٰ أموالهم، وقال: نقركم ما أقركم الله، وإن عبد الله بن عمر خرج إلىٰ ماله هناك فعدي عليه من الليل ففدعت يداه ورجلاه،

---

(١) **انظر**: أحكام أهل الذمة لابن القيم ص٩١ - ص٩٤ والمغني لابن قدامه ج١٠ ص٦١٩ وفتاوىٰ ابن تيمية ج٢٨ ص٦٦٤ - ص٦٦٦ والبداية والنهاية لابن كثير ج١٢ ص١٢٤

وليس لنا هناك عدو غيرهم هم عدونا وتهمتنا، وقد رأيت إجلاءهم فلما أجمع عمر علىٰ ذلك أتاه أحد بني أبي الحقيق فقال: «يا أمير المؤمنين، أتخرجنا وقد أقرنا محمد ﷺ وعاملنا علىٰ الأموال وشرط ذلك لنا؟ فقال عمر: أظننت أني نسيت قول رسول الله ﷺ؟ كيف بك إذا أخرجت من خيبر تعدو بك قلوصك ليلة بعد ليلة؟ فقال: كانت هذه هزيلة من أبي القاسم، فقال: كذبت يا عدو الله! فأجلاهم عمر وأعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر مالًا وإبلًا وعروضًا من أقتاب وحبال وغير ذلك»[(١)]، ثم أجلاهم - رضي الله عنه[(٢)].

وقد حكىٰ علامة الشيعة الحلي الإجماع علىٰ حرمة بقاء الكفار بالحجاز، وخيبر من الحجاز بلا ريب، قال الحلي: «لا يجوز لكافر حربي أو ذمي سكنىٰ الحجاز إجماعًا، لقول ابن عباس: أوصىٰ رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - بثلاثة أشياء، قال: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم قال: وسكت عن الثالث»[(٣)].

ولا يقال: يلزم من هذا تخطئة عمر رضي الله عنه علىٰ عقيدتنا؛ لأن من قتله مجوسي لأننا نقول: إن إجماع الشيعة لا يساوي عندنا مثقال حبة من خردل، وإنما حكينا هذا لإلزامهم بما في كتبهم ولبيان تناقضهم.

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٢٧٣٠.

(٢) **انظر**: الإستذكار لابن عبد البر ج٨ ص٢٤٦ وأحكام أهل الذمة لابن القيم ص٣٨٧ - ص٣٨٩ والبداية والنهاية لابن كثير ج٤ ص٢٠٠ - ص٢٠١.

(٣) تذكرة الفقهاء للحلي ج٩ ص٣٣٤ وانظر. المبسوط للطوسي ج٢ ص٤٧ وانظر البخاري رقم ٣١٦٨ ومسلم رقم ١٦٣٧.

وأما عندنا فإن بقاء آحاد الكفار في الحجاز لا في الحرم لمصلحة من غير بناء لمعبد جائز.

المطعن العاشر: اتهام الشيعة للفاروق بالتعصب في أمر النكاح:

زعم الشيعة أن الفاروق الذي عرض ابنته حفصة علىٰ سلمان الفارسي رضي الله عنهم كان متعصبًا في أمر الكفاءة في النكاح وقالوا: يدل علىٰ ذلك «ما أحدث في الفروج، وقوله: لأمنعن فروج ذوات الأحساب إلا من الأكفاء[1]، فمضت السنة بذلك، إلىٰ اليوم وجرىٰ الحكم بالحكمية والعصبية، والكتاب ينطق بخلاف ذلك والسنة، وجاءت بإجماع الأمة، أن رسول الله، عمل في ذلك بخلاف ما عمله الثاني وسنه»[2].

وقد أجاب الآمدي بعدم التسليم أنه لم يكن معهودًا علىٰ عهد رسول الله، ودليله ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «تخيروا لنطفكم، وانكحوا الأكفاء، وانكحوا إليهم»[3]، أمر بذلك والأمر للوجوب، وحكمته ما فيه من دفع العار اللاحق بها وبأوليائها؛ فكان في ذلك موافقًا لقول النبي ﷺ لا أنه مخالف له[4].

---

(١) هو أثر ضعيف لم يثبت عن عمر انظر: إرواء الغليل للألباني رقم ١٨٦٧.

(٢) المسترشد لمحمد بن جرير الطبري الشيعي ص٥٢٤.

(٣) أخرجه ابن ماجه رقم ١٩٦٨ وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم ١٠٦٧.

(٤) **انظر**: أبكار الأفكار ج٥، ص٢٦٦ - ص٢٦٧ وقال القرطبي: إن الكفاءة لا تعتبر في الأحساب وإنما تعتبر في الأديان، خلافًا لمالك والشافعي وذلك أن زيدًا تزوج زينب بنت جحش. وتزوج المقداد بن الأسود ضباعة بنت الزبير. وزوج أبو حذيفة سالمًا من فاطمة بنت الوليد بن عتبة. وتزوج بلال أخت عبد الرحمن بن عوف. انظر. تفسير القرطبي ج١٤ ص١٨٦.

وبين ابن الأمير أن عمر رضي الله عنه قد عرض ابنته حفصة علىٰ سلمان الفارسي رضي الله عنهما، وهذا يدل علىٰ انتفاء العصبية عنه وأنه لا ينظر إلىٰ غير الدين[١].

وأما زعم صاحب المسترشد من أن عمر رضي الله عنه **قال:** «لأمنعن فروج ذوات الأحساب إلا من الأكفاء» فهو قول ضعيف أخرجه الدارقطني بسند ضعيف، له علتان:

الأولىٰ: الانقطاع. فإن من رواه عن عمر رضي الله عنه هو إبراهيم بن محمد بن طلحة، وهو لم يدرك عمر بن الخطاب.

الثانية: عبد الله بن أبىٰ رواد. قال الإمام الألباني: لم أجد له ترجمة[٢].

ثم إن الشيعة واقعون في أقبح من هذا الذي نسبوه إلىٰ عمر - رضي الله عنه؛ فعن الفضيل بن يسار قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن نكاح الناصب[٣] فقال: لا، والله ما يحل»[٤].

المطعن الحادي عشر: اتهام الشيعة للفاروق بالإعراض عن السنة في أمر الجزية:

ذهب الروافض إلىٰ أن عمر - رضي الله عنه - قد أخطأ لما حكوه عنه من « وضعه عن جماجم أهل العهد، علىٰ أقدارهم في اليسار من اثني عشر درهمًا إلىٰ ثمانية وأربعين درهمًا، والفقهاء مجمعون علىٰ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ عن كل حاكم دينارًا

---

(١) **انظر**: سبل السلام للصنعاني ج٣ ص٣٥٦.

(٢) **انظر**: إرواء الغليل للألباني رقم ١٨٦٧.

(٣) يقصدون بالناصب هنا أهل السنة.

(٤) الكافي للكليني ج٥ ص٣٥٠ وانظر. وسائل الشيعة (آل البيت) للعاملي ج٢٠ ص٥٥١.

ومضت به السنة، فاطرح عمر قول رسول الله وعمل برأيه»[١].

وهذا القول غير مسلم به، فقد ذكر القرطبي: أن ذلك التقدير من رسول الله ﷺ لم يكن بطريق الوجوب، بل غايته أنه كان علىٰ وفق ما اقتضته المصلحة في ذلك الوقت يدل علىٰ ذلك اختلاف العلماء في مقدار الجزية المأخوذة، فقال عطاء بن أبي رباح: لا توقيت فيها، وقال الشافعي: دينار، وإن صولحوا علىٰ أكثر من دينار جاز، وإن زادوا وطابت بذلك أنفسهم قبل منهم. وقال مالك: إنها أربعة دنانير علىٰ أهل الذهب، وأربعون درهمًا علىٰ أهل الورق. وقال أبو حنيفة وأحمد بن حنبل: اثنا عشر، وأربعة وعشرون، وأربعون، ولو كان هناك إجماع لما حصل الاختلاف[٢].

وأكد ابن القيم علىٰ أن هذا الذي فعله عمر قد اشتهر بين الصحابة رضي الله عنهم ولم ينكره منهم منكر ولا خالفه فيه أحد، بل استقر عليه عمل الخلفاء والأئمة بعده؛ فلا يجوز أن يكون خطأ أصلًا[٣].

ويمكن أن أزيد علىٰ ما سبق: أنه متىٰ قيل بأن عمر رضي الله عنه - قد خرق الإجماع، كما يدعي الشيعة، فإنهم قد وقعوا في ذلك، فقد قرر ابن مطهر الحلي: أن المشهور أنه لا حد للجزية، بل بحسب ما يراه الإمام، واستدل علىٰ ذلك بما «رواه حريز في الصحيح، عن زرارة قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما حد الجزية علىٰ أهل الكتاب، وهل عليهم في ذلك شيء موظف لا ينبغي أنه يجوز إلىٰ غيره؟ فقال:

---

(١) المسترشد لمحمد بن جرير الطبري الشيعي ص٥٢٨.

(٢) **انظر**: تفسير القرطبي ج٨ ص١١١ - ص١١٢.

(٣) **انظر**: أحكام أهل الذمة لابن القيم ص١٣٣.

ذلك إلىٰ الإمام يأخذ من كل إنسان منهم ما شاء علىٰ قدر ماله»[(١)].

فإن قال الشيعة: إن الصواب هو ما قرره الحلي، قلنا: بان افتراؤكم علىٰ عمر ﷺ وإن قالوا غير ذلك لزمهم تغليط الصادق رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو إمام معصوم عندهم.

المطعن الثاني عشر: اتهام الفاروق بتولية غير الأكفاء:

زعم الروافض أن عمر الفاروق الذي لا يحابي أحدًا كان يداهن في تولية الولاة، ويعين من ليس بثقة فقالوا: «ومما نقموا عليه: توليته معاوية بن أبي سفيان، وقد سمع رسول الله ﷺ يقول: إذا رأيتم معاوية علىٰ منبري هذا فاقتلوه[(٢)]»[(٣)].

وقد تعرض الآمدي لهذا المطعن، وطالب الشيعة بإثبات صحة النقل لما ذكروه هنا.

وأضاف: أننا لو سلمنا جدلًا أن النبي ﷺ قد قال هذا فإن عمر ﷺ لم يخالف أمره ﷺ؛ لأنه لا يلزم من توليته علىٰ إقليم الشام المنع من قتله بتقدير أن يُرىٰ علىٰ منبر رسول الله ﷺ حتىٰ يكون مخالفًا لأمره[(٤)].

وأما ابن العربي فأكد أنه لا يجوز الإنكار علىٰ تولية الأكفاء من بني أمية؛ لأن أول من عقد لهم الولاية رسول الله ﷺ، فإنه ولىٰ يوم الفتح عتاب بن أسيد بن أبي العاص بن أمية علىٰ مكة- حرم الله وخير بلاده- وهو فتي السن. وكذلك معاوية بن

---

(١) مختلف الشيعة للحلي ج٤ ص٤٣٦ - ص٤٣٧ وانظر. تذكرة الفقهاء للحلي ج٩ ص٢٩٦ وتبصرة المتعلمين للحلي ص١١٠ والينابيع الفقهية لعلي أصغر مرواريد ج٣١ ص١٨٦ وفقه الصادق لمحمد صادق الروحاني ج١٣ ص٦١.

(٢) حكم الإمام الألباني عليه بالوضع انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة رقم ٤٩٣٠.

(٣) المسترشد لمحمد بن جرير الطبري الشيعي ص٥٣٣.

(٤) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٦٨ والعواصم من القواصم لابن العربي ص٩١.

أبي سفيان ﭬ فإن الرسول الله ﷺ استكتبه وجعله أمينًا علىٰ وحيه[(١)].

وأكد ابن كثير أن عمر ﭬ لم يكن ممن يداهن بني أمية، بل إنه خرج يشتد نحو رسول الله ﷺ عندما أبصر أبا سفيان راكبًا مع العباس ﭬ علىٰ بغلته في فتح مكة ليطلب من الرسول الله ﷺ أن يأذن له في قتله، قال العباس: فسبقته فدخلت علىٰ رسول الله ﷺ ودخل عليه عمر، فقال: يا رسول الله، هذا أبو سفيان قد أمكن الله منه بغير عقد ولا عهد، فدعني أضرب عنقه، ولكن رسول الله ﷺ عفا عنه، ولولا ذلك لقتله عمر - ﭬ[(٢)].

وذكر عبد الرزاق الصنعاني أن عمر ﭬ إنما كان يولي صاحب الكفاءة أيًا كان؛ فقد لقي ركبًا يريدون، البيت فقال: من أنتم؟ فأجابهم أحدثهم سنًا، فقال: عباد الله المسلمون قال: من أين جئتم؟ قال: من الفج العميق. قال: أين تريدون؟ قال: البيت العتيق. قال عمر - ﭬ: تأولها لعمر الله، ثم قال: من أميركم؟ فأشاروا إلىٰ شيخ منهم، فقال عمر - ﭬ: بل أنت أميرهم لأحدثهم سنًا الذي أجابه بجيد[(٣)].

المطعن الثالث عشر: اتهام الفاروق بالتعصب للعرب:

زعم أهل البغي والجور أن من ضرب بعدله المثل الأعلىٰ لجميع من أتىٰ بعده كان متحيزًا للعرب مبغضًا للعجم، وزعموا أنه قال: «لا تجلدوا العرب، ولا

---

(١) **انظر**: العواصم من القواصم لابن العربي ص٢٣٧.

(٢) **انظر**: البداية والنهاية لابن كثير ج٤ ص٣٣١.

(٣) **انظر**: مصنف عبد الرزاق ج٢ ص٣٩٠.

ترجموها فتفتنوها، والأمر عن الله تعالىٰ، وعن النبي - ﷺ: أن العجمي والعربي في إقامة الحدود سواء إذا وجب عليهما، في ذلك تعطيل الحدود والخلاف علىٰ الله، وعلىٰ رسوله - ﷺ»[1].

وقد تعرض الآمدي لهذا المطعن، وقال: كيف تصح دعوىٰ ذلك؟ وهو أول من جلد ولده لما سكر، وجلد شهود المغيرة بن شعبة وكانوا من العرب.

وأضاف أننا لو سلمنا جدلًا أن ذلك قد صح عنه لما كان ممتنعًا لجواز ظهوره علىٰ معارض أو ناسخ في نظره، وهو من أهل الاجتهاد، ولا ريب في ذلك[2].

التعقيب:

بقي أن أذكر هنا أن الجاحظ المعتزلي قد ذهب إلىٰ أنه لا يتهم عمر رضي الله عنه بالعصبية إلا: رافضي أحب أن يمقته إلىٰ العجم والموالي، أو متعرب عرف أن عمر رضي الله عنه له عند الناس منزلة، فنحله ذلك ليكون له حجة، وقد استدل علىٰ بطلان هذا الزعم بأدلة هي:

الدليل الأول: قول عمر - رضي الله عنه: ألا إني لست أبالىٰ إلىٰ من نكحت، وإلىٰ من أنكحت. ففي قوله هذا دليل علىٰ أنه مطهر من عادة الجاهلية، وأنه راغب عنها.

الدليل الثاني: قوله لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما حين فرض له ألفين وفرض لأسامة رضي الله عنه ألفين وخمسمائة، وابنه قرشي وأسامة مولىٰ، أتفضل علي أسامة في العطاء، وأنا وهو سيان؟ قال: إن أسامة كان أحب إلىٰ رسول الله منك، وكان أبوه أحب إلىٰ رسول الله من أبيك.

(١) المسترشد لمحمد بن جرير بن رستم الطبري الشيعي ص٥٢٨.

(٢) أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٦٧ - ص٢٦٨.

وفي قول عبد الله بن عمر لأبيه، تفضل علي أسامة في العطاء وأنا وهو سيان ورد عمر عليه دليل علىٰ أن القوم كانوا لا يعرفون إلا الدين والسابقة، لا الفخر والعصبية.

الدليل الثالث: وصيته عند وفاته أن يصلىٰ عليه صهيب الرومي رضي الله عنهما وهو مولىٰ لعبد الله بن جدعان، وكذلك أمره إياه أن يصلي بالناس في مقامه إلىٰ أن يختار المسلمون رجلًا يكون خليفة عليهم، دليل علىٰ عدم التفاته إلىٰ شيء من أمر العصبيات.

الدليل الرابع: أنه أمر آذنه وحاجبه أن يخرج يومًا إلىٰ الناس، وقريش والعرب جلوس ببابه ينتظرون إذنه، فيهم أبو سفيان بن حرب، وسهيل بن عمرو، وحكيم بن حزام. والأقرع بن حابس، وعيينة بن حصن، فنادىٰ الحاجب بأعلىٰ صوته: أين عمار؟ أين بلال؟ أين صهيب؟ أين سلمان؟ فلينهضوا مكرمين ومفضلين. وعلىٰ الناس مقدمين، وتلك الجلة وتلك السادة جلوس لا ينطقون ولا يستنطقون.

الدليل الخامس: قوله وعنده أصحاب الشورىٰ وكبار المهاجرين وجلة الأنصار، وعلية العرب، وهو موف علىٰ قبره ينتظر خروج نفسه: لو كان سالم مولىٰ حذيفة حيًا ما تخالجني فيه الشك(١).

ويمكن أن يضاف إلىٰ ما سبق: أنه مما يبين ظلم الإمامية أنهم يتهمون رمز العدالة بما لم يثبت، بل الثابت هو العكس، فإن من اطلع علىٰ كتبهم وجدهم يتمرغون في الشعوبية ويلتحفون العنصرية، ففي كتبهم عن أبي «عبد الله عليه السلام: ما بقي بيننا وبين العرب إلا الذبح، وأومأ بيده إلىٰ حلقه»(٢).

---

(١) **انظر:** العثمانية للجاحظ ص٢١٦ - ص٢٢١.

(٢) الغيبة للنعماني ص٢٤١ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٥٢ ص٣٤٩ وإلزام الناصب للحائري ج٢ ص٢٦٤.

وخصوا قبيلة النبي ﷺ بمزيد من النكاية فرووا «عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا قام القائم من آل محمد عليه السلام أقام خمسمائة من قريش فضرب أعناقهم، ثم أقام خمسمائة فضرب أعناقهم، ثم أقام خمسمائة أخرىٰ حتىٰ يفعل ذلك ست مرات قلت: ويبلغ عدد هؤلاء هذا؟ قال: نعم، منهم ومن مواليهم»(١) ولكنهم لم يقنعوا بذلك بل زعموا أنه «يبهرج سبعين قبيلة من قبائل العرب»(٢) وهم هنا كعادتهم ينسبون كذبهم إلىٰ أهل البيت ليروج عند الناس.

المطعن الرابع عشر: الطعن في الفاروق لرغبته في تخفيف المهور:

من الأمور التي هي محل اتفاق أنه متىٰ يسر أمر الزواج كان ذلك حصنًا واقيًا للمجتمع من الانزلاق في أوحال الفساد، ولكن الشيعة اتخذوا حرص عمر رضي الله عنه علىٰ نزاهة المجتمع سلمًا للطعن فيه، ومن اطلع علىٰ كتبهم وجد أنهم ذكروا «أن عمر قال يومًا في خطبته: من غالىٰ في صداق ابنته جعلته في بيت المال، فقالت له امرأة: كيف تمنعنا ما أحله الله لنا في كتابه بقوله: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا﴾ [النساء: ٢٠] الآية، فقال عمر: كل أفقه من عمر حتىٰ المخدرات في البيوت(٣)، ومن يشتبه عليه مثل

---

(١) الإرشاد للمفيد ج٢ ص٣٨٣ وانظر. الغيبة للطوسي ص٤٧٥ وإعلام الورىٰ للطبرسي ج٢ ص٢٨٨ وبحار الأنوار للمجلسي ج٥٢ ص٣٣٨ ومعجم أحاديث الإمام المهدي للكوراني ج٤ ص٤٢.

(٢) جامع أحاديث الشيعة للبروجردي ج١٨ ص٤٨٢ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٥٢ ص٣٣٣ وإلزام الناصب للحائري ج٢ ص٢٤٨ وعصر الظهور للكوراني ص١٨٢.

(٣) هذا الأثر أخرجه البيهقىٰ (٧/ ٢٣٣) وقال: هذا منقطع. وقال الألباني بعد أن صحح أصل المنع من المغالاة ومع انقطاعه ضعيف من أجل مجالد وهو ابن سعيد، ليس بالقوي ثم هو منكر =

هذا الحكم الظاهر لا يصلح للإمامة»[١].

وقد تعرض سيف الدين الآمدي لهذا وقال: إننا لو سلمنا أنه لا يجوز المغالاة في المهور إلا أن نهي عمر رضي الله عنه عن ذلك لم يكن منه نهيًا عما اقتضاه نص الكتاب على جهة التشريع، فإنه وإن كان جائزًا شرعًا فتركه أولى نظرًا إلى الأمر المعيشي، لا بالنظر إلى الأمر الشرعي.

وأضاف أن قول عمر - رضي الله عنه: كل الناس أفقه من عمر إنما هو على طريق التواضع وكسر النفس[٢].

وأختم الكلام على هذا المطعن بما يدل على بطلانه من كتب الشيعة. وذلك أن الطبرسي قد قال في تفسير قوله تعالى: «﴿فَقَالَ أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ﴾ أي:

=

المتن، فإن الآية لا تنافى توجيه عمر إلى ترك المغالاة فى مهور النساء، ولا مجال هنا لبيان ذلك وقال الألباني: إن له طريقًا آخر عند عبد الرزاق في المصنف» (٦/ ١٨٠/ ١٠٤٢٠) عن قيس بن الربيع عن أبى حصين عن أبى عبد الرحمن السلمي قال: فذكره نحوه مختصرًا وزاد في الآية فقال: «قنطارًا من ذهب» وهو إسناده ضعيف أيضًا، فيه علتان: الأولى: الانقطاع فإن أبا عبد الرحمن السلمي واسمه عبد الله بن حبيب بن ربيعة لم يسمع من عمر، كما قال ابن معين.

الأخرى: سوء حفظ قيس بن الربيع. انظر إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني ج٦ ص٣٥١.

(١) كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد للحلي - ص٥١٢ وانظر. المسترشد لمحمد بن جرير الطبري الشيعي ص٥٣٠ والشافي في الامامة للشريف المرتضى ج٤ ص١٨٣ - ص١٨٥ ونهج الحق وكشف الصدق للحلي ص٢٧٨ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٠٤ - ص١٠٥ والصراط المستقيم للعاملي ج٣ - ص١٥ - ص١٦.

(٢) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٧٠.

اطلعت علىٰ ما لم تطلع عليه، وجئتك بأمر لم يخبرك به، ولم يعلم به الإنس، وبلغت ما لم تبلغه أنت ولا جنودك. وهو قوله: ﴿وَجِئۡتُكَ مِن سَبَإِۭ بِنَبَإٖ يَقِينٍ﴾ أي: بخبر صادق. وعلم الإحاطة وهو أن يعلم الشئ من جميع جهاته التي يمكن أن يعلم عليها، تشبيهًا بالسور المحيط بما فيه. وفي الكلام حذف تقديره: ثم جاء الهدهد فسأله سليمان عن سبب غيبته، فقال: أحطت بما لم تحط به. وفي هذا دلالة علىٰ أنه يجوز أن يكون في زمن الأنبياء من يعرف ما لا يعرفونه»[(١)].

فأقر الطبرسي بأنه ليس من شرط الأفضل ألا ينبهه المفضول في أمر من الأمور ومتىٰ صح هذا في الأنبياء فغيرهم من باب أولىٰ، فيكون كل ما نقل عن الفاروق رضي الله عنه هنا أو في غيره هو من هذا الباب.

المطعن الخامس عشر: اتهام الفاروق بالابتداع والتناقض في قضية الشورى:

من اطلع علىٰ سياسة عمر رضي الله عنه علم أنه قد أتعب من أتىٰ بعده من الخلفاء، ومن حاول منهم اللحاق به لم يستطع لذلك سبيلًا، ومما يدل علىٰ هذا تورعه في اختيار الخليفة من بعده. لكن الروافض زعموا «أن عمر خالف رسول الله صلى الله عليه وسلم عندهم حيث لم يفوض الأمر إلىٰ اختيار الناس، وخالف أبا بكر حيث لم ينص علىٰ إمام بعده، ثم إنه طعن في كل واحد ممن اختاره للشورىٰ، وأظهر كراهية أن يتقلد أمر المسلمين ميتًا كما تقلده حيًا، ثم تقلده وجعل الإمامة في ستة نفر، ثم ناقض نفسه فجعلها في أربعة بعد الستة، ثم في ثلاثة، ثم في واحد، فجعل إلىٰ عبد الرحمن بن عوف الاختيار بعد أن وصفه بالضعف، ثم قال: إن اجتمع علي وعثمان فالأمر كما قالاه، وإن صاروا ثلاثة ثلاثة فالقول للذين فيهم عبد الرحمن لعلمه بعدم

---

(١) مجمع البيان للطبرسي ج٧ ص٣٧٥ – ص٣٧٦ وانظر. التبيان للطوسي ج٨ ص٨٨ – ص٩٠.

الاجتماع من علي وعثمان، وعلمه بأن عبد الرحمن لا يعدل بها عن أخيه عثمان ابن عمه، ثم أمر بضرب أعناقهم إن تأخروا عن البيعة ثلاثة أيام، وأمر بقتل من خالف الأربعة منهم أو الذين فيهم عبد الرحمن، وكيف يسوغ له قتل علي عليه السلام وعثمان وغيرهما وهما من أكابر المسلمين»[(١)].

وقد اعترض الباقلاني علىٰ هذا المطعن الموجه إلىٰ عمر رضي الله عنه وبين أن البراهين الواضحة قد دلت علىٰ سداد رأيه، ودلت القرائن علىٰ شدة احتياطه للأمة؛ لأنه كان له أن يعهد إلىٰ واحد منهم، فلما لم يترجح الأمر في نفسه، وأشكل عليه، ولم يرد إلا صلاح الأمة علىٰ أيهم يكون، وهذا غاية ما يكون من الاحتياط للأمة، وحسم مادة الفتنة، وقطع طمع من طمع في هذا الأمر من غير أهله، وضع الأمر فيهم، وفيه تنبيهه للمسلمين علىٰ فضل هؤلاء الستة ليجتمعوا علىٰ أحدهم ويسمعوا له ويطيعوا[(٢)].

وأما أبو نعيم فبين أن المسلمين بأجمعهم يعرفون فضل أهل الشورىٰ، وأنهم أعلام الدين ومصابيح الهدىٰ؛ فلم ينكر ذلك أحد من رأيه وفعله، وقد كان بقي من أهل بدر والعقبة وجلة الصحابة العدد الكثير فرضوا به وأمضوا أمره ومشورته

---

(١) كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد للحلي ص٥١٣ – ص٥١٥ وانظر. المسترشد لمحمد بن جرير الطبري الشيعي ص٥٤٤ – ص٥٤٥ والشافي في الامامة للشريف المرتضىٰ ج٤ ص٢٠٠ – ص٢١٧ والصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص٢٢ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٠٦ – ص١٠٧ ونهج الحق وكشف الصدق للحلي ص٢٨٥ – ص٢٨٧.

(٢) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٠٧.

- رضي الله عنهم أجمعين -[(١)].

وأكد الباقلاني علىٰ أن مما يبين كمال نصح عمر رضي الله عنه للأمة أن الصحابة رضي الله عنهم قد طلبوا منه أن يعهد فقال: إن أعهد فقد عهد من هو خير مني، يعني أبا بكر، وإن أترك فقد ترك من هو خير مني، يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذكروا له عبد الله ابنه ليعهد إليه؛ لأجل فضله وعلمه ونسكه وكثرة الرضا بمثله، فقال: لم أكن بالذي أتحملها حيًا وميتًا، يكفي آل الخطاب أن يسأل منهم رجل واحد. وهذا يدل علىٰ غاية الورع، وأنه لم يكن يقصد بفعله إلا وجه الله؛ إذ لو كان للهوىٰ حظ من عمله لجعل الإمامة في ولده.

وأضاف أن المسلمين قد أجمعوا علىٰ صحة فعل عمر رضي الله عنه في جعل الخلافة شورىٰ، وفي إخباره المسلمين أنهم أفضل الأمة، وأن الإمامة لا تعدوهم.

مؤكدًا أن قول عمر إن لم يتفق الستة علىٰ أحدهم فالقول قول عبدالرحمن بن عوف إنما هو رواية شاذة غير معلومة الصحة؛ إذ لو كان هذا هو ظن الفاروق رضي الله عنهما لم يبعد أن ينص عليه أو يعهد إليه، وظاهر الفعل المتفق عليه يدل علىٰ اعتدالهم في نفسه وتقاربهم في المنزلة.

وذكر أن ما روي عنه من ذمه لجميع أهل الشورىٰ ووصفه لهم بأنهم لا يقومون بالإمامة ولا يصلحون لها، إنما هو كذب موضوع لا محالة، ولا سيما إذا عارضها ما هو أقوىٰ منها وأثبت عندنا، لأننا نعلم ضرورة من حال عمر رضي الله عنه أنه عظمهم، وأنه جعل الأمر فيهم، وأمر الأمة بالانقياد لهم، وأخبر أنهم أفضل من بقي؛ وهذا الثابت

---

(١) **انظر**: الإمامة والرد علىٰ الرافضة للأصفهاني ص٢٩٨.

المعلوم لا يرده ظاهر هذه الروايات والأقاويل التي رويت فوجب دفعها واطراحها[١].

وزاد ابن تيمية علىٰ هذا أن قول الشيعة: إن عمر علم أن عبد الرحمن لا يعدل بها عن أخيه عثمان كذب بين، فإن عبد الرحمن ليس أخًا لعثمان - رضي الله عنه، ولا من قبيلته أصلًا، بل هذا من بني زهرة، وهذا من بني أمية، وبنو زهرة إلىٰ بني هاشم أكثر ميلًا منهم إلىٰ بني أميه؛ لأنهم أخوال النبي صلى الله عليه وسلم.

وذكر أن القول بأن عمر رضي الله عنه أمر بضرب أعناق الستة إن تأخروا عن البيعة ثلاثة أيام غير صحيح، وإنما المعروف الثابت أنه أمر الأنصار بعدم مفارقتهم حتىٰ يبايعوا واحدًا منهم؛ إذ كيف يأمر الفاروق العبقري بقتلهم وهم خيار الأمة، وإذا قتلوا كان الأمر بعد قتلهم أشد فسادًا، ثم إنه لو أمر بقتلهم لقال: الأمر شورىٰ بعد قتلهم في فلان وفلان، فكيف يأمر بقتل المستحقين للأمر ولا يولىٰ بعدهم أحدًا؟ وأيضًا فمن الذي يتمكن من قتل هؤلاء والأمة كلها مطيعة لهم وليس للأمة إمام يحملها علىٰ إقامة الحدود[٢].

ويمكن أن أضيف إلىٰ ما سبق أنه قد ثبت في كتب الشيعة أن بني أمية، قوم عثمان، وبني هاشم، قوم علي رضي الله عنهما كانوا في غاية الألفة قبل حصول الفتنة، يدل علىٰ ذلك قول المفيد: «وقد كان أبو سفيان جاء إلىٰ باب رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - وعلي والعباس متوفران علىٰ النظر في أمره فنادىٰ: بني هاشم لا تطمعوا الناس فيكم،

---

(١) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٠٨ - ص٥١٢.

(٢) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص٦١٩ - ص٦٢١.

ولا سيما تيم بن مرة أو عدي، فما الأمر إلا فيكم وإليكم»[١]. وهذا يبطل القول بتحيز عثمان رضي الله عنه إلىٰ غير علي من أهل الشورىٰ رضي الله عنهم أجمعين.

ويمكن أن يقال أيضًا: إن هذا مناقض لمذهب الشيعة في كون الخلفاء الثلاثة قد تعاهدوا علىٰ أخذ الخلافة ومنع أهل البيت حقهم؛ إذ لو كان بين عمر وعثمان رضي الله عنهما عهد فكيف يأمر بقتله؟

وقد تناقض الحلي هنا عندما قال: وكيف يسوغ لعمر «قتل علي عليه السلام وعثمان وغيرهما وهما من أكابر المسلمين»[٢] مع قوله في نفس الصفحة إن عثمان رضي الله عنه «ظهر منه الفسق والخيانة وقسم المال بين أقاربه»[٣] إذ أن من كان من أكابر المسلمين استحال أن يصدر منه الفسق والخيانة وقسمة الأموال بين أقاربه.

وبعد أن تبين لنا أنه لم يحصل من عمر رضي الله عنه أي تناقض، بقي أن أذكر بأن عقيدة الشيعة هي التي تناقض نفسها كما مر معنا كثيرًا في هذه الرسالة، وسيأتي – إن شاء الله– بيان المزيد من تناقضات الروافض.



---

(١) الإرشاد للمفيد ج١ ص١٩٠ وانظر. الاحتجاج للطبرسي ج٢ ص١٥٢ والأربعين للشيرازي ص١٦٦.

(٢) كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد للحلي ص٥١٥.

(٣) المرجع السابق ص٥١٥.

الفصل الثالث

نقد أهل السنة لشبهات الشيعة الاثني عشرية حول ذي النورين رضي الله عنه

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: شبهاتهم حول شخص ذي النورين رضي الله عنه.

المبحث الثاني: شبهاتهم حول خلافة ذي النورين رضي الله عنه.

المبحث الأول
القوادح حول شخص عثمان

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
القوادح حول إيمانه

المطعن الأول: تكفير الشيعة لعثمان:

زعم الروافض أن الخليفة الراشد صاحب الهجرتين وزوج ابنتي خير الرسل ﷺ كان كافرًا، ومع كفره يعاشر بنتي النبي ﷺ وجبريل ينزل بقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تُنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُواْۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْۗ﴾ [البقرة: ٢٢١] ولم يحرك ﷺ ساكنًا، بل أقره علىٰ ذلك. قال ابن مطهر الحلي: «وقيل لزيد بن أرقم: بأي شيء أكفرتم عثمان؟ فقال: بثلاث: جعل المال دولة بين الأغنياء، وجعل المهاجرين من أصحاب رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - بمنزلة من حارب الله ورسوله، وعمل بغير كتاب الله. وكان حذيفة يقول: ما في عثمان بحمد الله أشك، لكني أشك في قاتله: لا أدري، أكان قتل كافرًا؟ أو مؤمن خلص إليه النية، حتىٰ قتله أفضل المؤمنين إيمانًا»(١).

وهذه الشبهة من أبشع الشبه التي يمكن أن تخرج من فم إنسان؛ إذ كيف يقدم من كان له عقل علىٰ اتهام علية الصحابة بالكفر؟ ونحن نرفضها بشدة قال

---

(١) نهج الحق للحلي ص٢٩٧.

الباقلاني: «ونحن نبرأ إلىٰ الله تعالىٰ من القدح فيه، غير أن الشيعة تفتح علىٰ أنفسها من هذا الباب ما لا قبل لهم بدفعه»[(١)].

وزاد عبد القاهر البغدادي في حكاية مذهب أصحابه الأشاعرة فيمن كفر أحد العشرة «وقالوا بتكفير كل من أكفر أحدًا من العشرة الذين شهد لهم النبي ﷺ بالجنة»[(٢)].



(١) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥١٩.

(٢) الفرق بين الفرق للبغدادي ص٣١٩.

المطلب الثاني

القوادح في صفات عثمان وشمائله:

وفيه التعريض بعثمان لغيبَته في بدر وأحد والبيعة

من الوقائع التاريخية غير المنكرة التي زاد فيها الروافض واستغلوها لتشويه سيرة عثمان رضي الله عنه غيبته في معركة بدر ومعركة أحد وبيعة الرضوان. قال الحلي: «وعابوا غيبته في بدر وأحد والبيعة»(١).

وقد اعترض أهل السنة علىٰ هذه المطعن، وكان مما اتفق عليه الباقلاني وأبو نعيم الأصفهاني وابن العربي أن طعن الشيعة في غيبة عثمان رضي الله عنه عن غزوة بدر وبيعة الرضوان إنما هو تحامل منهم وتأثيم له بما ليس بإثم. فقد أخرج البخاري حديث عثمان بن عبد الله بن موهب قال: «قال جاء رجل حج البيت فرأىٰ قومًا جلوسًا فقال: من هؤلاء القعود؟ قالوا هؤلاء قريش، قال: من الشيخ؟ قالوا: ابن عمر، فأتاه فقال إني سائلك عن شيء أتحدثني؟ قال: أنشدك بحرمة هذا البيت، أتعلم أن عثمان بن عفان فر يوم أحد؟ قال: نعم، قال: فتعلمه تغيب عن بدر فلم يشهدها؟ قال: نعم، قال فتعلم أنه تخلف (تغيب) عن بيعة الرضوان فلم يشهدها؟ قال: نعم، قال: فكبر قال ابن عمر تعال لأخبرك ولأبين لك عما سألتني عنه.

---

(١) كشف المراد للحلي ص٥١٧ وانظر. تجريد العقائد للطوسي ص١٤٨ والصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص٣٤ وكتاب الأربعين للشيرازي ص٥٨٧ – ص٥٨٨.

أما فراره يوم أحد فأشهد أن الله قد عفا عنه، وأما تغيبه عن بدر فإنه كان تحته بنت رسول الله ﷺ، وكانت مريضة، فقال له النبي ﷺ: إن لك أجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه، وأما تغيبه عن بيعة الرضوان فإنه لو كان أحد أعز ببطن مكة من عثمان بن عفان لبعثه مكانه فبعث عثمان وكانت بيعة الرضوان بعدما ذهب عثمان إلىٰ مكة، فقال النبي ﷺ بيده اليمنىٰ هذه يد عثمان فضرب بها علىٰ يده، فقال: هذه لعثمان، اذهب بهذا بها الآن معك»[1][2].

وزاد أبو نعيم الأصفهاني علىٰ هذا وأكد أن الغيبة التي يستحق بها العيب هي التي يقصد بها مخالفة الرسول ﷺ، ولم تكن غيبة عثمان رضي الله عنه كذلك بل إنه رضي الله عنه كان قد خرج فيمن خرج يوم بدر فرده الرسول ﷺ للقيام علىٰ ابنته، فكان في أجل فرض لطاعته لرسول الله ﷺ، وقد ضرب له الرسول ﷺ بسهم فشاركهم الفضل الذي حازه أهل بدر.

وليس حصوله علىٰ مثل أجر من حضر بدرًا بغريب؛ فقد قال رسول الله ﷺ لعثمان – رضي الله عنه: «لك أجر رجل شهد بدرًا وسهمه»[3][1].

---

(١) أخرجه البخاري رقم ٤٠٦٦.

(٢) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٤١ - ص٥٤٣ والإمامة والرد علىٰ الرافضة لأبي نعيم الأصفهاني ص٣٠٤ - ص٣٠٥ والعواصم من القواصم لابن العربي ص١١٢ - ص١١٤.

(٣) أخرجه أحمد رقم ٥٧٧٢ وقال المحققون وهم شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إسناده صحيح علىٰ شرط مسلم.

ويمكنني أن أُضيف إلىٰ ما سبق: أنه بعد أن ثبت في عقيدة أهل السنة أن عثمان لم يلحقه إثم بسبب فراره يوم أحد بعد العفو الإلهي عمن تولىٰ، بقي أن أُبين أنه رضي الله عنه لم يلحقه إثم علىٰ عقيدة الرافضة وذلك أننا نجد في مختلف الشيعة للحلي «إذا كان المشركون أكثر من ضعف المسلمين لم يلزم الثبات، وهل يستحب أم لا إن غلب في ظنه الهلاك؟ فالأولىٰ الانصراف، وقيل: يجب الانصراف، وكذا القول فيمن قصده رجل وغلب في ظنه أنه إن ثبت له قتله فعليه الهرب، وإن غلب السلامة فالمستحب له أنه يثبت، ولا ينصرف لئلا يكسر المسلمين»[(٢)].

وقد كان الكفار أكثر من ضعف المسلمين وهذا ما يقرره أحد الشيعة المعاصرين حيث قال: «كان جيش المسلمين في معركة أحد نحو ألف مقاتل، والمشركين نحو ثلاثة آلاف، وقد انتصر المسلمون أول الأمر، لكنهم عصوا النبي - صلىٰ الله عليه وآله - وتركوا مواضعهم وركضوا ليجمعوا الغنائم، فاغتنم الفرصة خالد بن الوليد وباغت المسلمين فالتف عليهم من خلفهم»[(٣)] وهذا يبين أن الشيعة في تطعنهم في الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم إنما كان قصدهم مطلق التهجم حتىٰ وإن عابوهم بما لا يعيب باعترافهم.

=

(١) **انظر**: الإمامة والرد علىٰ الرافضة لأبي نعيم الأصفهاني ص٣٠١ - ص٣٠٣.

(٢) مختلف الشيعة للحلي ج٤ ص٣٩٠ وانظر. المبسوط للطوسي ج٢ ص١٠.

(٣) جواهر التاريخ للكوراني ج١ ص٢٩.

ولو سلمنا أن الفرار كان إثمًا، إلا أن الله تعالىٰ قال بعد ذكر التولي: ﴿ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [التوبة: ٢٧] وقد جاء في تفسير هذه الآية عند الطوسي شيخ الطائفة «ومعنىٰ ﴿ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُۗ﴾ أنه يقبل التوبة من بعد هزيمة من انهزم. ويجوز أن يكون المراد بعد كفر من كفر يقبل توبة من يتوب ويرجع إلىٰ طاعة الله والإسلام، ويندم علىٰ ما فعل من القبيح»[(١)].

فإن كان الصواب هو المعنىٰ الأول فالقول بسقوط الإثم عنه ظاهر، وإن كان الصواب أن الله يقبل توبة من كفر من بعد كفره فالقول بسقوط الإثم عنه يكون من باب أولىٰ.

(١) التبيان للطوسي ج٥ ص٢٠٠.

المبحث الثاني
شبهاتهم حول خلافته ذي النورين رضي الله عنه

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
القوادح في ثبوت خلافته وفيه التشنيع على عثمان بكفره في الجاهلية بعد أن غُفر له

زعم الروافض أن عثمان رضي الله عنه لا يستحق الخلافة؛ لأنه كان قبل البعثة كافرًا. قال الحلي: «قوله تعالىٰ: ﴿قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤] أخبر بأن عهد الإمامة لا يصل إلىٰ الظالم، والكافر ظالم لقوله: ﴿وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤] ولا شك في أن الثلاثة كانوا كفارًا يعبدون الأصنام إلىٰ أن ظهر النبي - صلى الله عليه وسلم»[1].

وقد سبق بيان موقف العلماء ممن كفر أحد الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم ولكن بقي أن أذكر أن أبا نعيم الأصفهاني قد ذكر أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجتمعوا بعد موت عمر علىٰ استخلاف عثمان بن عفان رضي الله عنهما من غير اختلاف ولا تنازع، مكن الله تعالىٰ له في الأرض وفتح به أقاصيها، فنعم المؤمنون في أيامه لرأفته بهم، وخزي في ديارهم الكفار لغلظته عليهم، وقد أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير مجلس وشهد له أنه وأصحابه عند ظهور الفتنة علىٰ الهدىٰ، وأن مخالفيه علىٰ الضلال[2].

---

(١) منهاج الكرامة للحلي ص١٨٠ وانظر. كشف المراد للحلي ص٥٠٤ والشافي في الإمامة للشريف المرتضىٰ ج٣ ص١٣٧ والمسترشد ص٣١١ - ٣١٢.

(٢) **انظر**: الإمامة والرد علىٰ الرافضة لأبي نعيم الأصفهاني ص٣٥٠.

المطلب الثاني
القوادح في سياسته في الحكم

المطعن الأول: اتهام عثمان بتضييع الحدود:

زعم علماء الجعفرية أن عثمان رضي الله عنه «ضيع حدود الله، فلم يقد عبيد الله بن عمر حين قتل الهرمزان مولىٰ أمير المؤمنين عليه السلام بعد إسلامه، وكان أمير المؤمنين عليه السلام يطلب عبيد الله لإقامة القصاص عليه، فلحق بمعاوية. وأراد أن يعطل حد الشرب في الوليد بن عقبة، حتىٰ حده أمير المؤمنين عليه السلام ، وقال: لا يبطل حد الله وأنا حاضر»[(١)].

وقد رفض أهل السنة هذا القول رفضًا قاطعًا فذكر ابن العربي أن الهرمزان سعىٰ في قتل عمر رضي الله عنه وظهر منه الكيد والتأليب عليه وكان المشير والآمر لأبي لؤلؤة علىٰ قتله، وقد ذهب جماعة من المجتهدين إلىٰ أن الآمر يُقتل كالمأمور[(٢)].

وأما امتناعه عن قتل عبيد الله بن عمر بالهرمزان فقد بين الآمدي أنه لا إثم عليه فيه؛ لأنه كان مجتهدًا في هذا. ولم ير أنه يجب عليه إقامة الحد؛ لأن موجبه جرىٰ في غير سلطانه[(٣)].

وقد سبق الباقلاني إلىٰ دحر مفتريات الرافضة، وبين أن هذا كان عن رأي الأمة ومشورة منهم أو من أكثرهم رأوا أنه ليس علىٰ عبيد الله حق، لما ثبت عنده

---

(١) منهاج الكرامة للحلي ص١٠٩ وانظر. الاستغاثة للكوفي ج١ ص٥٨ - ص٥٩ ونهج الحق للحلي ص٣٠١ وكشف المراد للحلي ص٥١٦ - ص٥١٧.

(٢) **انظر**: العواصم من القواصم لابن العربي ص١١٥ - ص١١٦.

(٣) **انظر**: أبكار الأفكار للآمدي ج٥ ص٢٨٠.

من حال الهرمزان وفعله؛ وذلك أنه لا مانع يمنع من أن يعتقد بعض الصحابة أن دم عبيد الله مستحق ولا يعتقد ذلك عثمان إذا ظن وقوي عنده الظن أن الهرمزان سعىٰ في الأرض فسادًا ودبر قتل عمر ﷺ فلا شيء عليه في ترك الإقادة من عبيد الله بن عمر[١].

بينما ذكر ابن العربي أنه لا يجب إقامة الحد علىٰ عبيد الله بن عمر؛ لأنه يشترط لإقامة الحد أن يطلبه ولي الدم ولم يقم أحدٌ بطلبه، فكيف يصح مع هذه أن يتهم عثمان رضي الله عنه بعدم إقامة الحد علىٰ عبيد الله.

مؤكدًا علىٰ أننا لو سلمنا أنه يجب إقامة الحد علىٰ عبيد الله من غير أن يطلبه ولي الدم ولكنه لم يفعل فالصحابة متوافرون، ومنهم علي ولم ينكر ذلك منكر بسند ثابت؛ فالطعن في عثمان إنما هو طعن فيهم جميعًا - رضي الله عنهم[٢].

وأما أبو نعيم الأصفهاني فقال: إنه لا يلحق عثمان رضي الله عنه طعن ولا قدح بسبب ما فعل الوليد بن عقبة حتىٰ ولو ظهر منه شرب الخمر وصلىٰ بالناس وهو سكران؛ لأن رسول الله ﷺ قد ولىٰ علىٰ الصدقة ابن اللتبية فجاء بمال وسواد كثير لم يدفعه إلىٰ رسول الله وقال: هذا مما أهدي إلي فعزله رسول الله ﷺ وأخذ ما معه[٣].

وأكد الأصفهاني علىٰ أنه لا يلحق عثمان رضي الله عنه في ذلك إلا ما لحق رسول الله ﷺ،

---

(١) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٣٧ - ص٥٣٨.

(٢) **انظر**: العواصم من القواصم لابن العربي ص١١٥ - ص١١٦.

(٣) أخرجه البخاري رقم ٦٩٧٩ ومسلم رقم ١٨٣٢.

اللهم إلا إن لم يكن أقام عليه الحد، فأما وقد أقامه وعزله فلا عيب عليه، وقد ثبت أنه أتىٰ بالوليد بن عقبة بعد أن صلىٰ بأهل الكوفة أربعًا وشهد عليه الشاهدان بالسكر فأقام عليه الحد[١].

وذكر ابن عساكر أن عليًا قد قال لمن طعن في عثمان رضي الله عنهما -: إنكم كالطاعن في نفسه، وما ذنب عثمان في رجل قد ضربه وعزله؟[٢].

وزاد شيخ الإسلام علىٰ هذا، وبين أن القول بأن الهرمزان كان مولىٰ علي رضي الله عنه كذب واضح، فإن الهرمزان كان من الفرس الذين استنابهم كسرىٰ علىٰ قتال المسلمين فأَسره المسلمون وقدموا به علىٰ عمر فأظهر الإسلام، فمن عليه وأعتقه، فإن كان عليه ولاء فهو للمسلمين، وإن كان الولاء لمن باشر العتق فهو لعمر رضي الله عنه وإن لم يكن عليه ولاء بل هو كالأسير إذا من عليه فلا ولاء عليه.

وأضاف أن مما يدل علىٰ بطلان هذا المطعن أن عليًا لم يتفرغ لإقامة الحد علىٰ عبيد الله؛ لأنه لم يتمكن من عزل معاوية رضي الله عنهما وهو عزل مجرد، أفكان يمكنه قتل عبيد الله وهو مع معاوية؛ لأنه قد لحق به بعد مقتل عثمان رضي الله عنهما ومع هذا فلم يعرف لعبيد الله من القيام في الفتنة ما عرف لمحمد بن أبي بكر والأشتر النخعي وأمثالهما.

بل إن ابن تيمية ذهب إلىٰ أبعد من هذا عندما قال: ما بال الشيعة يقيمون لأجل دم الهرمزان المتهم بالنفاق والمحاربة لله ورسوله ﷺ والسعي في الأرض بالفساد القيامة، ولا يقيمون وزنًا لدم عثمان رضي الله عنه بل لا يجعلون له حرمة وهو إمام

(١)انظر. الإمامة والرد علىٰ الرافضة لأبي نعيم الأصفهاني ٣١١ - ص٣١٢.

(٢)انظر. تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ج٦٣ ص٢٤٦.

المسلمين المشهود له بالجنة الذي هو وإخوانه أفضل الأمة بعد النبي ﷺ.

وأكد أن القول بأن عليا قال: لا يبطل حد الله وأنا حاضر كذب، وإن كان صدقًا فهو من أعظم المدح لعثمان؛ لأنه قبل قول علي مع قدرته علىٰ منعه وإلا فلو كان علي قادرًا علىٰ منعه مما فعله من الأمور التي أنكرت عليه ولم يمنعه مما هو عنده منكر مع قدرته كان هذا قدحًا في علي ولكن لما لم يمنعه دل علىٰ صحة ما فعل عثمان عند علي أو علىٰ عجز علي - رضي الله عنهما.

ثم إنه ما زالت الحدود تبطل وعلي رضي الله عنه حاضر حتىٰ في ولايته، ويدعي الشيعة أنه كان يدع الحدود خوفًا وتقية، والرافضة تتكلم بالكلام المتناقض الذي ينقض بعضه بعضًا[1].

المطعن الثاني: اتهام الشيعة لعثمان بتولية غير الأكفاء:

زعمت الإمامية أنه مما يدل علىٰ قولهم في عدم أهلية عثمان رضي الله عنه للخلافة «أنه ولىٰ أمور المسلمين من ظهر منه الفسق والخيانة، وقسم الولايات بين أقاربه، وقد كان عمر حذره وقال له: إذا وليت هذا الأمر فلا تسلط آل أبي معيط علىٰ رقاب المسلمين، وصدق عمر فيه في قوله: إنه كلف بأقاربه، واستعمل الوليد بن عقبة حتىٰ ظهر منه شرب الخمر، وصلىٰ بالناس وهو سكران.

واستعمل سعيد بن العاص علىٰ الكوفة فظهر منه ما أخرجه به أهل الكوفة عنها. وولىٰ عبد الله بن أبي سرح مصر حتىٰ تظلم منه أهلها، وكاتب ابن أبي سرح أن يستمر علىٰ ولايته سرًا بخلاف ما كتب إليه جهرًا، وأمره بقتل محمد بن أبي

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص٦٨٢ - ص٦٩٠.

بكر، وولىٰ معاوية الشام فأحدث من الفتن ما أحدث»[(١)].

وهذا القول يأباه أهل العلم. وقد قال ابن العربي إن تولية عثمان ﵁ للوليد لا عيب فيه؛ لأنه قال: إني لم أوله لأنه أخي، وإنما وليته لأنه ابن أم حكيم البيضاء عمة رسول الله ﷺ؛ فأي عيب في كونه يولي قرابة النبي ﷺ؛ بل هي منقبة له وأي منقبة[(٢)].

وأما ما ذكره الشيعة من توليته لمعاوية فقد بين ابن العربي أنه لم يوله وإنما ولاه عمر، وأقره عثمان، ومن قبلهما ولاه أبو بكر الصديق - ﵃؛ لأنه ولىٰ أخاه يزيد، واستخلفه يزيد، ومن قبله الرسول الله ﷺ فإنه استكتب معاوية ﵁ وجعله أمينًا علىٰ وحيه، فلا يجوز الإنكار علىٰ تولية الأكفاء من بني أمية؛ لأن أول من ولاهم النبي ﷺ[(٣)].

ومما يدل علىٰ بطلان هذا المطعن ما ذكره الباقلاني من أن غاية ما تعلق به من طعن في عثمان ﵁ من تولية أقاربه كمعاوية وعبد الرحمن بن عثمان ومروان بن الحكم وغيرهم لا متعلق فيه دون أن يثبتوا أنهم كانوا فساقًا، وأن فسقهم ثبت عند عثمان ﵁ فأقرهم، أو أنه ولا هم يوم ولا هم وهم فساق ليسوا بأهل الولاية، وليس الأمر كذلك؛ فقد كان هؤلاء النفر أهل نجدة وكفاية وبصر

(١) كشف المراد للحلي وانظر. الاستغاثة للكوفي ج١ ص٦١ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٠٧ - ص١٠٨ ونهج الحق للحلي ص٢٩٠ - ص٢٩١ والصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص٣٠ - ص٣١ والأربعين للشيرازي ٥٨٠.

(٢) **انظر**: العواصم من القواصم لابن العربي ص٩٥.

(٣) **انظر**: العواصم من القواصم لابن العربي ص٩١ و ص٢٣٧.

بالإمرة وقدرة عليها وإن لم يكونوا أزهد من غيرهم[١].

وقد بالغ الباقلاني في الدفع، وبين أن عليًا ﵁ قد ولىٰ من ظهر أنه ليس أهلًا للولاية، فقد ولىٰ الأشتر وأمره ظاهر، فقد حصل منه من الشر مالا يكاد يخفىٰ حتىٰ قال له علي - ﵁: «ويحك يا أشتر! ليلقينك عنفك وطيشك في شر لا محيص منه»[٢]، «وهرب أميره سعيد بن نمران»[٣] وكان أميره علىٰ اليمن وولىٰ علي ﵁ المختار بن أبي المدائن وهو أفسق من الوليد بن عقبة، فأخذ المال ولحق بمعاوية - ﵁[٤].

وأكد علىٰ أن عليًا ﵁ كان يظهر الجزع في بعض الأوقات مما يلقىٰ من ولاية أصحابه، وما كان يظهر له من عصيانهم وخلافهم، وكان يقول: وليت فلانًا فأخذ المال، ووليت فلانًا فخانني، حتىٰ لو وليت رجلًا علاقة سوطي لما ردها إلي؛ فلم يخص الشيعةُ عثمانَ بالطعن والإنكار؟ ولم يكن منه في ذلك شيء يختلف فيه عن علي، وإنما سوغ الناس مقالتهم إلىٰ عثمان للينة في جانبه فاجترؤا عليه وكثر فيه الطعن ممن لم يعرف فضل الصحابة - رضي الله عنهم أجمعين -[٥]

وأما تعلق الشيعة بشأن الكتاب الذي وجد مع الغلام يأمره فيه بقتل محمد بن أبي بكر فقد ذكر ابن العربي أنه إنما هو تعلق بما لا فائدة فيه؛ لأن عثمان ﵁ قد قال لهم: إما

---

(١) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٣٩ - ص٥٣٩.

(٢) مناقب الأئمة للباقلاني ص١٤٤.

(٣) مناقب الأئمة للباقلاني ص١٤٧.

(٤) **انظر**: مناقب الأئمة للباقلاني ص١٤٤ - ص١٤٧.

(٥) **انظر**: المرجع السابق ص١٤٤ - ص١٥٨.

أن تقيموا شاهدين علي بذلك، وإلا فيميني أني ما كتبت ولا أمرت. وقد يضرب علىٰ خط الرجل وينقش علىٰ خاتمه فليس في ذلك أدنىٰ دليل يوجب الطعن فيه. وقد كان الواجب علىٰ كل مسلم سمع كلامه أن يصدقه ويثق بقوله فضلًا عن يمينه[(١)].

وأما رفضه تسليم مروان للبغاة فذكر ابن العربي أن ذلك هو الحق الذي لا مرية فيه، ولو قدر أنه سلمه لهم لكان ظالمًا، وإنما الواجب علىٰ هؤلاء البغاة أن يطلبوا حقهم عند الخليفة من مروان وسواه، فإن ثبتت الدعوىٰ كان هو منفذ الحكم وآخذه؛ فتبين أنه لم يثبت عليه ما يوجب خلعه فضلًا عن قتله - رضي الله عنه[(٢)].

وأكد الباقلاني علىٰ أنه لو ثبت أن عثمان رضي الله عنه ومروان قد اشتركا في كتابة الكتاب لم يكن في ذلك ذنب عليهما؛ لأن أولئك القوم كانوا مستحقين لما قيل: إنه كتب في ذلك الكتاب لافتياتهم عليه وحصرهم له واستنفار الناس عليه وشتمه وتحصيبه علىٰ منبر رسول الله ﷺ واستخفافهم بسلطان الله، وحصرهم الصحابة في منازلهم، واستيلائهم علىٰ المدينة، فليت القوم انصرفوا، وليت الكتاب وصل، فإنه لم يكن - والله أعلم - يجري ما جرىٰ من قتل عثمان رضي الله عنه وما أثمر من سفك الدماء بعده وما نحن في بقيته إلىٰ اليوم؛ فإن قتل أولئك كان من الصلاح في الدين وما قاموا به هو من أعظم الفساد، وقد أعقب من الشتات والفرقة وسوء العاقبة ما لا ينقطع في غالب الظن إلىٰ يوم القيامة[(٣)].

وقال شيخ الإسلام: وخلاصة القول: إننا لا نعتقد أن هناك من هو معصوم

(١) **انظر**: العواصم من القواصم لابن العربي ص٩١.

(٢) **انظر**: المرجع السابق ص١١٨ - ص١١٩.

(٣) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٤٠.

بعد النبي ﷺ بل الخلفاء وغير الخلفاء يجوز عليهم الخطأ، والذنوب التي تقع منهم قد يتوبون منها، وقد تكفر عنهم بحسناتهم الكثيرة، وقد يبتلون أيضًا بمصائب يكفر الله عنهم بها، وقد يكفر عنهم بغير ذلك فكل ما ينقل عن عثمان غايته أن يكون ذنبًا أو خطأ وعثمان رضي الله عنه قد حصلت له أسباب المغفرة من وجوه كثيرة منها: سابقته وإيمانه وجهاده وطاعاته، وقد ثبت أن النبي ﷺ شهد له وبشره بالجنة علىٰ بلوىٰ تصيبه، ومنها أنه تاب من عامة ما أنكروه عليه وأنه ابتلىٰ ببلاء عظيم فكفر الله به خطاياه وصبر حتىٰ قتل شهيدًا مظلومًا، وهذا من أعظم ما يكفر الله به الخطايا[(١)].

المطعن الثالث: اتهام الخليفة الراشد بالبدعة:

زعمت الرافضة أن عثمان رضي الله عنه كان مبتدعًا؛ لأنه «زاد الأذان الثاني يوم الجمعة وهي بدعة، وصار سنة إلىٰ الآن»[(٢)].

وهذا القول يرفضه أهل السنة ويقررون أن أذان يوم الجمعة كان علىٰ عهد رسول الله ﷺ أذان واحد يؤذن المؤذن إذا جلس النبي ﷺ علىٰ المنبر. وكذلك كان يفعل أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما. ثم زاد عثمان رضي الله عنه الأذان الأول حين كثر الناس بالمدينة. فإذا سمعوا المؤذن أقبلوا؛ حتىٰ إذا جلس عثمان علىٰ المنبر أذن مؤذن النبي ﷺ، ثم خطب، فصار سنة؛ لأنه من الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم ولهم سنة متبعة[(٣)].

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص٦٣٤ - ص٦٣٥.

(٢) منهاج الكرامة للحلي ص١٠٩.

(٣) **انظر**: تفسير القرطبي ج١٨ ص١٠٠ وأحكام القران لابن العربي ج٤ ص٢٤٧ وشرح ابن بطال لصحيح البخاري ج٥ ص٤٥٣.

وقال شيخ الإسلام: إن عليًا كان ممن يوافق علىٰ ذلك في حياة عثمان وبعد مقتله؛ ولهذا لما صار خليفة لم يأمر بإزالة هذا الأذان، كما أمر بإزالة ما أنكره من ولاية طائفة من عمال عثمان بل أمر بعزل معاوية ﷺ وغيره، ومعلوم أن إبطال هذه الأذان لو كان يرىٰ أنه بدعة كان أهون عليه من عزل أولئك ومقاتلتهم.

وأضاف أن الشيعة قد زادوا في الأذان ما لم يكن يعرف علىٰ عهد النبي ﷺ وهو قولهم: (حي علىٰ خير العمل) ونحن نعلم بالاضطرار أن الأذان الذي كان يؤذنه بلال وابن أم مكتوم في مسجد رسول الله ﷺ بالمدينة وأبو محذورة بمكة وسعد القرظ في قباء لم يكن فيه هذا الشعار الرافضي، ولو كان فيه لنقله المسلمون ولم يهملوه كما نقلوا ما هو أيسر منه(١).

وهنا أحب أن أَضيف: أن هذا الذي ذكره شيخ الإسلام قد ذكره موسىٰ الموسوي، وقال: إن الشيعة «قالوا: إن الخليفة عمر بن الخطاب رفع الأذان من حي علىٰ خير العمل وجعله خير من النوم فقلنا لهم: أولًا الجواب النقضي لا يغني من الحق شيئًا، ثم لو صح هذا الأمر لما أقره الإمام علي في عهد خلافته»(٢).

وكذلك ذكر موسىٰ الموسوي أن الشيعة مجمعون علىٰ أن الشهادة الثالثة لم تكن موجودة في عهد الرسول ﷺ ولا الأئمة وأنها أضيفت إلىٰ الأذان في وقت متأخر وبعد الغيبة الكبرىٰ(٣).

وفي كتبهم أن «ما روي في شواذ الأخبار من قول: أشهد أن عليًا ولي الله وآل

---

(١) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص٦٩٠ – ص٦٩٣.

(٢) **انظر**: الشيعة والتصحيح لموسىٰ الموسوي ص١٠٥.

(٣) **انظر**: المرجع السابق ص١٠٤ – ص١٠٥.

محمد خير البرية فمما لا يعمل عليه في الأذان والإقامة. فمن عمل بها كان مخطئًا»[(١)] وزاد كاشف الغطاء علىٰ ذلك ما نسبه للصدوق «من أن ذلك من وضع المفوضة لعنهم الله»[(٢)] لكننا كلما ابتعدنا عن عصر النبوة نجد الأمر يهون شيئًا فشيئًا، فأصبحوا الآن يقررون أنها «شرعًا ليست جزءًا من الأذان ولا الإقامة، ولكن لا مانع منها إذا لم تكن بقصد الورود والجزئية للأذان والإقامة، بل تكون راجحة إذا كانت لمجرد إظهار الاعتراف والإذعان بما يعتقده في خليفة رسول الله - صلىٰ الله عليه وعلىٰ أوصيائه المعصومين»[(٣)].

فما بال هذه الزيادة البدعية التي لم توجد إلا بعد غيبة الإمام المهدي المزعوم تكون راجحة إذا كانت لمجرد إظهار الاعتراف والإذعان بما يعتقده في خليفة رسول الله - صلىٰ الله عليه وعلىٰ أوصيائه المعصومين - علىٰ حد زعمهم، ويكون ما شرعة خليفه راشد بقصد إعلام الناس بقرب وقت صلاة الجمعة بدعة.

وقد تناقض الشيعة هنا غاية التناقض، فبينما نراهم هنا ينكرون الأذان الأول؛ لأنه لم يوجد علىٰ عهد النبي ﷺ نراهم في نفس الوقت يختلفون في مشروعية صلاة الجمعة، فذكر المجلسي أن القائلين «بوجوبها عينًا في الغيبة فهو أبو الصلاح والمفيد في المقنعة والإشراف والكراجكي وكثير من الأصحاب، حيث أطلقوا ولم يقيدوا الوجوب بشيء كالكليني والصدوق وسائر المحدثين التابعين للنصوص

---

(١) النهاية للطوسي ص٦٩ وانظر. منتهىٰ المطلب للحلي ج١ ص٢٥٥ والحدائق الناضرة للبحراني ج٧ ص٤٠٣.

(٢) أصل الشيعة وأصولها لكاشف الغطاء ج١ ص٢٢٧.

(٣) أجوبة الاستفتاءات للخامنئي ج١ ص١٣٩.

الواردة عن أئمة الدين - عليهم السلام. أما الكليني فلأنه قال: (باب وجوب الجمعة وعلىٰ كم تجب) ثم أورد الأخبار الدالة علىٰ الوجوب العيني، ولم يورد خبرًا يدل علىٰ اشتراط الإمام أو نائبه، حتىٰ إنه لم يورد رواية محمد بن مسلم الآتية التي توهم جماعة دلالتها علىٰ اعتبار الإمام أو نائبه»[١].

ثم ذكر أن القائلين «بالتحريم فهم ابن إدريس وسلار والعلامة في المنتهىٰ، وجهاد التحرير»[٢] وقال الحلي: «فمع الغيبة يجب الظهر لفوات الشرط»[٣].

وهناك قول آخر يقول بالتخيير قال الخميني: «تجب صلاة الجمعة في هذه الأعصار مخيرًا بينها وبين صلاة الظهر، والجمعة أفضل والظهر أحوط، وأحوط من ذلك الجمع بينهما، فمن صلىٰ الجمعة سقطت عنه صلاة الظهر علىٰ الأقوىٰ، لكن الأحوط الإتيان بالظهر بعدها، وهي ركعتان كالصبح»[٤].

وذكر موسىٰ الموسوي أنه «بعد أن استلم الفقهاء السلطة في إيران أصبحت صلاة الجمعة في ضمن سياسة الدولة الأساسية، وعينت ولاية الفقيه لكل مدينة إمامًا يسمىٰ إمام الجمعة، كما كان يفعل الشاه من قبل، واستحدثوا تسمية جديدة لها وهي الصلاة العبادي السياسي. فالخطباء في خطبة صلاة الجمعة يتحدثون عن قضايا الساعة والسياسة ومشاكل البلاد وسواها ولكن... صلاة الجمعة لا زالت متروكة في كثير من المناطق التي يسكنها الشيعة خارج إيران ولا يصلونها يوم

---

(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٨٦ ص١٤٣.

(٢) المرجع السابق ج٨٦ ص١٤٥.

(٣) منتهىٰ المطالب للحلي ج١ ص٣٣٦.

(٤) تحرير الوسيلة للخميني ج١ ص٢٣١.

الجمعة في مساجدهم ومن هنا أود أطلب التصحيح والقضاء علىٰ هذه الظاهرة التي تتناقض مع روح الإسلام وأهدافه ونص القرآن الكريم»[١] فيا سبحان الله ما أشد تجني هؤلاء الشيعة علىٰ صحابة رسول الله ﷺ، وما أشد تهاونهم في شريعته وتساهلهم في تركها![٢]

المطعن الرابع: اتهام زوج ابنتي الرسول ﷺ بإيواء طريده:

كان عثمان رضي الله عنه شديد الامتثال لأوامر الرسول ﷺ، ومما يدل علىٰ ذلك رفضه تسليم الخلافة لمن ثار عليه؛ لأن الرسول ﷺ أمره بذلك فامتثل الأمر حتىٰ قتل شهيدًا رضي الله عنه لكن الروافض زعموا أنه لم يكن يمتثل أوامر الرسول ﷺ؛ لأنه «آوىٰ الحكم بن أبي العاص طريد رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله – من المدينة»[٣]

وقد اعترض أهل السنة علىٰ هذه الشبهة فقال الباقلاني: إن من الناس من ينكر كون الحكم طريد رسول الله ﷺ، ويقول: إن الحكم خرج باختياره؛ لأنه كف وكبر فاستأذن النبي ﷺ في الخروج فأذن له[٤].

وأما ابن العربي فذكر أن من يقول: إن رسول الله ﷺ كان قد طرد الحكم يقول: إنه كان قد وعد عثمان برده، ثم كلم فيه عثمان الصديق والفاروق – رضي الله عنهم،

---

(١) الشيعة والتصحيح لموسىٰ الموسوي ص١٢٨.

(٢) للتوسع حول خلاف الشيعة في حكم صلاة الجمعة انظر. تطور الفكر السياسي الشيعي لأحمد الكاتب ص٣١٤ – ص٣٢٣.

(٣) كتاب الأربعين للشيرازي ص٥٨٢ وانظر. الصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص٣١ ونهج الحق لحلي ص٢٩١ – ص٢٩٢.

(٤) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٣٥ – ص٥٣٦.

فقالا له: إن كان معك شهيد رددناه، فلما ولي قضىٰ بعلمه في رده.

وأضاف أن النصوص الدالة علىٰ عظيم إيمان عثمان ﵁ تدل علىٰ أنه ما كان له أن يصل مهجور رسول الله ﷺ ولو كان أباه، ولا لينقض حكمه(١).

وزاد ابن تيمية علىٰ هذا وقال: إنه لا ينبغي الطعن فيمن تواترت فضائله بأمر لم يثبت ولم يدر كيف وقع، ومن فعل هذا فإنما هو ممن يعارض المحكم بالمتشابه، وهذا منهج ليس منهج المؤمنين المتقين إنما هو منهج الرافضة(٢).

وبقي أن أذكر هنا أن ابن الوزير عندما تحدث عن هذه القصة ذكر كلامًا في غاية الحسن فمما قرره أنّ طرد النّبي ﷺ للحكم لم يدلّ دليل علىٰ أنّه كان ﷺ يعتقدًا وجوب ذلك عليه، وعلىٰ أمّته بل الظّاهر خلاف ذلك لوجوه:

الأول: أنّه ﷺ لم يوجب ذلك، ولا أمر به، والبيان واجب عليه.

الثاني: أنّه ﷺ لم يطرده من دار الإسلام، بل طرده من جواره فقط، وتركه في الطّائف مع المسلمين، وأمره ﷺ نافذ في الطّائف.

الثالث: أنّه لم يخبر أهل الطّائف أنّه يحرم عليهم مجاورة الحكم، ويجب عليهم نفيه، وهم مسلمون ممتثلون لأوامره، وتقريره أحد الحجج.

الرّابع: أنّه لو وجب نفيه؛ لم يكن إلا لأجل فسقه أو كفره، ولا ذنب أكبر من الكفر، وقد ترك ﷺ المنافقين واليهود في جواره، وأجمعت الأمّة علىٰ جواز إقرار اليهود بين المسلمين إلا في جزيرة العرب.

فإن قلت: فكيف وصله عثمان ﵁ وآواه مع نفي الرسول ﷺ

---

(١) **انظر**: العواصم من القواصم لابن العربي ص٨٨.

(٢) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص٦٧٧.

قلت: لأنّه عمّه وصنو أبيه، وقد أمر الله بصلة الأرحام، وإن كانوا مشركين، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشۡرِكَ بِي مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٞ فَلَا تُطِعۡهُمَاۖ وَصَاحِبۡهُمَا فِي ٱلدُّنۡيَا مَعۡرُوفٗاۖ﴾ [لقمان: ١٥]. ولم يكن للحكم من الحق علىٰ رسول الله ﷺ ما يوجب الصبر عليه، وقد يختلف التّكليف في ذلك.

ألا ترىٰ أنّ رسول الله ﷺ كره النّظر إلىٰ وحشي قاتل حمزة ولم يستلزم ذلك أنه يستحبّ لأولاد وحشي وزوجته وسائر أرحامه أن يقطعوا ما أمر الله بوصله ويهجروا وحشيًا، وهذه كراهية طبيعية؛ لأنّه ﷺ لم يكره النّظر إلىٰ من تاب من الشّرك، مع أنّه أعظم الذّنوب، وليس من رقّ لرحم من أرحامه ممن غضب عليه رسول الله ﷺ يعدّ مخالفًا له ﷺ، فقد رقّ العبّاس عمّ رسول الله ﷺ لقريش في قصّة الفتح، وخاف أن تستأصل شأفتهم، فسار الليل إليهم، وأخبر أبا سفيان بخبر رسول الله ﷺ، وجاء به، وأقرّه رسول الله ﷺ علىٰ ذلك.

وقد كان عثمان شفيقًا رحيمًا، وقد فعل مثل هذا في حياة رسول الله ﷺ فلم ينكر عليه، وذلك أنّه شفع يوم الفتح في أخيه من الرّضاعة: عبد الله بن سعد بن أبي سرح بعد أن أمر النّبيّ ﷺ بقتله، وعفا عليّ رضي الله عنه عن مروان بن الحكم يوم الجمل وقال: أدركتني عليه رحم ماسّة، بل حكىٰ الله سبحانه وتعلىٰ عن نوح أنه قال: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٞ رَّبَّهُۥ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ٱبۡنِي مِنۡ أَهۡلِي وَإِنَّ وَعۡدَكَ ٱلۡحَقُّ﴾ [هود: ٤٥] مع أنه الذي قال: ﴿رَّبِّ لَا تَذَرۡ عَلَى ٱلۡأَرۡضِ مِنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦]. فما خصّ ولده إلا لرحمته(١).

(١) **انظر:** الروض الباسم لابن الوزير ج١ ص٢٧٨ - ص٢٨٤.

المطعن الخامس: اتهام عثمان بظلم أبي ذر:

زعم المفترون أن الخليفة الشفيق الذي ضحىٰ بنفسه لئلا يراق بسببه دم مسلم كان ظالمًا؛ لأنه «نفي أبا ذر إلىٰ الربذة، وضربه ضربًا وجيعًا، مع أن النبي ﷺ قال في حقه: ما أقلت الغبراء ولا أظلت الخضراء علىٰ ذي لهجة أصدق من أبي ذر. وقال: إن الله تعالىٰ أوحي إلىٰ أنه يحب أربعة من أصحابي وأمرني بحبهم، فقيل له: من هم يا رسول الله؟ قال: علي سيدهم، وسلمان، والمقداد، وأبو ذر»[1].

وقد أجاب أهل السنة عن هذا المطعن وبينوا بطلانه وأكدوا علىٰ أن عثمان لم ينف أبا ذر إلىٰ الربذة؛ لكنّ أبا ذركان زاهدًا، وكان يقرِّع عمال عثمان، ويتلو عليهم قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة: ٣٤] وينكر توسعهم في المراكب والملابس، ويريد تفريق جميع ذلك من بين أيديهم، وهو غير لازم. قال ابن عمر وغيره من الصحابة - رضي الله عنهم: إذا ما أُديت زكاته فليس بكنز، وهذا هو الحق، فوقع بين أبي ذر ومعاوية كلام بالشام، فخرج إلىٰ المدينة، فاجتمع إليه الناس، فجعل يسلك تلك الطرق.

فقال له عثمان: إنك علىٰ مذهب لا يصلح لمخالطة الناس، فقال له أبو ذر: إن رسول الله ﷺ أمرني بالخروج من المدينة إذا بلغ البناء سلعًا. فقال له عثمان: أقم عندي تغدو عليك اللقاح وتروح فقال: لا حاجة لي في الدنيا.

---

(١) كشف المراد للحلي ص٥١٦ وانظر. الاستغاثة للكوفي ج١ - ص٥٥ - ص٥٧ ونهج الحق. للحلي ص٢٩٨ - ص٢٩٩.

فقال له: افعل، فخرج إلىٰ الربذة زاهدًا فاضلًا وبنىٰ بها مسجدا وأقطعه عثمان صرمةَ من الإبل، وأعطاه مملوكين وأجرىٰ عليه رزقًا، وكان يتعاهد المدينة، وكان قد ترك بها جلة فضلاء، وكل علىٰ خير وبركة وفضل، وحال أبي ذر أفضل، ولكنها غير متيسرة لجميع الخلق، فلو كانوا عليها لهلكوا، فسبحان مرتب المنازل(١).

ثم إنه لو صح أن عثمان ﵁ أبعده عن المدينة لم يكن بذلك مأثوما ولوجب حمل فعله علىٰ العدل والصحة؛ لأنه وقع له معه ما يخرم أبهة ولايته فإنه كان يتجاسر عليه، بل إنه ضرب كعب الأحبار أمامه عندما اختلفا في مسألة كنز الذهب والفضة، فقال له: من أدىٰ الفريضة فقد قضىٰ ما عليه فشجه، وقال: يا بن اليهودية ما أنت؟ فاستوهب عثمان ﵁ من كعب شجته فوهبه له.

فلو سلم ما ذكر من نفيه فإنما فعله صيانة لمنصب الشريعة وحماية لحرمة الدين، وإن عذر أبو ذر لقصده أن يجري الناس علىٰ ما كان عليه الصديق والفاروق - ﵄(٢).

ويمكن أن أضيف هنا: أننا لو سلمنا بدعوىٰ الشيعة في أن الله تعالىٰ أوحىٰ إلىٰ نبيه ﷺ أنه يحب أربعة من أصحابه وأمره بحبهم، فقيل له: من هم يا رسول الله؟

---

(١) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٣٤ والإمامة والرد علىٰ الرافضة لأبي نعيم الأصفهاني ص٣٢٢ - ص٣٢٣ والعواصم من القواصم لابن العربي ص٨٤ - ص٨٧ وتاريخ ابن خلدون ج٢ ص٥٨٨ والصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص٣٤٢.

(٢) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٣٤ - ص٥٣٥ والصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص٣٤٢ وتاريخ ابن خلدون ج٢ ص٥٨٨.

قال: علي سيدهم، وسلمان، والمقداد، وأبو ذر فقد قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ١٨] فكونه ﷻ أوحىٰ إلىٰ نبيه ﷺ أنه يحب هؤلاء الأربعة لا يدل علىٰ أنه لا يحب غيرهم، وقد دلت الآية علىٰ كونه قد رضي عمن بايع تحت الشجرة، والصديق والفاروق رضي الله عنهما ممن بايع فيلزم الشيعة الترضي عنهما وحبهما وإلا خالفوا هذه الآية.

وكون علي رضي الله عنه سيدهم إنما المقصود سيد الثلاثة المذكورين معه، وهذا لا نزاع بيننا وبينهم فيه، وهذا إنما هو علىٰ فرض صحة هذا الخبر، ولا يخفىٰ علىٰ عاقل حال الأخبار التي تفرد الشيعة بنقلها.

المطعن السادس: اتهام الشيعة لعثمان بضرب ابن مسعود:

زعم الشيعة أن عثمان رضي الله عنه أقدم علىٰ أعمال منكره «فضرب ابن مسعود حتىٰ مات عند إحراقه المصاحف، وأحرق مصحفه وأنكر عليه قراءته، وقد قال - صلىٰ الله عليه وآله: من أراد أن يقرأ القرآن غضًا فليقرأ بقراءة ابن مسعود، وكان ابن مسعود يطعن في عثمان ويكفره»[١].

وقد كان موقف علماء أهل السنة من هذا القول هو الرفض التام فذكر ابن العربي أن ما يذكره الشيعة من ضربه لابن مسعود رضي الله عنه زور، وهو قول باطل غير

(١) كشف المراد للحلي ص٥١٦ وانظر. نهج الحق وكشف الصدق للحلي ص٢٩٥ - ص٢٩٦ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٠٨ وكتاب الأربعين للشيرازي ص٥٨٦.

صحيح[١].

وأكد الباقلاني علىٰ أننا لو سلمنا أنه صح أن عثمان ضربه فيجب حمل ما فعل عثمان الذي ثبتت عدالته وإيمانه علىٰ وجه صحيح، وهو أن يكون قصد بذلك تأديب عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما وردعه عن الامتناع من إخراج مصحفه إلىٰ مثل عثمان رضي الله عنهما لعلمه بشدة الهرج والفساد واختلاف القراءة وتوخي عثمان حسم هذه الفتنة وجمع الكلمة والموافقة علىٰ مصحف متفق عليه محفوظ محروس يكون العماد في هذا الباب، فضرب التعزير مفوض إلىٰ رأي الإمام بحسب ما يراه من المصلحة، وإن أدىٰ إلىٰ كسر ضلع أو إبطال عضو أو إذهاب البصر لم يكن الإمام بذلك مأثومًا إذا لم يقصد إلا التأديب[٢].

وزاد ابن حجر الهيتمي: «أن المجتهد لا يعترض عليه في الأمور الاجتهادية، لكن أولئك الملاعين المعترضين لا فهم لهم بل ولا عقل»[٣].

وأما أبو نعيم الأصفهاني فقد ذكر أن إنكار عبد الله بن مسعود لما فعله عثمان في أمر المصاحف لا يقبل؛ لأن ما فعله عثمان كان عن مشورة من خيرة الأمة، بل قد ثبت عن ابن مسعود أنه قال في إمرة عثمان رضي الله عنهما حين بويع: أمرنا خير من بقي ولم نأل[٤].

---

(١) **انظر**: العواصم من القواصم لابن العربي ص٧٤.

(٢) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٣١ ص٥٣٣.

(٣) الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص٣٣٩.

(٤) **انظر**: الإمامة والرد علىٰ الرافضة لأبي نعيم ص٣٠٨.

وأما قول الشيعة: إن عثمان قد منع عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما العطاء لسنين فقد ذكر الباقلاني أنه غير ثابت، ولو ثبت أنه فعله فلعل عثمان رضي الله عنه صرفه إلىٰ غيره؛ لأنه كان أولىٰ منه وهو مصيب في ذلك إذا أداه اجتهاده إليه[(١)].

وقد تناقض الشيعة هنا؛ لأن قولهم هنا: قال ﷺ: من أراد أن يقرأ القرآن غضًا فليقرأ بقراءة ابن مسعود. يتناقض مع قولهم: إنه لا يؤخذ القرآن إلا من أهل البيت، واستشهدوا لذلك بروايات في كتبهم، بل قال الكليني «باب أنه لم يجمع القرآن كله إلا الأئمة - عليهم السلام - وأنهم يعلمون علمه كله»[(٢)].

المطعن السابع: اتهام عثمان بضرب عمار:

زعم الرافضة أنه مما يدل علىٰ ما ذكروه من عدم أهلية عثمان رضي الله عنه للخلافة «أنه ضرب عمارًا حتىٰ أحدث به فتقًا، ولما قتل قال عمار: قتلنا كافرًا فابن مسعود وعمار مع كونهما صدرين عظيمين كانا لعثمان في حياته وبعد موته مكفرين»[(٣)].

وهذا القول يرفضه أهل السنة، قال ابن العربي: إن ما روي من ضربه لعمار رضي الله عنهما إنما هو إفك مبين، ولم يرو الشيعة في هذا شيئًا دل عليه دليل، ولو فتق أمعاءه ما عاش أبدًا[(٤)].

---

(١) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٣٢.

(٢) الكافي للكليني ج١ ص٢٢٨.

(٣) الصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص٣٣ وانظر. الاستغاثة للكوفي ج١ ص٥٣ ونهج الحق للحلي ص٢٩٦ - ص٢٩٧ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٠٨ وكشف المراد للحلي ص٥١٦ - ص٥١٧ وكتاب الأربعين للشيرازي ص٥٨٧.

(٤) **انظر**: العواصم من القواصم لابن العربي ص٧٤ - ص٧٥.

وأما الباقلاني فأكد علىٰ أننا لو سلمنا جدلًا أن ذلك قد ثبت فالواجب أن يحمل فعله علىٰ الصحة؛ فإن للإمام أن يجتهد بحسب ما يراه من المصلحة كالتأديب والتعزير ودرء الحدود والقصاص بالشبهات والتأويلات، وإن أدىٰ أدب الإمام إلىٰ فتق الأمعاء، أو أدىٰ إلىٰ تلف النفس لم يكن بذلك مأثومًا[1].

بينما قال ابن حجر الهيتمي: إنه قد روي أن عمارًا إنما ضربه بعض غلمان عثمان بغير أمره، وقد حلف عثمان رضي الله عنه وغلظ أنه لم يأمرهم بذلك، ثم بالغ في استرضائه، وظهر منه ما يدل علىٰ أنه رضي عنه[2].

وأكد أبو نعيم الأصفهاني: أنه لا يجوز أن تتتبع هفوات أصحاب رسول الله ﷺ وزلاتهم، أو أن يحفظ عليهم ما يكون منهم في حال الغضب؛ لأن هذا لا يفعله إلا مفتون القلب في دينه، فقد كان يجري بين الصحابة رضي الله عنهم بحضرة الرسول ﷺ وفي غيبته شيء من ذلك فيبلغه ﷺ ذلك الخصام والسباب فلا يأخذهم به، ولا يعيب ذلك عليهم، بل يأمرهم بالعفو ويحضهم علىٰ التآلف ويطفئ ثائرة الغضب وثورة البشرية.

وذلك مثل ما جرىٰ بين السيدين سعد بن معاذ وسعد بن عبادة حين استعذر النبي ﷺ من ابن أبي بن سلول وأصحابه الذين خاضوا في الإفك وتكلموا في عائشة رضي الله عنها فقام سعد بن معاذ فقال: أنا أعذرك منه إن كان من الأوس ضربت عنقه، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك، فقام سعد بن عبادة،

---

(١) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٣٠ - ص٥٣١.

(٢) **انظر**: الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص٣٤٢.

وكان رجلًا صالحًا، ولكن احتملته الحمية فقال لسعد بن معاذ: كذبت، والله لا تقتله ولا تقدر علىٰ قتله، فقام أسيد بن حضير فقال لسعد بن عبادة: كذبت، لعمر الله لنقتلنه ولكنك منافق تجادل عن المنافقين فتثاور الحيان الأوس والخزرج حتىٰ هموا أن يقتتلوا، فخفضهم رسول الله ﷺ حتىٰ سكتوا[(١)].

المطعن الثامن: الزعم بأن الصحابة قد خانوا عثمان:

ذكرت الإمامية أنه مما يدل علىٰ قولهم في سوء سياسة عثمان رضي الله عنه أن «الصحابة لم يدفعوا القتل عنه، حيث علموا موجبه وترك بغير غسل ولا كفن ملقىٰ علىٰ المزبلة ثلاثًا وأمير المؤمنين - عليه السلام -، الذي هو مع الحق والحق معه، لم ينه عن ذلك. فدل علىٰ تكفيره لأن الفاسق لا يجوز التخلف عن دفنه مع تكفينه»[(٢)].

وقد وقف علماء أهل السنة من هذا المطعن موقفًا صارمًا فذكر أبو نعيم ووافقه ابن حجر الهيتمي أنه صح عن الصادق المصدوق ﷺ أن عثمان رضي الله عنه علىٰ الحق وأن له الجنة وأنه يقتل مظلومًا وأمر بإتباعه. فعن أنس رضي الله عنه قال: صعد النبي ﷺ أحدًا ومعه أبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فرجف الجبل فقال: «اثبت أحد فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان»[(٣)] ثم إنه لم يكن منه رضي الله عنه ما يوجب قتله ولا

---

(١) **انظر**: الإمامة والرد علىٰ الرافضة لأبي نعي الأصفهاني ص٣٤٤ - ص٣٤٥.

(٢) الصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص٣٣ - ص٣٤ وانظر. الاستغاثة للكوفي ج١ ص٥٣ ونهج الحق للحلي ص٢٩٦ - ص٢٩٧ ومنهاج الكرامة للحلي ص١٠٨ وكشف المراد للحلي ص٥١٦ - ص٥١٧ وكتاب الأربعين للشيرازي ص٥٨٧

(٣) أخرجه البخاري رقم ٣٦٧٥.

المطالبة بخلعه ولا سقوط عدالته وموالاته، وإنما تولىٰ قتله أهل فتنة ولفيف الأمصار ولم يستندوا في شيء مما فعلوه به إلىٰ ما يمكن أن يكون شبهة فضلًا عن أن يكون حجة(١).

وذكر الباقلاني أنه ﵁ كان حريصًا علىٰ رفع ما نقموه منه، فبعث إلىٰ الأمصار من يأتيه بصحيح الخبر: فبعث محمدَ بن مسلمة إلىٰ الكوفة، وأسامةَ بن زيد إلىٰ البصرة، وعبد الله بن عمر إلىٰ الشام، وعمار بن ياسر إلىٰ مصر، وبعث غيرهم إلىٰ غير هذه الأمصار، فرجعوا إليه فقالوا ما أنكرنا شيئًا(٢).

وزاد ابن خلدون إلا ما ذكر عن عبد الله بن سبأ ويعرف بابن السوداء، كان يهوديًا وهاجر أيام عثمان فلم يحسن إسلامه، وأخرج من البصرة فلحق بالكوفة ثم بالشام وأخرجوه فلحق بمصر، وكان يكثر الطعن علىٰ عثمان، ويقول: إنه محمدًا يرجع كما يرجع عيسىٰ، وعنه أخذ ذلك أهل الرجعة، وأن عثمان أخذ الأمر بغير حق(٣).

وأكد الباقلاني علىٰ أننا لو سلمنا جدلًا أن عثمان استحق القتل والخلع والإبعاد، فإنه لا يجوز أن يتولىٰ ذلك هؤلاء الأوغاد؛ لأنه لا مدخل لهم في الإمامة أو عقدها وحلها والاعتراض علىٰ أهلها، فليس للرعية أن يتولوا دم من هو دون عثمان من ولاة الأمر، ولا إقامة أقل الحدود علىٰ أقل الناس قدرًا فكيف بعثمان

---

(١) **انظر**: الإمامة والرد علىٰ الرافضة لأبي نعيم الأصفهاني ص٣٣٥ - ص٣٣٧ والصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص٣٤٤.

(٢) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٢٠.

(٣) **انظر**: تاريخ ابن خلدون ج٢ ص٥٨٧.

رضي الله عنه الذي هو إمام عصره؟[(١)].

وأما قول الشيعة: إن الصحابة رضي الله عنهم خذلوه فهو قول غير صحيح، وقد ذكر ابن خلدون أن عليًا قد قال لعثمان - رضي الله عنهما: والله إني أكثر الناس ذبًا عنك[(٢)] وذكر الباقلاني أنه لما منع الماء غضب علي غضبًا شديدًا، وكان رضي الله عنهما يقول: اللهم إني أبرأ إليك من دم عثمان ويلعن قتلته[(٣)].

وما ذكره الباقلاني وابن خلدون مؤيد بما ذكره المرعشي الشيعي من أن عائشة رضي الله عنها قالت في معركة الجمل: «أيها الناس، العنوا قتلة عثمان وأشياعهم، وأقبلت تدعو وضج الناس بالدعاء. فسمع علي فقال ما هذه الضجة؟ قالوا عائشة تدعو علىٰ قتلة عثمان وأشياعهم. فقال علي: اللهم العن قتلة عثمان، وحمل علي بنفسه وقاتل حتىٰ انثنىٰ سيفه»[(٤)].

وقول علي لمعاوية رضي الله عنهما كما في نهج البلاغة «يا معاوية، لئن نظرت بعقلك دون هواك لتجدني أبرأ الناس من دم عثمان، ولتعلمن أني كنت في عزلة عنه إلا أن تتجنىٰ فتجن ما بدا لك والسلام»[(٥)].

بل إن الباقلاني ذهب إلىٰ أبعد من هذا عندما أكد علىٰ أن الواقع خلاف ذلك

---

(١) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٢٠ - ص٥٢١.

(٢) تاريخ ابن خلدون ج٢ ص٥٩٥.

(٣) تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٥٥.

(٤) شرح إحقاق الحق للمرعشي ج٣٢ ص٤٨٦ - ص٤٨٧.

(٥) نهج البلاغة ج٣ ص٧ وانظر الغدير للأميني ج١٠ ص٣٠٠.

وأن علي رضي الله عنه هو من خذله أصحابه. فقد قال الباقلاني: «باب الكلام في شق عصا الإمام والتعليل لأحكام علي لتركه الإقادة من قتلة عثمان - رضي الله عنهما»[١] وذكر فيه قصصًا ووقائع لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه خانه فيها أصحابه، منها: «فممن شق عصاه وخانه ولحق بمعاوية عند مطالبته بالمال يزيد ابن جحينة»[٢]، وقال الباقلاني أيضا: «وممن خانه أيضا النعمان بن عجلان الرقي»[٣] ثم أتبع قائلًا: «وممن خانه أيضًا: وشاقه عبد الله بن سوار بن همام العبدي»[٤]، وقال أيضًا: «وممن خانه وخالفه مصقلة بن هبيرة»[٥]، ثم أتبع قائلًا: «وممن خان عليا ولحق بمعاوية عمرو بن فلان الكلبي»[٦]، وقال الباقلاني أيضًا: «وممن خالف عليًا وباعده بعد الصحبة ووكيد النسيب والقرابة عبد الله بن العباس - رضي الله عنهما»[٧]، وذكر الباقلاني أيضًا: «أمر علي رضي الله عنه الناس ليسيروا إلىٰ الشام فتثاقلوا وفشلوا»[٨]، وذكر غير هذا؛ فكما لا يعاب علي علىٰ ذلك لا يعاب عثمان رضي الله عنه هذا، لو سلم بخيانتهم له[٩].

---

(١) مناقب الأئمة للباقلاني ص١٥٩.

(٢) المرجع السابق ص١٥٩ - ص١٦٠.

(٣) المرجع السابق ص١٦١.

(٤) المرجع السابق ص١٦٢.

(٥) المرجع السابق ص١٦٢.

(٦) المرجع السابق ص١٦٢.

(٧) المرجع السابق ص١٦٣.

(٨) المرجع السابق ص١٥٤.

(٩) انظر تفاصيل هذه الوقائع في المرجع السابق ص١٤٧ - ص١٥٨.

ومما يدل علىٰ ما ذكره الباقلاني ماثبت في نهج البلاغة من قول علي رضي الله عنه مخاطبًا الشيعة.

«ألا وإني قد دعوتكم إلىٰ قتال هؤلاء القوم ليلًا ونهارًا، وسرًا وإعلانًا، وقلت لكم: اغزوهم قبل أن يغزوكم، فو الله، ما غزي قوم في عقر دارهم إلا ذلوا، فتواكلتم وتخاذلتم حتىٰ شنت الغارات عليكم، وملكت عليكم الأوطان.

فيا عجبًا والله يميت القلب ويجلب الهم من اجتماع هؤلاء القوم علىٰ باطلهم وتفرقكم عن حقكم، فقبحًا لكم وترحًا، حين صرتم غرضًا يرمىٰ، يغار عليكم ولا تغيرون. وتُغزون ولا تَغزون. ويُعصىٰ الله وتَرضون، فإذا أمرتكم بالسير إليهم في أيام الحر قلتم هذه حمارة القيظ، أمهلنا يسبخ عنا الحر، وإذا أمرتكم بالسير إليهم في الشتاء قلتم هذه صبارة القر أمهلنا ينسلخ عنا البرد، كل هذا فرارًا من الحر والقر، فإذا كنتم من الحر والقر تفرون، فإذن أنتم والله من السيف أفر. يا أشباه الرجال ولا رجال.

حلوم الأطفال. وعقول ربات الحجال. لوددت أني لم أركم ولم أعرفكم. معرفة والله جرت ندمًا وأعقبت سدمًا. قاتلكم الله لقد ملأتم قلبي قيحًا. وشحنتم صدري غيظًا. وجرعتموني نغب التهمام أنفاسًا. وأفسدتم علىٰ رأيي بالعصيان والخذلان حتىٰ لقد قالت قريش: إن ابن أبي طالب رجل شجاع، ولكن لا علم له بالحرب. لله أبوهم! وهل أحد منهم أشد لها مراسا وأقدم فيها مقامًا مني؟ لقد نهضت فيها وما بلغت العشرين، وهاأنذا قد ذرفت علىٰ الستين ولكن لا رأي لمن لا يطاع»(١).

---

(١) نهج البلاغة ج١ ص٦٨ – ص٧٠ وانظر. الكافي للكليني ج٥ ص٦ والإرشاد للمفيد ص٢٧٩ – ص٢٨٠ والاحتجاج للطبرسي ج١ ص٢٥٥ – ص٢٥٦ وبحار الأنوار للمجلسي ج٣٤ =

ومن ذلك ما ذكروه أن أحد أصحاب علي رضي الله عنه أتىٰ إليه «فقال: يا أمير المؤمنين، ألا نقوم حتىٰ نموت؟ فقال علي - عليه السلام: ادنه، فدنا حتىٰ وضع أذنه عند أنفه فقال: ويحك، إن عامة من معي يعصيني. وإن معاوية فيمن يطيعه ولا يعصيه»[١].

وكذلك ما ذكره الشيعة: من أن أهل الكوفة لما اجتمعوا بكربلاء «بالحسين عليه السلام ركب فرسه واستنصت الناس، حمد الله وأثنىٰ عليه، ثم قال: تبا لكم أيتها الجماعة وترحًا وبؤسًا لكم! حين استصرختمونا ولهين، فأصرخناكم موجفين، فشحذتم علينا سيفًا كان في أيدينا، وحمشتم علينا نارا أضرمناها علىٰ عدوكم وعدونا، فأصبحتم إلبا علىٰ أوليائكم، ويدا علىٰ أعدائكم من غير عدل أفشوه فيكم، ولا أمل أصبح لكم فيهم، ولا ذنب كان منا إليكم، فهلا لكم الويلات إذ كرهتمونا والسيف مشيم، والجأش طامن، والرأي لم يستحصف ولكنكم أسرعتم إلىٰ بيعتنا كطيرة الدبا، وتهافتم إليها كتهافت الفراش، ثم نقضتموها سفها وضلة... أفهؤلاء تعضدون، وعنا تتخاذلون!! أجل والله، خذل فيكم معروف، نبتت عليه أصولكم، واتذرت عليه عروقكم، فكنتم أخبث ثمر شجر للناظر، وأكلة للغاصب، ألا لعنة الله علىٰ الظالمين الناكثين الذين ينقضون الأيمان بعد توكيدها وقد جعلوا الله عليهم كفيلا... الأواني زاحف بهذه الأسرة علىٰ قلة العدد، وكثرة العدو، وخذلة الناصر»[٢].

=

ص٦٤ - ص٦٥.

(١) بحار الأنوار للمجلسي ج٣٢ ص٥٠٣ وأعيان الشيعة للأمين ج١ ص٤٩٩.

(٢) الاحتجاج للطبرسي ج٢ ص٢٤ - ص٢٥ وانظر. اللهوف في قتلىٰ الطفوف لابن طاووس ص٥٨ -
=

ثم كيف يمكن أن يقول الشيعة: إن الصحابة تركوا الدفاع عنه تقربًا إلىٰ الله ﷻ ؛ لأن هذا يتناقض مع موقفهم من الصحابة - رضي الله عنهم؛ لأنهم يكفرونهم بدعوىٰ جحدهم النص علىٰ علي - رضي الله عنه.

المطعن التاسع: الطعن في عثمان لأنه أتم الصلاة بمنى:

ذكر الشيعة أن عثمان رضي الله عنه كان مخالفًا للسنة بإتمامه الصلاة في منىٰ وذكروا «أنه كان إذا خرج من مكة إلىٰ عرفات يتم فيها وفي منىٰ صلاة الظهرين والعشاء؛ مع أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا إذا خرجوا إليها يقصرون صلاتهم فيهما، بل كان عثمان أول إمارته يقصر أيضًا»(1).

وهذا القول يرفضه العلماء بشدة ويرون أن ترك القصر كان اجتهادًا، إذ إنه سمع أن الناس قد افتتنوا بالقصر، وفعلوا ذلك في منازلهم، فرأىٰ أن السنة ربما أدت إلىٰ إسقاط الفريضة، فترك القصر لسد باب الذريعة. وقد سئل عثمان عن ذلك فقال: بلغني أن بعض حجاج اليمن والجفاة جعل صلاة المقيم ركعتين من أجل صلاتي، وقد اتخذت بمكة أهلًا، وقال هذا رأىٰ رأيته، فمن الصحابة رضي الله عنهم من

=

ص٥٩ وتحف العقول لابن شعبة الحراني ص٢٤٠ - ص٢٤١ وبحار الأنوار للمجلسي ج٤٥ ص٨ وشرح إحقاق الحق للمرعشي ج١٩ ص٤١٦ - ص٤١٧ والعوالم لعبد الله البحراني ص٢٥٢ وأعيان الشيعة لمحسن الأمين ج١ ص٦٠٢ - ص٦٠٣ والانتصار للعاملي ج٩ ص١٩٨.

(1) الاستغاثة للكوفي ج١ ص٦٣ وانظر. نهج الحق للحلي ص٣٠٣ - ص٣٠٤ والصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص٣٥.

تبعه علىٰ ذلك، ومنهم من خالفه[١].

وذكر الباقلاني وأبو نعيم وابن العربي أن المسافر مخير بين القصر والإتمام؛ لأن النبي ﷺ كان يتم في السفر تارة ويقصر أخرىٰ، وقد رأىٰ أربعة عشر من الصحابة إتمام الصلاة في السفر منهم: عائشة رضي الله عنها وعن أبيها، وعثمان وسلمان - رضي الله عنهما، فما نقم ذلك أحد ولا عده ذنبًا؛ فالطعن في عثمان بأمر هو محل اجتهاد من قلة التوفيق ودلالة علىٰ العناد[٢].

ويمكن أن أُضيف إلىٰ ما سبق: أن الذي ذكر عند أهل العلم هو إتمام عثمان للصلاة بمنىٰ لا بعرفة، وما ذكروه هنا من إتمامه بعرفة إنما هو زيادة تجن منهم، وهو كقولهم: إنه «نقل الخطبة من يوم النحر بمكة إلىٰ يوم عرفة فجعل عيد الناس في أشرف بلاد الله وأشرف أيام الله يوم التاسع من ذي الحجة ورسول الله (ص) جعله العاشر بغير الخلاف، وهكذا هو في سائر الأمصار»[٣].

وكزعمهم أنه روي عن «عكرمة ومجاهد والسدي والفراء والزجاج والجبائي وابن عباس وأبو جعفر عليه السلام أنه كان يكتب الوحي ويغير، فكتب موضع ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ ﴿عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ فأنزل الله فيه ﴿وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ

---

(١) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٣٦ - ص٥٣٧ والإمامة والرد علىٰ الرافضة لأبي نعيم ص٣١٢ وتاريخ ابن خلدون ج٢ ص٥٨٨.

(٢) انظر تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٣٦ والإمامة والرد علىٰ الرافضة لأبي نعيم ص٣١٢ و العواصم من القواصم لابن العربي ص٩٠.

(٣) الاستغاثة من بدع الثلاثة للكوفي ج١ ص٥٧.

ٱللَّهُۚ﴾ [الأنعام: ٩٣] حين ارتد ولحق بمكة وقال ذلك»[(١)].

مع أن الذي قام بهذا هو ابن أبي السرح قال الطوسي: «أكثر المفسرين أن قوله ﴿وَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ [الأنعام: ٩٣] نزلت في مسيلمة الكذاب حيث ادعىٰ النبوة. وقال: إنه يوحىٰ إليه، وأن قوله ﴿وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثۡلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۗ﴾ [الأنعام: ٩٣] نزلت في عبد الله بن سعد ابن أبي سرح، فإنه كان يكتب الوحي للنبي - صلىٰ الله عليه وآله - وكان إذا قال له: اكتب عليمًا حكيمًا، كتب غفورًا رحيمًا، وإذا قال: اكتب غفورًا رحيمًا، كتب حكيمًا، وارتد ولحق بمكة. وقال إني أنزل مثل ما أنزل الله، ذهب إليه عكرمة وابن عباس ومجاهد والسدي والجبائي والفراء والزجاج وغيرهم. وقال قوم: نزلت في مسيلمة خاصة. وقال آخرون: نزلت في ابن أبي سرح خاصة، والأول هو المروىٰ عن أبي جعفر»[(٢)].

بل قال بعضهم: «أطبق المفسرون علىٰ أن المراد بقوله: سأنزل مثل ما أنزل الله هو عبد الله بن أبي سرح»[(٣)].

المطعن العاشر. اتهام عثمان ببغض خير النساء:

زعم الشيعة أن عثمان رضي الله عنه «كان يخطب فرفعت عائشة قميص النبي - صلىٰ الله عليه وآله - وقالت: قد أبليت سنته وهذا قميصه لم يبل فقال: اسكتي

---

(١) الصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص٣٦ وانظر. كتاب الأربعين للشيرازي ص٥٨٨ - ص٥٩١.

(٢) التبيان للطوسي ج٤ ص٢٠٢ وانظر. تفسير القمي ج١ ص٢١٠ ومجمع البيان للطبرسي ج٤ ص١١١ - ص١١٢ ونور الثقلين للحويزي ج١ ص٧٤٥ - ص٧٤٦.

(٣) الغدير للأميني ج٨ ص٢٨١.

أنت كامرأة نوح وامرأة لوط»[١].

والحق أن أم المؤمنين عائشة كانت من أكرم النساء عند عثمان - رضي الله عنه - ، وقد بلغ من تكريم الله لها أن يُنزِّل في شأنها وحيٌ يتلىٰ إلىٰ قيام الساعة، وهو قوله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ [النور: ١١] الآيات كلها.

وكذلك يبالغ أهل القبلة في الثناء علىٰ أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وينشدون فيها الأشعار، ومما ينشدونه قول حسان بن ثابت الأنصاري ثم النجاري، وهو يبرئ عائشة مما قيل فيها، ويعتذر إليها حيث قال:

حصانٌ رزانٌ ما تزن بريبةٍ	**وتصبح غرثىٰ من لحوم الغوافل**
حليلة خير الناس دينًا ومنصبًا	**نبي الهدىٰ والمكرمات الفواضل**
عقيلة حي من لؤي بن غالبٍ	**كرام المساعي مجدها غير زائل**
مهذبةٌ قد طيب الله خيمها	**وطهرها من كل سوءٍ وباطل**
فإن كان ما قد جاء عني قلته	**فلا رفعت سوطي إلي أناملي**
وإن الذي قد قيل ليس بلائطٍ	**بها الدهر بل قول امرئ بي ماحل**
فكيف وودي ما حييت ونصرتي	**لآل رسول الله زين المحافل**
له رتب عالٍ علىٰ الناس فضلها	**تقاصر عنها سورة المتطاول[٢]**

وقال **الفخر الرازي**: إن الروافض الذين يطعنون في عائشة رضي الله عنها بمنزلة

---

(١) الصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص٣٦ وانظر. كتاب الأربعين للشيرازي ص٥٨٨ - ص٥٩١.

(٢) **انظر**: فضائل عائشة لابن عساكر ص٣٩ - ص٤٢.

اليهود الذين يطعنون في مريم -عليها السلام[(١)].

ويمكن أن يضاف إلىٰ ما سبق أن الواقع خلاف ما ذكروه، فإن مصنفات الشيعة مشحونة بالطعن في عائشة رضي الله عنها ومن هذه الافتراءات ما يلي:

الفرية الأولىٰ: قولهم: «ومما يدل علىٰ كفرها وكفر حفصة: أنهما تظاهرتا علىٰ رسول الله – صلىٰ الله عليه وآله، وشبههما الله بامرأة نوح وامرأة لوط، وهما كافرتان. وقد تضمن ما ذكرناه سورة التحريم»[(٢)].

الفرية الثانية: قولهم: «وأما الدليل علىٰ كونها مستحقة للعن والعذاب، فإنها حاربت أمير المؤمنين عليه السلام وقد تواتر عن النبي – صلىٰ الله عليه وآله – حربك حربي ولا ريب في أن حرب النبي – صلىٰ الله عليه وآله – كفر»[(٣)].

الفرية الثالثة: قولهم: «ولقد افترت علىٰ نبيها ما رواه الزهري عنها أنها قالت: قال النبي – صلىٰ الله عليه وآله: إن عليًا والعباس يموتان علىٰ غير ملتي، وقالت: قال صلىٰ الله عليه وآله: إن سركِ أن تنظري إلىٰ رجلين من أهل النار فانظري إليهما. فقبح الله قومًا يروون ذلك في وصي نبيهم، وقد تواترت فيه محبة الله ورسوله، وغيرها من فضائله»[(٤)] وأنا أقول هنا: إنها رضي الله عنها لم ترو ما نسبه إليها هذا القبيح، فقبح الله وجهه!.

---

(١) **انظر**: تفسير الرازي ج١١ ص٩٩.

(٢) كتاب الأربعين للشيرازي ص٦٢٦.

(٣) المرجع السابق ص٦١٦.

(٤) المرجع السابق ص٦٢٥.

الفرية الرابعة: قولهم: «قالوا: لم ينزل القرآن في بيت غيرها قلنا: كيف ذلك وقد نزل أكثر القرآن في بيت غيرها. قالوا: أذهب الله الرجس عنها قلنا: وأي رجس أعظم من محاربة إمامها، فهذا أعظم فاحشة، وقد قال تعالىٰ: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأۡتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ يُضَٰعَفۡ لَهَا ٱلۡعَذَابُ ضِعۡفَيۡنِ﴾ [الأحزاب: ٣٠] وقد أخبر الله عن امرأتي نوح ولوط أنهما لم يغنيا عنهما من الله شيئًا، وكان ذلك تعريضًا من الله لعائشة وحفصة في فعلهما وتنبيهًا علىٰ أنهما لا يتكلان علىٰ رسوله فإنه لم يغن شيئًا عنهما»[1].

الفرية الخامسة: قولهم: «التي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثا عائشة هي نكثت إيمانها»[2].

الفرية السادسة: قولهم: «يؤتىٰ بجهنم لها سبعة أبواب: بابها الأول للظالم وهو زريق، وبابها الثاني لحبتر، والباب الثالث للثالث، والرابع لمعاوية، والباب الخامس لعبد الملك، والباب السادس لعسكر... ويحتمل أن يكون عسكر كناية عن عائشة وسائر أهل الجمل؛ إذ كان اسم جمل عائشة عسكرًا، وروي أنه كان شيطانًا»[3].

الفرية السابعة: قولهم: «إقدام المرأة علىٰ الخلاف له من غير شبهة، وقتاله وقتال أوليائه لغير حجة بقوله تعالىٰ لها ولجميع نساء النبي: ﴿وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا

---

(١) الصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص١٦٥ - ص١٦٦.

(٢) تفسير العياشي للعياشي ج٢ - ص٢٦٩ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٣١ - ص٦٣٩ وتفسير نور الثقلين للحويزي ج٣ - ص٨٣.

(٣) بحار الأنوار للمجلسي ج٨ ص٣٠١ - ص٣٠٢ وانظر. تفسير العياشي للعياشي ج٢ ص٢٤٣.

تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣] فخرجت من بيتها مخالفة لأمر الله وتبرجت بين الملأ والعساكر في الحروب تبرج الجاهلية الأولىٰ، وأباحت دماء المؤمنين، وأفسدت الشرع علىٰ المسلمين، وأوقعت في الدين الشبهات علىٰ المستضعفين»[(١)].

الفرية الثامنة: عقد العاملي فصلًا كاملًا في الطعن في حبيبة رسول الله ﷺ والتي أمر الله أن نسميها أم المؤمنين، لكنه أسماه «فصل في أم الشرور»[(٢)].

فكيف يتهم الشيعة الخليفة الصالح عثمان رضي الله عنه بشيء هو في غاية النزاهة عنه، ثم يقعون هم فيه بلا ورع وبلا رعاية لحرمة رسول الله ﷺ، بل أخذوا يسلقون زوجاته ﷺ بألسنة حداد قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٦١].

المطعن الحادي عشر. الطعن في عثمان لاهتمامه بأمر القران الكريم:

ركب الجعفرية الجهالة عندما زعموا أن عثمان رضي الله عنه كان مخطئًا؛ لأنه «جمع ما كان عند الناس من صحف القرآن، فلم يترك عند أحد صحيفة فيها شيء من القرآن إلا أخذها منه غير عبد الله بن مسعود، فإنه امتنع من دفع صحيفته إليه، فطالبه بدفعها فأبىٰ فضربه حتىٰ كسرت منه ضلعان»[(٣)].

وهذه التهمة يرفضها أهل السنة تمامًا، ويرون أن جمع القرآن حسنته العظمىٰ،

---

(١) الجمل للمفيد ص٢٣١.

(٢) الصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص١٦١.

(٣) الاستغاثة للكوفي ج١ ص٥١ وانظر. بحار الأنوار للمجلسي ج٣٠ ص٣٧١ ومجمع النورين للمرندي ص٢٢٨.

وخصلته الكبرىٰ، فقد حسم الله به مادة الخلاف، وكان نفوذ وعد الله بحفظ القرآن علىٰ يديه؛ وذلك أنه قدم حذيفة بن اليمان علىٰ عثمان وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفة اختلافُهم في القراءة، فقال حذيفة لعثمان - رضي الله عنهما: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارىٰ.

فأرسل عثمان إلىٰ حفصة رضي الله عنها أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف، ثم نردها إليك، فأرسلت بها حفصة إليه، فأمر زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للثلاثة القرشيين: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش، فإنما نزل بلسانهم ففعلوا.

حتىٰ إذا نسخوا الصحف في المصاحف، رد عثمان الصحف إلىٰ حفصة، وأرسل إلىٰ كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة ومصحف أن يحرق[1].

وزاد ابن حجر الهيتمي أن عليًا قال: والله لو وليت لفعلت الذي فعل عثمان وقال - رضي الله عنهما: لا تسبوا عثمان في جمعه ذلك؛ فإنه لم يعمله إلا عن ملأ منا[2].

وذكر الباقلاني أن جمع القرآن كان معروفا قبل عهد عثمان فقد جمع في أيام

---

(١) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٣٣ والعواصم من القواصم لابن العربي ص٧٧ - ص٨٢ و الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص٣٤٣.

(٢) **انظر**: الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص٣٤٣.

رسول الله ﷺ وأيام أبي بكر وعمر في الجلود والخزف والأكتاف وغير ذلك، ولم تحتج الصحابة ﭫ إلىٰ جمعه علىٰ وجه ما جمعه عثمان؛ لأنه لم يحدث في أيامهما من الخلاف بين القراء ما حدث في أيامه.

وأضاف أن فعله ﭬ لا يمكن لعاقل أن يقول إنه معصية وبدعة؛ لأن المعصية هي ما نهي عن فعلها ففعلت، ونحن نقول: إن جمعه للقرآن الكريم فرض عليه إذا قدر أن في جمعه من الصلاح ما ذكر، ولا نص من الكتاب أو السنة أو إجماع الأمة أو حجج العقول يحظر جمع القرآن ويقضي علىٰ عصيان فاعله.

وأما ما نسب إلىٰ عثمان ﭬ من أنه حرق المصاحف فلو ثبت لوجب أن يحمل علىٰ أنه حرق مصاحف قد أودعت ما لا تحل قراءته، وقد خرج عن أن يكون قرآنًا بإفساد نظمه وإحالة معناه في الجملة؛ فإنه إمام من أهل العلم غير معاند للنبي ﷺ ولا طاعن علىٰ التنزيل هذا هو المعلوم من حاله، ولذلك لم ينكر عليه جمهور الصحابة ﭫ ومنهم علي ﭬ ولو كان ما حرقه من المصحف لقالوا: قد عصيت الله وأذللت الدين بإحراق المصاحف التي لا يحل إحراقها ولمانعوه أشد الممانعة، فلما لم يفعلوا دل علىٰ الموافقة فلا مطعن للشيعة فيما فعل[(١)].

المطعن الثاني عشر: اتهام عثمان بإيثار أهل بيته بالأموال:

زعم الشيعة أن عثمان ﭬ «كان يؤثر أهل بيته بالأموال العظيمة، التي اعتدت للمسلمين. دفع إلىٰ أربعة من قريش وزوجهم ببناته أربعمائة ألف دينار.

---

(١) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٣٣ – ص٥٣٤.

وأعطىٰ مروان مائة ألف دينار»[(١)].

وقد كان موقف أهل السنة من هذا القول هو الرفض التام. فذكر أبو نعيم أن الأموال التي قيل إن عثمان رضي الله عنه أسرف في دفعها إلىٰ بعض رعيته لا عيب عليه في ذلك، لأنه أعلم ممن أنكر عليه. وللأئمة إذا رأوا المصلحة للرعية في فعل شيء فلهم أن يفعلوه، ولا يجعل إنكار من جهل المصلحة حجة علىٰ من عرفها، ولا يخلو زمان من قوم يجهلون الحق، ولا يلزم عثمان رضي الله عنه فيما أمر به إنكار لما رأىٰ من المصلحة.

فقد صح عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه أنه «لما كان يوم حنين آثر النبي ﷺ أناسًا في القسمة فأعطىٰ الأقرع بن حابس مائة من الإبل، وأعطىٰ عيينة مثل ذلك، وأعطىٰ أناسًا من أشراف العرب فآثرهم يومئذ في القسمة؛ قال رجل: والله إن هذه القسمة ما عدل فيها، وما أريد بها وجه الله! فقلت: والله لأخبرن النبي ﷺ فأتيته فأخبرته فقال: فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله؟ رحم الله موسىٰ! قد أوذي بأكثر من هذا فصبر»[(٢)].

فكان الذي دعا الرجل إلىٰ الإنكار علىٰ ما فعل رسول الله ﷺ قلة معرفته بما رأىٰ رسول الله ﷺ من المصلحة فيما قسم، وكان أعظم من إنكار من أنكر علىٰ عثمان؛ فلا يلزم عثمان رضي الله عنه من إنكار من أنكر عليه شيئًا، إلا ما لزم رسول الله ﷺ حين

---

(١) نهج الحق للحلي ص٢٩٣ وانظر. كشف المراد للحلي ص١٥١ – ص٥١٦ و الصراط المستقيم للعاملي ج٣ ص٣٢.

(٢) أخرجه البخاري رقم ٣١٥٠ ومسلم١٠٦٢.

رأىٰ المصلحة فيما فعل اقتداء بنبيه ﷺ[١].

وأما الباقلاني وابن حجر الهيتمي فقد ذكرا أن عثمان رضي الله عنه قال: إن اللذين كانا قبلي منعا قرابتهما احتسابًا، وإن رسول الله ﷺ كان يعطىٰ قرابته، وإن قرابتي أهل عيلة وقلة معاش فأعطيتهم، وغنىٰ عثمان الواسع وإنفاقه في غزوة تبوك بما هو مشهور عنه يمنع أن ينسب إليه القول بأنه كان يعطي قرابته من بيت مال المسلمين[٢].

وزاد ابن حجر الهيتمي أن ما روي عنه في قصة مروان مختلق عليه، والحق أن مروان اشترىٰ ما تعذر نقله من أثاث إفريقية وحيوانها من ابن أبي سرح الأمير بمائة ألف نقد أكثرها وسبق مبشرًا بفتحها، فترك عثمان رضي الله عنه له البقية جزاء لبشارته؛ لأن قلوب المسلمين كانت في غاية القلق لأمر إفريقية؛ وللإمام أن يعطي المبشر ما يراه لائقًا بتعبه وخطر بشارته[٣].

وزاد شيخ الإسلام علىٰ هذا وقال: إن هذا من الكذب البين، فإنه لا عثمانُ ولا غيره من الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم أعطوا أحدًا ما يقارب هذا المبلغ، ومن المعلوم أن معاوية رضي الله عنه كان يعطي من يتألفه أكثر من عثمان - رضي الله عنه، ومع هذا فغاية ما أعطىٰ الحسن بن علي رضي الله عنهما مائة ألف أو ثلاثمائة ألف درهم، وذكروا أنه لم يعط أحدًا قدر هذا قط[٤].

---

(١) **انظر**: الإمامة والرد علىٰ الرافضة لأبي نعيم الأصفهاني ص٣١٣ - ص٣١٩.

(٢) **انظر**: تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٣٩ والصواعق المحرقة للهيتمي ص٣٤٠.

(٣) **انظر**: الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص٣٤٠.

(٤) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج٣ ص٦٦٦.

ويمكن أن أُضيف هنا: أنه قد ثبت في كتب الشيعة أن عليًا رضي الله عنه كان ممن يميل إلىٰ قرابته، وأن الأشتر أنكر عليه هذا. قال صاحب بحار الأنوار: «وقد روي أنه قال لما ولىٰ علي عليه السلام بني العباس علىٰ الحجاز واليمن والعراق: فلماذا قتلنا الشيخ بالأمس؟(١) وإن عليًا عليه السلام لما بلغته هذه الكلمة أحضره ولاطفه واعتذر إليه»(٢) فإما أن يطعن فيهما معًا، وهو باطل بالاتفاق، وإما أن يعتذر لهما معا وهو المتعين.

المطعن الثالث عشر. اتهام عثمان بالاستئثار بمراعي المسلمين:

زعم الإمامية أن عثمان رضي الله عنه «حمىٰ الحمىٰ عن المسلمين. مع أن رسول الله - صلىٰ الله عليه وآله - جعلهم سواء في الماء والكلأ»(٣).

والجواب: أن هذا القول باطل؛ لأن الحِمَىٰ كان قديمًا أصله من سنة النبي صلى الله عليه وسلم، فإن النبي صلى الله عليه وسلم حمىٰ النقيع.

ثم إن عثمان رضي الله عنه لم يستأثر بذلك، وإنما هو لله تعالىٰ ولمصلحة تشمل المسلمين ومنفعة تعمهم، فليس لأحد أن ينكر عليه؛ لأنه إنما حمىٰ ما ليس بملك لأحد مثل: بطون الأودية، والجبال، والأرض الموات، وإن كان قد ينتفع المسلمون بتلك المواضع فمنافعهم في حماية الإمام لها أكثر لعلمه بالمصلحة العظمىٰ(٤).

وقد تناقض الحلي هنا مع نفسه ومع غيره من علماء الشيعة؛ لأنه قال في

---

(١) يقصد عثمان - رضي الله عنه.

(٢) بحار الأنوار للمجلسي ج٤٢ ص١٧٦.

(٣) نهج الحق للحلي ص٢٩٤ وانظر. الاستغاثة للكوفي ج١ ص٥٠.

(٤) **انظر:** تمهيد الأوائل للباقلاني ص٥٣٤ والعواصم من القواصم لابن العربي ص٨٣ وشرح ابن بطال لصحيح البخاري ج٦ ص٥٠٥ - ص٥٠٦.

موضع آخر من كتبه: «فنهىٰ رسول الله ﷺ عن ذلك لما فيه من التضييق علىٰ الناس، وقال: لا حمىٰ إلا لله ولرسوله. إذا ثبت هذا، فإن للنبي ﷺ أن يحمي لنفسه وللمسلمين كما حمىٰ عليه السلام النقيع لخيل المهاجرين بالنقيع بالنون، وليس لآحاد المسلمين أن يحموا لأنفسهم ولا لغيرهم إجماعا... وللإمام أن يحمي لخيل المجاهدين وإبل الصدقة، ونعم الضوال والجزية»(١).

وفي نهاية الكلام علىٰ مطاعن الشيعة حول الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم يجب أن نبين أننا لم نجب عن شبهات الشيعة حولهم إلا ليزداد الذين آمنوا إيمانا؛ وذلك بيان تناقض الشيعة، وإلا فإنه لا يجب علىٰ أهل السنة أن يجيبوا عن كل شبهات الروافض حول إمامتهم، وقد بين شيخ الإسلام أنه متىٰ قام الدليل القطعي علىٰ ثبوت إمامتهم رضي الله عنهم لم يكن علينا أن نجيب عن شبهات الشيعة التي هي أوهن من بيت العنكبوت؛ لأننا نعلم أنهم رضي الله عنهم كانوا أئمة صالحين للإمامة علما يقينا قطعيا وهذا لا يتنازع فيه اثنان من طوائف المسلمين غير الرافضة، وهذا الذي نعلمه ونقطع به ونجزم به لا يمكن أن يعارض بدليل قطعي ولا ظني. أما القطعي فلأن القطعيات لا تتناقض مع بعضها. وأما الظنيات فلأن الظني لا يعارض الأدلة القطعية الدالة علىٰ صحة إمامتهم- رضي الله عنهم (٢)

❋ ❋ ❋

---

(١) **انظر**: تحرير الأحكام للحلي ج٤ ص٤٨٩ - ص٤٩٠ وانظر: المبسوط للطوسي ج٣ ص٢٧٠ - ص٢٧١ وتذكرة الفقهاء للحلي ج٢ ص٤١١ ودراسات في ولاية الفقيه للمنتظري ج٤ ص١٧٣.

(٢) **انظر**: منهاج السنة لشيخ الإسلام ج١ ص٥٣٤.

الخاتمة

وتحتوي علىٰ أهم النتائج والتوصيات التي ظهرت لي من خلال الرسالة.

أولاً: النتائج:

من خلال هذه الدراسة التي قمت فيها ببحث عقيدة الشيعة في الإمامة ظهرت لي نتائجُ غايةٌ في الأهمية ومنها.

١- ظهر لي من خلال هذه الدراسة أن الشيعة يعتقدون أن الإيمان بالإمامة علىٰ مقتضىٰ المفهوم الذي أصلوه، هو أصل الدين وقاعدته.

٢- يؤمن الشيعة الاثنا عشرية بأن نصب الإمام إنما هو موكول إلىٰ الله تعالىٰ، وليس للبشر أن يختاروا الإمام، كما أنه ليس لهم أن يختاروا النبي، ويستدلون علىٰ ذلك بأدلة أشهرها القول بوجوب اللطف علىٰ الله.

٣- فضائل الإمام علي رضي الله عنه الصحيحة والثابتة إنما تدل علىٰ فضله لا علىٰ أنه أفضل من غيره أو أنه هو المستحق للإمامة.

٤- مرت عقيدة الشيعة في الإمامة إلىٰ أن وصلت في عصرنا الحاضر إلىٰ القول بالولاية المطلقة للولي الفقيه بأطوار كان أولها القول باستحقاق علي رضي الله عنه وأهل بيته للإمامة دون غيرهم، ثم حصرها في نسل الحسين دون غيره من أبناء علي - رضي الله عنهما، ثم حصرها في الابن الأكبر للإمام، ثم القول بغيبة الإمام المهدي وما

تبعه من حصر للأئمة باثني عشر إمامًا، ثم القول بولاية الولي الفقيه.

ولا ريب أن القول بولاية الفقيه هو انقلاب علىٰ عقيدتهم في الإمامة؛ لأنهم قد ذهبوا إلىٰ رفض جميع الحكومات الإسلامية لاشتراطهم العصمة في الحاكم، ثم قرروا في هذا العصر صحة إمامة الولي الفقيه مع اعترافهم بعدم عصمته.

٥- ذهب الشيعة إلىٰ أن الرسول ﷺ قد نص علىٰ إمامة علي رضي الله عنه وعينه إمامًا علىٰ أمته من بعده بأمر من الله تعالىٰ، وحاولوا الاستدلال علىٰ هذا بأدلة نقلية وغير نقلية إلا أنها لا تدل علىٰ المطلوب.

٦- إن كثرة الفرق المنشقة من الشيعة بعد موت كل إمام دليل ظاهر علىٰ بطلان النص وإثبات الاختيار.

٧- يعتقد الشيعة أن الإمام معصوم كالرسول ﷺ المجمع علىٰ عصمته، وقد ظهر لي أن قولهم بعصمة الإمام قد أخذوه من الديانات الفارسية، ولم يقم علىٰ عصمة الأئمة دليل نقلي أو عقلي صحيح، بل إن الأئمة كانوا يقرون بصدور الذنوب منهم.

٨- يؤمن الشيعة بأن الحكومات الظالمة قد أخافت الإمام الثاني عشر وألجأته إلىٰ الاختفاء عن الأنظار، ومع هذا يؤمنون بأنه يحرم علىٰ الله تعالىٰ أن يخلي الأرض من هذا الإمام؛ لأن هذا الإمام الخائف المطارد هو من يمنع الناس من ظلم بعضهم لبعض.

٩- يؤمن الشيعة برجعة الرسول ﷺ في آخر الزمان إلىٰ الحياة الدنيا قبل قيام الساعة، وكذلك يؤمنون برجعة جميع الأئمة، ويؤمنون برجوع غيرهم من الناس.

١٠-يدين الشيعة برفض إمامة الخلفاء الثلاثة ويتقربون إلىٰ الله تعالىٰ بتكفيرهم والطعن فيهم - ﭫ.

١١- تبين لي من خلال هذه الدراسة أن الشيعة ينقسمون إلىٰ أربع طوائف وهي (الزيدية، والإسماعيلية، والنصيرية، والإمامية) وبينهم من الصراع والتناحر في مسألة الإمامة ما لا يحصيه إلا الله تعالىٰ.

١٢-ظهر لي من خلال هذه الدراسة أن الشيعة الاثني عشرية يكفرون كل من لم يؤمن بالأئمة الاثني عشر الذين يقولون بهم مع أنهم مقرون بأنه لم يؤمن بهم إلا الشيعة الاثنا عشرية، وهذا يلزم منه تكفيرهم لجميع الأمة إن لم يكنوا منهم.

١٣-تبين لي من خلال هذه الدراسة أن الشيعة الاثني عشرية لا يمكن أن يعترفوا بشرعية أي حكومة مهما كانت عادلة إلا أن تكون خاضعة لسلطان الولي الفقيه، وإن تظاهروا بالسمع والطاعة لهذه الحكومة فإنما هو من باب التقية.

١٤-تبين لنا من خلال هذه الرسالة براءة الخلفاء الثلاثة- ﭫ- مما نسبه إليهم الروافض.

ثانيا: التوصيات:

بعد العرض السابق لأهم النتائج لا بد من عرض أهم التوصيات التي ينبغي أن تؤخذ بعين الحسبان عند دراسة علاقتنا مع الشيعة وهي.

١-أوصي بقيام دراسة جادة تبين موقف المعتزلة من الشيعة الاثني عشرية في مسألة الإمامة.

٢-أوصي بقيام دراسة جادة تبين موقف الماتريدية من الشيعة الاثني عشرية في مسألة الإمامة.

٣-أرىٰ ضرورة البحث في الصراع العقدي بين الزيدية والرافضة في مسألة الإمامة وبيان تناقضهم فيها.

٤- أرىٰ ضرورة البحث في الصراع العقدي بين الإمامية وبين الشيعة الباطنية كالإسماعيلية، والنصيرية في مسألة الإمامة وبيان تناقضهم فيها.



المراجــع

- القرآن الكريم.

مراجع أهل السنة :

١- الإبانة عن أصول الديانة، للإمام أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، تحقيق صالح بن مقبل بن عبدالله العصيمي التميمي، دار الفضيلة، الطبعة الأولىٰ ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

٢- أبكار الأفكار، لسيف الدين الآمدي، دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤

٣- ابن تيمية حياته وعصره - آراؤه وفقهه، لمحمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م

٤- الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين السيوطي، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٦هـ ١٩٩٦م، لبنان، دار الفكر.

٥- الإحكام، لسيف الدين الآمدي، تعليق : لعبد الرزاق عفيفي، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ، المكتب الإسلامي.

٦- آراء ابن حجر الهيتمي عرض وتقويم في ضوء عقيدة السلف، لمحمد بن عبد العزيز الشايع، الطبعة الأولىٰ، دار المنهاج للنشر والتوزيع، ١٤٢٧هـ.

٧- آراء المعتزلة الأصولية دراسة وتقويم، للدكتور علي بن سعيد بن صالح الضويحي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولىٰ ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٨- الأربعين في أصول الدين، لأبي حامد الغزالي، عني به عبد الله بن عبد الحميد عرواني، مراجعة الشيخ الدكتور محمد بشير الشقفة، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٩- الإرشاد إلىٰ قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، لإمام الحرمين الجويني، حققه وعلق عليه وقد له وفهرسه الدكتور محمد يوسف موسىٰ، علي عبد المنعم عبد الحميد، الناشر مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٢٢هـ ٢٠٠٢م

١٠-إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، لمحمد ناصر الدين الألباني، إشراف : زهير الشاويش، الناشر : المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١١-أساس التقديس، للرازي، تحقيق أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦

١٢-الاستيعاب لابن عبد البر ،بيروت - دار الجيل، الطبعة الأولىٰ١٤١٢.

١٣-أسد الغابة، لابن الأثير، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.

١٤-أصول السرخسي، لأبي بكر السرخسي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان الطبعة الأولىٰ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

١٥-أصول السنة، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الأندلسي ابن أبي زمنين ،تحقيق : عبد الله بن محمد عبد الرحيم بن حسين البخاري ،الناشر : مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة - السعودية الطبعة : الأولىٰ، ١٤١٥ هـ

١٦-الأصول العقدية للإمامية دراسة نقدية لعقائد غلاة الشيعة، للدكتور

صابر طعيمة، مكتبة مدبولي، الطبعة الأولىٰ ٢٠٠٤م.

١٧-أصول المخالفين لأهل السنة في الإيمان دراسة تحليلية نقدية، للدكتور عبد الله بن محمد القرني، سلسلة دعوة الحق السنة الثالثة والعشرون، العدد (٢١٧) العام ١٤٢٨هـ.

١٨-أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثنىٰ عشرية، عرض ونقد للدكتور ناصر بن عبد الله بن علي القفاري، دار الرضا للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

١٩-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين الشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٢٠-اعتقاد أهل السنة، للحافظ أبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي الشافعي، تحقيق جمال عزون، دار الريان، الطبعة الأولىٰ ١٤١٣هـ ١٩٩٢م.

٢١-الاعتقاد علىٰ مذهب السلف أهل السنة والجماعة، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، دار العهد الجديد للطباعة ١٣٧٩ هـ - ١٩٥٩م.

٢٢-إعجاز القرآن، للباقلاني، تحقيق أحمد صقر، الطبعة الثالثة، المعارف، مصر.

٢٣-إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان لابن القيم، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة العاشرة.

٢٤-اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لأحمد ابن عبد الحليم ابن عبد السلام ابن تيمية الحراني، تحقيق ناصر بن عبد الكريم العقل،

مكتبة الرشد الرياض.

٢٥-الألفاظ الكتابية، لعبد الرحمن بن عيسىٰ الهمذاني، حققه وعلق عليه محمد صديق دار الفضيلة للنشر والتوزيع.

٢٦-الإمام الأشعري وأطواره العقدية، لصالح بن مقبل بن عبدالله العصيمي التميمي، دار الفضيلة، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٣هـ - ٢٠١١م.

٢٧-الإمام الصادق حياته وعصره آراؤه وفقهه، الإمام محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٩٣م.

٢٨-الإمامة العظمىٰ عند أهل السنة والجماعة، للدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، دار طيبة للنشر والتوزيع،

٢٩-الإمامة عند الشيعة الاثني عشرية، لجلال الدين محمد صالح، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الأولىٰ ١٤١٣هـ.

٣٠-الإمامة والرد علىٰ الرافضة، للحافظ أبي نعيم الأصفهاني،حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه الدكتور علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الرابعة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٣١-إمتاع الأسماع،للمقريزي، تحقيق وتعليق: محمد عبد الحميد النميسي، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان الطبعة الأولىٰ١٤٢٠ - ١٩٩٩ م،.

٣٢-الانتصار في الرد علىٰ المعتزلة القدرية الأشرار، ليحيىٰ بن أبي الخير العمراني، دراسة وتحقيق لسعود بن عبد العزيز الخلف، أضواء السلف، الطبعة

الأولىٰ ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٣٣-الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، لأبي بكر الباقلاني، تحقيق محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٣٤-بدائع الفوائد، للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق علي محمد العمران، إشراف بكر أبو زيد، دار عالم الفوائد.

٣٥-البداية والنهاية لابن كثير، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان، الطبعة الأولىٰ١٤٠٨ - ١٩٨٨م.

٣٦-بذل المجهود في بيان مشابهة الشيعة لليهود، لعبد الله الجميلي، مكتبة الغرباء الأثرية.

٣٧-تاج العروس، لمحمد مرتضىٰ الحسيني الزبيدي، دار الفكر، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٣٨-تاريخ ابن خلدون، لابن خلدون ، ضبط المتن ووضع الحواشي والفهارس الاستاذ خليل شحادة، مراجعة الدكتور سهيل زكار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٣٩-تاريخ الإسلام، لشمس الدين أبو عبد الله محمد أحمد الذهبي، لبنان، بيروت، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٤٠-تاريخ الطبري، لمحمد بن جرير الطبري، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان.

٤١-تاريخ المذاهب الإسلامية، لمحمد أبو زهرة، دار الفكر العربي

٤٢-تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، دراسة وتحقيق : مصطفىٰ عبد القادر

عطا، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى١٤١٧ - ١٩٩٧ م.

٤٣-تاريخ مدينة دمشق، لابن عساكر، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٤١٥هـ.

٤٤-تأويل مختلف الحديث،لابن قتيبة، دار الكتب العلمية-بيروت- لبنان.

٤٥-التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية من الفرق الهالكين، لأبي المظفر الإسفرايني، تحقيق كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٤٦-التبصير في معالم الدين، لمحمد بن جرير الطبري، تحقيق علي بن عبد العزيز الشبل، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٩٦م.

٤٧-تثبيت دلائل النبوة، للقاضي عبد الجبار الهمذاني، تحقيق: د. عبد الكريم عثمان، دار العربية، بيروت.

٤٨-التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٤٩-تحفة الأحوذي، لأبي العلاء محمد بن عبد الرحمن المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان،الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٥٠-تذكرة الموضوعات، للفتني، بدون معلومات.

٥١-التسهيل لعلوم التنزيل، للقاسم بن أحمد الكلبي، لبنان، دار الكتاب العربي، الطبعة الرابعة، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٥٢-تفسير ابن أبي حاتم، لابن أبي حاتم الرازي، المكتبة العصرية.

٥٣-تفسير ابن أبي زمنين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمنين، مصر،

القاهرة، الفاروق الحديثة، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٥٤- تفسير أبي السعود، لأبي السعود، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٥٥- تفسير الآلوسي، للآلوسي.

٥٦- تفسير البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، لبنان، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٥٧- تفسير البيضاوي، للبيضاوي، بيروت، دار الفكر.

٥٨- تفسير الثعلبي، للثعلبي، بيروت، لبنان، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٥٩- تفسير الرازي، للفخر الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٦٠- تفسير السمرقندي، لأبي الليث السمرقندي، بيروت، دار الفكر.

٦١- تفسير السمعاني، للسمعاني، السعودية، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٦٢- تفسير العز بن عبد السلام، للعز بن عبد السلام، تحقيق: الدكتور عبد الله الوهبي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعةا لأولى: ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

٦٣- تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) لمحمد رشيد رضا، الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر: ١٩٩٠م.

٦٤- تفسير القرآن العظيم، لعماد الدين ابن كثير، دار طيبة، تحقيق سامي سلامة، الطبعة الأولىٰ ١٤١٨هـ.

٦٥- تفسير الماوردي المعروف بالنكت والعيون، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، دار النشر : دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان،

تحقيق : السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم.

٦٦- تفسير الواحدي، للواحدي، بيروت، دار القلم، الدار الشامية، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٥هـ، دمشق.

٦٧- تفسير مقاتل بن سليمان، لمقاتل بن سليمان، لبنان، بيروت، دار الكتب العلمية، الأولىٰ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٦٨- التفكير الفلسفي في الإسلام، للدكتور عبد الحليم محمود، دار الكتاب اللبناني بيروت- لبنان١٤٠٢.

٦٩- تكملة حاشية رد المحتار، لابن عابدين (علاء الدين)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، المكتبة التجارية، مصطفىٰ أحمد الباز، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٧٠- تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، للقاضي أبي بكر الباقلاني، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة الثالثة١٤١٤ - ١٩٩٣ م.

٧١- التمهيد، لابن عبد البر، المغرب، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧هـ.

٧٢- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة، لأبي الحسن علي بن محمد بن عرّاق الكناني، حققه وراجع أصوله وعلق عليه : عبد الوهاب عبد اللطيف، عبد الله بن محمد الغماري.

٧٣- تنوير الحلك، لجلال الدين السيوطي، مكتبة الحقيقة، استانبول، تركيا ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٧٤- الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق:

سمير البخاري، دار عالم الكتاب، الرياض، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.

٧٥-جامع البيان، لمحمد بن جرير الطبري،دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م،.

٧٦-جامع الرسائل، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني المحقق : د. محمد رشاد سالم الناشر : دار العطاء، الرياض، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٧٧-جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من الكلم، للحافظ الفقيه زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب، تحقيق شعيب الأرناؤوط - إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، الطبعة العاشرة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

٧٨-جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٣٩٨م.

٧٩-الجرد الغامده في قواصم الرافضة، لابن بهليقا الدقاق المقري، دراسة وتحقيق الدكتور السيد محمد سيد عبد الوهاب، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٨٠-جلاء العينين في محاكمة الأحمدين، للآلوسي،قدم له : علي السيد صبح المدني الناشر : مطبعة المدني: ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م

٨١-حاشية رد المحتار، لابن عابدين، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، المكتبة التجارية، مصطفىٰ أحمد الباز،١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٨٢-دراسات عن الفرق في تاريخ المسلمين (الخوارج والشيعة) أحمد محمد أحمد جلي مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية الطبعة الثانية ١٤٠٨

٨٣-الدر المنثور، لجلال الدين السيوطي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان.

٨٤-درء تعارض العقل والنقل أو موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول ، لتقي الدين أحمد بن عبد السلام بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية ، تحقيق : عبد اللطيف عبد الرحمن، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٨٥-الرد علىٰ المنطقيين، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، قدم له الدكتور سليمان الندوي، حققه عبد الصمد شرف الدين الكبتي، مؤسسة الريان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٨٦-رسالة إلىٰ أهل الثغر ، لأبي الحسن الأشعري، تحقيق ودراسة عبد الله شاكر محمد الجنيدي، الطبعة الثانية، ١٤٢٧هـ.

٨٧-رسالة في الرد علىٰ الرافضة، لأبي حامد محمد المقدسي، تحقيق سعد عبد الغفار علي، دار أضواء السلف المصرية، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٨٨-الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم، للإمام المجتهد محمد بن إبراهيم الوزير، تقديم الشيخ بكر أبو زيد، اعتنىٰ به علي محمد العمران، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولىٰ ١٤١٩هـ.

٨٩-زاد المسير، لابن الجوزي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.

٩٠-زهرة التفاسير، لمحمد أبو زهرة، دار الفكر العربي.

٩١-الزيادات علىٰ الموضوعات ويسمىٰ ذيل اللآلىء المصنوعة لجلال الدين السيوطي، تحقيق رامز خالد الدحاج حسن، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة

الأولىٰ، ١٤٣١هـ- ٢٠١٠م.

٩٢-سؤالات الآجري لأبي داود، لسليمان بن الأشعث مكتبة دار الاستقامة – السعودية، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان،الطبعة الأولىٰ ١٤١٨ – ١٩٩٧ م.

٩٣-سبل السلام بشرح بلوغ المرام تعليق الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.

٩٤- سلسلة الأحاديث الصحيحة، لمحمد ناصر الدين الألباني، دار المعارف. ١٤١٥هـ.

٩٥-سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، لمحمد ناصر الدين الألباني ،دار المعارف، الطبعة : الأولىٰ، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م.

٩٦- سنن ابن ماجة، لمحمد بن يزيد القزويني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الأولىٰ.

٩٧- سنن أبي داود، لسليمان بن الأشعث، السجستاني، طباعة مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية.

٩٨-سنن الترمذي، لمحمد بن عيسىٰ الترمذي، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، طباعة مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الأولىٰ.

٩٩- سنن النسائي، لأحمد بن شعيب بن علي الشهير بالنسائي، طباعة مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الأولىٰ.

١٠٠- سير أعلام النبلاء، للذهبي، تحقيق وتخريج وتعليق : شعيب الأرنؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة – بيروت – لبنان،الطبعة

التاسعة١٤١٣ - ١٩٩٣ م.

١٠١- السيرة الحلبية، للحلبي، بيروت، دار المعرفة، ١٤٠٠هـ.

١٠٢- السيرة النبوية ، لأبي محمد عبد الملك بن هشام المعافري، دار الفكر، بيروت، لبنان.

١٠٣- شرح الأربعين النووية لابن عثيمين، دار الثريا للنشر والتوزيع. الطبعة الأولىٰ ١٤٢٥هـ.

١٠٤- شرح العقيدة الطحاوية ،لصدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي ،تحقيق : أحمد شاكر ،الناشر : وزارة الشؤون الإسلامية، والأوقاف والدعوة والإرشاد.، الطبعة : الأولىٰ - ١٤١٨ هـ.

١٠٥- شرح المقاصد في علم الكلام،لسعد الدين التفتازاني،باكستان - دار المعارف النعمانية، الطبعة الأولىٰ١٤٠١ - ١٩٨١م.

١٠٦-شرح المواقف، للشريف الجرجاني، الطبعة الأولىٰ ١٣٢٥هـ-١٩٠٧.

١٠٧- الشريعة، للإمام الآجري، تحقيق الدكتور عبد الله الدميجي،دار الوطن للنشر، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

١٠٨- الصاعقة في نسف أباطيل وافتراءات الشيعة علىٰ أم المؤمنين عائشة مع دفع الكذب المبين عن أمهات المؤمنين، للدكتور عبد القادر بن محمد عطا صوفي، أضواء السلف، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

١٠٩- الصحاح، للجوهري، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.

١١٠- صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري، المطبعة السلفية،

الطبعة الأولىٰ، سنة ١٤٠٠هـ.

١١١- صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، بيت الأفكار الدولية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

١١٢- الصواعق المحرقة في الرد علىٰ أهل البدع والزندقة، لأحمد بن حجر الهيثمي، راجعه وأشرف علىٰ تحقيقه أبو عبد الله مصطفىٰ العدوي، خرج أحاديثه الدكتور الشحات أحمد محمد حقق نصوصه عادل شوشة، مكتبة فياض، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

١١٣- عقيدة الإمامة عند الشيعة الاثني عشرية دراسة في ضوء الكتاب والسنة، للدكتور علي أحمد السالوس، دار الاعتصام، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

١١٤- عقيدة السلف وأصحاب الحديث، لأبي عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه أبو اليمين المنصوري، دار المنهاج، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

١١٥- عقيدة الشيعة الرافضة في الإمامة والأئمة، لدندل جبر، دار عمار، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

١١٦- العقيدة في أهل البيت بين الإفراط والتفريط، للدكتور. سليمان بن سالم السحيمي، مكتبة الإمام البخاري، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.

١١٧- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للحافظ أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني. الناشر : دار طيبة الرياض، شارع عسير، تحقيق وتخريج : محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١١٨- عمدة القاري، للعيني، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

١١٩- العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ، للقاضي أبي بكر بن العربي، المكتبة العصرية - صيدا بيروت، حققه وعلق حواشيه محب الدين الخطيب/ ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

١٢٠- عون المعبود، للعظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.

١٢١- غريب الحديث، لابن قتيبة، دار الكتب العلمية، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٨هـ.

١٢٢- عيون الأثر، لابن سيد الناس، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

١٢٣-غياث الأمم في التياث الظلم لأبي المعالي الجويني، دار الدعوة الإسكندرية، تحقيق د. مصطفىٰ الحيني، د. فؤاد عبد المنعم، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٠هـ.

١٢٤- فتاوىٰ اللجنة الدائمة، المجموعة الأولىٰ، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش.

١٢٥- الفتاوىٰ الكبرىٰ، للإمام العلامة تقي الدين ابن تيمية، تحقيق وتعليق وتقديم ، محمد عبدالقادر عطا - مصطفىٰ عبدالقادر عطا.

١٢٦- فتح الباري في شرح صحيح البخاري ، لعبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب ، تحقيق : أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، الطبعة: الثانية، دار ابن الجوزي، السعودية - الدمام - ١٤٢٢هـ.

١٢٧- فتح الباري لابن حجر، الطبعة الثانية، دار المعرفة للطباعة والنشر لبنان بيروت.

١٢٨- الفتوىٰ الحموية الكبرىٰ لتقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني تحقيق : د. حمد بن عبد المحسن التويجري طباعة دار الصميعي، الرياض ، الطبعة الثانية ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م

١٢٩-الفتح المبين بشرح الأربعين لابن حجر الهيثمي الطبعة الثانية ١٤٣٠-٢٠٠٩

١٣٠- فجر الإسلام، لأحمد أمين، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة العاشرة.

١٣١- الفرق بين الفرق، لعبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي، اعتنىٰ بها وعلق عليها الشيخ إبراهيم رمضان، دار المعرفة بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

١٣٢- الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم، تحقيق: محمد إبراهيم نصر ، عبد الرحمن عميرة، دار الجيل.

١٣٣- فضل أم المؤمنين عائشة ﵂، لأبي القاسم ابن عساكر، تحقيق : الحسين بن محمد الحدادي، الناشر : دار البشائر الإسلامية، الطبعة : الأولىٰ ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

١٣٤- فكر الخوارج والشيعة في ميزان أهل السنة والجماعة، للدكتور علي محمد الصلابي، دار ابن الجوزي القاهرة، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٧م.

١٣٥- الفكر السياسي عند ابن تيمية، للدكتور بسام عطية إسماعيل فرج، دار الفاروق، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

١٣٦- فلسفة القدر في فكر المعتزلة، للدكتور سميح دغيم، دار الفكر اللبناني، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٢م.

١٣٧ –الفهرست،لابن النديم البغدادي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٦٨هـ– ١٩٧٨م.

١٣٨– القاموس المحيط، للفيروزآبادي، بدون معلومات.

١٣٩– قواعد ابن تيمية في الرد علىٰ المخالفين، للدكتور حمدي بن حمد بن حمود القريقري، دار الهدي النبوي، دار الفضيلة، الطبعة الأولىٰ ١٤٣٢هـ – ٢٠١١م.

١٤٠– الكامل، لعبد الله بن عدي، قراءة وتدقيق : يحيىٰ مختار غزاوي، الثالثة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٤٠٩هـ – ١٩٨٨م.

١٤١– كتاب الأربعين في أصول الدين، لفخر الدين الرازي، تحقيق أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية.

١٤٢– كتاب العين، للخليل الفراهيدي، مؤسسة دار الهجرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ.

١٤٣– كسر الصنم، لآية الله العظمىٰ أبو الفضل البرقعي، ترجمة عبد الرحيم ملا زاده البلوشي، راجعه وعلق عليه وقدم له عمر بن محمود أبو عمر دار البيارق، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م.

١٤٤ –كنز العمال، للمتقي الهندي، ضبط وتفسير : الشيخ بكري حياني / تصحيح وفهرسة : الشيخ صفوة السقا، مؤسسة الرسالة – بيروت – لبنان، ١٤٠٩ – ١٩٨٩ م.

١٤٥– اللآليء المصنوعة، لجلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٤٦– لباب المحصل في أصول الدين، لعبد الرحمن بن خلدون، تحقيق، الدكتور عباس محمد حسن سليمان، مراجعة الدكتور محمد علي أبو ريان، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٦م.

١٤٧– لسان العرب، لابن منظور، نشر أدب الحوزة، قم، إيران، ١٤٠٥هـ.

١٤٨- لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - لبنان، الطبعة الثانية١٣٩٠-١٩٧١.

١٤٩- مجمل عقائد الشيعة والمراجعات في الميزان، لأبي عبد الله النعماني الأثري، مكتبة الصحابة، الإمارات، الشارقة، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

١٥٠- مجموع الفتاوىٰ ، لتقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، أبو العباس المحقق : أنور الباز، عارم الجزار الناشر : دار الوفاء، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

١٥١- مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب فهد السليمان، الناشر: دار الوطن، دار الثريا: ١٤٣٠هـ

١٥٢- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسي، لبنان، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

١٥٣- محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين، لفخر الدين الرازي، مكتبة الكليات الأزهرية،

١٥٤- المحصول، للفخر الرازي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.

١٥٥- مختار الصحاح، لمحمد بن عبد القادر، ضبط وتصحيح : أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

١٥٦- مختصر التحفة الاثني عشرية، لشاه عبد العزيز غلام حكيم الدهلوي، اختصار السيد محمود شكري الألوسي، تحقيق محب الدين الخطيب المطبعة السلفية،

القاهرة، ١٣٧٣هـ.

١٥٧- مذكرة أصول الفقه علىٰ روضة الناظر، للعلامة محمد الأمين بن المختار الشنقيطي، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٦هـ، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة.

١٥٨- مسائل أصول الدين المبحوثة في علم أصول الفقه عرض ونقد علىٰ ضوء الكتاب والسنة، للدكتور خالد عبد اللطيف محمد نور عبد الله، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولىٰ- ١٤٢٦هـ.

١٥٩- مسألة الإمامة والوضع في الحديث عند الفرق الإسلامية، لمحسن عبد الناظر، الدار العربية للكتاب.

١٦٠- المستصفىٰ، لأبي حامد الغزالي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، طبعه وصححه : محمد عبد السلام عبد الشافي، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

١٦١- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط- عادل مرشد- إشراف عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ.

١٦٢-مصادر التلقي وأصول الاستدلال العقدية عند الإمامية الاثني عشرية، عرض ونقد، لإيمان صالح العلواني، دار التدمرية، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

١٦٣- المصنف، لابن أبي شيبة الكوفي، تحقيق وتعليق : سعيد اللحام، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان، الطبعة الأولىٰ ١٤٠٩-١٩٨٩م.

١٦٤- معارج القبول بشرح سلم الوصول إلىٰ علم الأصول، لحافظ بن أحمد بن علي الحكمي تحقيق : عمر بن محمود أبو عمر ، دار ابن القيم - الدمام الطبعة : الأولىٰ، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

١٦٥- معاني القرآن، للنحاس، جامعة أم القرىٰ، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٩هـ.

١٦٦- معاني القرآني، لأبي زكريا يحيىٰ بن زياد الفراء، الناشر : دار المصرية للتأليف والترجمة تحقيق : أحمد يوسف نجاتي، محمد علي نجار، عبد الفتاح إسماعيل شلبي.

١٦٧- المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها، لعواد بن عبد الله المعتق، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثانية ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

١٦٨- المعتزلة ومشكلة الحرية الإنسانية، لمحمد عمارة، دار الشروق القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

١٦٩- المعجم الأوسط، للطبراني، تحقيق بدار الحرمين، دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥ - ١٩٩٥ م.

١٧٠- المعجم الوسيط، لإبراهيم مصطفىٰ – أحمد الزيات – حامد عبد القادر – محمد النجار، دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية.

١٧١- معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس زكريا، مكتبة الإعلام الإسلامي، ١٤٠٤هـ.

١٧٢- المعرفة في الإسلام مصادرها ومجالاتها، للدكتور عبدالله القرني، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة. الطبعة الأولىٰ ١٤١٩هـ.

١٧٣- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، قدم له وضبط نصه وعلق عليه وخرج أحاديثه علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري، راجعه فضيلة الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد/ دار ابن عفان للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الخبر، ١٤١٦هـ.

١٧٤- المفردات في غريب القرآن، للحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني أبو القاسم، تحقيق : صفوان عدنان داودي، دار العلم الدار الشامية، دمشق، بيروت، ١٤١٢هـ.

١٧٥- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي ، تحقيق محيي الدين ديب ويوسف بدوي وأحمد السيد ومحمد بزال، دار ابن كثير دمشق، دار الكلم الطيب دمشق، الطبعة الأولىٰ ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

١٧٦- الملل والنحل، للشهرستاني، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع .

١٧٧- مناقب الأئمة الأربعة، تأليف القاضي الباقلاني، تحقيق الدكتورة سميرة فرحات، دار المنتخب العربي، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

١٧٨- المنتخل في علم الجدل، تصنيف الإمام حجة الإسلام أبي حامد الغزالي، قدم له وحققه وخرج نصه الأستاذ الدكتور علي بن عبد العزيز بن علي العميريني، دار الوراق - دار النيرين

١٧٩- المنخول، لأبي حامد الغزالي، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ.

١٨٠- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، لأحمد ابن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم، نشر دار الفضيلة الطبعة .

١٨١- منهج الأشاعرة في العقيدة بين الحقائق والأوهام، لمحمد بن صالح بن أحمد الغرسي، دار القادري للنشر والتوزيع، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

١٨٢- منهج الأشاعرة في العقيدة، لسفر بن عبد الرحمن الحوالي، مجلة البيان. ١٤٣٠هـ.

١٨٣- المهدي المنتظر (ع) في ضوء الأحاديث والآثار الصحيحة، للدكتور عبد العليم عبد العظيم البستوي، القسم العام، المكتبة المكية، مكة المكرمة، السعودية، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

١٨٤- موسوعة في أحاديث الإمام المهدي، الضعيفة والموضوعة، للدكتور عبد العليم عبد العظيم البستوي، القسم العام، بيروت، لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٠هـ.

١٨٥- الموضوعات، لابن الجوزي، ضبط وتقديم وتحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، الطبعة الأولىٰ، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م.

١٨٦- ميزان الاعتدال،للذهبي، دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت - لبنان.

١٨٧- نهاية الأرب في فنون الأدب لشهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري ،تحقيق : مفيد قمحية وجماعة ،الطبعة : الأولىٰ ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

١٨٨- نهاية الإقدام في علم الكلام، لعبد الكريم الشهرستاني، حرره وصححه الفرد جيوم.

١٨٩- النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير، مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع، قم، إيران، الطبعة الرابعة، ١٣٦٤ش.

١٩٠- نهج السلامة إلىٰ مباحث الإمامة، لأبي الثناء محمود بن عبد الله الآلوسي، تحقيق الدكتور مجيد خلف، دار الصفوة، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

١٩١- الوافي بالوفيات، للصفدي، بيروت، دار إحياء التراث، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

١٩٢- ولاية الفقيه عند الشيعة الاثني عشرية وموقف الإسلام منها، للدكتور

أحمد سيد أحمد علي، مكتبة الإمام البخاري، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

المراجع الشيعية :

١٩٣- اثنا عشر رسالة، للداماد، طبعة حجرية، عني بطبعه ونشره ونفقته السيد جمال الدين المير دامادي.

١٩٤- الإثنا عشرية، للحر العاملي، تعليق وإشراف: السيد مهدي اللازوردي الحسيني والشيخ محمد درودي، دار الكتب العلمية - قم، إيران.

١٩٥- الاجتهاد والتقليد، للخميني، مطبعة مؤسسة العروج، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٨هـ.

١٩٦- أجوبة الاستفتاءات، لعلي الخامنئي، دار النبأ للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

١٩٧- أجوبة مسائل جيش الصحابة، لعلي الكوراني العاملي، دار السيرة، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٣هـ.

١٩٨- الاحتجاج، للطبرسي، دار النعمان للطباعة والنشر، النجف الأشرف، ١٣٨٦ - ١٩٦٦م.

١٩٩- إحقاق الحق (الأصل)، لنور الله التستري، بدون معلومات.

٢٠٠- أخلاق أهل البيت، لمحمد مهدي الصدر، بدون معلومات.

٢٠١- إرشاد الأذهان، لابن مطهر الحلي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٠هـ .

٢٠٢- الأسرار الفاطمية، لمحمد فاضل المسعودي، قم، مؤسسة الزائر للطباعة والنشر، رابطة الصداقة الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٢٠٣- أصل الشيعة وأصولها، لكاشف الغطاء، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٥هـ، مؤسسة الإمام علي.

٢٠٤- الأصول العامة للفقه المقارن، لمحمد تقي الحكيم، مؤسسة آل البيت عليهم السلام للطباعة والنشر، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م.

٢٠٥- إعانة الطالبين، للبكري الدمياطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .

٢٠٦- إعلام الورىٰ بأعلام الهدىٰ، للطبرسي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم المشرفة، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٧هـ.

٢٠٧- أعيان الشيعة، لمحسن الأمين، تحقيق وتخريج : حسن الأمين، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، لبنان.

٢٠٨- اغتيال النبي، لنجاح الطائي، دار الهدىٰ لإحياء التراث، بيروت، لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٩هـ.

٢٠٩- الإفصاح، للمفيد، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، طبعت بموافقة اللجنة الخاصة المشرفة علىٰ المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٢١٠- إقبال الأعمال، لابن طاووس، مكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة الأولىٰ، ربيع الأول ١٤١٥هـ.

٢١١- أقسام المولىٰ، للمفيد، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٢١٢- إكليل المنهج في تحقيق المطلب، لمحمد جعفر بن محمد طاهر

الخراساني الكرباسي، دار الحديث للطباعة والنشر، إيران، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٥هـ - ١٣٨٣ش.

٢١٣- إكليل المنهج في تحقيق المقارن، لمحمد تقي الحكيم، مؤسسة آل البيت عليهم السلام للطباعة والنشر، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م.

٢١٤- إلزام الناصب في إثبات الحجة الغائب، لعلي اليزدي الحائري، بدون معلومات.

٢١٥- الأمالي، للطوسي، دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٤هـ.

٢١٦- الأمالي، للشريف المرتضىٰ، تصحيح وتعليق : السيد محمد بدر الدين النعساني الحلبي، منشورات مكتبة آية الله العظمىٰ المرعشي النجفي، الطبعة الأولىٰ، ١٣٢٥هـ - ١٩٠٧م.

٢١٧- الإمام الحسين في أحاديث الفريقين، لعلي الأبطحي، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٨هـ.

٢١٨- الإمام الصادق، لرمضان لاوند، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان.

٢١٩- الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، لناصر مكارم الشيرازي، بدون معلومات.

٢٢٠-الانتصار، للعاملي، دار السيرة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٢هـ.

٢٢١- الانتصار، للشريف المرتضىٰ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ١٤١٥هـ.

٢٢٢- الأنوار البهية، لعباس القمي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة

المدرسين بقم المشرفة، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٧هـ.

٢٢٣- الأنوار الساطعة، لغالب السيلاوي، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١هـ.

٢٢٤- الإيضاح، للفضل بن شاذان الأزدي، مؤسسة انتشارات وجاب دانشكاه تهران، الطبعة الأولىٰ، ١٣٥١ش.

٢٢٥- بحار الأنوار، للمجلسي، مؤسسة الوفاء، بيروت، لبنان، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٢٢٦- بلاغات النساء، لابن طيفور، مكتبة بصيرتي.

٢٢٧- البيان في عقائد أهل الإيمان، للشريعتي الأصفهاني، معاصر.

٢٢٨-تاريخ الكوفة، للبراقي، تحقيق ماجد أحمد العطية، استدراكات السيد محمد صادق آل بحر العلوم، المكتبة الحيدرية، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٤هـ - ١٣٨٢ش.

٢٢٩-تبصرة المتعلمين، لابن مطهر الحلي ،تحقيق : أحمد الحسيني، هادي اليوسفي، الطبعة الأولىٰ، ١٣٦٨ش، أحمدي، انتشارات فقيه، طهران، مؤسسة الوفاء.

٢٣٠- تحرير الأحكام، لابن مطهر الحلي، مؤسسة الإمام الصادق، توزيع : مكتبة التوحيد، قم، إيران، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٠هـ.

٢٣١- تحرير الوسيلة، للخميني، مطبعة الآداب، النجف الأشرف، الطبعة الثانية، ١٣٩٠هـ.

٢٣٢- تدوين القرآن، لعلي الكوراني، باقري، دار القرآن الكريم، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٨هـ.

٢٣٣- تذكرة الفقهاء، لابن مطهر الحلي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم، الطبعة الأولىٰ، ربيع الثاني، ١٤٢٣هـ.

٢٣٤- تذكرة الفقهاء، لابن مطهر الحلي، منشورات المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، طبعة حجرية.

٢٣٥- تطور الفكر السياسي الشيعي من الشورىٰ إلىٰ ولاية الفقيه لأحمد الكاتب، الطبعة الأولىٰ، عمان، الأردن.

٢٣٦- التفسير الأصفىٰ، للفيض الكاشاني، مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي، مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٠هـ - ١٣٧٨ش.

٢٣٧- التفسير الصافي، للفيض الكاشاني، مؤسسة الهادي، قم المقدسة، ١٤١٦هـ - ١٣٧٤ش.

٢٣٨- تفسير القمي، لعلي بن إبراهيم القمي، تصحيح وتعليق وتقديم : السيد طيب الموسوي الجزائري، ١٣٨٧هـ، مطبعة النجف، منشورات مكتبة الهدىٰ.

٢٣٩- تفسير الميزان، للطباطبائي، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم.

٢٤٠- تفسير جوامع الجامع، للطبرسي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١هـ .

٢٤١- تفسير فرات الكوفي، لفرات بن إبراهيم الكوفي، ٣٥٢ـ مصادر التفسير عند الشيعة، محمد الكاظم، مؤسسة الطبع والنشر التابعة لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، طهران، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٢٤٢- تفسير العياشي، لمحمد بن مسعود العياشي، تحقيق: هاشم المحلاتي، المكتبة العالمية الإسلامية ، طهران.

٢٤٣- تفسير كنز الدقائق، للميرزا محمد المشهدي، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٠هـ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

٢٤٤- تفسير نور الثقلين، للحويزي، تصحيح وتعليق : السيد هاشم الرسولي المحلاتي، مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع، قم، الطبعة الرابعة، ١٤١٢هـ - ١٣٧٠ش.

٢٤٥- تفضيل أمير المؤمنين، للمفيد، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، طبعت بموافقة اللجنة الخاصة المشرفة علىٰ المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٢٤٦- التنبيه والإشراف، للمسعودي، دار صعب، بيروت، لبنان.

٢٤٧- تنزيه الأنبياء والأئمة، لفارس حسون كريم، ١٤١٨هـ.

٢٤٨- تنزيه الأنبياء، للشريف لمرتضي، دار الأضواء، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٢٤٩- تنزيه الشيعة الاثني عشرية عن الشبهات الواهية، لأبي طالب التجليل التبريزي، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.

٢٥٠- تهذيب الأحكام، للطوسي تحقيق وتعليق : السيد حسن الموسوي الخرسان، الطبعة الثالثة، ١٣٦٤هـ.

٢٥١- توحيد الإمامية، لمحمد باقر الملكي، وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، مؤسسة الطباعة والنشر، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٥هـ.

٢٥٢- التوحيد، للصدوق، تصحيح وتعليق : السيد هاشم الحسيني الطهراني، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم.

٢٥٣- الثاقب في المناقب، لابن حمزة الطوسي، مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر، قم، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.

٢٥٤- ثواب الأعمال، للصدوق، تقديم : السيد محمد مهدي السيد حسن الخرسان، الثانية، ١٣٦٨ش، أمير، قم، منشورات الشريف الرضي، قم.

٢٥٥- جامع أحاديث الشيعة، للبروجردي، المطبعة العلمية، قم.

٢٥٦- جامع الشتات، للخواجوئي،الطبعة الأولىٰ، ١٤١٨هـ.

٢٥٧- الجامع للشرايع، ليحيىٰ بن سعيد الحلبي، تحقيق وتخريج : جمع من الفضلاء، إشراف : الشيخ جعفر السبحاني، المطبعة العلمية، قم، ١٤٠٥هـ.

٢٥٨- الجمل، لضامن بن شدقم المدني، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٢٥٩- جواهر التاريخ، علي الكوراني العاملي، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٦هـ.

٢٦٠- جواهر الكلام، للجواهري، تحقيق وتعليق : محمود القوجاني، تصحيح : السيد إبراهيم الميانجي، دار الكتب الإسلامية، طهران، الطبعة الثالثة، ١٣٦٧ش.

٢٦١- الحاشية علىٰ أصول الكافي، لبدر الدين بن أحمد الحسيني العاملي، تحقيق علي الفاضلي، دار الحديث للطباعة والنشر، إيران، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٥هـ - ١٣٨٣ش.

٢٦٢- حاشية مجمع الفائدة والبرهان، للوحيد البهبهاني، منشورات مؤسسة العلامة المجدد الوحيد البهبهاني، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٧هـ.

٢٦٣- الحدائق الناضرة، للمحقق البحراني، تحقيق وتعليق وإشراف : محمد تقي الإيرواني، مؤسسة الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم.

٢٦٤- الحق المبين في معرفة المعصومين، لعلي الكوراني العاملي، دار الهادي

للطباعة والنشر، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

٢٦٥- حقيقة علم آل محمد (ع) وجهاته، لعلي عاشور.

٢٦٦- الحكومة الإسلامية، للخميني، وزارة الإرشاد، بجمهورية إيران.

٢٦٧- حلية الأبرار، لهاشم البحراني، بهمن، مؤسسة المعارف الإسلامية، قم، إيران، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٤هـ.

٢٦٨- حوار مع فضل الله حول الزهراء، لهاشم الهاشمي، قم، دار الهدىٰ، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ.

٢٦٩- حياة الإمام المهدي (ع) لباقر شريف القرشي، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٢٧٠- الخرائج والجرائح، لقطب الدين الراوندي، مؤسسة الإمام المهدي، الطبعة الأولىٰ.

٢٧١- خصائص الأئمة، للشريف الرضي، مجمع البحوث الإسلامية، الآستانة الرضوية المقدسة، مشهد، إيران، ١٤٠٦هـ.

٢٧٢- الخصائص الفاطمية، لمحمد باقر الكجوري، شريعت، انتشارات الشريف الرضي، الطبعة الأولىٰ، ١٣٨٠ش.

٢٧٣- خلاصة الأقوال، لابن مطهر الحلي، مؤسسة النشر الإسلامي، مؤسسة نشر الفقاهة، الطبعة الأولىٰ، عيد الغدير ١٤١٧هـ.

٢٧٤- خلاصة عبقات الأنوار، لحامد النقوي، خيام، مؤسسة البعثة، قسم الدراسات الإسلامية، طهران، إيران، ١٤٠٥هـ.

٢٧٥-در المضود، للكلبابكاني، دار القرآن الكريم، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٢هـ.

٢٧٦- الدر النظيم، لابن حاتم العاملي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم.

٢٧٧- دراسات في الحديث والمحدثين، لهاشم معروف الحسني، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

٢٧٨- دراسات في نهج البلاغة، لمحمد مهدي شمس الدين، دار الزهراء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.

٢٧٩- دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية، لمنتظري، منشورات المركز العالمي للدراسات الإسلامية، قم، إيران، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٨هـ.

٢٨٠- الدروس، للشهيد الأول، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٤هـ.

٢٨١- ذخائر العقبي، لأحمد بن عبد الله الطبري، مكتبة القدسي، القاهرة، عن نسخة دار الكتب المصرية، ونسخة الخزانة التيمورية، ١٣٥٦هـ.

٢٨٢- ذخيرة المعاد، للسبزواري، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، طبعة حجرية.

٢٨٣- الذريعة، للشريف المرتضىٰ، تصحيح وتقديم وتعليق : أبو القاسم كرجي، ١٣٤٦س، دانشكاه طهران.

٢٨٤- رجال ابن الغضائري، لأحمد بن الحسين الغضائري الواسطي البغدادي، دار الحديث للطباعة والنشر، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٢هـ - ١٣٨٠ش.

٢٨٥- رجال ابن داود، لابن داوود الحلي، تحقيق وتقديم : السيد محمد صادق آل بحر العلوم، منشورات مطبعة الحيدرية النجف الأشرف، منشورات

الرضىٰ، قم، إيران، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.

٢٨٦- رجال النجاشي، للنجاشي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، الطبعة الخامسة، ١٤١٦هـ.

٢٨٧- الرسائل الرجالية، لأبي المعالي محمد بن محمد إبراهيم الكلباسي، دار الحديث للطباعة والنشر، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٣هـ - ١٣٨١ش.

٢٨٨- الرسائل الفقهية، للوحيد البهبهاني، منشورات مؤسسة العلامة المجدد الوحيد البهبهاني، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٩هـ.

٢٨٩- رسائل للكركي، تحقيق : الشيخ محمد الحسون، إشراف : السيد محمود المرعشي، مطبعة الخيام، قم، مكتبة آية الله العظمىٰ المرعشي النجفي، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٩هـ.

٢٩٠- رسائل المرتضىٰ، للشريف المرتضىٰ، ١٤٠٥هـ، مطبعة الخيام، قم، دار القرآن الكريم.

٢٩١- رسائل للسيد بدر الدين الحوثي.

٢٩٢- رسائل ومقالات، لجعفر السبحاني، مؤسسة الإمام الصادق (ع)، قم.

٢٩٣- الرسائل، للخميني مع تذييلات لمجتبىٰ الطهراني، مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع.

٢٩٤- الرسالة السعدية، للحلي، إخراج وتعليق وتحقيق : عبد الحسين محمد علي بقال، الطبعة الأولىٰ المحققة، ١٤١٠هـ.

٢٩٥- روضة الواعظين، الفتال النيسابوري، تقديم : السيد محمد مهدي السيد حسن الخرسان، منشورات الشريف الرضي، قم.

٢٩٦- رياض السالكين في شرح صحيفة سيد الساجدين، لعلي خان المدني الشيرازي، مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الرابعة، ١٤١٥هـ.

٢٩٧- رياض المسائل، لعلي الطباطبائي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٢هـ .

٢٩٨- زبدة البيان، للأردبيلي، تحقيق وتعليق : محمد الباقر البهبودي، المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، طهران.

٢٩٩- السرائر، لابن إدريس الحلي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ.

٣٠٠- السنة في الشريعة الإسلامية، لمحمد تقي الحكيم.

٣٠١- سنن الإمام علي، لجنة الحديث معهد باقر العلوم، الأولىٰ، ١٣٨٠ش.

٣٠٢- الشافي في الإمامة، للشريف المرتضي، مؤسسة إسماعيليان، قم، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ.

٣٠٣- شجرة طوبىٰ، لمحمد مهدي الحائري، منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعتها، النجف الأشرف، الطبعة الخامسة، ١٣٨٥هـ.

٣٠٤- شرائع الإسلام، لابن مطهر الحلي، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ.

٣٠٥- شرح أصول الكافي، لمحمد صالح المازندراني، ضبط وتصحيح : السيد علي عاشور، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٣٠٦- شرح رسالة الحقوق، لحسن السيد علي القبانجي، إسماعيليان، قم، مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

٣٠٧- شهادة الأئمة، لجعفر البياتي.

٣٠٨- الشهب الثواقب لرجم شياطين النواصب، لمحمد آل عبد الجبار، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٨هـ، الهادي، قم.

٣٠٩- الشيعة في الميزان، لمحمد جواد مغنية، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، لبنان، الطبعة الرابعة، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٣١٠- الشيعة والتصحيح للدكتور موسىٰ الموسوي، طبع عام ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٣١١- الصحيح من سيرة النبي الأعظم، لجعفر مرتضىٰ، دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٣١٢- الصحيفة السجادية (ابطحي)، لمحمد باقر الموحد الأبطحي الأصفهاني، مؤسسة الأنصاريان للطباعة والنشر، قم، إيران، الطبعة الأولىٰ، ٢٥ محرم الحرام، ١٤١١هـ.

٣١٣- الصراط المستقيم، لعلي بن يونس العاملي، تصحيح وتعليق : محمد الباقر البهبودي، الحيدري، المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، الطبعة الثانية سنة ١٣٨٤.

٣١٤- طرائف المقال، لعلي البروجردي، مكتبة آية الله العظمىٰ المرعشي النجفي العامة، قم، مع مقدمة آية الله العظمىٰ المرعشي النجفي، إشراف : السيد محمود المرعشي، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٠هـ.

٣١٥- الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف، لابن طاووس، الطبعة الأولىٰ، ١٣٩٩هـ، قم.

٣١٦- عبد الله بن سبا، لمرتضىٰ العسكري، دار التوحيد، النجف، الطبعة السادسة مصححة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

٣١٧- عدة الأصول، للطوسي، مؤسسة آل البيت (ع) للطباعة والنشر، وبذيله الحاشية الخليلية للشيخ خليل بن الغازي القزويني.

٣١٨- عدة الأصول، للطوسي، محمد رضا الأنصاري القمي، ستارة، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٧هـ.

٣١٩- عدة الأصول، لمحمد رضا الأنصاري القمي، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٧هـ - ١٣٧٦ش، ستارة، قم.

٣٢٠- عدم سهو النبي، للمفيد، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، طبعة بموافقة اللجنة الخاصة المشرفة علىٰ المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٣٢١- العصمة، للسيد علي الميلاني، مركز الأبحاث العقائدية، قم، إيران، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١هـ.

٣٢٢- علل الشرائع، للصدوق، تقديم : السيد محمد صادق بحر العلوم، منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعتها، النجف الأشرف، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م.

٣٢٣- العمدة، لابن البطريق، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ١٤٠٧هـ.

٣٢٤- عوائد الأيام، للمحقق النرقي، مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة الأولىٰ،١٣٧٥ش.

٣٢٥- العوالم، لعبد الله البحراني، الطبعة الأولىٰ، إشراف : محمد باقر الموحد

الأبطحي الأصفهاني.

٣٢٦- عيون المعجزات، لحسين بن عبد الوهاب، الحيدرية، نجف.

٣٢٧- غاية المرام، لهاشم البحراني.

٣٢٨- الغيبة، للطوسي، مؤسسة المعارف الإسلامية، قم المقدسة، الطبعة الأولىٰ، ١٤١١هـ.

٣٢٩- فائق المقال في الحديث والرجال، لأحمد بن عبد الرضا البصري، دار الحديث للطباعة والنشر، قم، الطبعة الأولىٰ ١٤٢٢هـ.

٣٣٠- الفصول المختارة، للشريف المرتضىٰ، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، طبعت بموافقة اللجنة الخاصة المشرفة علىٰ المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٣٣١- الفصول المهمة في أصول الأئمة، للحر العاملي، قم، مؤسسة معارف إسلامي إمام رضا، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٨هـ.

٣٣٢- فقه الصادق، لمحمد صادق الروحاني، فروردين، مؤسسة دار الكتاب، قم، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ.

٣٣٣- فقه القرآن، للقطب الراوندي، مكتبة آية الله العظمىٰ النجفي المرعشي، باهتمام : السيد محمود المرعشي، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.

٣٣٤- فلاح السائل، لابن طاووس.

٣٣٥- الفهرست، للطوسي، مؤسسة النشر الإسلامي، مؤسسة نشر الفقاهة، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٧هـ.

٣٣٦- قاموس الرجال، لمحمد تقي التستري، مؤسسة النشر الإسلامي

التابعة لجماعة المدرسين بقم، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٥هـ.

٣٣٧- قرب الإسناد، للحميري القمي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٣هـ، مهر ـ قم.

٣٣٨- قصص الأنبياء، لنعمة الله الجزائري، منشورات الشريف الرضي، قم، إيران.

٣٣٩- القضاء والشهادات، لمرتضىٰ الأنصاري، تحقيق : لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم، المؤشتمر العالمي بمناسبة الذكرىٰ المئوية الثانية لميلاد الشيخ الأنصاري، الطبعة الأولىٰ ١٤١٥هـ قم.

٣٤٠- قواعد الأحكام، لابن مطهر الحلي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ١٤١٨هـ .

٣٤١- القواعد الفقهية، لمحمد بن حسن البجنوردي، نشر الهادي، قم، إيران، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٩هـ.

٣٤٢- قواعد المرام في علم الكلام، لابن ميثم البحراني، تحقيق : السيد أحمد الحسيني، باهتمام : السيد محمود المرعشي، مطبعة الصدر، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

٣٤٣- القواعد والفوائد، للشهيد الأول، تحقيق عبد الهادي الحكيم، منشورات مكتبة المفيد، قم، إيران.

٣٤٤- الكافي، للكليني، تصحيح وتعليق : علي أكبر الغفاري، الطبعة الثالثة، ١٣٦٧ش، دار الكتب الإسلامية، طهران.

٣٤٥- كامل الزيارات، لجعفر بن محمد بن قلوية، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٨هـ، مؤسسة النشر الإسلامي.

346-كتاب الأربعين، لمحمد طاهر القمي الشيرازي، الطبعة الأولىٰ، 1418هـ.

347- أمل الآمل، للحر العاملي،1362 ش، قم،دار الكتاب الإسلامي

348- كتاب الأربعين، للماحوزي، الطبعة، الأولىٰ1417، قم

349- كتاب البيع، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، الطبعة الأولىٰ، 1421هـ.

350- كتاب الزهد، للحسين بن سعيد الكوفي، العلمية، قم، 1399هـ.

351- كتاب النكاح، للخوئي، منشورات مدرسة دار العلم.

352- كتاب الولاية، لابن عقدة الكوفي.

353- كتاب سليم بن قيس، تحقيق محمد باقر الأنصاري.

354- كشف الحقائق، لعلي آل محسن، الطبعة الثالثة منقحة ومزيدة، دار الميزان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1419هـ - 1999م.

355- كشف الغمة، لابن أبي الفتح الإربلي، مصادر سيرة النبي والأئمة، دار الأضواء، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، 1405هـ - 1985م.

356- كشف اللثام، للفاضل الهندي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

357- كشف المحجة لثمرة المهجة، لابن طاووس، المطبعة الحيدرية، النجف، 1370هـ - 1950م.

358- كشف اليقين، لابن مطهر الحلي، الطبعة الأولىٰ، 1411هـ.

359- كليات في علم الرجال، لجعفر السبحاني، الطبعة الثالثة، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

٣٦٠-كمال الدين وتمام النعمة، للصدوق، تصحيح وتعليق : علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ١٤٠٥هـ - ١٣٦٣ش.

٣٦١- كنز العمال، للمتقي الهندي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٣٦٢- لأكون مع الصادقين، للدكتور محمد التيجاني، مؤسسة أنصاريان، قم، إيران.

٣٦٣- لله ثم للتاريخ، تأليف حسين الموسوي، دار ابن الجوزي القاهرة ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٧م.

٣٦٤- لمحات، للطف الله الصافي، مؤسسة البعثة.

٣٦٥- اللهوف في قتلىٰ الطفوف، لابن طاووس، أنوار الهدىٰ، الطبعة الأولىٰ.

٣٦٦- مأساة الزهراء، لجعفر مرتضىٰ، دار السيرة، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٣٦٧- مبادئ الوصول، لابن مطهر الحلي، أصول الفقه عند الشيعة، إخراج وتعليق وتحقيق : عبد الحسين محمد علي البقال، مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي، مركز النشر، مكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ.

٣٦٨- المباهلة، لعبد الله السبيتي، تقديم : السيد صدر الدين شرف الدين الموسوي، مطبوعات مكتبة النجاح، طهران.

٣٦٩- المبسوط، للطوسي، تصحيح وتعليق : السيد محمد تقي الكشفي، المكتبة المرتضوية لإحياء آثار الجعفرية.

٣٧٠- المجازات النبوية، للشريف الرضي، تحقيق وشرح : طه محمد الزيتي،

منشورات مكتبة بصيرتي، قم.

٣٧١- مجمع البحرين، لفخر الدين الطريحي، مكتب النشر للثقافة الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

٣٧٢- مجمع النورين، لأبي الحسن المرندي، طبعة حجرية.

٣٧٣- مجموعة الرسائل، للطف الله الصافي.

٣٧٤- المحتضر، لحسن بن سليمان الحلي.

٣٧٥- مختصر بصائر الدرجات، للحسن بن سليمان الحلبي، منشورات المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف، الطبعة الأولىٰ، ١٣٧٠هـ- ١٩٥٠م.

٣٧٦- مختلف الشيعة، لابن مطهر الحلي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم،الطبعة الأولىٰ، ١٤١٢هـ.

٣٧٧- مدينة المعاجز، لهاشم البحراني، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٣هـ، مؤسسة المعارف الإسلامية، قم، إيران.

٣٧٨- مرقد الإمام الحسين، لتحسين آل شبيب، شريعت، قم، دار الفقه للطباعة والنشر، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١هـ.

٣٧٩- المزار، الشيخ للمفيد، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، طبعت بموافقة اللجنة الخاصة المشرفة علىٰ المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.

٣٨٠- المزار، لمحمد بن المشهدي، مؤسسة النشر الإسلامي، نشر القيوم، قم، إيران، ١٤١٩هـ.

٣٨١- المسائل الجارودية، للمفيد، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع،

بيروت، لبنان، طبعت بموافقة اللجنة الخاصة المشرفة علىٰ المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٣٨٢- المسائل السروية،للمفيد، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، طبع بموافقة اللجنة الخاصة المشرفة علىٰ المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، سلسلة مؤلفات الشيخ المفيد، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٣٨٣- المسائل العشر في للغيبة، للمفيد، مركز الأبحاث العقائدية، قم.

٣٨٤- المسائل العكبرية، للمفيد، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، طبعت بموافقة اللجنة الخاصة المشرفة علىٰ المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٣٨٥- المستجاد من الإرشاد (المجموعة) لابن مطهر الحلي، طبعة حجرية، باهتمام : السيد محمود المرعشي.

٣٨٦- مستدرك الوسائل، للميرزا النوري، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٣٨٧- مستدرك سفينة البحار، لعلي النمازي الشاهرودي، تحقيق وتصحيح : حسن بن علي النمازي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ١٤١٩هـ.

٣٨٨- مستدركات علم رجال الحديث، لعلي النمازي الشاهرودي، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٥هـ.

٣٨٩- مستند الشيعة،لأحمد بن محمد النرقي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٩هـ.

٣٩٠- مسند الإمام الرضا، لعزيز الله عطاردي، تجميع وترتيب : الشيخ عزيز الله عطاردي الخبوشاني، مؤسسة طبع ونشر آستان قدس الرضوي، المؤتمر العالمي الإمام الرضا، ١٤٠٦هـ.

٣٩١- مشارق الشموس، للمحقق الخوانساري، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، طبعة حجرية.

٣٩٢- مصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) للميرجهاني.

٣٩٣- مصباح الفقاهة، للخوئي، قم، مكتبة الداوري، الطبعة الأولىٰ.

٣٩٤- مصباح المتهجد، للطوسي، مؤسسة فقه الشيعة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

٣٩٥- المصباح، لإبراهيم بن علي بن الحسن الكفعمي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٣٩٦- معارج الأصول، لابن مطهر الحلي، مطبعة سيد الشهداء (ع)، قم، إيران، مؤسسة آل البيت عليهم السلام للطباعة والنشر، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٣هـ.

٣٩٧- معالم الدين وملاذ المجتهدين، لابن الشهيد الثاني، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم المشرفة.

٣٩٨- معالم المدرستين، لمرتضىٰ العسكري، مؤسسة النعمان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٣٩٩- معاني الأخبار، للصدوق، تصحيح وتعليق : علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ١٣٧٩هـ - ١٣٣٨ش.

٤٠٠- المعتبر، لابن مطهر الحلي، مدرسة الإمام أمير المؤمنين، مؤسسة سيد الشهداء.

٤٠١- معجم أحاديث الإمام المهدي، لعلي الكوراني العاملي، بهمن، مؤسسة المعارف الإسلامية، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤١١هـ.

٤٠٢- معجم المحاسن والمساوئ، لأبي طالب التجليل التبريزي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٧هـ.

٤٠٣-معجم رجال الحديث، للخوئي، الطبعة الخامسة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

٤٠٤- مكاتيب الرسول، للأحمدي الميانجي، مصححه ومنقحة ومزيدة، طهران، مؤسسة دار الحديث الثقافية، الطبعة الأولىٰ.

٤٠٥- مكيال المكارم، لميرزا محمد تقي الأصفهاني، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١هـ.

٤٠٦- من لا يحضره الفقيه، للصدوق، تصحيح وتعليق : علي أكبر الغفاري، الطبعة الثانية، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم.

٤٠٧- منار الهدىٰ في النص علىٰ إمامة الاثني عشر، لعلي البحراني، تنقيح وتحقيق وتعليق : السيد عبد الزهراء الخطيب، دار المنتظر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٤٠٨- مناقب آل أبي طالب، لابن شهر آشوب، تصحيح وشرح ومقابلة : لجنة من أساتذة النجف الأشرف، المكتبة الحيدرية، النجف الأشرف، ١٣٧٦هـ - ١٦٥٦م.

٤٠٩- مناقب الإمام أمير المؤمنين (ع) لمحمد بن سليمان الكوفي، مجمع إحياء الثقافة الإسلامية، قم المقدسة، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٢هـ.

٤١٠-منتهىٰ المطلب، لابن مطهر الحلي، مؤسسة الطبع والنشر في الآستانة

الرضوية المقدسة، مجمع البحوث الإسلامية، إيران، مشهد، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٤هـ.

٤١١- منتهىٰ المطلب، لابن مطهر الحلي، طبعة حجرية.

٤١٢- منهاج الكرامة في معرفة الإمامة، لابن المطهر الحلي، تحقيق: عبد الرحيم مبارك، مؤسسة عاشور للتحقيقات والبحوث الإسلامية مشهد، ١٣٧٩.

٤١٣- موسوعة أحاديث أهل البيت (ع)، لهادي النجفي، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٤١٤- موسوعة الإمام علي بن أبي طالب (ع) في الكتاب والسنة والتاريخ، لمحمد الريشهري، الحديث للطباعة والنشر، إيران، قم، الطبعة الثانية، ١٤٢٥هـ.

٤١٥- موسوعة التاريخ الإسلامي، لمحمد هادي اليوسفي، مؤسسة الهادي، قم، مجمع الفكر الإسلامي، الطبعة الأولىٰ.

٤١٦- النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر، لابن مطهر الحلي، دار الأضواء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٤١٧- النجاة في القيامة في تحقي أمر الإمامة، لابن ميثم البحراني، مؤسسة الهادي، قم، مجمع الفكر الإسلامي، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٧هـ.

٤١٨- النحلة الواقفية، للحاج حسين الشاكري، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٤١٩- نزهة الناظر وتنبيه الخاطر، للحسين بن محمد الحلواني، مدرسة الإمام

المهدي (ع) قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٨هـ.

٤٢٠- النص والاجتهاد، لعبد الحسين شرف الدين، تحقيق وتعليق : أبو مجتبىٰ، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٤هـ، سيد الشهداء عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قم، ١٣٧٧.

٤٢١- نظام الحكم في الإسلام، للمنتظري، الطبعة الأولىٰ، ١٣٨٠ش.

٤٢٢- نفحات الأزهار، لعلي الميلاني، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٤هـ.

٤٢٣- نفس الرحمن في فضائل سليمان، ميرزا حسين النوري الطبرسي، جواد القيومي الجزهاي الأصفهاني، مؤسسة الآفاق.

٤٢٤- نقد الرجال، مصطفىٰ بن الحسين التفرشي، ستارة، قم، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٨هـ.

٤٢٥- النهاية، للطوسي، انتشارات قدس محمدي، قم.

٤٢٦- نهج السعادة، للمحمودي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان.

٤٢٧- نهج الحق وكشف الصدق، لابن المطهر الحلي، علق عليه: عين الله الحسني، قدم له: رضا الصدر، قم، دار الهجرة.

٤٢٨- الهجوم علىٰ بيت فاطمة،لعبد الزهراء مهدي، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١هـ.

٤٢٩- الهداية الكبرىٰ، الحسين بن حمدان الخصيبي، مؤسسة البلاغة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

٤٣٠- وسائل الشيعة (آل البيت) للحر العاملي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث بقم، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

٤٣١- وسائل الشيعة (الإسلامية) للحر العاملي، تحقيق وتصحيح وتذييل :

الشيخ محمد الرازي، تعليق : الشيخ أبي الحسن الشعراني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

٤٣٢- اليقين، لابن طاووس، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٣هـ.

٤٣٣- الينابيع الفقهية، علي أصغر مرواريد، دار التراث، بيروت، لبنان، الدار الإسلامية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٤٣٤- ينابيع المودة لذوي القربىٰ، لسليمان بن إبراهيم القندوزي، دار الأسوة للطباعة والنشر، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٦هـ.

٤٣٥- يهود بثبوت الإسلام، لنجاح الطائي، دار الهدىٰ لإحياء التراث، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٢هـ.

٤٣٦- الشيع والشيعة، لأحمد الكسروي، دار الرضا للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

٤٣٧- الشيعة في الميزان، لمحمد جواد مغنية، دار التعارف للمطبوعات - بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، ١٣٩٩ - ١٩٧٩ م.

٤٣٨- المصابيح في إثبات الإمامة، لحميد الدين الكرماني، تقديم وتحقيق : مصطفىٰ غالب، دار المنتظر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان، الطبعة الأولىٰ،١٤١٦ - ١٩٩٦ م.

٤٣٩- إثبات الوصية، للمسعودي،دار الأضواء، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.

٤٤٠- تجريد العقائد، لنصير الدين الطوسي، دراسة وتحقيق عباس محمد حسن سليمان، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٦م.

المراجع غير المطبوعة :

٤٤١- أبو الحسن الأشعري بين المعتزلة والسلف، لهادي بن أحمد علي طالبي، رسالة علمية بقسم العقيدة بجامعة أم القرىٰ.

٤٤٢- أثر الديانات الوثنية في عقائد الرافضة، لبسمة بنت أحمد بن محمد جستنية، رسالة علمية بقسم العقيدة بجامعة أم القرىٰ.

٤٤٣- أثر الفكر الإعتزالي في عقائد الأشاعرة، لمنيف بن عياش العتيبي، رسالة علمية بقسم العقيدة بجامعة أم القرىٰ.

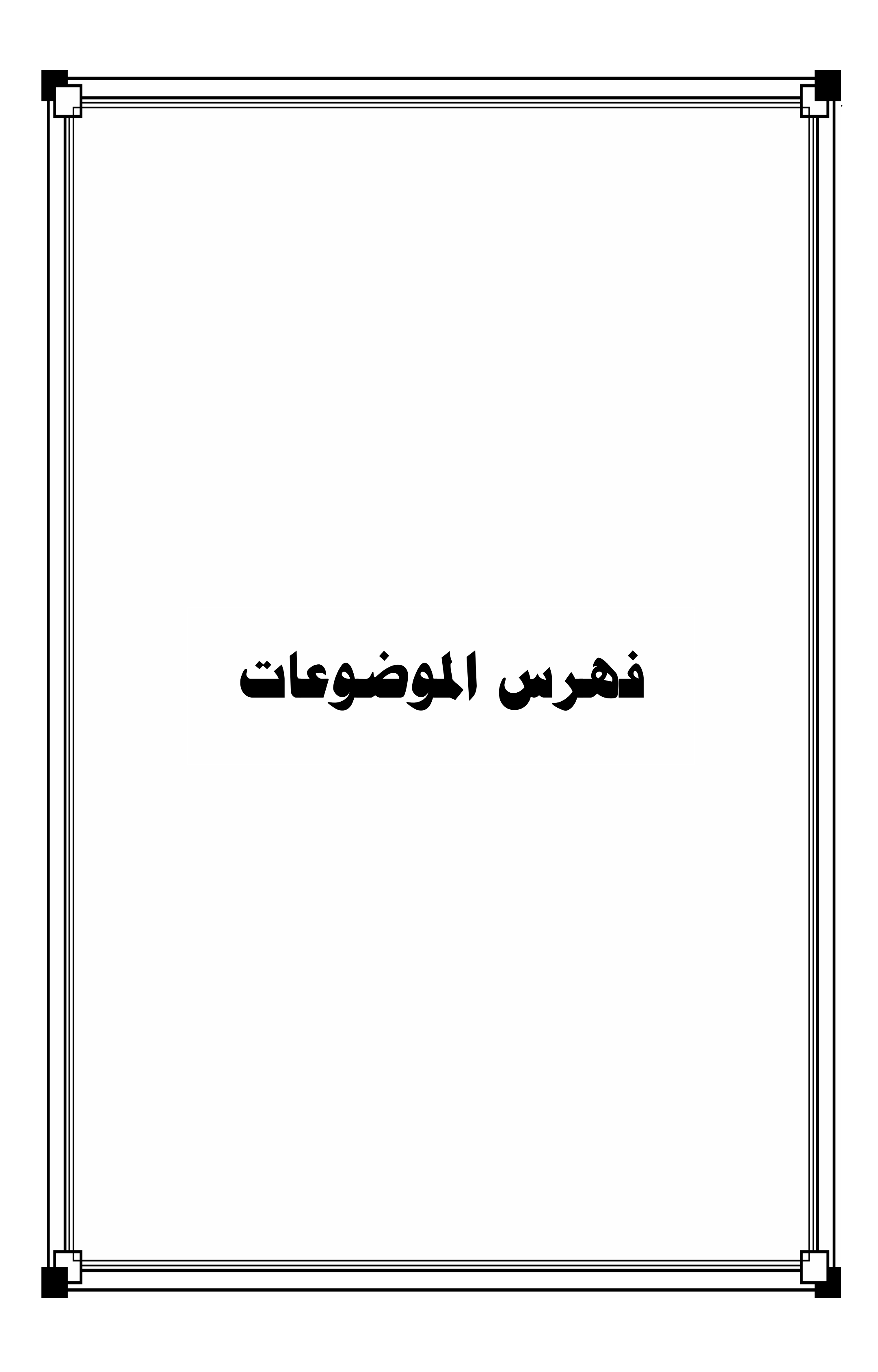
٤٤٤- آراء العز بن عبد السلام العقدية، عرض ونقد علىٰ ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة، إعداد، ليلىٰ محمد سهل الثبيتي، رسالة علمية بقسم العقيدة بجامعة أم القرىٰ.

٤٤٥- جلال الدين السيوطي وآراءه الاعتقادية عرض ونقد علىٰ ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة، لسعيد إبراهيم مرعي خليفة، رسالة علمية بقسم العقيدة بجامعة أم القرىٰ.

المجلات:

٤٤٦- مجلة التأصيل للدراسات الفكرية المعاصرة، العدد الثالث، السنة الثانية ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.





فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الباب الثاني: تصور الشيعة الاثنى عشرية للإمام ونقد أهل السنة لهم

الباب الثالث: نقد أهل السنة لشبهات الشيعة الاثني عشرية حول خلافة الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم

